

المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي

تأليف

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

الجزء الأول

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الإهـــــداء

إلى: مَن دعا الله لي يوماً بحُسْن الختام.

إلى: الباحثين عن الحق للحق لا لغيره.

إلى: مَن صدقوا في عهودهم ووعودهم.

إلى: مَن أرادوا للإسلام عزّة ونصرة بصدق.

إلى: مَن أرادوا المَحَجَّة البيضاء النقيّة.

أُقدّم هذا الكتاب
سيّد كسروي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـدمة المحقّق

الحمد لله... ثم الحمد لله... ثم الحمد لله جامع الشتات. وخالق ما مضى وما هو آت. ومُحيي العظام الرّفات. سبحانه وتعالى ربّ الأرضين والسماوات.

أشهد أن لا إلٓه إلاّ هو وحده لا شريك له جامع الناس ليوم المعاد. يغفر بفضله وكرمه وعفوه السيئات. ويجزل على الحسنات بخير العطيات. وأشهد أن سيّدنا ونبيّنا محمد ﷺ سيّد الكائنات. صلّى الله عليه وعلى سائر الأنبياء والرّسل أصحاب الرسالات وعلى أتباعهم الذين آمنوا بهم وآزروهم في كل الأزمات وضحّوا في سبيل دينهم بكل ما يملكون من الأموال والأنفس والأوقات. فرضوان الله عليهم ولنا ولهم نسأل من الله تعالى أعلى الدرجات.

وبعـــد،...

فإن كتب الزوائد من أهم كتـب الحديث بعد كتب السُّنّة النبوية الشريفة المشهورة فهي تستمدّ شرفها من قائلها عليه الصلاة والسلام.

وهي بعدها حيث إن ما فيها مُستَمَدٌّ من كتب أُلِّفَت في نفس المجال غير أن أصحابها زادوا فيها أي ذكروا فيها أحاديث لم يذكرها أصحاب الكتب المشهورة لسببٍ أو لآخر. ومنها جاء اسم الزوائد.

فجاء من بعدهم من العلماء الجهابذة فقــرؤا الكتب المشهورة ودرسوها وقــرؤا الكتب الأخرى التي في ذات الفن أو القريبة منه ككتب السِّيَر وجمعوا لنا منها ما زاد وجعلوا ذلك في كتب مستقلة ككتابنا هذا (المقصد العلي في زوائد

مسند أبي يعلى الموصلي) أو جمعوا عدداً منها في سفرٍ جامعٍ ككتاب (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) أو كتاب (إتحاف المَهَرَة بزوائد المسانيد العشرة) أو كتاب (المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية)... الخ.

وطالب العلم والباحث بل وكل العالِمين في هذا المجال يعلمون قدر المَشَقّة التي قد بذلها هؤلاء العلماء الأجلّاء والجهد الجهيد الذي كابدوه من أجل جمع ذلك الشّتات من تلك الأمّهات من المسانيد، والمجامع، والكتب. فكيف لو لم يقم هؤلاء الأفاضل المخلصون بمثل ذلك العمل وقد أصبح الكثير من الكتب التي استخلصوا منها الزوائد أصبح في خبر كان وما سرّ ذلك إلّا في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾[1] ثم لو بقيت هذه الكتب والدواوين فكم كان سيلقى طالب ذلك من التعب والعنت والمشقّة والوقت فوفّروا جزاهم الله خيراً للباحث والطالب كل ذلك وغيره.

فما أصبح عليه بعد تأليف تلك الكتب المفيدة إلّا أن يتّجه إلى تلك التي جمعت الزوائد.

بل وقد وفّر عليه بعضهم مؤنة الحكم على أسانيدها كما فعل الهيثمي والبزار وغيرهم في جمعهم للزوائد.

فالله لنا ولهم نسأل القبول والسّداد والعون والرشاد والعفو عن الزّلل والسيئات. وأن يختم لنا بخير الأعمال عند الممات. وأن يرحم والدينا. وأن يهدي أولادنا وذرّياتنا. وأن يغفر لأزواجنا وسائر إخواننا. وأن يرحم جميع أمواتنا. وأن يفكّ أسْرَ إخواننا. وأن يجمع شملنا في الدنيا والآخرة في مقعد صدق في جنّات عدن. وأن يجنّبنا سائر الابتلاءات إنه سميع قريب مُجيب الدعوات.

وصلّى الله وسلّم وبارك على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. آمين... آمين... آمين. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

وكتبه:

أبو إسلام: سيّد بن كسروي بن حسن

القاهرة ـ المطرية في يوم الجمعة ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤١٣ هجرية.

١٣ ـ ١١ ـ ١٩٩٢ من الميلاد.

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٩.

ترجمة أبي يعلى الموصلي
صاحـــب المسـند

اســـــمه:

هو: أحمد بن علي بن المثنى بن يحيىٰ بن عيسى بن هلال بن دينار.

كنيته ولقبه ونسبه:

أبو يعلى. الموصلي. التميمي(*).

ميـــــلاده:

وُلِدَ في الثالث عشر من شهر شوّال سنة عشر ومئتين.

نشأته وطلبه للعلم:

من المؤسف والغريب أن الكثير من كتب التراجم لم تُـولِ هذا الإمام الجهبذ والعالِم العلّامة حقّه في الإحاطة بحياته وسيرته الشخصية ودوره في الحركة العصرية التي كان يعيش فيها وتأثيره وتأثّره بالمرحلة العلمية التي كان يعاصرها والتي يشهد له بها ذلك المؤلَّف الضخم المفيد الذي ألّفه وهو «المسند» والذي ينمّ عن مدى النضوج والتفوّق والثّراء الحديثي الذي كان عليه ذلك العالِم.

(*) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٤/١٧٤)، ديوان الإسلام (ت ٢٢١٦) بتحقيقي، شذرات الذهب (٢/٢٥٠)، هدية العارفين (١/٥٧)، الأعلام (١/١٧١)، معجم المؤلّفين (٢/١٧)، كشف الظنون (١٦٧٩)، الرسالة المستطرفة (٧١)، الكامل في التاريخ (٨/٣٨)، مفتاح السعادة (٢/١٦)، مختصر دول الإسلام (١/١٤٦)، النجوم الزاهرة (٣/١٩٧)، تذكرة الحفّاظ (٢/٧٠٧)، دول الإسلام (١/١٨٦)، الوافي بالوفيات (٧/٢٤١)، مرآة الجنان (٢/٢٤٩)، البداية والنهاية (١١/١٣٠)، العبر (٢/١٣٤)، طبقات الحفّاظ (٣٠٦).

وأيضاً مع تلك المدة التي عاشها من الزمان. فقد عاش ما يقرب من قرن من الزمان فقد عاش سبعاً وتسعين سنة. وهي مدة مديدة كفيلة بتوجيه أنظار أصحاب كتب التراجم خصوصاً أنها كانت سبباً في أن صارت الرحلة إليه في طلب علوّ الإسناد وقد أضاف إليها رحمه الله ميزة أخرى حيث كان يحدّث احتساباً لا اكتساباً مما أدّى إلى كثرة المُتَلَقّين عنه.

فنرى الإمام الذهبي مثلاً يترجم للإمام أحمد بن حنبل ترجمة كبيرة تصل إلى حجم كتاب بل إن بعض العلماء المتأخرين قد أصدرها عنه في كتاب منفصل في حين ترجم لأبي يعلى في أربع أوراق تقريباً معظمها عن شيوخه وتلاميذه وقد جمع هو وشيوخه في معجم له.

وعموماً فقد أفاد كتابه «المسند» الكثير عن تفوّقه العلمي في مجال الحديث وعلومه وقد أضافت لنا كتب التراجم شيئاً من ذلك والذي نستخلصه منها:

أنه قد كان لميلاد أبي يعلى في الموصل عاملاً من عوامل نضوجه الفكري مُضافاً إلى ذلك أنه وُلِدَ في بيت علم فقد اعتنى به والده وخاله محمد بن أحمد بن أبي المثنى. وكونه هو ذو قدرة تحصيلية عالية وذاكِرة حاوية حافظة من بادىء أمره ثم رحل في حداثة سنّه كغيره من طلاّب العلم إلى الأمصار للتلقّي عن الشيوخ والعلماء العلوم الإسلامية فحصّل من ذلك الكثير ونهل من بحار شيوخه الفيّاضة النقية الصافية ما أفادنا به.

ولحُسْن حظّه أنه أدرك القرن الثالث والذي وصفه ﷺ بأنه آخر الثلاثة قرون الخيِّرة وقد شهد ذلك العصر حركة فكرية قوية اقتضت من علماء ذلك العصر أن يكونوا على درجة عالية من الفهم والجَلَد والتصدّي للتيارات الفكرية المضادّة للإسلام في ذلك العصر والتي من أهمها وأخطرها محنة الكلام على خلق القرآن وإرغام الناس على اعتقاد ذلك من قِبَل حكّام ذلك العصر.

فكان أبو يعلى ممّن قاوم تلك الأعاصير وأنجاه الله منها فخرج منها سليم الفكر نقيّ الاعتقاد شديد على أهل ذلك القول.

ورُبَّ ضارّة نافعة فكان نِتاج تلك المحنة أن شحذت هِمَم العلماء فاتجهوا نحو تأليف المؤلّفات الحديثية كي يحفظوا سُنّة نبيّهم لمَن يأتي بعدهم بيضاء نقية كصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح ابن خزيمة، وسُنَن أبي داود، وسُنَن الترمذي، وسُنَن ابن ماجة، وسُنَن النسائي، وسُنَن الدارمي، ومسند أبي يعلى،

ومسند أحمد، ومسند أبي خيثمة، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة، ومسند البزار، ومسند عبد بن حميد، ومسند إسحاق... إلخ.

فكانت تلك المؤلَّفات الرئيسية الهامّة وغيرها من نِتاج ذلك القرن الخيِّر فقد كان خاتم القرون الخيِّرة بحق كما أخبر بذلك الصادق الأمين والنبيّ المعصوم ﷺ.

مذهب أبي يعلى:

كان أبو يعلى حنفي المذهب ويؤكّد ذلك قول عبد الغني الأزدي:

أبو يعلى أحد الثقات الأثبات كان على رأي أبي حنيفة.

وقول أبو علي الحافظ:

لو لم يشتغل أبو يعلى بكتب أبي يوسف على بشر بن الوليد الكِندي لأدرك بالبصرة سليمان بن حرب وأبا الوليد الطيالسي.

ثناء العلماء عليه:

● قال السلمي: سألت الدارقطني عن أبي يعلى فقال: ثقة مأمون.

● وقال أبو عبد الله بن مندة وكان ممّن رحل إليه: إنما رحلت إليك لإجماع أهل العصر على ثقتك وإتقانك.

● وقال يزيد بن محمد الأزدي: كان من أهل الصدق والأمانة والدِّين والحلم... وهو كثير الحديث صنّف المسند وكتب في الزهد والرقائق وخرج الفوائد. وكان عاقلاً حليماً صبوراً حَسَن الأدب. ثم ذكر من حُسْن اعتقاده قوله:

حدّثنا أبو يعلى حدّثنا ابن زنجويه سمعت عبد الرزّاق يقول: الرافضي عندي كافر.

● وعن أبي عمرو بن حمدان: أنه كان يفضّل أبا يعلى الموصلي على الحسن بن سفيان فقيل له كيف تفضّله ومسند الحسن أكبر وشيوخه أعلى؟!.

قال: لأن أبا يعلى كان يحدّث احتساباً والحسن بن سفيان كان يحدّث اكتساباً.

● وقال ابن حبّان: هو من المتقنين المواظبين على رعاية الدِّين وأسباب الطاعة.

● وقال ابن عدي: ما سمعت مسنداً على الوجه إلّا مسند أبي يعلى لأنه كان يحدّث لله عزّ وجلّ.

● وقال ابن المقرىء: سمعت أبا إسحاق بن حمزة يثني على «مسند أبي يعلى» ويقول:

من كتبه قلَّ ما يفوته من الحديث.

● وقال ابن المقرىء أيضاً: سمعت أبا يعلى يقول: عامّة سماعي بالبصرة مع أبي زُرْعَة.

● وقال عبد الغني الأزدي: أبو يعلى أحد الثقات الأثبات كان على رأي أبي حنيفة.

● وقال ابن مندة: أحد الثقات.

● وقال أبو حاتم البستي بعد أن وصفه بالإتقان والدِّين بينه وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أنفس.

قلت أنا سيِّد كسروي محقِّق المقصد العلي:

أحسبه لم يعُد الصحابي لكونه عاصر النبي ﷺ أو لكونهم عدول والله أعلم فما رأيت له في خلال بحثي وتحقيقي لكتاب المقصد العلي هذا العدد إلّا إذا كان قصده ما أشرت إليه من تركه لعدّ الصحابي. والله أعلم.

● وقال أبو عبد الله الحاكم: كنت أرى أبا علي الحافظ معجباً بأبي يعلى الموصلي وحفظه وإتقانه وحفظه لحديثه حتى كان لا يخفى عليه منه إلّا اليسير.

ثم قال الحاكم: هو ثقة مأمون.

● وقال أبو علي الحافظ: لو لم يشتغل أبو يعلى بكتب أبي يوسف على بشر بن الوليد الكندي لأدرك بالبصرة سليمان بن حرب وأبا الوليد الطيالسي.

● وقال أبو سعد السمعاني: سمعت إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الحافظ يقول:

قرأت المسانيد كمسند العَدَني ومسند أحمد بن منيع وهي كالأنهار ومسند أبي يعلى كالبحر يكون مجتمع الأنهار.

● قال الذهبي معلّقاً: صدق ولا سيما مسنده الذي عند أهل أصبهان من طريق ابن المقرىء عنه فإنه كبير جداً بخلاف المسند الذي رويناه من طريق أبي عمرو بن حمدان عنه فإنه مختصر.

● وقال الذهبي عنه: محدّث الموصل وصاحب المسند والمعجم.

وقال الذهبي أيضاً: انتهى إليه علوّ الإسناد وازدحم عليه أصحاب الحديث وعاش سبعاً وتسعين سنة.

● وقال ابن كثير: كان حافظاً خيراً حسن التصنيف عدلاً فيما يرويه ضابطاً لما يحدّث به.

من شـــيوخه:

لأبي يعلى عدد غفير من الشيوخ جمعهم في معجم له مرتّب على حروف المعجم قام بتحقيقه الأستاذ حسين أسد والذي قام مشكوراً بتحقيق المسند راجياً من الله تعالى أن يجعل هذا وذاك في ميزان حسناته يوم القيامة.

وقد اشترك معه آخر في تحقيق المعجم.

وأذكر هنا طرفاً من شيوخه ممّن ذكرهم الذهبي في سير أعلام النبلاء فمنهم:

أحمد بن حاتم الطويل، أحمد بن جميل، أحمد بن عيسى التستري، أحمد بن إبراهيم الموصلي، أحمد بن منيع، أحمد بن محمد بن أيوب، إبراهيم بن الحجّاج السامي، إبراهيم بن الحجّاج النيلي، إبراهيم بن محمد بن عرعرة، إبراهيم بن عبد الله الهروي، إبراهيم بن زياد سَبَلان، إسحاق بن أبي إسرائيل، إسحاق بن موسى الخطمي، إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، وغيرهم كثير.

من تـــلاميذه:

وقد حدّث عنه خلق كثير نذكر منهم مَن ذكرهم الذهبي في سير أعلام النبلاء أيضاً وهم:

الحافظ أبو عبد الرحمن النسائي، الحافظ أبو زكريا يزيد بن محمد الأزدي، أبو حاتم بن حبّان، أبو الفتح الأزدي، أبو علي الحسين بن محمد النيسابوري، حمزة بن محمد الكناني، الطبراني، أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، أبو أحمد عبد الله بن عدي، ابن السني، أبو عمرو بن حمدان الحيري وأبوه، أبو بكر محمد بن إبراهيم المقرىء، القاضي يوسف بن القاسم الميانجي، محمد بن النضر النخاس، نصر بن أحمد بن الخليل المَرْجي، أبو الشيخ، وخلق كثير.

كتبـــــه:

١ ـ المسند الكبير.

٢ ـ المسند الصغير.
٣ ـ المعجم (لشيوخه).
٤ ـ أجزاء في الحديث (المفاريد).
٥ ـ كتب في الرقائق.

ويعتبر المسند هو أهم مؤلفاته وله روايتان إحداهما طويلة وهو المسمى «بالكبير» وهو برواية أبو بكر محمد بن إبراهيم المقرىء عنه. وهي التي اعتمد عليها ابن حجر والبوصيري في تخريج زوائدها على الكتب الستّة.

ورواية مختصرة وهي المسمّاة «بالصغير» رواها أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان عنه وهي المطبوعة والتي قام بتحقيقها الأستاذ حسين أسد كما أشرت سابقاً ومدار الحديث عليها.

وهي التي اعتمد عليها الهيثمي في تخريج زوائد المسند في كتابه مجمع الزوائد وكتابه المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي وإن كان قد أخذ عن الكبير في المقصد العلي أكثر مما أخذ في مجمع الزوائد كما سيأتي الكلام على ذلك في حينه.

غير أن أبا يعلى رحمه الله لم يلتزم نمطاً معيناً في تصنيف مؤلّفه هذا فقد ذكر مسانيد الصحابة غير مرتّبة ترتيباً معيناً كما أهمل مسند عثمان بن عفّان في مسنده الصغير وعدداً آخر من الصحابة رضوان الله عليهم.

وفـــاته:

كذا نهاية كل حيّ ولله درّ مَن قال:

لَنْ تَسْتَطيعَ لأمْرِ آللَّهِ تَعْقِيبا ... فَاسْتَنْجِدِ الصَّبْرَ أو فَاسْتَشْعِرِ الحُوبا

وَافْزَعْ إلى كَنَفِ التَّسْليمِ وَارْضَ بما ... قَضَى المُهَيْمِنُ مَكْرُوهاً وَمَحْبُوبا

فقد كانت وفاته رحمنا الله وإيّاه في سنة سبع وثلاث مئة غفر الله لنا وله ورحمنا وإياه وأسكنه فسيح جنانه إنه غفور رحيم واسع المغفرة. آمين.

ترجمـــة الهيثمي
جامـــع زوائد مسند أبي يعلى

اســـمه:

هو: علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر بن عمر بن صالح . . .

كنيته. ولقبه. وشُهرته:

أبو الحسن. نور الدين. الهيثمي. المصري(*).

ميـــلاده:

وُلِدَ الهيثمي في شهر رجب من سنة خمس وثلاثين وسبعمائة للهجرة.

نشـــأته:

كان والد الهيثمي صاحب حانوت بالصحراء فعهد به إلى مَن يعلمه القرآن ولمّا قرأ القرآن واشتد عوده صحب الشيخ زين الدين العراقي فلم يفارقه في سفر ولا حضر حتى مات وكان قد حجّ معه جميع حجّاته.

رحـــلاته:

رحل الهيثمي مع شيخه العراقي طلباً للعلم والحديث فرحل إلى:

مكة، والمدينة، وبيت المقدس، ودمشق، وبعلبك، وحلب، وحماه، وطرابلس، وغيرها.

(*) انظر ترجمته في: ديوان الإسلام بتحقيقي (ت: ٢١٥١)، الضوء اللامع، شذرات الذهب (٧/ ٧٠)، معجم المؤلّفين (٧/ ٤٥)، هدية العارفين (١/ ٧٢٧)، كشف الظنون (٩٥٧/ ١٤٠٠)، إيضاح المكنون (١/ ١٨٦)، الأعلام (٤/ ٢٦٦)، حُسْن المحاضرة (١/ ٢٠٥).

مذهبــــه :

كان الهيثمي رحمنا الله وإياه شافعي المذهب.

ثناء العلماء عليه :

● وثّق به الشيخ العراقي وأحبّه ووكّله في قضاء أُموره وزوّجه ابنته خديجة فرزقه الله منها أولاداً.

● وقال ابن حجر في معجم شيوخه :

كان خيّراً ساكناً ليّناً سليم الفطرة شديد الإنكار للمنكر كثير الاحتمال لشيخنا ـ أي الزين العراقي ـ وأولاده. مُحِبّاً في الحديث وأهله. . . وكان كثير الاستحضار للمتون يسرع الجواب بحضرة الشيخ فيعجب الشيخ ذلك.

وقد عاشرتهما مدة فلم أرَهما يتركان قيام الليل. ورأيت من خدمته لشيخنا وتأدّبه معه من غير تكلّف لذلك ما لم أره لغيره ولا أظن أحد يقوى عليه.

● وقال البرهان الحلبي :

كان من محاسن القاهرة ومن أهل الخير غالب نهاره في اشتغال وكتابة مع ملازمة خدمة الشيخ في أمر وضوئه وثيابه ولا يخاطبه إلّا بسيّدي حتى كان في أمر خدمته كالعبد مع محبّته للطلبة والغرباء وأهل الخير وكثرة الاستحضار جداً.

● وقال التقي الفاسي :

كان كثير الحفظ للمتون والآثار صالحاً خيّراً.

● وقال الأقفهسي :

كان إماماً عالماً حافظاً زاهداً متواضعاً متودّداً إلى الناس. ذا عبادة وتقشّف وورع.

من شـــيوخه :

أبو الفتح الميدومي ـ المصري، ابن الملوك ـ المصري، ابن القطرواني ـ المصري، ابن الخبّاز ـ الشامي، ابن الحموي ـ الشامي، ابن قيّم الضيائية ـ الشامي، ابن عبد الهادي، محمد بن عبد الله النعماني، أحمد بن الرصدي، العرضي، مظفر الدين محمد بن محمد بن يحيىٰ العطّار، أحمد بن عبد الرحمن المرادي.

من كتبـــه:

١ ـ المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي وهو كتابنا هذا والذي سنتكلم عنه بالتفصيل في باب مستقل بعد قليل إن شاء الله تعالى.

٢ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد في الزوائد على الكتب الستّة.

٣ ـ موارد الظمآن في زوائد صحيح ابن حبّان.

٤ ـ زوائد ابن ماجة على الكتب الخمسة.

٥ ـ غاية المقصد في زوائد أحمد.

٦ ـ مجمع البحرين في زوائد المعجمين الأصغر والأوسط للطبراني.

٧ ـ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث.

٨ ـ زوائد سُنن الدارقطني.

٩ ـ ترتيب الثقات لابن حبّان.

١٠ ـ تقريب البغية في ترتيب أحاديث الحلية.

وفاتـــه:

كانت وفاته رحمنا الله وإيّاه بالقاهرة ليلة الثلاثاء تاسع عشر شهر رمضان سنة سبع وثمانمائة ودُفِنَ خارج باب البرقوقية.

ولله درّ مَن قال:

أيتهـا النفس أجملي جـزعـا فـإن مـا تحـذرين قـد وقـع

كتـــب الـزوائد

من نظرة سريعة على مؤلَّفات الحافظ الهيثمي يتّضح مدى اهتمامه بالزوائد وهذا يبيّن أنه اهتم بهذا الجانب اهتماماً كبيراً حيث قضى فيه جُلّ حياته وواضح ذلك من أنه لم يؤلّف في غير هذا الباب سوى كتابين وهما يمتّان إلى ذلك النوع من طرف جليّ وهو سهولة حصول الباحث على مراده.

ويبدو والله أعلم أنه وهب حياته لراحة مَن يأتي بعده من الطلبة والباحثين والكثير يعلم قدر الجهد الذي يُبذَل في فهرست كتاب فما بالك بترتيبه.

وبالمناسبة فقد عقدت العزم مستعيناً بالله تعالى ثم مُستَبصِراً برأي فضيلة الشيخ محمود علي العبسي الفلسطيني وأحد علماء الأزهر وإمام وخطيب مسجد التعاون بعين شمس الغربية على ترتيب «السيرة النبوية لابن هشام» فالله أسأل العون والسّداد والتوفيق والرشاد إنه وحده هو المُعين للعباد.

وقد بذل الهيثمي رحمه الله من الوقت والجهد والمال في ذلك الكثير فالله له نسأل القبول والمغفرة. ومن كتب الزوائد نذكر ما ورد في الرسالة المستطرفة للكتاني:

١ ـ مصباح الزجاجة للشهاب البوصيري.

٢ ـ المنتقى لزوائد البيهقي للشهاب البوصيري.

٣ ـ إتحاف السادة المَهَرَة الخيرة بزوائد المسانيد العشرة للشّهاب البوصيري.

٤ ـ المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر.

٥ ـ زوائد مسند البزار على مسند أحمد والكتب السّتّة لابن حجر. لخّصها

من مجمع الزوائد.

٦ ـ زوائد مسند الفردوس لابن حجر. ولم أقف عليه والذي أعلمه أن ابن حجر اختصر مسند الفردوس في كتاب (تسديد القوس).

٧ ـ غاية المقصد في زوائد المسند أي مسند أحمد للحافظ الهيثمي.

٨ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي.

٩ ـ زوائد مسند البزار (البحر الزخّار في زوائد مسند البزار) مجلد ضخم للهيثمي.

١٠ ـ زوائد مسند أبي يعلى الموصلي (وهو: المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي) وهو كتابنا هذا.

١١ ـ زوائد المعجم الكبير للطبراني (البدر المنير في زوائد المعجم الكبير) للهيثمي.

١٢ ـ زوائد المعجم الأوسط والصغير (مجمع البحرين في زوائد المعجمين) للهيثمي.

١٣ ـ بغية الرائـد في الذّيل على مجمع الزوائد (لم يتم) للسيوطي.

١٣ ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبّان للهيثمي.

١٤ ـ زوائد الحارث بن محمد بن أبي أسامة (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث). للهيثمي.

ثم قال: وزوائد الحلية لأبي نعيم ونسبه للهيثمي. وإنما هو: تقريب البغية في ترتيب الحلية والمذكور في مؤلّفاته في حاشية ديوان الإسلام بتحقيقي بل هو ترتيب للحلية وليس جمعاً لزوائدها.

١٥ ـ زوائد فوائد تمام للهيثمي.

١٦ ـ زوائد سُنن الدارقطني للهيثمي نسبه الكتاني لقاسم بن قطلوبغا وقد ذكر ابن حجر والسخاوي أن مؤلّفه الهيثمي.

١٧ ـ زوائد شعب الإيمان للبيهقي وللسيوطي.

١٨ ـ زوائد نوادر الأصول للحكيم الترمذي للسيوطي.

ويُعدّ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي أجمع هذه الكتب وأفضلها بشهادة كثيرٍ من العلماء والباحثين.

بين يدي المقصد العلي
في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي

● كما هو واضح من اسم الكتاب أن الهيثمي رحمنا الله وإياه قام بجمع الأحاديث الزائدة في مسند أبي يعلى الموصلي على الكتب الستّة أو شاركهم في بعضها إلّا أنه زاد عنهم في متن الحديث وأشار إلى ذلك في مواضعه كقوله: لم أره بتمامه عند أحد منهم.

● جعل للكتاب مقدمة بيّن فيها سبب تأليفه ومنهجه وبيّن أنه اعتمد على أبي عمرو الحيري وهي المختصر وأضاف إليها زوائد رواية ابن المقرىء والتي أشار إليها بالرمز (كـ) والتي بها مسند عثمان بن عفّان وعدد من مسانيد الصحابة التي لم تُذكَر في رواية الحيري وسماها الكبير. وقد أشار إلى الروايتين الذهبي في سير أعلام النبلاء والذي نقلته في ترجمة أبي يعلى السابقة لترجمة الهيثمي من هذه المقدمة.

● جعل له بعد المقدمة فهرستاً حاوياً لجميع كتب الكتاب بدأ فيه بكتاب الإيمان واختتمه بكتاب الزهد.

● قسم الكتب فيه إلى أبواب.

● رتّبه على أبواب الفقه معلّلاً ذلك بسهولة الحصول على المراد.

● أورد الأحاديث بإسناد أبي يعلى إلى منتهاه.

● لم يعلّق على الأحاديث بأيٍّ من أنواع التعليق سواء الفقهي أو الحديثي أو اللغوي. . . إلخ.

● علّق على الأحاديث التي شارك فيها أحد من الستة في بعض أجزاءٍ منها.

● بلغت عدد أحاديثه حسب ترقيمي (٢٠٣٠) غير المكرّر مع ملاحظة أن هناك ورقتين مفقودتين من أصل المخطوط الذي اعتمدت عليه.

● أورد بها تعليقات أكثر مما في مجمع الزوائد.

● أورد بها أحاديث كثيرة لم يُورِدها في مجمع الزوائد وليست في مسند أبي يعلى الذي بين أيدينا. ولم يُورِدها ابن حجر في المطالب العالية.

● ذكر زيادات في متون أحاديث لم ترِد في مجمع الزوائد.

● ذكر أحاديث في مجمع الزوائد ولم يعزها إلى أبي يعلى.

وصـــف المخطـوط

● اسم المخـطوط: كتاب المقصـد العلي في زوائد مسنـد أبي يعلى الموصلي.

● مكان وجوده: مكتبة سليم آغا بتركيا.

● مصدر مصوّرته: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنوّرة.

● رقم التسجيل العامّ: ٤٢.

● عدد أوراقه: ١٨٨ ورقة.

● المقاس: ٩ سم × ١٤ سم.

● عدد أسطر الصفحة الواحدة: ٢٥ سطراً.

● عدد الكلمات في السطر الواحد: ١٦ : ١٨ كلمة.

● نوع الخط: نسخ. حسن.

● اسم الناسخ وسنة النسخ: لم يبيّن به.

وبعـــد، . . .

● فليس للمخطوط سوى نسخة واحدة بمكتبة سليم آغا بتركيا وهي التي أخذت منها الصورة التي اعتمدت عليها وهي من مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنوّرة عمادة شؤون المكتبات قسم المخطوطات.

● وتمتاز بوضوح الخط في الوجه العامّ وقد جاء بالصورة صفحات مطموسة وأحسب ذلك لعيب في أجهزة التصوير.

● كما جاء بها بعض السـقط والذي مرجعه إلى سهو الناسخ والله أعلم

وسأتكلم عنه بعد قليل إن شاء الله تعالى.

● أهمل الناسخ ضبط بعض الكلمات في كلمات تحتاج إلى ضبط لفكّ إشكالها.

● ميّز رواية ابن المقرىء برمز (كـ) قبل إيراده سند الحديث للدلالة على أنه من المسند الكبير.

● أما السّقط الذي جاء بها فقد شكّل لي تعباً شديداً إلاّ أن الله وحده هو المُعين والهادي إلى الصواب فقد يذكر إسناد حديث ثم يذكر متن حديث آخر وهو تداخل أعزوه والله أعلم إلى سبق نظر من الناسخ فالله لنا ولـه نسأل العفـو والغفران عن الزَّلَل والخطأ وأن يجنّبنا الوقوع في معاصيه عن عمد أو جهل آمين. وإذا أردت الوقف على أمثلة ذلك فراجع الحديث رقم (٩٤١)، (٩٤١ مكرر)، الحديث رقم (٩٨١، ٩٨١ مكـرر)، حديث رقم (١٨٦٥، ١٨٦٥ مكـرر)، الحـديث رقم (١٩٢٧، ١٩٢٧ مكرر) وغير ذلك.

توثيق نسبة الكتاب للهيثمي

● مما يدلّ دلالة قاطعة على نسبة الكتاب للهيثمي تطابق أسلوبه بل كلمات عباراته في كثيرٍ من المواضع تطابقاً حرفياً مع قوله في مجمع الزوائد.

● إيراد اسمه بآخر ورقة بالمخطوط.

● إيراده سند محدّثيه إلى أبي يعلى في أول الكتاب.

● ذكر العلماء لها ضمن مؤلّفاته وشُهرة ذلك بينهم.

● اعتماد كلًّا من الحافظ ابن حجر والبوصيري عليها.

● تطابق الأحاديث بأسانيدها ومتونها مع مسند أبي يعلى.

تنبيهـــات:

معلوم أن الهيثمي من علماء الحديث ورجاله وحفّاظه النوابغ فلكلٍّ منهم منهج وأسلوب مما دفعني لأن أنبّه هنا إلى التعريف ببعض تلك الأساليب والعبارات فأقول وبالله التوفيق:

● إذا قال رجاله رجال الصحيح فلا يكون قصده أن الإسناد صحيح بل يقصد بذلك أن رجال الإسناد كلهم من رجال الكتب الستّة.

● وكذلك إذا قال: (رجاله ثقات) فإنه يقصد ذلك أيضاً.

● وقوله في الصحيح فإنه يقصد أيضاً أنه في أحد الكتب الستّة سواء البخاري ومسلم أو غيرهما.

● وهذا وغيره لا ينقص من قدره رحمه الله ما دام أنه اصطلاح اصطلحه وهدانا الله إلى معرفته مع علمنا بأنه متساهل في التوثيق وشُهرة ذلك عنه.

منهجي في تحقيق الكتاب

● نسخت المخطوط بعد تقسيم أوراقه إلى (أ، ب) لكل رقم مع الاحتفاظ بالرقم الأساسي لكل ورقة.

● رقّمت الكتب بترقيم عامّ خاصّ بالكتب. ورقّمت الأبواب بترقيم عامّ خاصّ بالأبواب. ورقّمت الأحاديث بأرقام عامّة خاصّة بالأحاديث وبلغت (٢٠٣٠) حديثاً غير المكرّر تقريباً.

● نظراً لعدم وجود مخطوط أو نسخة أخرى للمخطوط فقد قابلت الأحاديث الواردة به على مسند أبي يعلى المطبوع بتحقيق الأستاذ حسين أسد. ومجمع الزوائد للهيثمي والمطالب العالية حسب ذكري لهم.

● أثبت الفوارق بالهامش. والسّقط بين معقوفين في صلب الكتاب مشيراً إلى ذلك بالهامش.

● جعلت كل حديث أو نص نبوي بين هلالين صغيرين في أعلاه أوّله وآخره ـ علامتي تنصيص .

● حدّدت درجة كل حديث من حيث الصحة أو الحُسْن أو الضعف قدر جهدي وعلمي فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن الشيطان ومنّي والله أسأل أن يعفو عنّي. وقد وافقت الأستاذ حسين أسد في كثيرٍ من أحكامه.

● ذكرت موضع الحديث (رقمه) في مسند أبي يعلى.

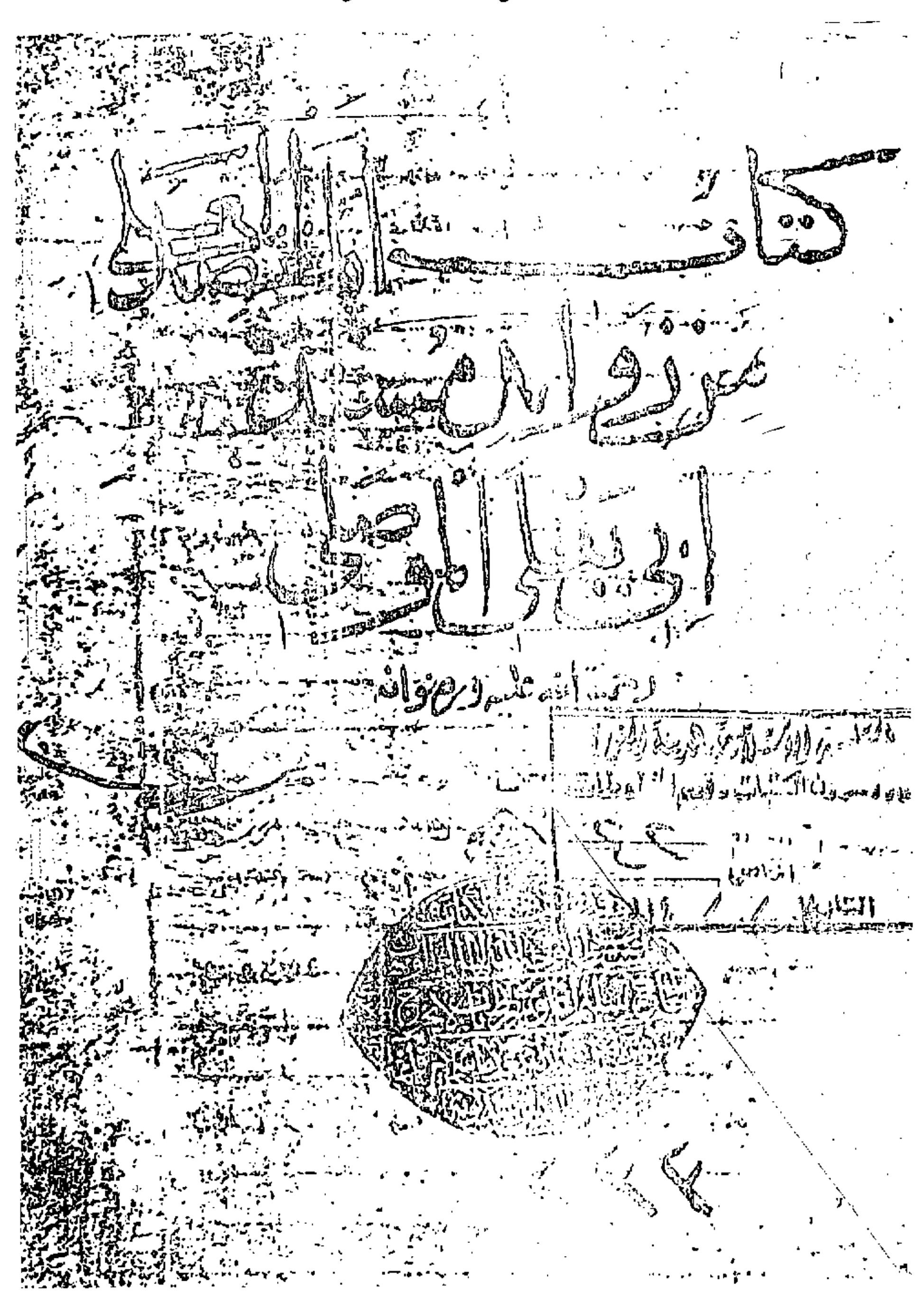
● ذكرت تعليق الهيثمي على كل حديث من مجمع الزوائد فإذا وافق قول الهيثمي ما عندي من الكلام على علّة الحديث اكتفيت به وإن خالف ذلك أو كان هناك ما أُريد أن أُوضحه علّقت على ذلك بعده فأقول: قلت: ثم أذكر مُرادي.

● خرّجت أطراف الأحاديث معتمداً على موسوعة الأخ سعيد زغلول جزاه الله خيراً.

● استخرجت بعض المواضع والبلدان من معجم البلدان لياقوت.
● وضّحت معاني بعض الكلمات مُستَعِيناً بلسان العرب لابن منظور.
● خرّجت وضبطت بالشكل جميع الآيات الواردة بالكتاب.
● قدّمت للكتاب بمقدمة مشتملة على خطبة الكتاب وترجمة لأبي يعلى، والهيثمي، ونبذة عن كتب الزوائد وأهميتها.
● قمت بإعداد فهرست لموضوعات الكتاب حسب ترتيب المؤلّف.
● قمت بعمل فهرست لأطراف أحاديث الكتاب مرتّباً على حروف المعجم.

والله من وراء القصد
أبو إسلام سيّد كسروي

صـــور المخطـوط



صورة غلاف مخطوط المقصد العلي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين

أحمده الكريم الجواد الهادي إلى سبيل الرشاد رافع السماء بغير عماد
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له المنزه عن الأنداد وأشهد
أن محمداً عبده ورسوله المؤيد بالملائكة في الجهاد صلى الله عليه وعلى آله
وأصحابه الذين نشروا العلم في البلاد صلاة دائمة إلى يوم التناد وبعد
فقد خرجت مسند الإمام أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي رضي الله عنه
[illegible] لا يفطن لها كثير من الناس [illegible]
على أبواب [illegible] الكشف [illegible]
[illegible] المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي [illegible]
[illegible] ما تفرد به عن أهل الكتب
الستة من حديث بتمامه ومن حديث شاركهم فيه أو بعضهم وفيه زيادة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] في ترجمة [illegible]
رضي الله عنه حدثنا أبو خيثمة حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله حدثني نافع
عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء أهله عليه إلى قوله
في ترجمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه حدثنا القواريري حدثنا كثير بن هشام
حدثنا الفرات بن سليمان عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى الجزار الذي يجزر بدنه فأمرني أن أتصدق بلحومهن
وجلودهن وأجلتهن ولا أعطي منها للجزار شيئاً وقال إنا نعطيه من غير ذلك

صورة الصفحة رقم [٢/أ] ويظهر بها مقدمة المؤلّف رحمه الله

بسماعه لجميع هذا الجزء على الشيخ ناصر الدين بن أبي الفضل محمد بن عمر بن أبي بكر بن
طاهر البصري الحنبلي وسمعت بقيته على الشيخ الصالح العفيف زين الدين
محمد بن محمد بن إبراهيم الإسكندري الأصل ثم البلبيسي بسماعه له على ابن
طارق المذكور وكان فاته عليه من أول الكتاب إلى مسند طلحة بن عبيد الله
ومن أول مسند عبد الله بن عباس إلى حديث ما سقط حتى فرغوا منه
ومن حديث [illegible] عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أردف
معاذ بن جبل الحديث إلى أول إسناد حديث يزيد الرقاشي عن أنس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ربي اللاهين من ذرية
البشر وفاته أيضا من حديث أبي موسى الأشعري من حديث سار إلى الحج
عوف [illegible] عن أبي موسى قال قلت يا رسول الله إن أهل اليمن يتخذون
شراب [illegible] الحديث إلى حديث أبي عثمان عن أبي موسى قال أدلج رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] الحديث وكذا [illegible]
[illegible] سمعته [illegible] قال أخبرنا [illegible] أنا الشيخ [illegible] الدين
[illegible] أنا أبو الفضل [illegible]
[illegible] أنا أبو القاسم [illegible] أنا [illegible]
أنا أبو [illegible] عبد الرحمن بن [illegible] أنا أبو عمرو محمد بن [illegible]
حدثنا [illegible] أنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي وما كان
فيه من حديث في أوله ك فهو من جمع المسند الكبير لأبي يعلى أيضا
وما نظرت منه سوى مسند العشرة ٥ وقد رتبته على كتب أذكرها
كتاب الإيمان كتاب العلم كتاب الطهارة كتاب الصلاة
وفيه كتاب المساجد وكتاب صلاة النوافل كتاب الجنائز
كتاب الزكاة كتاب الصيام كتاب الحج كتاب الأضاحي
كتاب الصيد والذبائح وفيه العقيقة كتاب البيوع
كتاب اللقطة كتاب العتق كتاب الوصايا كتاب الفرائض
كتاب الوصية بالمماليك كتاب النكاح كتاب الطلاق

صورة الصفحة رقم [٢/ب] ويظهر بها مسند المؤلّف وفهرست الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله
الحمد لله المنعم المتفضل الذي بنعمته تتم الصالحات رب يسر يا كريم
باب الإيمان باب في التوحيد
حدثنا [illegible] عن [illegible] بن عمر [illegible]
[illegible] قال قلت يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر [illegible] قال
من شهد أن لا إله إلا الله [illegible] حدثنا [illegible]
[illegible] عن سليم بن عامر قال سمعت [illegible] يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج فناد في الناس من شهد أن لا إله إلا الله
وجبت له الجنة قال عمر ارجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أخاف
أن يتكلوا عليها فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ردك
فأخبرته بقول عمر فقال صدق حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى [illegible]
[illegible] عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال سمعت ابن عمر يحدث عن عمر رضي الله عنه

صورة الصفحة رقم [٣/أ] ويظهر بها أول الكتاب

صورة الصفحة الأخيرة ويظهر بها اسم المؤلّف رحمه الله

[٢/أ]

/ بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين

الحمد لله البرّ الجواد الهادي إلى سبيل الرشاد.

رافع السماء بغير عماد.

وأشهد أن لا إلّه إلّا الله وحده لا شريك له المنزّه عن الأنداد.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المؤيّد بالملائكة في الجهاد.

صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين نشروا العلم في البلاد. صلاةً دائمةً إلى يوم التّناد.

وبعـــد:

فقد نظرت مسند الإمام أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثّنى الموصلي رضي الله عنه فرأيت فيه فوائد غزيرة لا يفطن لها كثيرٌ من الناس.

فعزمت على جمعها على أبواب الفقه لكي يَسهُل الكشف عنها لنفسي ولمَن أراد ذلك وسمّيته: «المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي».

وأسأل الله أن ينفع به إنه قريب مُجيب.

فذكرت فيه ما تفرّد به عن أهل الكتب الستّة من حديث بتمامه ومن حديث شاركهم فيه أو بعضهم وفيه زيادة وأنبّه على الزيادة بقولي:

أخرجه فلان خلا قوله: كذا. أو لم أرَهُ بتمامه عند أحد منهم. ونحو هذا من الفوائد.

وربما ذكر الإمام أبو يعلى بعد الحديث أحياناً ثم يقول: فذكره أو ذكر نحوه

فإذا ذكرت ذلك أقول: قال: فذكره.

وما كان من ذلك ليس فيه قال: فهو من تصرّفي.

وما كان من ذلك رواه البخاري تعليقاً والنسائي في الكبير ذكرته.

وما كان في النسائي الصغير المُسمّى «بالمجتبى» لم أذكره.

وقد سمعت منه على العبد الفقير إلى الله تعالى:

بدر الدين أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عيسى بن عمر بن خالد المخزومي عُرِفَ بابن الخشّاب من أول قوله في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يحيى بن سعيد القطّان ثنا عبيد الله حدّثني نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبيّ ﷺ قال:

«الميت يُعَذّب ببكاء أهله عليه»(١).

إلى قوله في ترجمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

حدّثنا القواريري حدّثنا كثير بن هشام حدّثنا الفرات بن سليمان عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال:

بعثني رسول الله ﷺ إلى الجزّار الذي ينحر بدنة فأمرني أن أتصدّق بلحومهنّ وجلودهنّ وأحلبهنّ ولا أُعطي من ذلك شيئاً وقال:

«إنّا نعطيه من غير ذلك».

[٢/ب] /بسماعه هذا القدر على الشيخ ناصر الدين بن أبي الفضل محمد بن عمر بن أبي بكر بن ظافر(٢) البصري الحنبلي. وسمعت بقيّته على الشيخ الصالح الفقيه زين الدين محمد بن محمد بن إبراهيم الإسكندري الأصل ثم البلبيسي سماعه له على ابن ظافر المذكور.

وفاته عليه من أول الكتاب إلى مسند طلحة بن عبيد الله.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند رقم (١٥٨/١) وإسناده صحيح وسيأتي الكلام عنه في بابه.

(٢) في المخطوط (طاهر) وهو تحريف وقد أتى ذكره بعد أسطر على الصحيح.

ومن أول مسند عبد الله بن عباس. إلى حديث ماشِطة بنت فرعون فيه.

ومن حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبيّ ﷺ أردف معاذ بن جبل الحديث.

إلى أول إسناد حديث: يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«**سألت ربّي أن اللاّهين من ذرّيّة البشر**»[1].

وفاته أيضاً: من حديث أبي موسى الأشعري من حديث سيّار أبي الحكم عن أبي بردة عن أبي موسى قال:

قلت: يا رسول الله إن أهل اليمن يتّخذون شراب البتع.

وحديث أبي عثمان عن أبي موسى قال:

كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر. الحديث وفيه:

«**ألا أدلّك على كنز من كنوز الجنّة**»؟

فأجازه إن لم يكن سمعه عليه مرة أخرى.

قال: ابن ظافر أنا الشيخ شرف الدين يعقوب بن محمد بن الحسن الهدياني قال: أنا الشيخ أبو الفضل منصور بن علي بن إسحاق إسماعيل المخزومي الطبري أنا أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد السحامي أنا أبو سعيد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد الجنزروذي أنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان بن علي الحيري أنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي.

وما كان فيه من حديث في أوله (كـ) فهو من المسند الكبير لأبي يعلى أيضاً.

وما نظرت منه سوى مسند العشرة.

وقد رتّبته على كتب أذكرها:

كتاب الإيمان. كتاب العلم. كتاب الطهارة. كتاب الصلاة وفيه: كتاب المساجد وكتاب صلاة النوافل. كتاب الجنائز. كتاب الزكاة. كتاب الصيام. كتاب الحج. كتاب الأضاحي. كتاب الصيد والذبائح وفيه: العقيقة. كتاب البيوع. كتاب اللقطة. كتاب الغصب. كتاب الوصايا. كتاب الفرائض. كتاب الوصية بالمماليك.

---

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (١/٩) وسيأتي في موضعه.

[٣/أ] كتاب النكاح. كتاب الطلاق. /كتاب الأيمان والنذور. كتاب الجنايات. كتاب الديّات. كتاب الحدود. كتاب الخلافة والإمارة. كتاب القضاء. كتاب الجهاد. كتاب المغازي. كتاب قتال أهل البغي. كتاب البرّ والصلّة. كتاب صدقة التطوّع. كتاب الأدب. كتاب عجائب المخلوقات. كتاب التعبير. كتاب القدر. كتاب التفسير. كتاب فضائل القرآن. كتاب ذكر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم. كتاب علامات النبوّة. كتاب المناقب. كتاب الأطعمة. كتاب الأشربة. كتاب اللباس. كتاب الزينة. كتاب الطب. كتاب الرقي. كتاب المرض. كتاب الأذكار. كتاب الاستعاذة. كتاب الأدعية. كتاب المواعظ. كتاب التوبة والاستغفار. كتاب الفتن. كتاب البعث. كتاب صفة جهنم. كتاب صفة الجنة. كتاب الورع. كتاب الزهد.

* * *

١ ـ كتاب الإيمان

١ ـ باب في التوحيد

١ ـ حدّثنا الحسن بن شبيب حدّثنا هشيم حدّثنا كوثر بن حكيم عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن أبي بكر الصدّيق قال:

قلت: يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه؟ قال:

«**مَن شَهِدَ أن لا إلّه إلاّ الله فهو له نجاة**»[١].

٢ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا سويد بن عبد العزيز عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر قال: سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ﷺ:

«**أخرج فَنادِ في الناس مَن شَهِدَ أن لا إلّه إلاّ الله وجبت له الجنة**».

قال عمر: ارجع إلى رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يتّكلوا عليها.

فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقال:

«**ما رَدَّكَ**»؟

فأخبرته بقول عمر. فقال:

«**صدق**»[٢].

٣ ـ حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدّثنا بدل بن المحبر حدّثنا زائدة عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٥) وقال: في إسناده كوثر وهو متروك.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (١٠٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٥) وقال: في إسناده: سويد بن عبد العزيز وهو متروك.

عبد الله بن محمد بن عقيل قال: سمعت ابن عمر يحدّث عن عمر رضي الله عنهما [٣/ب] /أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذّن في الناس:

«أنه مَن شهد أن لا إلّه إلاّ الله وحده لا شريك له مخلصاً دخل الجنة».

فقال عمر: يا رسول الله إذاً يتّكلوا. فقال:

«دعهم»(١).

٤ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حسين بن علي عن زائدة عن ابن عقيل عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«نادِ يا عمر في الناس أنه مَن مات يعبد الله مخلصاً من قلبه أدخله الله الجنّة وحرَّم عليه النار».

قال: فقال عمر: يا رسول الله أفلا أُبشّر الناس؟ فقال:

«لا. لا يتّكلو»(٢).

٥ ـ حدّثنا محمد بن يسار العبدي حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة عن أبي حمزة جارنا يحدّث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل:

«اعلم أنه مَن شَهِدَ أن لا إلّه إلاّ الله دخل الجنّة»(٣).

٦ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال: حُدّثت أن أبا بكر لَقِيَ طلحة فقال:

ما لي أراك واجماً؟

قال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ يزعم(*) أنها مُوجِبَة فلم أسأله عنها.

فقال أبو بكر: أنا أعلم ما هي.

---

(١) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦ : ١٧) وقال: رواه أبو يعلى والبزار إلاّ أن عمر قال: يا رسول الله إذاً يتّكلوا. قال: «دعهم يتّكلوا». وفي إسناده: عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٢) إسناده حسن. وهو في مسند أبي يعلى رقم (٣/ ١٨٢٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى رقم (٧/ ٤٢٠٢).

(*) الزعم هنا هو: قول الحق. والزَّعْمُ: . . . وقيل: هو القول يكون حقاً ويكون باطلاً. وأنشد ابن الأعرابي لاميّة في الزعم الذي هو حق:

وإنّي أَذِينٌ لَكُمْ أَنَّهُ سَيُنْجِزَكُمْ رَبُّكُمْ ما زَعَمَ

(لسان العرب: ١٨٣٤).

قال: وما هي؟ قال:

«لا إله إلّا الله»[١].

٧ ـ حدّثنا مسروق بن المرزبان الكوفي قال: حدّثنا عبد السلام عن عبد الله بن بشر عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن عثمان بن عفّان قال:

لما قُبِضَ رسول الله ﷺ وُسْوِسَ ناس من أصحابه فكنت في مَن وُسْوِسَ.

قال: فمرَّ عمر عليَّ فسلّم عليَّ فلم أردُّ عليه فشكاني إلى أبي بكر.

قال: فجاءا[٢] فقال لي: يسلّم[٣] عليك أخوك فلم تردّ عليه.

قال: قلت ما علمت تسليمه[٤]. وإني عن ذلك في شغل.

قال: ولِـــمَ؟

قلت: قبض رسول الله ﷺ ولم أسأله عن نجاة هذا الأمر.

قال: فقد ســألته.

قال: فقمت إليه فَاعْتَنَقْتُهُ.

قال: قلت: بأبي وأُمّي أنت أحقّ بذلك.

قال: قد سألته فقال:

«مَن قبل الكلمة التي عرضتها على عمّي فهي له نجاة»[٥].

٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب حدّثني رجل من الأنصار من أهل الفقه غير مُتّهم أنه سمع عثمان بن عفّان يحدّث:

أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ حزنوا عليه حتى كاد بعضهم أن يُوَسْوَسَ.

---

(١) رجاله ثقات إلّا أن أبا وائل لم يسمع من أبي بكر. والحديث في مسند أبي يعلى رقم (١٠٢/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح إلّا أن أبا وائل لم يسمع من أبي بكر.

(٢) كذا في المخطوط وفي مسند أبي يعلى (فجاءنا).

(٣) كذا في المخطوط وفي مسند أبي يعلى (سلّم).

(٤) كذا في المخطوط وفي مسند أبي يعلى (بتسليمه).

(٥) إسناده حسن. مسروق بن المرزبان قال فيه الحافظ ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام. والحديث في مسند أبي يعلى (١/ ٩).

فقال عثمان: فكنت منهم فبينا أنا جالس في ظلّ أُطُمٍ[١] مرَّ عليَّ عمر بن الخطاب /فسلّم عليَّ فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلّم فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: [٤/أ]

ألا أَعْجَبَكَ؟! مررت على عثمان فسلّمت عليه فلم يردّ عليَّ السلام.

فأقبل عمر وأبو بكر في ولاية أبي بكر حتى أتيا فسلّما جميعاً ثم قال [أبو بكر][٢]:

جاءني أخوك عمر فَزَعَم أنه مرَّ عليك فسلّم فلم تردَّ عليه السلام فما الذي حملك على ذلك؟

فقلت: ما فعلت.

قال عمر: بلى ولكنها عُبِيَّتُكُمْ[٣] يا بني أُميّة.

قال عثمان: فقلت: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلّمت.

قال: فقال أبو بكر: صدق عثمان ولقد[٤] شغلك عن ذلك أمر.

قال: قلت: أجل.

قال: فما هو؟

[قال عثمان][٥]: قلت: توفّى الله نبيّه ﷺ قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر.

قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك.

قال عثمان: فقلت: بأبي أنت وأُمّي أنت أحقّ بها.

فقال أبو بكر: قلت يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله ﷺ:

«مَن قبل مني الكلمة التي عرضت على عمّي فردّها فهي له نجاة»[٦].

---

(١) الأُطُمُ بالضم: بناء مرتفع وجمعه آطام. (لسان العرب: ٩٣).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) العُبِيَّة: هي الكبر.

(٤) كذا في المخطوط وفي مسند أبي يعلى (وقد).

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (١/ ١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٤) وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار. وأبي يعلى بتمامه. والبزار بنحوه. وفيه رجل لم يُسَمَّ ولكن الزهري وثّقه وأبهمه.

٢ ـ بـــاب في الإسلام والإيمان

٩ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا زيد بن الحباب عن علي بن مسعدة حدّثنا قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«الإسلام علانية والإيمان في القلب».

ثم يشير بيده إلى صدره:

«التقوى هاهنا. التقوى هاهنا»[١].

١٠ ـ حدّثنا المقدّمي عن مبارك عن عبد العزيز عن أنس: أن النبيّ ﷺ سُئِلَ عن المؤمن قال:

«مَن أمنه جاره ولا يخاف بوائقه. والمسلم مَن سَلِمَ الناس من لسانه ويده»[٢].

١١ ـ حدّثنا أبو نصر التمار حدّثنا حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد ويونس بن عبيد وحميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«المؤمن مَن أمنه الناس والمسلم مَن سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده والمُهاجِر مَن هجر السوء والذي نفسي بيده لا يدخل عبد الجنّة لا يأمن جاره بوائقه»[٣].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى (٥/٢٩٢٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بتمامه والبزار مختصراً ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة وقد وثّقه ابن حبّان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين. وضعّفه آخرون. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٨٦١) وعزاه لأبي يعلى الموصلي. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/١٣٤)، والسيوطي في الدرّ المنثور (٦/١٠٠)، وابن كثير في التفسير (٧/٣٥٢)، المتّقي الهندي في الكنز (١٩، ٤٤)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٥٩٤١)، العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٢٥٠)، ابن حبّان في المجروحين (٢/١١١).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٧/٣٩٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مبارك بن فضالة والأكثر توثيقه. وهو وَهْم من الهيثمي في قوله مبارك بن فضالة وإنما هو: مبارك بن سحيم كما هو واضح من الراوي عنه. وهو متروك الحديث.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٨٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح إلاّ علي بن زيد وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد.

٣ ـ بـــاب بُنِيَ الإسلام على خمس

١٢ ـ حدّثنا أبو بكر(١) حدّثنا معاوية عن شيبان عن جابر عن عامر عن جرير قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«بُنِيَ الإسلام على خمس شهادة أن لا إلَه إلّا الله وإقامَ الصلاة وإيتاء الزكاة وحجّ البيت وصيام رمضان»(١).

١٣ ـ حدّثنا أبو بكر عن أبي شيبة حدّثنا عبيد الله بن موسى حدّثنا داود الأعمى عن الشعبي. فذكره.

٤ ـ بـــاب في شطر الإسلام

١٤ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا حبيب بن حبيب أخو حمزة الزيّات عن أبي إسحاق عن الحارث /عن علي عن النبي ﷺ قال: [٤/ب]

«الإسلام ثمانية أسهم. والصلاة سهم. والـزكاة سهم. والحـجّ سهم. والجهاد سهم. وصوم رمضان سهم. والأمر بالمعروف سهم. والنهي عن المنكر سهم. وخاب مَن لا سهم له»(٢).

---

(١) في مسند أبي يعلى أبو كريب. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٥٠٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٤٧) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والصغير وإسناد أحمد صحيح. قلت: وفي إسناده هنا جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف. وانظر أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/٩)، مسلم في الصحيح (الإيمان ٢٠، ٢١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٦٠٩)، أحمد في المسند (٢/٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٣٥٨)، الحميدي في المسند (٧٠٣)، الطبراني في الكبير (٢/٣٧١)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٨)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٩/٢٤٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٢٢٩)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/٧٩)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/١٨٦)، الزيلعي في نصب الراية (٢/٣٢٨)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣/٦٢)، ابن حجر في فتح الباري (١/٤٩)، البغوي في شرح السُّنَّة (١/١٧)، ابن حجر في تغليق التعليق (١٩٠٤).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥٢٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٨) وقال: رواه أبو يعلى وفي إسناده الحارث وهو كذاب. ثم ذكر عن حذيفة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: **«الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم. والصلاة سهم. والزكاة سهم. وحجّ البيت سهم. والصيام سهم. والأمر بالمعروف سهم. والنهي عن المنكر سهم. والجهاد في سبيل الله** =

١٥ ـ حدّثنا هدبة بن خالد حدّثنا همّام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن شيبة[١] الخضري أنه شَهِدَ عروة يحدّث عمر بن عبد العزيز عن عائشة عن النبيّ ﷺ قال:

«ثلاث أحلف عليهنّ: لا يجعل الله مَن له سهم في الإسلام كمَن لا سهم له. وسِهام الإسلام ثلاث: الصوم. والصلاة. والصدقة. لا يتولّى الله عبداً فيولّه غيره يوم القيامة. ولا يحبّ رجل قوماً إلاّ جاء معهم يوم القيامة. والرابعة لو حلفت عليها لم أخف أن آثم لا يستر الله على عبد(*) في الدنيا إلاّ ستر عليه في الآخرة»[٢].

فقال عمر بن عبد العزيز:

إذا سمعتم مثل هذا من مثل عروة فاحفظوه.

قلت: رواه النسائي.

وإنما كتبه لأنه ذكر بعده سنداً إلى ابن مسعود بمثله وهو هذا:

١٦ ـ قال إسحاق وحدّثني عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي ﷺ بمثله[٣].

= سهم. وقد خاب مَن لا سهم له». ثم قال: رواه البزار وفيه يزيد بن عطاء وثّقه أحمد وغيره. وضعّفه جماعة. وبقية رجاله ثقات.

(١) في المخطوط: سبيب الخضري وهو تصحيف والصواب ما أثبته وهو: شيبة الخُضْري نسبة خضر وهي قبيلة من قيس غيلان... الأنساب (٥/١٤١)، الإكمال (٣/١٦١). ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٤٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. كذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٣٣٦). وتبع فيه البخاري.

(*) في المسند (عبده).

(٢) رجاله ثقات عدا شيبة الخضري فقد وثّقه ابن حبّان وقال الذهبي في المُغني: لا يعرف. وقال في الكاشف: وثق. وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٥٦٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٧) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. ورواه أبو يعلى أيضاً. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/١٤٥)، الحاكم في المستدرك (١/١٩)، (٤/٣٨٤)، والسيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٩٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٢٤٤)، العراقي في المُغني (٨/٢٠٣)، الألباني في الصحيحة (١٣٨٧).

(٣) إسناد صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٥٦٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٧).

٥ ـ بـــــاب

١٧ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الله بن يزيد حدّثنا عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان بن عفّان قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن بين يدي الرحمن للوحاً فيه ثلاث مائة وخمسة عشر[١] شريعة يقول الرحمن: وعزّتي وجلالي[٢] لا يأتي عبد من عبادي لا يُشرِك بي شيئاً فيه واحدة منها إلّا دخل الجنة»[٣].

١٨ ـ (كـ) حدّثنا إسحاق حدّثنا عبد الصمد حدّثنا عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن لله عزّ وجلّ مائة خلق وستّة عشر خلقاً مَن أتاه بخلق منها دخل الجنة»[٤].

١٩ ـ حدّثنا موسى حدّثنا عبد الصمد حدّثنا عبد الواحد فذكره إلّا أنه قال: **«مائة خلق وسبعة عشر خلقاً»**.

٦ ـ بــاب في قواعد الدين

٢٠ ـ حدّثنا أبو يوسف الجيزي[٥] حدّثنا مؤمل حدّثنا حمّاد بن زيد حدّثنا

---

(١) كذا في الأصل وفي المجمع والمطالب (خمس عشرة).

(٢) كذا في الأصل وفي المطالب العالية وفي مجمع الزوائد: (عزّ وجلّ).

(٣) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٦) وقال: رواه أبو يعلى وفي إسناده عبد الله بن راشد وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦٤). وأطراف الحديث عند ابن الجوزي في العلل المتناهية، الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٨٦٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/٣٣٥)، المتقي الهندي في كنز العمال (٨٢).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث أخرجه أبو يعلى في المسند الكبير كما هو مُشار إليه بالرمز الذي اصطلحه له المؤلّف (كـ). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٦) وقال: رواه أبو يعلى في المسند الكبير وفي رواية أخرى: «مائة خلق وسبعة عشر خلقاً» (وهي الرواية المذكورة في الحديث الذي بعده هنا وهو رقم ١٨) وفي إسناده عبد الله بن راشد وهو ضعيف. ورواه البزار من طريق عبد الله بن راشد وقال: «مائة وسبع عشرة شريعة». وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٢٥٤٤). وأطراف الحديث عند ابن الجوزي في العِلل المتناهية (٢/٤٥١)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٥٢٨٨)، ابن حجر في لسان الميزان (٤/١٣٧)، والزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥/١٧٧)، (٩/٢٩٢)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٥٥، ٧٩).

(٥) في المخطوط (الجزري) والتصويب من المسند لأبي يعلى.

عمر بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس.

قال حمّاد: ولا أعلمه إلّا وقد رفعه إلى النبيّ ﷺ قال:

«عُرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهنّ أسس الإسلام مَن ترك منهنّ /واحدة فهو بها كافر حلال الدم. شهادة أن لا إلّه إلّا الله. والصلاة المكتوبة. وصوم رمضان»[1]. [٥/أ]

ثم قال ابن عباس:

تجده كثير المال لا يزكّي فلا يزال بذلك[2] كافراً يحلّ دمه. وتجده كثير المال لم يحجّ فلا يزال بذلك[2] كافراً ولا يحلّ دمه.

٢١ ـ حدّثنا عبد الواحد بن غياث حدّثنا حمّاد بن سلمة عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين[3] قال:

أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى[4] فقلت: يا رسول الله بما أُمرت؟ قال:

«أُمرت أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وأن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة».

فقلت: يا رسول الله مَن هؤلاء؟ فقال:

«المغضوب عليهم يعني: اليهود».

فقلت: مَن هؤلاء؟ فقال:

«الضالّين: يعني النصارى».

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٣٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٤٧) وقال: رواه أبو يعلى بتمامه. ورواه الطبراني في الكبير بلفظ: «بُنِيَ الإسلام على خمس شهادة أن لا إلّه إلّا الله. والصلاة. وصيام رمضان فمَن ترك واحدة منهنّ كان كافراً حلال الدم». فاقتصر على ثلاثة منها ولم يذكر كلام ابن عباس الموقوف وإسناده حسن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (١/٣٨٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٩٨)، الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩٤).

(٢) في المسند (بذاك).

(٣) بُلْقِيْنة: قرية من حوف مصر من كورة بَنَا يقال لها: البُوب أيضاً. (معجم البلدان ١/٤٨٩).

(٤) وادي القُرَى: هو وادٍ بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القُرى والنسبة إليه وادي (معجم البلدان ٥/٣٤٥).

قلت: فلِمَن المغنم يا رسول الله؟ قال:

«لله عزّ وجلّ سهم. ولهؤلاء أربعة أسهم».

قال: قلت: فهل أحد أحقّ بالمغنم من أحد؟ قال:

«لا حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس أحقّ به من أحد»[١].

٧ ـ بـــاب في حق الله على العباد

٢٢ ـ حدّثنا أبو إبراهيم التَرْجُماني حدّثنا صالح المُرِّي قال: سمعت الحسن يحدّث عن أنس بن مالك عن النبيّ ﷺ فيما يروي عن ربّه قال:

«أربع خِصال واحدة منهنّ لي. وواحدة لك. وواحدة فيما بيني وبينك. وواحدة فيما بينك وبين عبادي. فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئاً. وأما التي لك عليَّ فما عملت من خير جزيتك به. وأما التي بيني وبينك فمنك الدعاء وعليَّ الإجابة. وأما التي بينك وبين عبادي فارْضَ لهم ما ترضى لنفسك»[٢].

٨ ـ بـــاب صريح الإيمان

٢٣ ـ (كـ) حدّثنا محمد بن جامع العطّار بصري حدّثنا محمد بن عثمان حدّثنا سليمان بن داود عن رجاء بن حيوة عن عبد الرحمن بن غنم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يبلغ عبد صريح الإيمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المِراء وإن كان مُحِقّاً»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٧٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٤٨) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده صحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠١٠) وعزاه لأحمد بن منيع. وذكره في رقم (٢٠١١) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى رقم (٢٧٥٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٥١) وقال: هذا لفظ أبي يعلى ورواه البزار. وفي إسناده صالح المري وهو ضعيف. وتدليس الحسن أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٢٨٦). وأطراف الحديث عند ابن حبّان في المجروحين (١/ ٣٧٢)، القيسراني في تذكرة الموضوعات (٩٩).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مرموز أمامه باصطلاح المؤلّف (كـ). وذكره في مجمع الزوائد (١/ ٩٢) وقال: رواه أبو يعلى في المسند الكبير وفيه: محمد بن عثمان عن سليمان بن داود لم أرَ مَن ذكرهما. قلت: وفيه أيضاً محمد بن جامع العطّار ضعّفه أبو يعلى وأبو حاتم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٢٨٩٥) وعزاه لأبي يعلى بدون تحديد أي المسندين وطرف الحديث عند المنذري في الترغيب (٣/ ٥٩٤).

٩ ـ بـــاب الإيمان بالله ولقائه والجنّة والنار

٢٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا إسماعيل عن أيوب عن أنس قال:

أشهد أن الله حق ولقاءه حق وأن الساعة حق وأن الجنة حق والنار حق اللّهمَّ إني أعوذ بك من فتنة الدجّال ومن فتنة المحيا والممات. ومن عذاب القبر وعذاب جهنم.

قال أبو خيثمة: كأنه يعني النبي ﷺ[١].

١٠ ـ بـــاب [في] /ما جاء في الوسوسة [٥/ب]

٢٥ ـ حدّثنا عبد الله بن عامر بن زرارة حدّثنا عبد الله بن الأجلح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال:

«إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: مَن خلق السماوات؟ فيقول: الله. فيقول: مَن خلق الأرض؟ فيقول: الله. فيقول: مَن خلق الله؟! فإذا كان ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله»[٢].

٢٦ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا معمر قال: سمعت ليثاً يحدّث عن شهر بن حوشب أن رجلاً قال لعائشة:

إن أحدنا يحدّث نفسه بشيء لو تكلم به ذهبت آخرته ولو ظهر عليه لقُتل.

قال: فكبّرت ثلاثاً ثم قالت:

سُئِلَ عنها رسول الله ﷺ فكبّر ثلاثاً ثم قال:

«إنّما يختبر بهذا المؤمن»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى (٢٨٣٣). وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٣٤٣١) وعزاه لأحمد بن منيع وقال: موقوف صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٤٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) في المسند (وَرُسُلِهِ) وما هنا موافق لما في المجمع. والحديث إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٧٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٣١)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٦٢٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٧/٢٨٢)، العراقي في المُغني (٣/٣٤)، ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٩٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٣٨، ١٢٤٧).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣) وقال: في إسناده: شهر بن حوشب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨١) وعزاه لأبي يعلى ومتنه «إنما يختبر المؤمن».

٢٧ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا عبّاد بن عبّاد المهلبي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال: قالوا: يا رسول الله أرأيت أحدنا يحدّث نفسه بالشيء الذي لأن يخرّ من السماء فينقطع أحبّ إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ:

«**تلك محض الإيمان**»(١).

٢٨ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا الحارث بن عبيد عن ثابت عن أنس قال:

قالوا يا رسول الله: إنّا نكون عندك على حال حتى إذا فارقناك نكون على غيره. قال:

«**كيف أنتم ونبيّكم**»؟

قالوا: أنت نبيّنا في السرّ والعلانية. قال:

«**ليس ذاك**(٢) **النفاق**»(٣).

٢٩ ـ حدّثنا يحيىٰ بن أيوب حدّثنا إسماعيل بن جعفر أخبرني عمرو ـ يعني: ابن أبي عمرو ـ عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير:

أن عمر مرّ على عثمان وهو جالس في المسجد فسلّم عليه فلم يردّ عليه فدخل على أبي بكر فاشتكى ذلك إليه فقال:

مررت على عثمان فسلّمت عليه فلم يردّ عليّ.

قال: فأين هو؟

قال: هو في المسجد قاعد.

قال: فانطلقا إليه فقال له أبو بكر:

ما منعك أن تردّ على أخيك حين سلّم عليك؟

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٢٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٣) وقال: رجاله رجال الصحيح إلاّ يزيد بن أبان الرقاشي وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ٢١١)، والقرطبي في التفسير (٧/ ٣٤٦)، وابن حجر في فتح الباري (٣/ ٢٧٣).

(٢) كذا في المخطوط وفي مسند أبي يعلى (ذاكم) وما هنا موافق لما في مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٣٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار إلاّ أن البزار قال: «كيف أنتم وربكم» قالوا: الله ربّنا في السرّ والعلانية. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلت: أحسبه يقصد أن رجال أبي يعلى رجال الكتب الستّة ولا يقصد صحة الإسناد لما هو واضح من ذكر الحارث بن عبيد في إسناده وقد قال فيه أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن مُعين: ضعيف.

قال: والله ما شعرت أنه سلّم.

مرّ بي وأنا أُحدّث نفسي فلم أشعر أنه سلّم.

فقال أبو بكر: بماذا تحدّث نفسك؟

قال: خلا بي الشيطان فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أُحبّ أني تكلّمت بها وأن لي ما على الأرض قلت في نفسي حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي: يا ليتني سألت رسول الله ﷺ ما الذي يُنجينا من هذا الأمر الذي يُلقي الشيطان في أنفسنا.

فقال أبو بكر: فإني والله قد اشتكيت ذلك إلى رسول الله ﷺ /وسألته: ما [٦/أ] الذي يُنجينا من هذا الحديث الذي يُلقي الشيطان في أنفسنا[١]؟ فقال رسول الله ﷺ:

«يُنجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمّي عند الموت فلم يفعل»[٢].

١١ - بـاب في مَن يحرّم على النار

٣٠ - حدّثنا العباس بن الوليد النرسي حدّثنا يحيىٰ بن سعيد القطّان[٣] عن نوفل قال:

دخلنا على أنس فقلنا: حدّثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ.

قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاث مَن كُنّ فيه حَرُمَ على النار وحَرُمَت النار عليه. إيمان بالله. وحبّ في الله. وأن يُلقى في النار فيحترق أحبّ إليه من أن يرجع في الكفر»[٤].

---

(١) في مسند أبي يعلى (الذي يلقي الشيطان منه في أنفسنا).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٣٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣) وقال: رواه أبو يعلى وعند أحمد طرف منه وفي إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية وثّقه ابن حبّان والأكثر على تضعيفه والله أعلم.

(٣) جاء في المخطوط (العطّار) وهو تصحيف.

(٤) إسناد حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٥) وقال: قلت: له في الصحيح حديث بغير هذا السياق رواه أحمد وأبو يعلى ونوفل بن مسعود لم أرَ مَن ذكر له بترجمة. إلّا أن المزي قال في ترجمة يحيىٰ بن القطّان: روى عن نوفل بن مسعود صاحب أنس. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/١١٣، ١١٤)، وأبي نعيم في الحلية (٨/٣٩٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٣٣١).

٣١ ـ حدّثنا مصعب بن عبد الله الزبيري حدّثني أبي عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رسول الله ﷺ قال:

«ألا أُخبركم على مَن تحرّم النار غداً؟ على كل هيّن ليّن قريب سهل»(١).

١٢ ـ بــاب أن الله لا ينام

٣٢ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا هشام بن يوسف عن أُميّة بن شبل عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي [عن](٢) موسى عليه السلام على المنبر قال:

«وقع في نفسه هل ينام الله عزّ وجلّ؟ فأرسل الله إليه ملكاً فأرّقه(٣) ثلاثاً ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة وأمره أن يحتفظ بهما.

قال: فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان ثم يستيقظ فيحبس إحداهما على الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان.

قال: فضرب الله له مثله أن الله عزّ وجلّ لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض»(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث عند مسند أبي يعلى برقم (١٨٥٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٧٥) عن جابر بنحوه ثم قال: قلت: له في الصحيح «رحم الله رجلاً سَمِحاً إذا باع سَمِحاً إذ اشترى». رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى إلاّ أنه قال: «ألا أخبركم على مَن تحرّم النار» وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٦٧) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٨١٩)، الخرائطي في مكارم الأخلاق (١١، ٢٣)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٦٠٩)، ابن حجر في لسان الميزان (٣/١٤٥٤).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٣) أي: أسهره.

(٤) رجال إسناده ثقات إلاّ أن في متنه في النفس منه شيء كيف ذلك وهو نبي الله الكليم؟!! والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٦٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أميّة بن شبل وذكره الذهبي في الميزان ولم يذكر أن أحداً ضعّفه وإنما ذكر له هذا الحديث وضعّفه به. والله أعلم. قلت: وذكره ابن حبّان في الثقات. قلت: والقول ما قال الذهبي رحمه الله وقد حكم عليه بالنكارة (ميزان الاعتدال: ١/٢٧٦) والله أعلم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٩٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الخطيب في تاريخ بغداد (١/٢٦٨)، ابن الجوزي في العلل (١/٢٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/٢٥٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (١/٢٩٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩٨٥٢).

١٣ - بـاب في عظمة الله تعالى

٣٣ - حدّثنا محمد بن يحيىٰ الرماني حدّثنا مكّي بن إبراهيم حدّثنا موسى بن عبيدة عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عمرو عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

«دون الله سبعون ألف حجاب [من](*) نور وظلمة ما تسمع نفس شيئاً من حسّ تلك الحجب إلّا زهقت نفسها»(١).

١٤ - بــــاب

٣٤ - حدّثنا عبد الله حدّثنا عبيدة عن أبي حيّان التيمي عن حبيب بن أبي ثابت قال: أنشد حسّان بن ثابت النبي ﷺ أبياتاً فقال:

شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ مِنْ عَلُ
/وَأَنَّ أَبَا يَحْيَىٰ وَيَحْيَى كِلَاهُمَا لَهُ عَمَلٌ فِي دِينِهِ مُتَقَبَّلُ [٦/ب]
وَأَنَّ أَخَا الأَحْقَافِ إِذْ قَامَ فِيهِمُ يَقُومُ(٢) بِذَاتِ اللَّهِ فِيهِمْ ويعدلُ

فقال النبي ﷺ:

«وأنــا»(٣).

١٥ - بـاب في الدين النصيحة

٣٥ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا زيد بن الحباب حدّثنا محمد بن مسلم

(*) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وهو ساقط من الأصل.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٢٥/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمرو. وسهل أيضاً. وفيه موسى بن عبيدة لا يحتجّ بحديثه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٩٩٤) وقال: فيه ضعف. وأطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٧٣/٢)، (١٣٧/٥)، ابن أبي عاصم في السُّنّة (٣٦٧/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٣/٦)، العراقي في المغني (١٠١/١)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٨/١)، ابن الجوزي في الموضوعات (١١٦/١)، العقيلي في الضعفاء (١٥٢/٣)، البيهقي في الأسماء والصفات (٤٢)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٤٢/١).

(٢) في مسند أبي يعلى (يقول).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٥٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٦) وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل. وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٢٩٩٥) وعزاه لأبي يعلى ورقم (٤٠٤٩) مختصراً وعزاه له أيضاً. وأطراف الحديث عند: مالك في الموطأ (٩٧١)، عبد الرزاق في المصنّف (١٨٤١).

عن عمر بن دينار عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«**الدين النصيحة**».

قالوا: لمَن يا رسول الله؟ قال:

«**لكتاب الله ولنبيّه ولأئمة المسلمين**»[(١)].

٣٦ ـ حدّثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة حدّثنا سلم بن قتيبة حدّثنا الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«**أمرني جبريل عليه السلام بالنصح**»[(٢)].

١٦ ـ باب الحياء من الإيمان

٣٧ ـ حدّثنا أبو ياسر عمّار حدّثنا أبو المقدام هشام بن زياد[(٣)] قال: حدّثني أبي عن يوسف بن عبد الله بن سلام[(٤)] عن أبيه أن النبي ﷺ قال:

«**الحياء من الإيمان**»[(٥)].

قال: الصبر والسماحة[(٦)].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى رقم (٢٣٧٢/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/١) وقال: . . . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . . . وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٣٢٨٤) وعزاه لابن أبي شيبة وأبي يعلى ورقم (١٩٧٩) بنحوه وعزاه لأبي بكر وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا أبو بكر بهذا. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢٢/١)، مسلم في الصحيح (الإيمان ب ٢٣ رقم ٩٥)، الترمذي في الجامع (١٩٢٦)، والنسائي في المجتبى (١٥٧/٧)، وأحمد في المسند (٢٩٧/٢)، الدارمي (٣١١/٢)، ابن أبي عاصم في السنة (٥١٩/٢)، الحميدي في المسند (٨٣٧)، أبو عوانة في المسند (٣٧/١)، الشافعي في المسند (٢٣٣)، ابن حجر في الفتح (١٣٧/١)، البغوي في شرح السنة (٩٣/١٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٦٧/٣)، الألباني في إرواء الغليل (٦٢/١)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٨٨/٢)، ابن حجر في تغليق التعليق (٢٢٧/٨)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٧/٨).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٦٣٥٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الحسن بن علي الهاشمي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٣٢٨٥). وعزاه لأبي يعلى. وأخرجه ابن عديّ في الكامل (٧٣٣/٢).

(٣) في المخطوط (رواد) والتصويب من المجمع.

(٤) في المخطوط (عبد الله بن سلامة) والتصويب من المجمع.

(٥) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٠١/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: هشام بن زياد أبو المقدام لا يحلّ الاحتجاج به. ضعّفه جماعة ولم يوثّقه أحد.

(٦) لم أقف على هذه العبارة عند أحد ولا أرى وجه لذِكرها هنا ولا أعرف مَن القائل أهو الهيثمي أم غيره. =

١٧ ـ بـاب بيعة النساء

٣٨ ـ حدّثنا نصر بن علي حدّثتني غبطة أُم عمرو ـ عجوز من بني مجاشع ـ حدّثتني عمّتي عن جدّتي عن عائشة قالت:

جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله ﷺ لتبايعه فنظر إلى يديها فقال:

«اذهبي فغَيِّري يَدَكِ».

قالت: فذهبت فَغَيَّرتْها بحناء ثم جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال:

«أُبايعك على أن لا تُشركي بالله شيئاً. ولا تسرقي. ولا تزني».

قالت: أَوَ تزني الحرّة؟ قال:

«ولا تقتلن أولادكنّ خشية إملاق».

قالت: وهل تركت لنا أولاداً نقتلهم؟

قال: فبايعته. ثم قالت له: وعليها سِواران[١] من ذهب:

ما تقول في هذين السِوارين؟ قال:

«جمر[٢] من جمر جهنم»[٣].

٣٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدّثني سليط بن أيوب عن أُمه عن سلمى وكانت إحدى خالات رسول الله ﷺ قد صلّت معه القبلتين وكانت إحدى نساء بني عديّ بن النجار.

= وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان: ٦١)، أبو داود في السُّنن (٤٧٩٦)، وأحمد في المسند (٤/٤٢٦)، الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧١)، ابن عبد البرقي التمهيد (٩/٢٥٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٨/٣٠٧)، ابن حجر في الفتح (١٠/٥٢١)، الطبراني في الصغير (١/٨٥)، البخاري في التاريخ (٣/٣٠)، الخرائطي في مكارم الأخلاق (٤٩)، الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٣٩٨)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/٢٥١)، ابن عدي في الكامل (٣/٨٩٢)، العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٠١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٨/٣٣٥).

(١) كذا في الأصل والصواب (سواران).

(٢) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد (جمرتين) وفي مسند أبي يعلى (جمزتان) وأشار الأستاذ حسين أسد إلى أن في أصله (جمرتين) وأنه أثبت الصواب من وجه اللغة.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرفهنّ.

قالت: جئت رسول الله ﷺ فبايعته في نسوة من الأنصار فلما شرط علينا أن لا نُشرِك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه[1] بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف. قال:

«ولا تغششن أزواجكنّ».

[٧/أ] قالت: فبايعناه /ثم انصرفنا.

فقلت لامرأة منهنّ: ارجعي فَسَلي رسول الله ﷺ: ما غشّ أزواجنا؟

قالت: فسألته. فقال:

«تأخذ ماله فتُحابي به غيره»[2].

٤٠ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا وكيع حدّثنا إسحاق بن عثمان الكلابي حدّثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري قال: حدّثتني جدّتي أُمّ عطية قالت:

لمّا قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ثم بعث إلينا عمر فقام فسلّم فرددنا عليه السلام.

فقال: إني رسول رسول الله ﷺ [إليكنَّ. قلنا: مرحباً برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ قالت][3] فقال: أتبايعنني على أن لا تشركن بالله[4] ولا تزنين ولا تسرقن ولا تقتلن أولادكنّ ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكنّ وأرجلكنّ ولا تعصين في معروف.

فقلنا: نعم.

---

(١) في مجمع الزوائد (تفتريه).

(٢) في إسناده أم سليط بن أيوب لم أقف لها على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٧٠٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٨) وقال: رواه أحمد وأبي يعلى والطبراني ورجاله ثقات. وقال في (٤/ ٣١١ ـ ٣١٢): رواه أحمد وفيه رجل لم يُسَمّ وابن إسحاق وهو مدلس. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/ ٣٨٠)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٧٧)، وابن كثير في التفسير (٨/ ١٢٣).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مسند أبي يعلى.

(٤) قوله: [أن لا تشركن بالله] ليس في مسند أبي يعلى وأحسبه سقط من المطبوعة والله أعلم وهو في مجمع الزوائد.

قالت: فمددنا أيدينا من داخل[1] البيت ومدّ يدّه من خارجه. فذكره[2].

قلت: هو في الصحيح من حديث عمر.

وروى أبو داود منه قطعة يسيرة من حديثها.

١٨ ـ بـــاب الاشتراط عند البيعة

٤١ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا خالد بن مخلد عن علي بن هاشم عن أشعث عن محمد بن سيرين عن الجارود العبدي قال:

أتيت النبي ﷺ أبايعه فقلت له:

على أنّي إن تركت ديني ودخلت دينك لا يعذّبني الله في الآخرة قال: **«نعـــــم»**[3].

١٩ ـ بـــاب لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ولجاره ما يحبّ لنفسه من الخير

٤٢ ـ حدّثنا أبو موسى حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدّث عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ولجاره ما يحبّ لنفسه»[4].

قلت: هو في الصحيح على الشك لأخيه أو لجاره.

٤٣ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا خالد حدّثنا حسين المعلّم قال: سمعت قتادة يحدّث عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) عبارة: من داخل مكررة في الأصل فحذفت التكرار.

(٢) وتمام ما في المسند: وأمرنا أن نخرج الحيض والعواتق في العيدين. ونهانا عن اتّباع الجنائز. ولا جمعة علينا. قال: قلت: فما المعروف الذي نُهيتُنّ عنه؟ قالت: النياحة. والحديث إسناده حسن. وهو في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٢٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٨) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار كثير رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات.

(٣) رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٩١٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٣١٨٢). وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ـ ب ١٧ رقم ٧١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٥١٥)، النسائي في المجتبى (الإيمان ب: ١٩)، أحمد في المسند (٣/٢٧٢).

«[والذي نفس محمد بيده][1] **لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه من الخير**»[2].

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «من الخير».

٢٠ ـ بـــاب لا إيمان لمَن لا أمانة له

٤٤ ـ حدّثنا شيبان حدّثنا أبو هلال حدّثنا قتادة عن أنس بن مالك قال: [ما][3] خطبنا رسول الله ﷺ إلاّ قال:

«**لا إيمان لمَن لا أمانة له ولا دين [لمَن لا عهد له]**»[3] [4].

٤٥ ـ حدّثنا الحسن بن الصباح حدّثنا مؤمل عن حمّاد عن ثابت عن أنس فذكر نحوه.

٢١ ـ بـــاب ما جاء في الخيانة والكذب

٤٦ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا [علي بن][5] هاشم بن البريد قال: سمعت الأعمش يذكره عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه /قال: قال رسول الله ﷺ: [٧/ب]

«**كل خَلَّةٍ يُطْبَع**» ـ أو قال: يُطوى ـ «**[عليها][6] للمؤمن**» ـ شك علي بن

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣١٥١). وطرف الحديث عند: النسائي في المجتبى (٨/١١٥).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٨٦٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٩٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال وثّقه ابن معين وغيره وضعّفه النسائي وغيره. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/١٣٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنّف (١١/١١)، وابن عبد البرّ في التمهيد (٩/٢٥٥)، والبغوي في شرح السُّنّة (١/٧٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٤٢)، الخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٧)، السهمي في تاريخ جرجان (١٠٥)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٢٢٠)، ابن عديّ في الكامل (٣/١١٩٢)، ابن أبي حاتم الرازي في العلل (١٩٣٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤١)، الهيثمي في موارد الظمآن (٤٧).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٦) ما بين المعقوفين ليس في الأصل والسياق يقتضيه وليس في المسند أيضاً إلاّ أن الأستاذ المحقّق أضافها لإيضاح المعنى وتمامه.

هاشم ـ «إلاّ الخيانة والكذب»(١).

٢٢ ـ بــاب الشحّ يمحق الإسلام

٤٧ ـ حدّثنا عمرو بن حصين حدّثنا علي بن أبي سارة حدّثنا ثابت البناني عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَا مَحَقَ(*) الإِسْلاَمَ مَحْقَ الشُّحِّ شَيْءٌ»(٢).

٢٣ ـ بــاب ثلاث مَن كنّ فيه كان مُنافِقاً

٤٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عمر بن يونس حدّثنا عكرمة حدّثنا يزيد الرقاشي قال: سمعت أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ثلاث مَن كُنّ فيه فهو منافق وإن صام وصلّى وحجّ واعتمر وقال إني مسلم: إذا حدّث كذب. وإذا وعد أخلف. وإذا اؤتمن خان»(٣).

٢٤ ـ بــاب المؤمن يأكل في معاءٍ واحد

٤٩ ـ حدّثنا قاسم بن أبي شيبة حدّثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

«المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء»(٤).

---

(١) إسناده رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١/٩٢) وعزاه للبزار وأبي يعلى وقال: رجاله رجال الصحيح.

(*) في مجمع الزوائد (يمحق) وما هنا موافق لما في المسند.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٨٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: علي بن أبي سارة وهو ضعيف. وقال في (١٠/٢٤٢): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: عمرو بن الحصين وهو مجمع على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣١٩٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطرافه عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٦/١٩٦)، ابن عدي في الكامل (٥/١٨٤٦)، المنذري في الترغيب (٣/٣٨٠).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٩٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٥٣٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/٢٨٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢/١٧٥)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٨/٤٠٦)، البغوي في شرح السُّنّة (١/٧٣)، أبي نعيم (٦/٢٥٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٦/٢٦٣)، المنذري في الترغيب (٣/٥٩٤)، الخرائطي في مكارم الإخلاص (٣١)، الطبري في التفسير (١٠/١٣٣)، القرطبي في التفسير (٨/٢١٣)، الخطيب البغدادي في التاريخ (١٣/٤٣٧).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٦٧). وأطراف الحديث عند: البخاري في=

قلت: هو في الصحيح وإنما ذكرته لأنه ذكر بعده سنداً إلى أبي سعيد قال: بمثله وهو هذا.

٥٠ ـ حدّثنا قاسم حدّثنا أبو معاوية عن مُجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بمثله.

٢٥ ـ بـــاب لا يُكَفَّر أحد من أهل القِبلة

٥١ ـ حدّثنا ابن نمير حدّثنا أبي حدّثنا الأعمش عن أبي سفيان قال: سألت جابراً وهو مجاور بمكة وكان نازلاً في بني فهر فسأله رجل: هل كنتم تدعون أحداً من أهل القِبلة مُشرِكاً؟

قال: معاذ الله ففزع لذلك.

قال: هل كنتم تدعون أحداً منكم كافراً؟

قال: لا[١].

٥٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عمر بن يونس حدّثنا عكرمة حدّثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال: قلت: يا أبا حمزة إن ناساً يشهدون علينا بالكفر والشرك، قال [أنس][٢]: أولئك من شرّ الخلق والخليقة[٣].

= الصحيح (٩٢/٧)، مسلم في الصحيح (الأشربة: ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٨١٨)، ابن ماجة في السُّنن (٢٣٥٦)، أحمد في المسند (٢/ ٢١، ٣١٨)، الدارمي في السُّنن (٢/ ٩٩)، ابن أبي شيبة (١٣٣/٨)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٠٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٨٩/٧)، البخاري في التاريخ الكبير (١٩٩/٤)، ابن حجر في الفتح (٥٣٦/٩)، العراقي في المُغني (٧٩)، المتّقي الهندي في الكنز (٦٧٠)، القرطبي في التفسير (١٩٢/٧)، أبي نعيم في الحلية (٣٤٧/٦)، ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٥٤٠).

(١) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٣١٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٩٧٦).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وقد ضعّفه الأكثر ووثّقه أبو أحمد بن عديّ وقال: عنده أحاديث صالحة عن أنس. وأرجــو أنه لا بأس به. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٧٧). وعزاه لأبي يعلى.

٢٦ ـ بـاب إن دين الله في يُسْرٍ

٥٣ ـ حدّثنا وهب بن بقية أخبرنا عاصم بن هلال عن غاضرة بن عروة الفقيمي قال: أخبرني أبي قال:

أتيت المدينة فدخلت المسجد والناس ينتظرون الصلاة فخرج علينا رجل يقطر رأسه من وضوءٍ توضأه ـ أو غسل اغتسله ـ فصلّى بنا. فلما صلّينا جعل الناس يقومون إليه ثم يقولون: يا رسول الله أرأيت كذا أرأيت كذا يردّدها مرّات. فقال رسول الله ﷺ:

«يا أيّها الناس إن دين الله في يُسْرٍ يا أيّها الناس إن دين الله في يُسْرٍ»(١).

/٢٧ ـ بـاب مَن لم يؤمن بالله لا ينفعه عمل [٨/أ]

٥٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن أُمّ سلمة قالت:

قلت للنبي ﷺ: إن هشام بن المغيرة كان يصل الرَّحِم ويقري الضيف ويفكّ العناة ويطعم الطعام ولو أدركك أسلم هل ذلك نافعه؟ قال:

«لا إنه كان يعطي للدنيا وذِكرها وحدها ولم يقل يوماً قطّ ربِّ اغفر لي يوم الدين»(٢)

٢٨ ـ بـاب إن الله حرّم الجنّة على المشركين

٥٥ ـ حدّثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي حدّثنا معتمر.

٥٦ ـ (ح) وحدّثنا عاصم بن محمد بن النضر الأحول ونسخته من نسخة عاصم قال: حدّثنا المعتمر قال: سمعت أبي حدّثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن

---

(١) في إسناده عاصم بن هلال وفيه كلام. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٣ ـ ٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه عاصم بن هلال وثّقه أبو حاتم وأبو داود وضعّفه النسائي وغيره وغاضره لم يروِ عنه غير عاصم هكذا ذكره المزّي. وأطراف الحديث عند: البخاري في التاريخ (٧/٢١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/٨٢)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٥٤١٨).

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٩٦٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١/١١٨) وقال: رواه الطبراني في الكبير. وأبو يعلى. ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/١٢٠)، أبي عوانة في المسند (١/١٠٠)، الحاكم في المستدرك (٢/٤٠٥)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣/٢٧٨).

أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال لنا:

«ليأخذن رجل بيد أبيه يوم القيامة فَلَيُقَطِّعَنَّهُ ناراً يريد أن يدخله الجنة. قال: فيُنادى أن الجنة لا يدخلها مُشرِك إنَّ الله قد حرّم الجنّة على كل مُشرِك. قال: فيقول: أي ربّ أبي. قال: فيتحوّل[1] في صورة قبيحة وريح مُنتِنَة». قال: «فيتركه»[2].

قال: فكان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه إبراهيم ولم يزدهم رسول الله ﷺ على ذلك[3].

---

(١) في المسند: فيحول.

(٢) أي يعبّرنه أو يعبّر به.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١١٨) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٤/٥٨٧)، ابن كثير في التفسير (٥/١٩٠)، الهيثمي في موارد الظمآن (٦٩)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٢٣٠٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/١٣٧).

٢ ـ كتــاب العلم

٢٩ ـ بــاب في علم سيّدنا رسول الله ﷺ

٥٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرّة عن عبد الله بن سلمة قال: سمعت عبد الله يقول:

قد أُوتي نبيّكم ﷺ [مفاتيح كل شيء][1] إلاّ مفاتيح الخمس[2] ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِ ﴾[3]الآية.

٥٨ ـ حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الهروي حدّثنا هشيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«أعطيت فواتح الكَلِم وخواتمه»[4].

قلنا: يا رسول الله علّمنا مما علّمك الله فعلّمنا.

---

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٢) رجاله رجال الصحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) سورة لقمان، الآية: ٣٤.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٣٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٦٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٨٢٤) بنحوه وعزاه لأبي بكر. وأطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنّف (١/٢٩٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٧/١١٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣١٩٢٩، ٢٢٣٤٤)، البيهقي في دلائل النبوّة (٢/١٤٩).

٥٩ ـ (كـ) حدّثنا عبد الغفّار بن عبد الله بن الزبير[١] حدّثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة قال:

كنت جالساً عند عمر فذكر حكاية طويلة إلى أن قال:

فقالت الأنصار: أغضب نبيّكم ﷺ السلاح فجاؤوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال:

«**يا أيها الناس إني قد أُوتيت جوامع الكَلِم وخواتمه واختصر [لي الكلام][٢] اختصاراً**»[٣].

فـــــذكـره.

٣٠ ـ بـــاب في ما بثّه رسول الله ﷺ من العلم

[٨/ب] ٦٠ ـ /حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا يحيىٰ عن فطر بن خليفة عن عطاء قال: قال أبو الدرداء:

لقد تركنا رسول الله ﷺ وما في السماء طير يطير بجناحيه إلّا ذكرنا منه علماً[٤].

٣١ ـ بـــاب لا يُعدل عن قول رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس

٦١ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا حمّاد حدّثنا مجالد عن الشعبي عن جابر. فذكر بهذه الترجمة أحاديث يقول فيها: وعن

---

(١) في الأصل: (الربيع) وهو تصحيف وهو من شيوخ أبي يعلى وسيأتي على الصواب بعد حديثين.

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى الكبير كما هو واضح من إشارة المؤلّف إلى ذلك بالرمز (كـ). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٧٤). وعزاه لأبي يعلى. قلت في إسناده عبد الغفّار بن عبد الله بن الزبير وهو من شيوخ أبي يعلى ولم أقف له على ترجمة. وعبد الرحمن بن إسحاق ضعيف. وأطراف الحديث في: الدرّ المنثور للسيوطي (٣/٤)، ابن كثير في التفسير (٢٩٦/٤).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى (٩/٥١٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٨) وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٣٨٧٢) وعزاه لأحمد بن منيع وقال: ثقات إلّا أنه منقطع.

فمنها: وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تسألوا أهل الكتاب عن شيءٍ فإنَّهم لن يهدُوكُم وقد ضلُّوا فإنكم[١] إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا[٢] بحق وإنه والله لو كان موسى حيّاً بين أظهركم ما حلَّ لَهُ إلّا أن يتّبعني»[٣].

٣٢ ـ بـــــاب

٦٢ ـ حدّثنا عبد الغفّار بن عبد الله بن الزبير حدّثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة قال:

كنت جالساً عند عمر إذ أتى برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس فقال له عمر:

أنت فلان بن فلان العبدي؟

قال: نعم. فضربه بعصاً معه فقال الرجل:

ما لي يا أمير المؤمنين؟

فقال له عمر: اجلس. فجلس فقرأ عليه:

بســـم الله الرحمن الرحيم

﴿ آلر * تِلْكَ آيَاتُ الكِتَابِ الْمبِينِ * إِنَّآ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلونَ * نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ القَصَصِ ﴾ إلى ﴿ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾[٤].

فقرأها عليه ثلاثاً وضربه ثلاثاً.

فقال له الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟

فقال: [أنت][٥] الذي نسخت كتب دانيال؟

---

(١) في المسند (وإنكم).

(٢) في المسند (وإما أن تكذبوا).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٤/ ٢١٣٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مُجالد بن سعيد ضعّفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما. وفي (٨/ ٢٦٢) وقال: رواه أحمد. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/ ٣٣٨)، (٣) البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ١١)، عبد الرزاق في المصنّف (١٠١٥٨)، (١٩٢٠٩)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/ ١٤٧)، ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٣٣٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٠٦).

(٤) سورة يوسف، الآية: ١ ـ ٣.

(٥) ما بين المعقوفين ليس من الأصل والسياق يقتضيه.

قال: مُرْني بأمرك أتبعه.

قال: انطلق فامحه بالحميم[١] والصوف الأبيض ثم لا تقرأه أنت ولا تُقْرِئه أحد من الناس فلئن بلغني عنك أنك[٢] قرأته أو أقرأته أحداً من الناس لأهلكنّك عقوبة.

ثم قال له: اجلس فجلس بين يديه.

قال: انطلقت أنا فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب ثم جئت به في أديم فقال لي رسول الله ﷺ:

«ما هذا الذي في يدك يا عمر»؟

قال: قلت: يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد به علماً إلى علمنا.

فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرّت وجنتاه ثم نُودِيَ بالصلاة جامِعَةً.

فقالت الأنصار: غضب نبيّكم ﷺ السلاح السلاح فجاؤوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال:

«أيها الناس إنّي قد أُوتيت جوامع الكَلِم وخواتمه واختصر لي اختصاراً ولقد أتيتكم بها بيضاء نقيّة فلا تهوّكوا ولا يغرّنّكم المتهوّكون».

قال عمر: فقمت فقلت:

[٩/أ] /رضيت بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبك رسولاً. ثم نزل رسول الله ﷺ[٣].

٣٣ ـ بـــاب اجتناب الرأي

٦٣ ـ حدّثنا الهذيل بن إبراهيم الجُماني حـدّثنا عثمـان بن عبد الـرحمن الزهري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله ثم تعمل برهة بسُنّة رسول الله ﷺ ـ ثم تعمل بالرأي فإذا عملوا بالرأي فقد ضلّوا وأضلّوا»[٤].

---

(١) الماء الحارّ.

(٢) في الأصل: (أن) والتصويب من مجمع الزوائد.

(٣) إسنـاده ضعيـف. وذكره الهيثمي في مجمـع الزوائـد (١/١٨٢) وقـال: رواه أبـو يعلى وفيـه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعّفه أحمد وجماعة. قلت: وعبد الغفّار شيخ أبي يعلى لم أقف له على ترجمة. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب العالية برقم (٣٨٧٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٨٥٦). وذكره الهيثمي في مجمع =

٦٤ ـ (كـ) حدّثنا أبو موسى حدّثنا يونس ـ يعني ابن عبيد العمري أبو عبيد الترجماني حدّثنا مبارك بن فضالة حدّثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

اتهموا الرأي عن الدين فلقد رأيتني أراد على أمر رسول الله ﷺ ما آلوا عن الحق وذاك يوم أبي جندل والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة فقال:

«اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم».

فقالوا: أترانا إذاً صدّقناك بما تقول ولكن اكتب باسمك اللّهمّ.

قال: فرضي رسول الله ﷺ وأبيت عليهم حتى قال:

«يا عمر تراني قد رضيت وتأبى»[1].

قال: فرضيـــت.

٣٤ ـ بـــاب اتّباعه في كل شيءٍ

٦٥ ـ حدّثنا أبو الوليد القرشي حدّثنا الوليد بن مسلم أخبرني زهير بن محمد عن يزيد بن أسلم أنه أخبره: أنه كان يرى ابن عمر محلولٌ زرّ قميصه فسُئِلَ عن ذلك فقال:

رأيت رسول الله ﷺ يفعله[2].

٣٥ ـ بـــاب في مَن ردّ أمر رسول الله ﷺ أو قوله

٦٦ ـ حدّثنا عمرو بن مالك حدّثنا جارية بن هَرِم الفقيمي يقـول حدّثني عبد الله بن دارم حدّثنا عبد الله بن بُسر الحبـراني قال: سمعت أبا كبشة الأنماري

= الزوائد (١/١٧٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عثمان بن عبد الرحمن الزهري متّفق على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٤٥) وعزاه لأبي يعلى.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٩) وقال: رواه أبو يعلى [أي في الكبرى كما أشار بالرمز السابق] ورجاله موثقون وإن كان فيهم مبارك بن فضالة. وأطراف الحديث عند: الطبراني في المعجم الكبير (١/٢٧)، ابن سعد في الطبقات (٢/١/٧٣).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٤١). ونقل الأستاذ محقّقه في رجال إسناده ما يلي: زهير بن محمد قال البخاري: ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير. وقال أحمد في رواية الشاميين عنه: يروون عنه مناكير. وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق. ثم قال: وهذا الحديث من رواية الشاميين.

وكانت له صحبة يحدّث عن أبي بكر الصدّيق قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن كذب عليّ متعمّداً أو ردّ شيئاً أمرت به فليتبوّأ بيتاً في جهنم»[(١)].

٦٧ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدّثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن يزيد الرقاشي عن محمد بن المنكدر حدّثنا جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«عسى أن يكذّبني رجل وهو يتكىء على أريكته يبلغه الحديث عنّي فيقول: ما قال [ذا][(٢)] **رسول الله ﷺ دع هذا وهات ما في القرآن»**[(٣)].

قال إسماعيل: فحدّثت به عمرو بن عبيد فقال: لا. حدّثنا الحسن عن جابر بن عبد الله قال: قلت: فانطلق بنا إلى الحسن فأتينا الحسن فسألناه عن [٩/ب] /الحديث فقال: حدّثني يزيد الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر.

٣٦ ـ بـاب فيمن كذب على النبي ﷺ

٦٨ ـ حدّثنا محمد بن يحيى الزماني حدّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدّثنا دجين بن ثابت اليربوعي قال:

دخلت المسجد فإذا شيخ إلى جنب المنبر جالس يقال له: سالم ـ أو ـ أسلم. قال: كنت أُسافر مع عمر رضي الله عنه وأرحل له فكان لا يحدّث عن رسول الله ﷺ فقلنا: لو حدّثتنا عن رسول الله ﷺ.

---

(١) في إسناده متروك وضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٧٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه جارية بن الهرِم الفقيمي وهو متروك الحديث. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/٣٨)، أبو داود في السُنن (٣٦٥١)، أحمد في المسند (١/٧٨)، البيهقي في السُنن الكبرى (٤/٧٢)، ابن حجر في الفتح (١/٢٠٠)، الشافعي في المسند (٢٣٩)، العقيلي في الضعفاء (٢/٤٦، ٣٢٩)، ابن الجوزي في الموضوعات (١/٨١، ٨٧)، ابن عدي في الكامل (١/٢٧)، الطبراني في الكبير (١٢/٢٩٣)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٦٥٩، ٢٦٦١)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٦٨)، الطحاوي في مشكل الآثار (١/١٦٩)، وفي معاني الآثار (٤/٢٥١)، ومسلم في الصحيح (المقدمة ٣، ٤)، ابن ماجة في السُنن (٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٦، ٣٧)، الدارمي في السُنن (١/٧٦، ٧٧).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٨١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٥٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد بن أبّان الرقاشي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٠٨١) وعزاه لأبي يعلى.

فقال: إني سمعته يقول:

«مَن كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار»[١].

٦٩ ـ حدّثنا نصر بن علي بن نصر حدّثنا مسلم عن الدجين عن أسلم مولى عمر عن عمر عن النبي ﷺ قال:

«مَن كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار».

٧٠ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع بن الجرّاح حدّثنا أبي عن الدجين فذكر[ه][٢].

٧١ ـ حدّثنا موسى حدّثنا أبو بكر الحنفي حدّثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول][٣]:

«مَن بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة ومَن كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار»[٤].

قلت: «مَن بنى مسجداً» في الصحيح.

٧٢ ـ حدّثنا بشر بن الوليد حدّثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عامر بن سعد أنه سمع عثمان رضي الله عنه يقول: ما يمنعني أن أحدّث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعى أصحابه عنه ولكن أشهد لسُمعته يقول:

«مَن قال عليَّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النار»[٥].

٧٣ ـ حدّثنا إسحاق بن إسماعيل حدّثنا سعيد بن منصور حدّثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد فذكر نحوه.

٧٤ ـ حدّثنا الفضل بن سُكين[٦] السعدي حدّثنا سليمان بن أيوب بن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١/١٤٢ ـ ١٤٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلاّ أنه قال: «مَن كذب عليَّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار». وفيه دجين بن ثابت أبو الغصن وهو: ضعيف ليس بشيء. وقد سبق ذكر أطراف الحديث في حديث رقم (٦٤).

(٢) جاءت الكلمة في الأصل بغير حرف الضمير (فذكر) فزدته ليستقيم المعنى.

(٣) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط.

(٤) و(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٣) وقال بعد أن كان قد ذكر الحديث الذي بعده: رواهما أحمد وأبو يعلى والبزار. وفي رواية البزار قال رسول الله ﷺ: «مَن كذب عليّ...» وكذلك أبو يعلى وهو حديث رجاله رجال الصحيح والطريق الأول ـ الثاني هنا ـ فيها عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق.

(٦) في الأصل: مسكين. وهو تصحيف.

سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله حدّثني أبي عن جدّي عن موسى بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«مَن كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار»(١).

قال الفضل: كان سليمان هذا كوفي. ثقة.

٧٥ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السَّامي حدّثنا عبد الواحد بن زياد حدّثنا صدقة بن المثنى النخعي قال: حدّثني [جدّي](٢) رباح بن الحارث قال:

كنّا عند المغيرة بن شعبة وهو في المسجد وعنده أهل الكوفة فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فأوسع له المغيرة فقال:

هاهنا فاجلس فأجلسه معه على السرير.

فقال سعيد [بن زيد](٢): سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن كذباً عليَّ ليس ككذب على أحد مَن كذب عليَّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار»(٣).

[١٠/أ] ٧٦ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا محمد بن بشر /حدّثنا زكريا بن أبي زائدة حدّثنا خالد بن سلمة أن مسلماً مولى خالد بن عرفطة حدّثه أن خالد بن عرفطة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَن كذب عليَّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار»(٤).

٧٧ ـ حدّثنا وهب بن بقيّة حدّثنا حمّاد بن زيد قال: لَقَّنْتُ سلمة بن علقمة

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وإسناده حسن. والفضل بن سُكين تحرّف فيه إلى دكين. كذبه يحيى بن معين. ومتن الحديث متواتر وقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٨)، (٢/١٠٢)، (٤/٢٠٧)، (٨/٥٤). وأخرجه مسلم في صحيحه (المقدمة ٣، ٤).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٩٦٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٣) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وله عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثقون.

(٤) في إسناده مسلم مولى خالد بن عرفطة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (الجرح ٨/٢٠٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ولفظه عند البزار مَن قال: «عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النار». رواه الطبراني في الكبير نحو أحمد وفيه: مسلم مولى خالد بن عرفطة لم يروِ عنه إلاّ خالد بن سلمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٦٨).

حديثاً فحدّثني به فرجع عنه ثم قال: إذا أردت أن تكذب صاحبك فلقّنه[1].

٣٧ ـ بــاب فيمن جمع علم الناس إلى علمه

٧٨ ـ حدّثنا عقبة حدّثنا مسعدة بن أليسع عن شبل بن عبّاد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ قال:

أيّ الناس أعلم؟ قال:

«مَن يجمع علم الناس إلى علمه وكل صاحب علم غَرْثان»[2].

٣٨ ـ بــاب فيمن ينتقص أهل العلم ويدّعيه لنفسه

٧٩ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن إبراهيم عن ابن الهاد عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ:

«يظهر الدين حتى يجاوز البحار[3] وتُخاض البحار في سبيل الله ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرؤون القرآن يقولون: قد قرأنا القرآن مَن أقرأ منّا ومَن أفقه منّا ومَن أعلم منّا» ـ ثم التفت إلى أصحابه ـ فقال: **«هل في أولائك من خير»**؟

قالوا: لا. قال:

«أولئك منكم من هذه الأمة وأولئك هم وقود النار»[4].

٣٩ ـ بــاب فيمَن لم يتعلّم العلم

٨٠ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن

---

(١) إسناد هذا الأثر رجاله ثقات. وهو في المقصد العلي برقم (٥/٢٦٤٥). وفي مجمع الزوائد (١/١٤٩) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٣٣).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مسعدة بن أليسع وهو ضعيف جداً. وغَرْثان: أي جوعان.

(٣) في مجمع الزوائد (التجار).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٦٩٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٥ ـ ١٨٦) وقال: البزار والطبراني في الكبير وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف. رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير. وفيه: موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف وأطراف الحديث عند: ابن المبارك في الزهد (١٩٢)، والقرطبي في التفسير (١/١٨/٤/٢٢)، والمتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩١٢١)، والشجري في الأمالي (١/٧٣، ٨٣).

معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ قال:

«إن الله عزّ وجلّ لا يُغلب ولا يخلب ولا ينبّأ بما لا يعلم مَن يُرد الله به خيراً يفقه في الدين ومَن لم يفقه لم يُبَل به»[1].

قلت: «مَن يُرِد الله به خيراً يفقّه في الدين» في الصحيح.

٤٠ ـ بــاب فيمَن سمع من العالِم شيئاً فحدّث بشرّه

٨١ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد عن أوس بن خالد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مثل الذي يسمع الحكمة فيحدّث بشرّ ما يسمع[2] مثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي أجْزِرْني شاة من غنمك. فقال: إذهب فخذ بأُذن خيرها شاة فذهب فأخذ بأُذن كلب الغنم»[3].

٤١ ـ بــاب فيمَن سُئِلَ عن علم فكتمه

٨٢ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله / ﷺ(*): [١٠/ب]

«مَن سُئِلَ عن علم فكتمه جاء يوم القيامة مُلجَماً بلِجام من نار. ومَن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة مُلجَماً بلِجام من نار»[4].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٣٨١/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وفي الصحيح منه: «مَن يُرِدِ الله به خيراً يفقّه في الدين». وفي الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف.

(٢) في المسند (سمع).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٣٨٨/١١). وأطراف الحديث بنحوه عند: أحمد في المسند (٣٥٣/٢)، ابن ماجة في السُنن (٤١٧٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٥٢/٦)، العجلوني في كشف الخفا (٢٧٧/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩٠١٤).

(*) جاء بهامش الصفحة [١٠/ب] الأعلى نصّ الحديث رقم (٧٤، ٧٥) من أول قوله حدّثنا خالد بن سلمة إلى آخر نصّ الحديث وتعليقاته ثم أخذ الناسخ خطا بعده ثم قال: (. . .) وجد في الأصل. وجاء موضع النقط كلمة مختلطة المداد أحسب أنه أراد بها (كذا). والله أعلم.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٥٨٥/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير باختصار خلا قوله: «في القرآن» ورجال أبي يعلى رجال الصحيح (يقصد رجال الكتب الستة) ـ والله أعلم ـ لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي =

٤٢ ـ بـــاب في البكور في طلب العلم

٨٣ ـ حدّثنا خلف بن هشام حدّثنا حمّاد بن زيد عن جعفر بن ميمون حدّثنا [يزيد][١] الرقاشي قال: كان أنس مما يقول لنا إذا حدّثنا هذا الحديث:

إنه والله ما هو بالذي تصنع أنت وأصحابك يعني يقعد أحدكم فيجتمعون[٢] حوله فيخطب إنما كانوا إذا صلّوا الغداة قعدوا حلقاً حلقاً يقرؤون القرآن ويتعلّمون الفرائض والسُّنن[٣].

٤٣ ـ بـــاب في الطيب عند التحديث

٨٤ ـ حدّثنا المقدمي عبد الله حدّثنا جعفر عن ثابت قال:

«كنت إذا أتيت أنَساً دعا بطيب فمسح بيديه وعارِضَيه»[٤].

٤٤ ـ بـــاب الصلاة على النبي ﷺ إذا ذُكِر

٨٥ ـ حدّثنا الأزرق بن علي أبو الجهم حدّثنا حسّان حدّثنا يوسف عن أبي إسحاق عن بريد بـن أبي مريم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن ذكرني فليصل عليّ»[٥].

= وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٠٢٧) وعزاه لأبي يعلى وقال: صحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٢٦٣)، الحاكم في المستدرك (١/١٠١)، البغوي في شرح السُّنّة (١/٣٠١)، ابن ماجة في السُّنن (٢٦٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/١٠٩)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٦٤٩)، والطبراني في الكبير (٨/٤٠١)، المنـذري في الترغيب (١/١٢١)، ابن المبارك في الزهد (٢/١١٩)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/١٦٢)، الخطيب البغدادي في التاريخ (٢/٢٦٨)، القرطبي في التفسير (٢/١٨٤)، ابن كثير في التفسير (١/٢٨٨)، العجلوني في كشف الخفا (٣٥٢)، ابن الجوزي في العلل (١/٩٧).

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٢) في الأصل (مجتمعون) والتصويب من مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢) وقال: يزيد الرقاشي ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٩٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٩) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: عبد الله بن أبي بكر المقدمي قال فيه الذهبي في الميزان: (كان أبو يعلى كلما ذكره ضعّفه). وقال ابن عدي في الكامل: (ضعيف). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٢٥): (وهو ثقة) وعليه فقد وثّق هذا الإسناد. وهو إسناد ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٣٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٨١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٨٦ ـ حدّثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدّثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن أنس بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ قال:

«مَن ذكرت عنده فليُصَلِّ عليَّ»[١].

٤٥ ـ بــاب تعظيم العالِم وتقبيل يده

٨٧ ـ حدّثنا محمد بن مرزوق حدّثني محمد بن عبد الله الأنصاري حدّثنا أبي عن جميلة أم ولد أنس بن مالك قالت:

«كان ثابت إذا أتى أنساً قال: يا جارية هاتي لي طيباً أمسح يدي فإن ابن[٢] أم ثابت إذا جاء لم يرضَ حتى يقبّل يدي»[٣].

٤٦ ـ بــاب في المذاكرة بالعلم بين الطلبة

٨٨ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا نوح بن قيس حدّثنا يزيد الرقاشي عن أنس قال:

كنّا قعوداً مع نبيّ الله ﷺ فعسى أن يكون قال: ستّين رجلاً فيحدّثنا الحديث ثم يدخل لحاجته فنتراجعه بيننا هذا ثم هذا فنقوم كأنما زُرِعَ في قلوبنا[٤].

= (١/١٣٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الأزرق بن علي. وثّقه ابن حبّان وقال: يغرّب وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وتمام الحديث في مسند أبي يعلى: «... ومَن صلّى عليَّ صلاةً واحدةً صلّى الله عليه عشراً».

(١) رجاله رجال الصحيح. غير أن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع من أنس بن مالك. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٠٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٣٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وتمام الحديث عند أبي يعلى: «فإنه مَن صلّى عليَّ مرّة صلّى الله عليه عشراً». وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في الحلية (٤/٣٤٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٦/٤١٤)، المنذري في الترغيب (٢/٤٩٤)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٧٤).

(٢) في الأصل: (ما راس) والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٣) في إسناده عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس الأنصاري وهو من رجال البخاري وقد وثّقه الدارقطني مرة وضعّفه أخرى. وقال ابن معين فيه مرة: صالح وقال مرة: ليس بشيء. ووثّقه العجلي. وقال العقيلي: لا يتابع على أكثر حديثه. وقال أبو داود: لا أخرج حديثه. وقال الساجي فيه ضعف ولم يكن من أهل الحديث. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٩٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٣٠) وقال: رواه أبو يعلى. وجميلة لم أرَ مَن ترجمها.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٩١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

٤٧ ـ بـاب في حفظ العلم

٨٩ ـ حدّثنا إبراهيم السَّامي حدّثنا يحيىٰ بن ميمون حدّثنا علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لابن عباس:

«يا غُلام يا غُلَيم ـ أو: يا غليم يا غلام ـ احفظ عنّي كلمات»(١).

قال: فذكر الحديث في المعجم.

٤٨ ـ بـاب في مَن ترك الصلاة لطلب العلم

٩٠ ـ حدّثنا يعقوب حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: سمعت شعبة يقول:

إن /هذا الحديث يصدّكم عن ذكر الله وعن الصلاة وعن صلة الرحم فهل أنتم مُنتهون(٢). [١١/أ]

٤٩ ـ بـاب النهي عن تعليم العلم للمنافقين

٩١ ـ حدّثنا عبيد الله وإسحاق بن أبي إسرائيل قالا: حدّثنا ديلم بن غزوان العبدي حدّثنا ميمون الكردي عن أبي عثمان النهدي قال:

كنت عند منبر عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس فقال في خطبته: سمعت رسول الله ﷺ [يقول](٣):

«إن أخوف ما أخاف على أُمتي كل منافق عليم اللسان»(٤).

واللفظ لعبيد الله.

٥٠ ـ بـاب في علم النسب

٩٢ ـ حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (١٠٩٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٨) وقال: رواه أبو يعلى. وقوله في المعجم يعني معجم أبي يعلى وفيه علي بن زيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده صحيح. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.

(٣) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط والسياق يقتضيه.

(٤) في إسناده ميمون الكردي وهو مقبول. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٠/٢٢)، الألباني في الصحيح (١٠١٣)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٨٩٧٢).

الربيع بن سبرة عن عمرو بن مرّة قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فقال:
«مَنْ هاهنا مِنْ مَعَدٍّ فَلْيَقُمْ».
قال: فأخذت ثوبي لأقوم. قال:
«أقْعُـــــدْ».
ثم قال الثانية. فقلت: مِمّن أنا يا رسول الله؟ قال:
«مِنْ حِمْـــيَر»[١].

٥١ ـ بـاب في علم التاريخ

٩٣ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع حدّثنا أبي عن عبد الله عن أبي مليح حدّثنا جابر قال:

أنزل الله صحف إبراهيم في أول ليلة خَلَت[٢] من رمضان وأنزل التوراة على موسى لستٍّ خلون من رمضان وأنزل الزبور على داود في إحدى عشر ليلة خَلَت من رمضان وأنزل القرآن على محمد ﷺ في أربع وعشرين خَلَت من رمضان[٣].

٩٤ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع أخبرني أبي عن جدّي عن قيس بن وهب الهمداني عن أنس حدّثنا أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال:
«لا تأتي مائة سنة من الهجرة وفيكم عين تطرف»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٦٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٣ ـ ١٩٤) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وله عنده طرق ففي بعضها: قلت: يا رسول الله ممّن نحن؟ قال: «**أنتم من اليد الطليقة واللقمة الهيّنة من حمير**». وفيه: ابن لهيعة. وأطراف الحديث عند: الطحاوي في مشكل الآثار (٢/٢٩٦)، ابن سعد في الطبقات (٤/٢/٦٦)، الطبراني في الكبير (٧/١٣٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٥/٣٩٥)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٣٨٠٢٧).

(٢) ليست في مسند أبي يعلى.

(٣) في إسناده عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك الحديث والحديث في مسند أبي يعلى (٤/٢١٩٠) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٣٤٩٣) وعزاه لأبي يعلى وقال: هذا مقلوب وإنما هو عن واثلة فيحرّر.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٧/٤٠٥٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (فضائل الصحابة ب٥٣ رقم ٢١٩)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٥/١٦٩)، الطبراني في الكبير (٧/٨٢)، والحاكم في المستدرك (٤/٤٩٩).

٩٥ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع بن الجرّاح حدّثنا أبي عن جدّي عن قيس بن وهب الهمداني عن أنس بن مالك قال: كان أجرأ الناس على مسألة رسول الله ﷺ الأعراب أتاه أعرابي فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فلم يُجِبْه شيئاً[1] حتى أتى المسجد فصلّى فأخفّ الصلاة ثم أقبل على الأعرابي فقال:

«أين السائل عن الساعة».

ومرّ به[1] سعد فقال رسول الله ﷺ:

«إن هذا عُمّر حتى يأكل عُمُرَهُ لم يبق منكم عين تطرف»[2].

قلت: لأنس في الصحيح:

«إن يعش هذا حتى يستكمل عمره لم يمت حتى تقوم الساعة». وهذا أبين لحديث رسول الله ﷺ.

٩٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا جرير عن منصور عن عبد الملك عن نعيم بن دجاجة الأسدي قال:

كنت عند عليّ فدخل عليه أبو مسعود فقال له عليّ: يا فرّوخ أنت القائل: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين حتى /تطرف؟ أخطأت استك [١١/ب] الحفرة[3] إنما قال:

«لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين مما هو حيّ اليوم وإنما رخاء هذه الأمة وفرجها بعد المائة»[4].

---

(١) ليست في مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٤٩/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١) وقال: رواه أبو يعلى. قلت لأنس في الصحيح: «إن يعِش هذا حتى يستكمل عمره لم يمت حتى تقوم الساعة». وهذا الحديث أبين وإن كان فيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٠٤/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١١٨/١٠)، البغوي في التفسير (١٧٩/٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥٣/٦)، ابن خزيمة في الصحيح (١٧٩٦)، البغوي في شرح السُّنّة (٢٥/١٥)، ابن حجر في الفتح (٥٦٠/١٠)، المتّقي الهندي في الكنز ٣٩٥٩٠.

(٣) مثل يُضرَب لمَن لمن يُصِبْ موضع الحاجة.

(٤) إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. وأطرافه عند: أحمد في المسند (٩٣/١)، الطبراني في الصغير (٣١/١)، في الكبير (٢٤٩/١٧)، ابن كثير في البداية (١٨٧/٩).

٩٧ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا إسحاق بن منصور حدّثنا أبو كدينة عن مطرف عن المنهال عن نعيم بن دجاجة قال: كنت جالساً عند عليّ إذ جاءه أبو مسعود فقال عليّ: قد جاء فروخ فجلس فقال عليّ:

إنك تفتن الناس.

قال: أجل. وأخبرهم [الساعة][1] أن الآخر شرّ قال:

فأخبرني هل سمعت منه شيئاً؟

قال: نعم سمعته يقول:

«لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف».

فقال عليّ: أخطأت استك الحفرة وأخطأت في أول فُتياك إنما قال: ذاك لمَن حضره يومئذ:

«هل الرخاء إلّا بعد المائة»[2].

٩٨ ـ حدّثنا أبو هشام حدّثنا معاذ بن هشام حدّثنا أبي عن قتادة عن الحسن عن دغفل:

أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستّين[3].

٩٩ ـ حدّثنا هدبة حدّثنا وهب عن يونس بن عبيد أخبرنا عمّار بـن أبي عمّار قال: سمعت ابن عباس فذكر حديث الصحيح أنه توفي وهو ابن خمس وستّين[4].

فلما فرغ منه قال: قال عقبة[5]:

وكان الحسن يقول: توفي وهو ابن ستّين.

---

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٢) إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٣) في إسناده أبو هشام محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي: ضعّفه النسائي وقال الخطيب البغدادي (٣/٣٧٥): وقال البخاري: رأيتهم مُجمِعِين على ضعفه. وفيه: الحسن البصري وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن ثم أنه لم يسمع من دغفل. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٤) في إسناده عمّار بن أبي عمّار صدوق ربما وهم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى في أثناء حديث لابن عمرو ورجاله موثقون.

(٥) هو عقبة بن عبد الله الرفاعي وهو ضعيف ربما دلس.

١٠٠ ـ حدّثنا الحسن بن حمّاد الكوفي حدّثنا مسهر بن عبد الملك بن سلع أخبرني أبي قال:

قلت لعبد خير: كَمْ أتى عليك؟

قال: عشرون ومائة سنة.

قلت: هل تذكر من أمر الجاهلية شيئاً؟

قال: نعم كنّا ببلاد اليمن فجاءنا كتاب رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى خير واسع فكان أبي ممّن خرج وأنا غلام.

فلما رجع أبي قال لأمي مُرِي بهذا القِدْر فَلْيُراق للكلاب فإنّا قد أسلمنا فأسلم[1].

٥٢ ـ بـاب ترجمة المشايخ

١٠١ ـ سمعت إبراهيم بن محمد بن عرعرة قال:

سمعت مسلم بن إبراهيم حدّثنا سلام بن مسكين قال: ميمون بن سياه سيّد القرّاء[2].

٥٣ ـ بـاب الإثم ما حاك في الصدر وإن أفتاك الناس

١٠٢ ـ حدّثنا علي بن حمزة المغولي حدّثنا حمّاد بن سلمة عن الزبير أبي عبد السلام عن أيوب بن عبد الله عن وابصة الأسدي قال:

أتيت رسول الله ﷺ وأنا أُريد أن لا أدع شيئاً من البرّ والإثم إلاّ سألته عنه فأتيته وحوله عصابة من المسلمين يستفتونه فجعلت أتخطاهم إليه فقالوا: إليك يا وابصة.

فقلت لهم: دعوني أدنو منه [فإنه أحبّ الناس إليّ أن أدنو منه فقال:

«دَعُوا وابصة ادْنُ يا وابصة ادْنُ يا وابصة».

فدنوت فجلست بين يديه][3] فقال لي:

«يا وابصة أتسألني أو أخبرني أو أُخبرك».

---

(١) إسناده ليّن. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٩٩) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: بل فيهم: مسهر بن عبد الملك وهو ليّن الحديث.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى (٤١٤٢/٧). وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٦/٣ : ١٠٧) وهو عنده من طريق أبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

قلت: بل أخبرني يا رسول الله. قال:
«جئت تسألني عن البرّ والإثم».

[١٢/أ] /قلت: نعم. فجمع أنامله ثم جعل ينكث بهنّ في صدري ويقول:
«يا وابصة استفتِ قلبك واستفتِ نفسك استفتِ قلبك واستفتِ نفسك البرّ ما اطمأنت إليه النفس. والإثم ما حاكَ في الصدر[١] وإن أفتاك الناس وأفتوك»[٢]. ثلاث مرات.

١٠٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السامي حدّثنا حمّاد بن سلمة عن أبي عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة فذكر نحوه[٣].

٥٤ ـ بـــاب فضل العلماء

١٠٤ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثني محمد بن عمرو بن عبد الله الرومي قال: سمعت الخليل بن مرّة يحدّث عن مبشر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي ﷺ قال:
«فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»[٤]

١٠٥ ـ حدّثنا محمد بن إبراهيم الشامي العباداني حدّثنا سويد بن عبد العزيز

---

(١) في مسند أبي يعلى (الصدور) وأشار الأستاذ المحقق إلى أن في إحدى نسختيه (الصدر).
(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (رقم ١٥٨٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧٥) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أيوب بن عبد الله بن مكرز قال ابن عدي لا يتابع على حديثه ووثّقه ابن حبّان. قلت: وأراد بقوله هذا إسناد الحديث الذي بعده (رقم ١٠٠).
(٣) إسناده ضعيف أيضاً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٨٦). وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤/ ٢٢٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢/ ٢٥٥)، أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٥٥)، الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٣٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/ ١٦٠).
(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٨٥٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٢٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الخليل بن مرّة قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: لم أرَ حديثاً وهو في جملة مَن يكتب حديثه وليس هو بمتروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٠٧٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/ ٨٣)، (٧/ ٢٥٧)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٠٢)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٩/ ٤٥)، العجلوني في كشف الخفا (٢/ ١١٢)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (١/ ١١٤)، ابن عديّ في الكامل (٣/ ٩٣٠)، (٤/ ١٤٥٣)، العراقي في المُغني (١/ ٧)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٨٧٩٧).

عن نوح بن ذكوان عن أخيه أبو سعد الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود [الأجود][١]. وأنا أجود ولد آدم. وأجودهم من بعدي رجل عَلِمَ علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده. ورجل جادَ بنفسه في سبيل الله عزّ وجلّ حتى يُقتَل»[٢].

٥٥ ـ بـــاب مجالس العلماء غنيمة

١٠٦ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا رشدين عن عمرو بن الحارث عن أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فذكر بهذا الإسناد حديثاً ثم قال: . . .

١٠٧ ـ حدّثنا بإسناده عن أبي سعيد قال: قا[ل][٣] رسول الله ﷺ:

«المجالس ثلاثة سالم. وغانم[٤]. وشاجب»[٥].

١٠٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدّثه فذكره[٦].

٥٦ ـ بـــاب في مَن لم يصدّق بفضل الله

١٠٩ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا بَزِيع أبو الخليل عن ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن بلغه عن الله فضيلة فلم يصدّق بها لم ينلها»[٧].

---

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في المسند برقم (٢٧٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٧٧) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن حبّان في المجروحين (٢/٣٠١)، المنذري في الترغيب (٢/٣٢٠)، المتقي الهندي في الكنز (٢٨٧٧١)، ابن عبد البرّ في جامع البيان (١/١٢٣).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٤) جاء بالأصل: «سالم. وغانم. وقائم. وساحب». وكلمة قائم زائدة فحذفتها من المتن وأشرت إلى ما ورد هنا.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٩) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. يقصد إسناد الحديث الذي بعده (١٠٤).

(٦) راجع تحقيق الحديث الذي قبله.

(٧) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى (رقم ٦/٣٤٤٣). وذكره الهيثمي في مجمع =

٥٧ ـ بـاب ذهاب العلم

١١٠ ـ حدّثنا محمد بن المثنى بن بكر حدّثنا عوف حدّثنا سليمان عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«تعلّموا القرآن وعلّموه الناس وتعلّموا العلم[1] وعلّموه الناس. وتعلّموا الفرائض وعلّموها الناس فإني امرؤٌ مقبوض وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة لا يجدان مَن يخبرهما»[2].

والله أعـــلم.

= الزوائد (١/١٤٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: بزيع أبو الخليل وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٠١٩) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعيف جداً.

(١) عبارة: «وعلّموه الناس وتعلّموا العلم». ليس في مسند أبي يعلى.

(٢) في إسناده مجهولان. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٢٨/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفي إسناده مَن لم أعرفه. وأطراف الحديث عند: القرطبي في التفسير (٥٦/٥)، ابن كثير في التفسير (٥٢/١)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣٥٢/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢١/١).

٣ ـ كتاب الطهارة

[١٢/ب]

٥٨ ـ باب الآنية

١١١ ـ حدّثنا حفص بن عبد الله بن عمر الحلواني حدّثنا درست بن زياد عن يزيد الرقاشي عن أنس قال:

كنت أمشي مع النبي ﷺ فقال:

«يا بني ادع لي من هذه الدار بوضوء».

فقلت: رسول الله ﷺ يطلب وضوءاً؟

فقال: أخبره أن دلونا جلد ميتة. فقال:

«سَلْهُم: هل دبغوه»؟

قالوا: نعم. قال:

«فإن دباغه طهوره»[١].

٥٩ ـ باب الإبعاد عند قضاء الحاجة

١١٢ ـ حدّثني أبو بكر الرمادي [حدّثنا][*] ابن أبي مريم حدّثنا نافع ـ يعني ابن عمر ـ عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال:

كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته إلى المغمس[٢]

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى (برقم ٤١٢٩/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: درست بن زياد عن يزيد الرقاشي وكلاهما مختلف في الاحتجاج به. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٢٥) وعزاه لأبي يعلى.

(*) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط وهو من المسند.

(٢) المُغَمَّس: موضع على ثلثي فرسخ من مكة في طريق الطائف. (معجم البلدان ١٦١/٥).

قال نافع: نحو ميلين من مكة[١].

١١٣ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا يوسف بن عطية عن عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا انطلق لحاجته تباعد حتى لا يراه أحد[٢].

٦٠ ـ بـــاب الاستنجاء بالحجر

١١٤ ـ حدّثنا الأخنسي أحمد بن عمران[٣] حدّثنا محمد بن فضيل وسمعته يقول: حدّثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال:

«إن الله وتر يحب الوتر فإذا استجمرت فأوتر»[٤].

٦١ ـ بـــاب ما يُغسَل من النجاسات

١١٥ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا ثابت بن حمّاد أبو زيد حدّثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عمّار قال:

مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا أسقي ناقة لي بين يدي[٥] فتنخمت فأصابت

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٦٢٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٠٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات من أهل الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (رقم ٢٤). وعزاه لأبي يعلى.

(٢) في المسند: حتى لا يكاد يرى. وإسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (برقم ٣٦٦٤). وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٣٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) في الأصل حدّثنا الأخنسي حدّثنا أحمد بن عمران والتصويب من المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢١١). وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه أحمد بن عمران الأخنسي وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الذكر والدعاء: ٥)، الترمذي في الجامع الصحيح (٤٥٣)، ابن ماجة في السُنن (١١٧٠)، أحمد في المسند (١/١٤٣)، البيهقي في السُنن الكبرى (٢/٤٦٨)، الزيلعي في نصب الراية (١/٣١٨)، عبد الرزّاق في المصنّف (٤٥٧٠)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٠٧٤)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/٤٤)، (١٢/١٠٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢/٤١٥)، ابن خزيمة في الصحيح (١٠٧١)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٣١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١/١٧١)، العجلوني في كشف الخفا (١/٢٧٨)، البغوي في شرح السُنّة (٤/١٠٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٠٦).

(٥) قوله: بين يدي ليس في مسند أبي يعلى.

نخامتي ثوبي فأقبلت أغسل ثوبي من الركوة التي بين يدي. فقال النبي ﷺ:
«يا عمّار ما نخامتك ودموع عينيك إلّا بمنزلة الماء الذي في ركوتك إنما تغسل ثوبك من البول والغائط والمَنِيّ من الماء الأعظم والدم والقيء»(١).

٦٢ - بـــــاب

١١٦ - حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا أبو بكر بن عياش حدّثنا سمعان بن مالك المالكي عن أبي وائل عن عبد الله قال:

جاء أعرابي فبالَ في المسجد فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحْتُفِرَ وصُبّ عليه دلو من ماء. قال الأعرابي: يا رسول الله المرء يحبّ القوم ولمّا يعمل بعملهم. فقال رسول الله ﷺ:

«المرء مع مَن أحبّ»(٢).

١١٧ - حدّثنا أبو هشام حدّثنا أبو بكر حدّثنا منصور عن سالم بـــن أبي الجعد عن أنس عن النبي ﷺ قال مثله.

٦٣ - بـــاب لا يقبل الله /صلاة بغير طهور [١٣/أ]

١١٨ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا يونس عن ليث عن يزيد بن أبي

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وأبو يعلى. ومدار طرقه عند الجميع على ثابت بن حمّاد وهو ضعيف جداً. والله أعلم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُنن الكبرى (١٤/١)، الزيلعي في نصب الراية (٢١٠/١)، العقيلي في الضعفاء (١٧٦/١)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٣٣٢/١)، الذهبي في ميزان الاعتدال (١٣٥٧)، ابن حجر في لسان الميزان (٢٩٢/٢).

(٢) إسناد ضعيف. والحديث أخرجه أبي يعلى في المسند برقم (٣٦٢٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: سمعان تحرّف فيه إلى: سفيان بن مالك [وذلك في النسخة التي نقل عنها والله أعلم] قال أبو زرعة: ليس بالقوي. وقال ابن خراش: مجهول. وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤٨/٨)، مسلم في الصحيح (البرّ والصلة: ١٦٥)، أبي داود في السُنن (٥١٢٧)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٣٨٦)، أحمد في المسند (٣٩٢/١)، الطبراني في الصغير (٥٨/١)، الطبراني في الكبير (٦٥/٨)، والدارقطني في السُنن (١٣٢/١)، البغوي في شرح السُنّة (٦١/١٣، ٦٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٧٢/٨)، ابن حجر في الفتح (٧٥٧/١٠)، السيوطي في الدرّ المنثور (٨٦/٦)، المتّقي في الكنز (٢٤٦٨٤).

حبيب عن ابن سنان عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال:
«لا يقبل الله صدقة[(١)] من غُلُول ولا صلاة بغير طهور»[(٢)].

٦٤ - بـــاب الماء لا ينجّسه شيء

١١٩ - حدّثنا أبو معمر حدّثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:
«الماء لا ينجّسه شيء»[(٣)].

١٢٠ - حدّثنا الحُماني حدّثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال:
«الماء لا ينجّسه شيء»[(٤)].

٦٥ - بـــاب التسمية عند الوضوء

١٢١ - حدّثنا أبو كريب حدّثنا ابن أبي زائدة عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يكفأ الإناء فيسمّي الله ثم يُسبِغ الوضوء[(٥)].

---

(١) في المسند (لا تقبل صدقة).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٥١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: ابن سنان عن أنس. وعنه يزيد بن أبي حبيب ولم أرَ من ذكره. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٥٩)، أحمد في المسند (٢/٥٧)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/٤٢).

(٣) إسناده ضعيف. رواية سماك عن عكرمة مضطربة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢١٣) بنحوه وقال: رواه أبو داود خلا قوله. ورواه أحمد ورجال ثقات.

(٤) إسناده ضعيف. شريك ضعيف والحُماني تكلموا فيه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٧٦٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢١٤) وقال: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. [يقصد في أحد طرقه عن أحد هؤلاء غير هذا الطريق. والله أعلم]. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١) وقال: قلت إسناده حسن وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٦٦)، النسائي في المجتبى (١/١٧٤)، أحمد في المسند (٣/٣١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/٤)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٤/١٦٠)، الدارقطني في السُّنن (١/٣٠)، ابن عبد البرّ في التمهيد (١/٣٣٢)، الألباني في إرواء الغليل (١/٤٥)، الزيلعي في نصب الراية (١/٩٤، ١١٤).

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٨٧)، (٤٧٩٦). وذكره الهيثمي في مجمع =

٦٦ ـ بـاب السِّـــواك

١٢٢ ـ حدّثنا سريج بن يونس حدّثنا أبو حفص الأبَّار عن منصور بن المعتمر عن أبي علي عن جعفر بن تمّام عن أبيه عن العبّاس قال:

كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولا يَسْتَاكون فقال:

«تدخلون عليَّ قُلْحاً ولا تستاكون [استاكوا](*) لولا أن أشقّ على أمتي لفرضت عليهم السِّواك كما فرضت عليهم الوضوء»(١).

وقالت عائشة: ما زال النبيّ ﷺ يذكر السِّواك حتى خشينا أن يُنـزِل فيه قرآناً(١).

١٢٣ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا حميد بن عبد الرحمن عن إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«السِّواك مطهرة للفم مرضاة للربّ»(٢).

= الزوائد (١/ ٢٢٠) وقال: رواه أبو يعلى وروى البزار بعضه: «إذا بدأ بالوضوء سمّى» ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد أجمعوا على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٢) وعزاه لأبي يعلى.

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٢١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وفيه أبو علي الصيقل وهو مجهول. وذكره أيضاً في (٢/ ٩٧: ٩٨) وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وأبو يعلى بنحوه وزاد في آخره وقالت عائشة... وفيه أبو علي الصيقل قال ابن السكن وغيره: مجهول.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٥٦٩). وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٢٠) وقال: رواه أبو يعلى بإسنادين في أحدهما ابن إسحاق وهو ثقة مدلس ورجال الآخر رجال الصحيح. قلت: يقصد بقوله في إسنادين الحديث الآخر وهو في المسند برقم (٨/ ٤٥٩٨) وهنا في المقصد برقم (١٢٠) وقوله رجال الآخر أي رجال هذا الحديث (١١٩) هنا في المقصد «رجال الصحيح» أي رجال الكتب الستّة لأن في سند هذا الحديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧١). وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣/ ٤٠)، النسائي في المجتبى (١/ ١٠)، ابن ماجة في السُّنن (٢٨٩)، أحمد في المسند (١/ ٣)، الدارمي في السُّنن (١/ ١٧٤)، ابن خزيمة في الصحيح (١٣٥)، الطبراني في الكبير (٨/ ٢١٠)، الحميدي في المسند (١٦٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١/ ١٦٩)، البغوي في شرح السُّنّة (١/ ٣٩٤)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٤٣)، المنذري في =

١٢٤ ـ حدّثنا محمد بن الصباح حدّثنا إسماعيل عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن محمد بن أبي عتيق قال: سمعت عائشة تقول: فذكره[١].

١٢٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن أبي بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«السِّواك مطهرة للفم مرضاة للرب»[٢].

١٢٦ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا قال[٣]:

وسألت عنه فقال هذا خطأ ثم حدّثني به قال: حدّثنا حمّاد بن سلمة. فذكره[٤].

١٢٧ ـ حدّثنا بشر بن الوليد حدّثنا شريك عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

«لقد أُمرت بالسِّواك حتى ظننت أنه يُنزَل عليّ به قرآن أو وحي»[٥].

١٢٨ ـ حدّثنا موسى حدّثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس قال:

[١٣/ب] كان رسول الله ﷺ يُكثِر السِّواك حتى /رأينا أو خشينا أنه سينزل عليه[٦].

١٢٩ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا عبد الله بن عبد المجيد حدّثنا

= الترغيب (١/١٦٥)، الشافعي في المسند (١٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/١١٣)، أبي نعيم في الحلية (٧/٩٤).

(١) رجاله ثقات غير أن محمد بن إسحاق مذكور بالتدليس وقد عنعن والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٥٩٨) وقد سبق الكلام عليه وذكر أطرافه في الحديث السابق (١١٩).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات إلاّ أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر. وقد سبق ذكر أطراف الحديث في الحديث رقم (١٢٣) فراجعه إن أحببت.

(٣) يعني أبا يعلى الموصلي قال: سألت...

(٤) سبق الكلام عليه في الحديث الذي قبله وهو في مسند أبي يعلى برقم (١/١٠٩).

(٥) إسناده ضعيف. فيه شريك بن عبد الله القاضي وهو ضعيف والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٣٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨) وقال: رواه أبو يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٣٠٧، ٣٣٧) وعبد الرزاق في المصنف (١٥٦٠٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/١٦٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/١١٣).

(٦) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٠٢). وأخرجه أحمد في المسند (١/٢٨٥).

حُسام بن مصك حدّثنا عطاء بن أبي رياح عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ كان لا يتعارّ[١] من الليل ساعة إلاّ أجرى السِّواك على فِيْه[٢].

١٣٠ ـ حدّثنا أبو عبد الله بن الدورقي حدّثنا أبو داود حدّثنا محمد بن مهران القرشي حدّثني جدّي عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلاّ والسِّواك عنده فإذا[٣] استيقظ بدأ بالسِّواك[٤].

٦٧ ـ بـاب فضل الوضوء

١٣١ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السَّامي حدّثنا بشّار بن الحكم حدّثنا ثابت [البناني][٥] عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«إن الخَصْلَة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله بها عمله كله وطهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره[٦] وتبقى صلاته له نافِلَة»[٧].

---

(١) يتعار: أي يستيقظ.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٥٦٦١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٩٨، ٩٩) وقال: رواه أحمد والطبراني وقال في بعض طرقه: . . . مَن لم يُسَمِّ وفي بعضها [وهو الذي هنا] حسام بن مصك وغير ذلك. قلت: وقد قال الحافظ في التقريب في حسام بن مصك: يكاد أن يترك. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٣٨)، والمتّقي الهندي في كنز العمّال (١٨٢٤٧).

(٣) في المسند (إذا).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٥٧٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٩٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال في بعض طرقه: . . . وكذلك الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف وفي بعض طرقه مَن لم يُسَمِّ وفي بعضها حسام بن مصك وغير ذلك. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/ ١١٧)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ١١٣)، المتّقي الهندي في الكنز (١٨٢٥٠).

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٦) في المسند (بطهوره ذنوبه) وبيّن الأستاذ المحقّق أنها زادها من مصادر التحقيق ولم يُشِر إلى مصدر بعينه.

(٧) إسناده ضعيف. والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٦/ ٣٢٩٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٢٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه: بشّار بن الحكم ضعّفه أبو زرعة وابن حبّان. وقال ابن عديّ: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٦) وعزاه إلى أبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٥٣)، =

١٣٢ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدّثنا مبارك مولى عبد العزيز بن صهيب عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«مثل أمتي مثل نهر يغتسل منه خمس مرات فما عسى أن يبقين عليه من درنه يقوم إلى الوضوء فيغسل يديه فتتناثر كل خطيئة مسّ بها يديه ويتمضمض فتتناثر كل خطيئة تكلم بها لسانه. ثم يغسل وجهه فتتناثر كل خطيئة نظرت بها عيناه ثم يمسح رأسه فتتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه ثم يغسل قدميه فتتناثر كل خطيئة مشت بها قدماه»(١).

١٣٣ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا سعيد حدّثنا قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران أن عثمان دعا بوضوء فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وظهر قدميه ثم ضحك وقال:

أتدري ما أضحكني؟

قال: قلنا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟

قال: إن رسول الله ﷺ دعا بوضوء في هذه البقعة فتوضؤوا نحو ما توضّأت ثم ضحك. فقال:

«ألا تسألوني ما أضحَكَني»؟

قلنا: ما أضحكك يا نبيّ الله؟ قال:

«إن الرجل إذا توضأ فغسل وجهه حطّ الله عنه خطيئة أصابها بوجهه وإذا غسل ذراعيه فكذلك»(٢).

= السيوطي في جمع الجوامع (٥٤٦١)، ابن عديّ في الكامل (٢/٤٥٦)، السهمي في تاريخ جرجان (٤٨٩).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٩٠٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مبارك بن سحيم وقد أجمعوا على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٨٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) رجاله ثقات. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٤) بنحوه وقال: قلت: هو في الصحيح باختصار وقد رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٥٨)، الطبري في التفسير (٢٤/ ٦٨)، المتّقي الهندي في الكنز (٧٨٧)، الشجري في الآمالي (١/٣٧)، الألباني في الصحيحة (١٤٧)، أبو عوانة في المسند (١/١٤٣)، الطبراني في الكبير (١/٤٧)، ابن أبي عاصم في السُّنّة (١/٢٤٥).

٦٨ ـ بـاب في مَن كره الاستعانة في طهوره

١٣٤ ـ حدّثنا أبو هشام حدّثنا النضر ـ يعني: ابن منصور ـ حدّثنا أبو الجنوب قال:

رأيت عليّاً يستقي مـاءً لوضوئه فبادرته أستقي له فقال: مَه يا أبا الجنوب فإني رأيت عمر يستقي مـاءً لوضوءه فبادرته /أستقي له فقال: مه يا أبا الحسن فإني رأيت [١٤/أ] رسول الله ﷺ يستقي ماء لوضوءه فبادرته أستقي له فقال:

«مَهْ يا عمر فإني أكره أن يُشرِكَني في طهوري أحد»[١].

٦٩ ـ بـاب صفة وضوء رسول الله ﷺ

١٣٥ ـ حدّثنا غسّان عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي النضر:

أن عثمان رضي الله عنه دعا بالوضوء وعنده الزبير وطلحة وعلي وسعد رضي الله عنهم فتوضأ وهم ينظرون فغسل وجهه ثلاث مرات ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات وعلى شماله ثلاث مرات [ومسح برأسه][٢] ثم رشّ على رجله اليمنى ثلاث مرات ثم غسلها ثم رشّ على رجله اليسرى [ثم غسلها][٢] ثلاث مرّات ثم قال للذين حضروا:

أنا أنشدكم الله عزّ وجلّ أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ كما توضّأت الآن؟

قالوا: نعم. وذلك لشيء بلغه عن وضوء قوم[٣].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٧) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وأبو الجنوب ضعيف. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١٠/٢٢٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/٢٩٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٧٠١٢).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٣) إسناده منقطع أبو النضر لم يسمع من عثمان. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٩) وقال: رواه أبو يعلى. وأبو النضر لم يسمع من أحد من العشرة وفيه أيضاً غسان بن الربيع ضعّفه الدارقطني مرة. وقال مرة: صالح. وذكره ابن حبّان في الثقات وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨) بنحوه وبرقم (٥٩) بنحوه أيضاً وعزاه للحارث.

قلت: أخرجته لأجل ناشدهم فشهدوا.

١٣٦ ـ حدّثنا غسّان بن الربيع حدّثنا ليث بن سعد فذكر نحوه.

١٣٧ ـ حدّثنا عبد الله بن محمد بن سالم حدّثنا حسين بن زيد عن الحسن بن زيد عن أبيه عن الحسين بن عليّ أن النبي ﷺ كان يتوضأ فغسل موضع سجوده بالماء حتى سيّله على موضع السجود[1].

١٣٨ ـ حدّثنا مسروق بن المرزبان أبو سعيد حدّثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق قال:

توضّأ عثمان بن عفّان فخلّل أصابع رجليه فقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك[2].

٧٠ ـ بـاب في الوضوء ثلاثاً والتشهّد بعد الوضوء من غير أن يتكلّم

١٣٩ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثنا محمد بن الحارث حدّثني محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه قال:

رأيت عثمان بن عفّان رضي الله عنه جالساً بالمقاعد يتوضّأ.

قال: فمرّ به رجل فسلّم عليه فلم يردّ عليه حتى فرغ من وضوئه ثم دخل المسجد فوقف على الرجل فقال: لم يمنعني أن أردّ عليك إلّا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَن توضأ فغسل يديه ثم تمضمض(*) ثلاثاً واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المِرفَقين ومسح برأسه ثم غسل رجليه ثم لم يتكلم حتى يقول: أشهد أن لا إلّه إلّا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوءين»[3].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٧٨٢/١٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/١). وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.

(*) في مجمع الزوائد (مضمض).

(٣) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو مجمع على ضعفه.

٧١ ـ بـــاب إسباغ الوضوء

١٤٠ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال:

ما إسباغ الوضوء؟ فسكت عنه رسول الله /ﷺ حتى حضرت الصلاة. [١٤/ب]

قال: فدعا رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه ثم استنثر ومضمض وغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ومسح برأسه وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم نضح تحت ثوبه فقال:

«هذا إسباغ الوضوء»(١).

قلت: لأبي هريرة إنه ﷺ توضأ ثلاثاً وليس فيه السؤال عن إسباغ الوضوء ولا نضح ما تحت الثوب.

والله أعــــــلم.

٧٢ ـ بـــاب في مَن كان على طهارة وشك في الحَدَث

١٤١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا حبّان بن هلال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:

«إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيمدُّ شعرة من دبره فيرى أنه قد أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»(٢).

قلت: قوله: **«إن الشيطان يأتي أحدكم فيمدّ شعرة»** لم نرها عند أحد منهم.

والله أعلم.

٧٣ ـ بـــاب دوام الطهارة فضيلة وليس بسُنّة

١٤٢ ـ حدّثنا أبو سعيد القواريري حدّثنا أبو يعقوب التوأم حدّثنا عبد الله بن

---

(١) رجاله ثقات. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٧) وقال: رواه أبو يعلى والبزار. وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العاليه (برقم ١١٦) وطرف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن برقم (٤١٩).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٤٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه علي بن زيد اختلف في الاحتجاج به. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٩٦)، ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٠)، الطبراني في الكبير (١١/٢٢٢)، المتّقي الهندي في كنز العمال (١٢٦٩).

أبي مليكة عن أبيه عن عائشة: أن رسول الله ﷺ بالَ فاتّبعه عمر بكوز من ماء فقال:
«ما هذا يا عمر»؟
قال: ماء تتوضأ [به][١] يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ:
«ما أُمِرتُ كلما بُلْتُ أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سُنّة»[٢].

٧٤ ـ بـــاب الوضوء من النوم

١٤٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي حدّثنا بقيّة بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«العين وِكاء السَّهِ فإذا نامت العين استطلق الوكاء»[٣].

٧٥ ـ بـــاب في مَن نام ساجداً

١٤٤ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال:
«ليس على مَن نام ساجداً وضوءٌ حتى يضطجع فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله»[٤].

---

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.
(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٨٥٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٤١). وقال: رواه أحمد من رواية ابن أبي مليكة عن أمه ولم أرَ مَن ترجمها. ورواه أبو يعلى عن ابن أبي مليكة عن أبيه عن عائشة. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/ ٩٥)، ابن ماجة في السُنن (٣٢٧)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١/ ٥٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢/ ٣٤٨)، البيهقي في السُنن الكبرى (١/ ١١٣).
(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٣٧٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٤٧) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير. وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُنن (٤٧٧)، البيهقي في السُنن الكبرى (١/ ١١٨)، الزيلعي في نصب الراية (١/ ٤٦)، الدارقطني في السُنن (١/ ١٦٠)، الألباني في إرواء الغليل (١/ ١٤٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/ ٢٨٨)، (٦/ ٢٣٧)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ١٥٤)، ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٧١)، العجلوني في كشف الخفا (٢/ ١٠٠)، ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٠٦).
(٤) في إسناده يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وقد تكلموا فيه وبقية رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٤٨٧). وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ٢٥٦)، ابن أبي شيبة (١/ ١٣٢).

٧٦ ـ بـــــاب

١٤٥ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا خالد حدّثنا سعيد عن قتادة عن أنس ـ أو عن أُناس من أصحاب رسول الله ﷺ ـ:

[أنهم كانوا][١] يضعون جنوبهم فينامون منهم مَن يتـوضأ ومنهم مَن لا يتوضأ[٢].

٧٧ ـ بــاب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها

١٤٦ ـ حدّثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة حدّثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مولىً لموسى بن طلحة [أو عن ابن لموسى بن طلحة][٣] عن أبيه /عن جدّه [١٥/أ] قال:

كان رسول[٤] الله ﷺ يتوضّأ من ألبان الإبل ولحومها ولا يصلّي في أعطانها ولا يتوضأ من ألبان الغنم ولحومها[٥] ويصلّي في مرابضها[٦].

٧٨ ـ بــاب في مسّ الذَّكَر

١٤٧ ـ حـدّثنا الجـرّاح بن مخلد حدّثـنا عمر بن يـونس اليماميّ حـدّثنا المفضل بن ثواب عن ـ رجل من أهل اليمامة ـ حدّثني حسين بن قادع عن أبيه عن سيف بن عبد الله الحميري قال:

دخلت أنا ورجال معي على عائشة فسألناها عن الرجل يمسح فرجَه فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما أُبالي [إياه][٧] مسست أو أنفي»[٨].

---

(١) ما بين المعقوفين من المطالب العالية (رقم ١٥٣) وكان موضعه بالمخطوط بياض.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣١٩٩/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١) وقال: ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى عن أنس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (١٥٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) في المسند (نبي). (٥) في المسند (لحوم الغنم وألبانها).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٣٢/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١) وقال: رواه أبو يعلى. وفيه مَن لم يُسَمِّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٥) وعزاه لإسحاق.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند والمطالب العالية.

(٨) إسناده مسلسل بالمجاهيل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع =

٧٩ ـ بـــاب ترك الوضوء مما مسّت النار

١٤٨ ـ (كـ) حدّثنا الجرّاح بن مخلد حدّثنا موسى بن داود حدّثنا حُسام بن مصك عن محمد بن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ نَهَس[1] من كتف ثم صلّى ولم يتوضّأ[2].

١٤٩ ـ (كـ) حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدّثنا عبد الله بن بكر السهمي عن شيخ من ثقيف ذكره بصلاح ذكر أن عمّه أخبره:

أنه رأى عثمان بـــن عفّان رضي الله عنه على الباب الثاني من مسجد رسول الله ﷺ فدعا بكتف فتعرقها ثم قـام فصلّى وقال:

جلست مجلس النبي ﷺ وأكلت مما أكل النبي ﷺ وصنعت كما صنع النبي ﷺ[3].

١٥٠ ـ حدّثنا إسحـاق بن إسماعيـل حدّثنـا مالـك بن إسماعيـل حدّثنـا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله عن محمد بن أبي أمامة عن أبان بن عثمان:

أنه أكل خبزاً ولحماً ثم صلّى ولم يتوضأ.

فقال: أكلت كما أكل رسول الله ﷺ وفعلت كما فعل رسول الله ﷺ[4].

١٥١ ـ (كـ) حدّثنا إبراهيم بن سعيد حدّثنا أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن محمد بن عليّ عن عليّ قال:

كان رسول الله ﷺ يأكل الثريد ويشرب اللبن ويصلّي ولا يتوضأ[5].

= الزوائد (١/٢٤٤) وقال: رواه أبو يعلى من رواية رجل من أهل اليمامة عن حسين بن فادع هذا عن أبيه عن سيف وهؤلاء كلهم مجهولون. وهو أقلّ ما يقال فيهم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٦) وعزاه لأبي يعلى.

(١) النَهْسُ: القبض على اللحم ونَتْرُه. (لسان العرب ٤٥٥٨).

(٢) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه حسام بن مصك وقد أجمعوا على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار. ولعثمان عند البزار أنه رأى رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحماً ثم صلّى ولم يتوضأ ثم قال: ضعف إسناده ورجال أحمد ثقات.

(٤) إسناده ضعيف جداً. إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك. وأبّان بن عثمان تابعي.

(٥) في إسناده عبد الأعلى بن عامر وقد ضعّفه جماعة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥١٢). =

١٥٢ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز عن ابن أبي مليكة عن عكرمة عن عائشة:

أن النبي ﷺ كان يمرّ بالقدر فيتناول منه العرق فيصيب منه ثم يصلّي ولا يتوضأ[١].

١٥٣ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال:

رأيت رسول الله ﷺ يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة فما يمسّ قطرة ماء[٢].

١٥٤ ـ حدّثنا عبد الغفّار بن عبد الله بن الزبير حدّثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. فذكر بهذه الترجمة /أحاديث يقول [١٥/ب] فيها وعن فمنها:

وعن أبي هريرة قال:

نشلت[٣] لرسول الله ﷺ كتفاً من قدر للعباس فأكلها ثم قام فصلّى ولم يتوضأ.

١٥٥ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي حدّثنا حمّاد عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن الحسن بن أبي الحسن عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الأعلى بن عامر ضعّفه أحمد وأبو حاتم وقال ابن عدي: حدّث عنه الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٣) وعزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٤٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٤) وعزاه إلى أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف. عبيد الله بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٧٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦١) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) نَشَلَ الشَّيءَ يَنْشُلُهُ نَشْلاً: أسرع نزعه. ونَشَلَ اللَّحْمَ يَنْشُلُهُ وينْشِلُهُ نَشْلاً. وأَنْشَلَهُ: أخرجه من القِدْرِ بِيَدِهِ من غير مِغْرَفَةٍ. (لسان العرب: ٤٤٣٢). والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٩٨٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة ـ يشير إلى إرساله ـ وهو حديث حسن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٧) وعزاه إلى أبي يعلى.

أكل في بيتها عرقاً فجاءه بلال فآذنه بالصلاة فقام ليصلّي فأخذت بثوبه فقلت:

يا أبه ألا تتوضأ؟ فقال:

«مما أتوضأ أي بُنَيَّة»؟

فقلت: مما مسّت النار. فقال رسول الله ﷺ:

«أوَ ليس أطهر طعامكم ما مسّته النار»[١]؟!.

١٥٦ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا جعفر بن سليمان عن داود بن أبي هند عن إسحاق الهاشمي حدّثتنا صفيّة قالت:

دخل عليَّ رسول الله ﷺ فقرّبت إليه كتفاً بارداً فكنت أسحاها[٢] فأكلها ثم قام فصلّى[٣].

١٥٧ ـ حدّثنا هدبة بن خالد حدّثنا همّام حدّثنا قتادة عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث أن جدّته أُمّ الحكم حدّثته عن أُختها ضباعة بنت الزبير:

أنها رفعت[٤] إلى النبي ﷺ لحماً فانتهش منه ثم صلّى ولم يتوضأ[٥].

١٥٨ ـ حدّثنا سليمان بن عبد الجبار أبو أيوب حدّثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن رجل عن معاوية:

أنه رأى رسول الله ﷺ أكل لبأً[٦] ثم صلّى ولم يتوضأ[٧].

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٥٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلاّ أنه قال: «أو ليس أطهر طعامكم». والحسن بن أبي الحسن وُلِدَ بعد وفاة فاطمة والحديث منقطع. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٥) بنحوه وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/ ٢٨٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/ ١٦٦).

(٢) أسحاها: أي أكشط لحمها وفي لسان العرب (١٩٦١) اسْتَحَى اللحم: قَشَرَهُ.

(٣) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١١٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٥٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) في مجمع الزوائد (وضعت).

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٥١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٥٣) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات.

(٦) اللبأ: أول اللبن في النِّتاج (لسان العرب: ٣٩٧٨).

(٧) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٣٥٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٨٠ ـ بـــاب في المسح على الخُفّين

١٥٩ ـ حدّثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدّثنا زيد بن الحباب حدّثنا خالد بن أبي بكر بن عبيد الله العمري قال: حدّثني سالم عن أبيه أن سعد بن أبي وقّاص سأل عمر عن المسح فقال عمر:

سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالمسح على ظهر الخُفّين إذا لبسهما وهما طاهرتان[١].

قلت: لعمر في قصة سعد ذكر غير هذا وليس مثل هذا.

١٦٠ ـ حدّثنا موسى حدّثنا عبد الله بن عبد المجيد الحنفي حدّثنا محمد بن أبي حميد عن نافع عن ابن عمر:

أن عمر دخل الكنيف ثم خرج فمسح على خُفّيه وقال: دخل رسول الله ﷺ وخرج فمسح عليهما[٢].

١٦١ ـ حدّثنا أبو موسى الزَّمِن حدّثنا أبو عامر بإسناده نحوه.

١٦٢ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون أنبأنا إسرائيل عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:

كنت مع عمر رضي الله عنه [فقام إلى عس فيه][٣] ماء فتوضأ منه ومسح على خُفّيه.

فقال رجل: والله يا أمير المؤمنين ما أتيتك إلاّ أسأل عن هذا أفرأيت غيرك فعله؟

قال: نعم خيراً منّي وخير الأمة رأيت أبا القاسم /ﷺ فعل الذي فعلت وعليه [١٦/أ]

= (١/٢٥٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يُسَمّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٢) وفيه «أكل لبناً». وعزاه لأبي يعلى.

(١) في إسناده خالد بن أبي بكر وقد ليّنه ابن حجر وقال البخاري: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٠/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٥) وقال: رواه أبو يعلى وعند البزار نحوه وفيه محمد بن أبي حميد وهو مجمع على ضعفه.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أحمد (١/٢٨) وكان موضعه بالأصل بياض قدره ثلاث كلمات تقريباً.

جُبّة شاميّة ضيّقة الكُمّين فأخرج يده من تحت الجُبّة ثم صلّى عمر المغرب[١]

٨١ ـ بــاب التوقيت فيه

١٦٣ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا زيد عن خالد بن أبي بكر حدّثنا سالم عن ابن عمر عن عمر قال:

سمعت النبي ﷺ يأمر بالمسح على الخُفّين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهنّ وللمُقيم يوم وليلة[٢].

٨٢ ـ بــاب منـــــه

١٦٤ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم حدّثنا أبو بكر الحنفي حدّثنا عمر[٣] بن إسحاق بن يسار قال:

قرأت لعطاء كتاباً معه فإذا فيه حدّثتني ميمونة زوج النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله أيخلع الرجل خُفّيه كل ساعة قال:

«لا ولكن يمسحهما ما بدا له»[٤].

٨٣ ـ بــاب في مَن لم يجد ماءً ووجد نبيذاً غير مُســكِر

١٦٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الوليد بن مسلم حـدّثنا الأوزاعي حـدّثنا يحيـىٰ بن أبي كثير عن عكرمة قال: النبيذ وضوء إذا لم نجد غيره[١].

قال الأوزاعي: إذا كان مُسكِراً فلا يُتَوَضّأُ بِهِ[٥].

---

(١) إسناده ضعيف. في إسناده عبد الأعلى الثعلبي قال النسائي: ليس بالقوي ويكتب حديثه وضعّفه الأئمة قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٦).

(٢) إسناده ليّن: خالد بن أبي بكر قد ليّنه ابن حجر وقال البخاري: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٧١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٥) بنحوه مختصراً وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٣) في الأصل (عمرو) وهو تحريف وراجع كتب الرجال.

(٤) في إسناده عمر بن إسحاق بن يسار وهـو ليس بالقـوي. والحديث في منسـد أبي يعلى برقم (١٣/٧٠٩٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٨) وعزاه لأبي يعلى وقال: وفيه عمر بن إسحاق بن يسار. قال الدارقطني: ليس بالقوي. وذكره ابن حبّان في الثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) رجاله ثقات وهو موقوف على عكرمة. والحديث في المسند برقم (٩/٥٣٩٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢١٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٨٤ ـ بـــــاب

١٦٦ ـ حدّثنا يحيى بن أيوب حدّثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الصدائي[١] حدّثنا عبّاد المنقري عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس بن مالك قال:

قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن ثمانِ سنين فأخذت أُمّي بيدي فانطلقت بي إلى رسول الله ﷺ فقالت:

يا رسول الله [إنه] لم يبقَ رجل ولا امرأة من الأنصار إلاّ قد أتحفك[٢] بتحفة وإني لا أقدر على ما أتحفك به إلاّ ابني هذا فخذه فليخدمك ما بدا لك فخدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما ضربني ضربةً ولا سبّني سبّةً ولا انتهرني ولا عبس في وجهي.

وكان أول ما أوصاني به أن قال:

«يا بني اكتم سرّي تكن مؤمناً».

فكانت أُمي وأزواج رسول[٣] الله ﷺ يسألنني عن سرّ رسول الله ﷺ فلا أُخبرهم به ولا[٤] مخبر سرّ رسول الله ﷺ أحداً أبداً. وقال:

«يا بني عليك بإسباغ الوضوء يحبّك حافظاك ويُزاد في عمرك. ويا أنس بالغ في الاغتسال من الجنابة فإنك تخرج من مغتسلك وليس عليك ذنب ولا خطيئة».

قال: قلت: كيف المبالغة يا رسول الله؟ قال:

«تبلّ أُصول الشعر وتنقّي البشرة. ويا بني إن استطعت أن لا تزال [أبداً][٥] على وضوء فإنه مَن يأته الموت وهو على وضوء يُعطى الشهادة. ويا بني إن استطعت أن لا تزال تصلّي فإن الملائكة تصلّي عليك ما دمت تصلّي. ويا أنس إذا ركعت فأمكِن كفّيك من ركبتيك وفرّج بين أصابعك وارفع مِرفَقَيكَ عن جنبيك /ويا بني إذا رفعت رأسك من الركوع فأمكِن كل عضو منك موضعه فإن الله لا ينظر يوم [١٦/ب]

---

(١) في المخطوط (الصيدلاني) والتصويب من مسند أبي يعلى.
(٢) في المسند (أتحفتك).
(٣) في المسند: (النبي ﷺ).
(٤) في المسند: (وما أنا بمخبر).
(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

القيامة إلى مَن لا يُقيم صُلبه بين ركوعه وسجوده. ويا بني إذا[١] سجدت فأمكِن جبهتك وكفّيك من الأرض ولا تنقر نقر الديك ولا تُقْعِ إقعاءَ[٢] الكلب ـ أو قال: الثعلب ـ وإياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هَلَكَة فإن كان لا بدّ ففي النافِلة لا في الفريضة. ويا بني إذا[٣] خرجت من بيتك فلا تقعنّ عينك على أحدٍ من أهل القِبلة إلاّ سلّمت عليه فإنك ترجع مغفوراً لك. ويا بني إذا[٣] دخلت منزلك فسلّم على نفسك وعلى أهل بيتك. ويا بني إن استطعت أن تُصبح وتُمسي وليس في قلبك غشٌّ لأحد فإنه أهون عليك في الحساب. ويا بني إن اتّبعت وصيّتي فلا يكون شيء أحبّ إليك من الموت»[٤].

قلت: روى الترمذي قطعة منه في الصلاة وأُخرى في العلم ولم أره بطوله. والله أعلم.

١٦٧ ـ حدّثنا ابن أبي سمينة البصري حدّثنا معتمر بن سليمان عن حميد الطويل عن أنس:

أن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله إن أرضنا أرض باردة فما يكفينا من غُسْل الجنابة؟ قال:

«أما أنا فأُفيض على رأسي ثلاثاً»[٥].

---

(١) في المسند (فإذا).

(٢) أقعى الكلب أي جلس على أسته مُفترِشاً رجليه ناصباً يديه. (لسان العرب: ٣٦٩٨).

(٣) في المسند (وإذا).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى (٦/٣٦٢٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٧١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير وزاد: «يا بني إذا خرجت من بيتك فلا يقعنّ بصرك على أحد من أهل القِبلَة إلاّ ظننت أنه له الفضل عليك يا بني إن ذلك من سُنّتي ومَن أحيا سُنّتي فقد أحبّني ومَن أحبّني كان معي في الجنة». وفيه: محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٨) مختصراً. وعزاه إلى أبي يعلى وبرقم (٢٦٨٨) وعزاه إلى أبي يعلى وأحمد بن منيع.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٧٣٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٧١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح [أي رجال الكتب الستّة]. لأن به حميد وهو يدلس وقد عنعن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨١) وعزاه لأبي بكر. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/٧٣)، مسلم في الصحيح (٢٥٩)، أبو داود في السُّنن (٢٣٩)، أحمد في المسند (٤/٨٤)، ابن ماجة في السُّنن (٥٧٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/١٧٦، ١٧٧)، ابن حجر في فتح الباري (١/٣٦٧)، الترمذي في السُّنن في عمل اليوم والليلة =

١٦٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن جعفر الرقي حدّثنا عبيد الله بن عمرو[1] عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر قال: جاء نفر من أهل العراق إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لهم: بإذنٍ جئتم؟

قالوا: نعم.

قال: ما جاء بكم؟

قالوا: جئناك نسألك عن ثلاث.

قال: ما هنّ؟

قالوا[2]: صلاة الرجل في بيته ما هي؟ وما يصلح للرجل من امرأته وهي حائض؟ وعن الغسل من الجنابة؟

فقال: أسَحَرَة أنتم؟

فقالوا: لا والله يا أمير المؤمنين ما نحن بسَحَرَة.

قال: لقد سألتموني عن ثلاث ما سألني عنهنّ أحد منذ سألت عنهنّ رسول الله ﷺ قبلكم.

أما صلاة الرجل في بيته تطوّعاً فنوّر بيتك ما استطعت.

وأما الحائض فلك ما فوق الإزار وليس لك مما تحته شيء.

وأما الغسل من الجنابة فتُفرِغ بشمالك على يمينك فتغسلها ثم تُدخِل يدك في الإناء فتغسل وجهك وما أصابك ثم توضّأ وضوءك للصلاة. ثم تُفرِغ على رأسك ثلاث مرّات. تدلّك رأسك كل مرة ثم تغسل سائر جسدك[3].

= (١/ ٦٤)، عبد الرزاق في المصنّف (٩٩٥)، والطبراني في الكبير (٢/ ١١٢، ١١٣)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٣٠٩).

(١) في الأصل: عبيد الله بن عمر بغير الواو والصواب ما أثبته وهو ابن أبي الوليد ثقة ربما وهم (تقريب ١/ ٥٣٧).

(٢) في الأصل: (قال) وهو تصحيف.

(٣) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٧٠ : ٢٧١) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى من هذه الطريق ورجال أبي يعلى ثقات وكذلك رجال أحمد إلاّ أن فيه مَن لم يُسَمِّ فهو مجهول. قلت: بل فيهم عاصم بن عمرو البجلي وهو صدوق رُمِيَ بالتشيّع قاله ابن حجر في التقريب (١/ ٣٨٥). وعمير مولى عمر بن الخطاب: مقبول. قاله ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٧). وفي إتحاف الخيرة (٢/ ٢٣٢) في إسناده عمير مولى عمر وهو مقبول وحديثه مردود إلاّ أن يتابع.

قلت: روى ابن ماجة: قصة الصلاة في البيت.

٨٥ ـ بـاب لا يقرأ الجُنُب من القرآن ولا آية

١٦٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عائذ بن حبيب حدّثنا عامر بن السّمط عن [أبو][١] الغريف قال: [١٧/أ]

أتى عليّ بالوضوء فذكره إلى أن قال: ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال:

«**هكذا لمَن ليس بجُنُب فأما الجُنُب فلا ولا آية**»[٢].

٨٦ ـ بـاب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجـل

١٧٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن يزيد المقري حدّثنا عبد الجبّار الإيلي قال: حدّثني يزيد بن أبي سمينة عن عبد الله بن عمر أنه قال:

سألت أم سليم رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل. فقال لها رسول الله ﷺ:

«**إذا رأت المرأة ذلك وأنزلت فلتغتسل**»[٣].

٨٧ ـ بـاب الماء من الماء

١٧١ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا يونس بن بكير حدّثنا زيد بن سعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: انطلق رسول الله ﷺ في طلب رجل من الأنصار فدعاه فخرج الأنصاري [من بيته إلى رسول الله ﷺ][٤] ورأسه يقطر ماءً

---

(١) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط وهو ساقط.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٣٦٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٧٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: عائذ بن حبيب صدوق رُمِيَ بالتشيّع (تقريب ١/ ٣٩٠). وأبو الغريف: قال أبو حاتم فيه: شيخ قد تكلموا فيه من نظراء أصبغ بن نباتة. (الجرح والتعديل ٥/ ٣١٣) قلت: وأصبغ بن نباتة متروك.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٧٠٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٦٧) وقال: رواه أحمد وفيه عبد الجبّار بن عمر الأيلي ضعّفه ابن معين وغيره. ووثّقه محمد بن سعد. وبقية رجاله ثقات.

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

فقال رسول الله ﷺ:

«ما لرأسك»؟

قال: دعوتني وأنا مع أهلي فخفت أن أحتبس عليك [فعجّلت][1] فقمت وصببت عليّ الماء ثم خرجت. فقال:

«هل كنت أنزلت»؟

قال: لا. قال:

«إذا فعلت ذلك فلا تغتسلنّ اغسل ما مسّ المرأة منك وتوضّأ وضوءك للصلاة فإن الماء من الماء»[2].

١٧٢ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر بن أبان حدّثنا طلحة بن سنان[3] عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال:

أرسل رسول الله ﷺ إلى رجل من الأنصار فأبطأ عليه فقال:

«ما حَبَسَكَ»؟

قال: كنت حين أتاني رسولك على المرأة فقمت فاغتسلت. فقال:

«وما كان عليك ألّا تغتسل ما لم تنزل»[4].

قال: فكان الأنصار يفعلون ذلك.

قلت: هذا الباب منسوخ بما في الصحيح وغيره أن هذا كان رخصة ثم أمر بالغسل.

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (برقم ٨٥٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٦٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار من طريق زيد بن سعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه. وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. وزيد لم أجد مَن ترجمه.

(٣) في الأصل: طلحة بن سا والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٥٤/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٦٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه أبو سعد البقّال ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٢٠٤) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/ ١٥٠)، الطبراني في الكبير (١/ ٢٢٦)، عبد الرزّاق في المصنّف (٢٠٥١٧)، الطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٣٧٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤/ ٤٩٨)، الطحاوي في معاني الآثار (١/ ٥٤).

٨٨ ـ بـاب في أكثر الحيض

١٧٣ ـ حدّثنا أبو همّام حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا جلد[1] بن أيوب عن معاوية بن قرّة عن أنس بن مالك قال: لتنتظر الحائض خمساً سبعاً ثمانياً تسعاً عشراً فإذا أمضت العشر فهي مستحاضة[2].

٨٩ ـ بـاب ما للرجل من الحائض

١٧٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله عن مالك بن مغول عن عاصم بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: سألت رسول الله ﷺ ما يحلّ للرجل من امرأته وهي حائضاً قال:

«ما فوق الإزار»[3].

٩٠ ـ بـاب التيمّـم

١٧٥ ـ حدّثنا كامل بن طلحة حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رجالاً أتوا رسول الله ﷺ فقالوا:

[١٧/ب] إنّا أناس نكون بالرمل فتصيبنا /الجنابة [وفينا][4] والحائض والنفساء ولا نجد الماء أربعة أشهر أو خمسة أشهر. فقال النبي ﷺ:

«عليكم بالأرض»[5].

---

(١) جاء في الأصل (خالد) وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٤١٥٠/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٨٠) وقال: رواه أبو يعلى. وفيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٨١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٧٢/٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٩١/٧)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٦٦)، أبو داود في السُّنن (الطهارة ب ٨٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٦٠)، ابن كثير في التفسير (١/٣٧٩).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو من مصادر التحقيق.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٨٧٠/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦١) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال فيه: «عليك بالأرض». والطبراني في الأوسط وفيه: المثنى بن الصباح والأكثر على تضعيفه. ورُوِيَ عباس ـ تحرّفت فيه إلى عياش وهو الدوري راوي تاريخ ابن معين ـ عن ابن معين توثيقه. ورُوِيَ معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف يكتب حديثه ولا يترك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٧) وقال: متنه ضعيف. وأطراف =

١٧٦ ـ حدّثنا شيبان بن فرّوخ حدّثنا سعيد بن راشد عن عطاء عن ابن عمر:

أن النبي ﷺ كان في سفر له فلما حضرت الصلاة نزل القوم فَبَصُرَ بهم رَاعٍ فنزل يَضْرب بيده الصعيد فتيمّم ثم أذّن قال: الله أكبر. الله أكبر... قال نبي الله ﷺ:

«على الفطرة».

قال: أشهد أن لا إلّه إلاّ الله. قال:

«خرج من النار»(١).

٩١ ـ بــاب الغسل لمَن أسلم

١٧٧ ـ حدّثنا بشر بن سيحان حدّثنا عمرو بن محمد الرزيني قال: وما رأيت مثله بعيني قطّ ـ حدّثنا سفيان الثوري عن رجل عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال:

لمّا أَسْلَمَ ثُمَامَةُ أَمَرَهُ رسول الله ﷺ أن يغتسل ويصلّي ركعتين(٢).

٩٢ ـ بــاب الغسل للعيدين وعَرَفَة

١٧٨ ـ [حدّثنا زكريا بن يحيى الواسطي](*) حدّثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب فذكر حديثاً بهذا الإسناد.

= الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١/٢١٧)، الزيلعي في نصب الراية (١/١٥٤، ١٥٦)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٧٥٧٢).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٦٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن راشد المازني وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (٩)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٦١٨)، أحمد في المسند (١/٤٠٧)، الطبراني في الكبير (١٠/١١٥)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٩٩)، عبد الرزاق في المصنّف (١٨٦٦)، الطبراني في الصغير (٢/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٥)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٣٢٨٥)، الطحاوي في معاني الآثار (١/١٤٦)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨/٣٢٠).

(٢) إسناده ضعيف. شيخ سفيان لم يُسَمَّ. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٥٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٨٣) وقال بعد أن عزاه لأبي يعلى: وفي إسناد أحمد والبزار عبدالله بن عمر العمري وثّقه ابن معين وأبو أحمد بن عدي وضعّفه غيرهما من غير نسبة إلى كذب وقال أبو يعلى عن رجل عن سعيد المقبري. قال: فإن كان هو العمري فالحديث حسن والله أعلم.

(*) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مسند أبي يعلى.

فلما فرغ منه قال: قال هشيم:

قلت ليزيد: هل من غسل غير يوم الجمعة؟

قال: نعم. يوم عَرَفَة عيد يوم فطر ويوم أضحى ويوم عَرَفَة ويوم الجمعة[١].

وقال فيه: حدّثنا عبد الرحمن.

٩٣ ـ بــاب في الحمام

١٧٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا درّاج عن السائب مولى أُمّ سلمة أن نسوة دخلت على أم سلمة من أهل حمص فسألتهنّ ممّن أنتنّ؟

فقلن: من أهل حمص.

فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها نزع الله عنها ستراً»[٢].

١٨٠ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد بن شعيب عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يدخل الماء[٣]إلّا بإزار.

قلت لجابر: «مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلّا بإزار»[٤].

والله أعلم بالصواب.

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٥٩/٣) ونصه: نعم يوم عيد الفطر ويوم الأضحى ويوم عَرَفَة ويوم الجمعة. وأراه الأصوب وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى وهشيم ويزيد كلاهما من أهل الصحيح. قلت: يزيد بن أبي يزيد ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٠٣١/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه: ابن لهيعة وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤١/٦) والحاكم في المستدرك (٢٨٨/٤)، (٢٨٩/٤)، ابن ماجة في السُنن (٣٧٥٠)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٣٤٣/١).

(٣) في المطالب: (الحمام) وأثبت ما في الأصل لموافقة لبعض المصادر.

(٣) إسناده ضعيف. لضعف حمّاد بن شعيب والحديث في المطالب العالية برقم (١٩٠) وعزاه لأبي يعلى. ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (١٦٢/١)، العقيلي في الضعفاء (٣١٢/١)، ابن عدي في الكامل (٢٠٦٠/٥).

(٤) إسناده ضعيف. لأن في إسناده الليث بن أبي سليم وهو ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٢٥/٣). وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٢٨٠١)، النسائي في المجتبى =

٤ ـ كتاب الصلاة

٩٤ ـ بـــاب فرض الصلاة

١٨١ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا حمّاد حدّثنا يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن أول ما افترض الله على الناس من دينهم الصلاة وآخر ما يبقى الصلاة وأول ما يحاسبون به الصلاة. يقول الله عزّ وجلّ: انظروا في صلاة عبدي فإن كانت تامّة كُتِبَت تامّة وإن وُجِدَت ناقصة قال: انظروا هل له من تطوّع /فإن وُجِدَ له [١٨/أ] **تطوّع تمّت الفريضة من التطوّع ثم قال: انظروا هل زكاته تامّة؟ فإن وُجِدَت زكاتة تامّة كُتِبَت له تامّة وإن وُجِدَت[١] ناقصة قال: انظروا هل له صدقة؟ فإن كان له صدقة تمّت له زكاته من الصدقة»[٢].**

= (١/١٩٨)، الطبراني في الكبير (١١/١٩١)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢/٤٠٧)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/٣٢٣)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/١٤٠، ١٤٢)، ابن حبّان في موارد الظمآن (٢٣٨، ٢٠٥٣)، السهمي في تاريخ جرجان (١٩١)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (١/٣٤٤)، ابن عدي في الكامل (٢/٧٢٨).

(١) في المسند (كانت).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٢٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٨٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعّفه شُعبة وغيره ووثّقه ابن معين وابن عدي. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (١/٢٤١)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٩٥).

١٨٢ ـ حدّثنا عبيد الله(*) بن معاذ بن العنبري حدّثنا أبي حدّثنا عمران بن حُدير عن عبد الملك بن عبيد(**) رجل منهم عن حمران بن أبان عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه قال: ـ وكان قليل الحديث عن رسول الله ﷺ ـ قال: «مَن علم أن الصلاة حق مكتوب واجب دخل الجنة»(١).

٩٥ ـ باب فضل الصلاة

١٨٣ ـ (كـ) حدّثنا عبيد الله(***) قال حدّثنا عبد الله بن يزيد المقري حدّثنا حيوة بن شريح أنبأنا أبو عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان بن عفّان رضي الله عنه يقول:

جلس عثمان بن عفّان رضي الله عنه يوماً وجلسنا معه فجاءه المؤذّن فدعا عثمان بماء أظنه سيكون مدّ فتوضّأ ثم قال:

رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم قال:

«مَن توضّأ وضوئي هذا ثم قام فصلّى صلاة الظهر غُفِرَ له ما كان بينها وبين صلاة الصبح ثم صلّى صلاة العصر غُفِرَ له ما كان بينها وبين صلاة الظهر. ثم صلّى المغرب غُفِرَ له ما كان بينها وبين صلاة العصر ثم صلّى العشاء غُفِرَ له ما بينها وبين المغرب ثم لعلّه يبيت يتمرّغ ليلته ثم إن قام فصلّى الصبح غُفِرَ له ما بينها وبين صلاة العشاء وهنّ الحسنات يُذهِبْنَ السيئات».

قالوا: هذه الحسنات فما الباقيات؟ قال هي:

«لا إلَه إلاّ الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلاّ بالله»(٢).

(*) في الأصل: (عبد الله) وهو تحريف.

(**) في الأصل: (عمير) وهو تحريف. وهو مجهول الحال.

(١) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٨٨) وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته وأبو يعلى إلاّ أنه قال: «حق مكتوب واجب» والبزار بنحوه ورجاله موثقون. قلت: عبد الملك بن عبيد مجهول الحال. ثم أنه عن رجل لم يُسَمَّ. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ٦٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/ ٣٥٨)، الحاكم في المستدرك (١/ ٧٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٢٤٧)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ٢٩٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٨٨٧٤).

(***) في الأصل: (عبد الله) وهو تحريف وهو عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري.

(٢) إسناده حسن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٧) بنحوه ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار =

قلت: ليس هو في شيء منها بهذا السياق. والله أعلم.

١٨٤ - حدّثنا زكريا بن يحيى حدّثنا داود بن الزبرقان حدّثنا علي بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال:

«مثل[١] الصلوات الخمس كمثل نهر عذب جارٍ أو غمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما يبقى عليه [من][٢] درنه»[٣].

٩٦ - بــاب مواقيت الصــلاة

١٨٥ - حدّثنا أحمد بن حاتم حدّثنا معتمر بن سليمان قال: حدّثني رجل يقال له بيان قال:

قلت لأنس: حدّثني بوقت رسول الله ﷺ في الصلاة.

قال: كان يصلّي الظهر عند دلوك الشمس ويصلي العصر بين صلاتيكم الأولى والعصر وكان يصلّي المغرب عند غروب الشمس ويصلّي العشاء عند غروب الشفق ويصلّي الغداة عند طلوع الفجر حين يفتتح البصر كل ما بين ذلك وقت أو قال صلاة[٤].

ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفّان وهو ثقة. قلت: وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ٥٩، ٦٨)، البغوي في التفسير (٢/ ٢٢)، الطبري في الكبير (١٢/ ٧٩)، ابن كثير في التفسير (٤/ ٢٨٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/ ٣٥٣)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٢٣٩)، الشافعي في المسند (١٦)، البغوي في شرح السُّنّة (١/ ٣٢٤).

(١) في الأصل (مثال) والتصويب من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٣٩٨٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٨) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (المساجد ٢٨٤)، أحمد في المسند (٢/ ٤٢٦)، البغوي في التفسير (٣/ ٣٥٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣/ ٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/ ٣٥٤)، الألباني في إرواء الغليل (١/ ٤٧)، الطبري في التفسير (١٢/ ٨٠)، ابن أبي حاتم في العِلَل (٣٨٣)، وأبي نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٣٤٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣/ ٦٣)، وابن أبي شيبة في المصنّف (٢/ ٣٨٩)، أبو عوانة في المسند (٢/ ٢٠)، المنذري في الترغيب (١/ ٢٣٤)، الدارمي في السُّنن (١/ ٢٦٧)، البغوي في شرح السُّنّة (٢/ ١٧٥).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٠٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٠٤) وقال: رواه أبو يعلى هكذا كما هنا من غير زيادة وإسناده حسن.

[١٨/ب] ١٨٦ ـ حدّثنا عثمان بن أبي شيبة حدّثنا أبو معاوية حدّثنا ابن أبي /ليلى عن حفصة بنت عازب عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله عن مواقيت الصلاة [فأمر بلالاً](١) فقدّم وأخّر وقال:

«**الوقت ما بينهما**»(٢).

٩٧ ـ بــاب وقت صلاة الظهر

١٨٧ ـ حدّثنا سريج بن يونس حدّثنا بشر بن المفضل عن غالب عن بكر بن عبد الله عن أنس قال:

كنّا نصلّي مع رسول الله ﷺ في شدّة الحرّ فيأخذ أحدنا الحصى في يده فإذا برد وضعه فسجد(٣) عليه(٤).

١٨٨ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدّثنا أصرم بن حوشب عن زياد بن سعد عن الزبيري عن سالم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«**إذا كان الفيء ذراعاً ونصفاً إلى ذراعين فصلّوا الظهر**»(٥).

٩٨ ـ بــاب الإبراد بها في شدّة الحرّ

١٨٩ ـ (كـ) حـدّثنـا زهيـر حـدّثنـا محمـد بن الحسين بن أبي الحسن المخزومي. أخبرني أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جدّه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

أن أبا محذورة أذّن بالظهر وعمر بمكة ورفع صوته حين زالت الشمس.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل واستدركته من مسند أبي يعلى.

(٢) في إسناده محمد بن أبي ليلى وهو سيّء الحفظ. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٦٧٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حفصة بنت عازب ولم أجد من ذكرها. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) في المسند (وسجد).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٥٦).

(٥) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أصرم بن حوشب وهو كذاب. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٥٠٢). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: العجلوني في كشف الخفا (١/١٠١)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٧٦)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (١٥)، ابن حجر في لسان الميزان (١/١٤٢٤)، الذهبي في الميزان (١٠١٧)، ابن حبّان في المجروحين (١/١٨٣)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٢/٦)، ابن عدي في الكامل (١/٣٩٥).

فقال عمر: يا أبا محذورة أما خفت أن تنشق مريطاؤك[١]؟

قال: أحببت أن أسمعك.

فقال عمر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«أبردوا بالصلاة إذا اشتدّ الحرّ فإن شدّة الحرّ من فيح جهنم وإن جهنم تحاجّت حتى أكل بعضها بعضاً فاستأذنت الله عزّ وجلّ في نفسين فأذن لها فشدّة الحرّ من فيح جهنم وشدّة الزمهرير من زمهريرها»[٢].

١٩٠ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا عبد الله بن داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ إن شاء الله ـ أن النبي ﷺ قال:

«أبردوا بالظهر في الحرّ»[٣].

قال أبو يعلى: هكذا حدّثنا به عبد الأعلى على الشك.

قلت: وإعادة بسنده إلاّ أنه قال:

«في شدّة الحرّ».

١٩١ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا خالد بن الحارث حدّثنا شعبة عن

---

(١) في لسان العرب ٤١٨٣: المريطاوان عرقان في مراق البطن عليهما يعتمد الصائح ومنه قول عمر رضي الله عنه للمؤذّن أبي محذورة رضي الله عنه حين سمع أذانَه وَرَفَعَ صوته: لقد خشيت أن تنشقَّ مُريطاؤك. ولا يُتَكَلّم بها إلاّ مُصغّرةً تصغير مريطاء وهي الملساء التي لا شعر عليها وقد تقصر. وقال الأصمعي: المريطاء ممدودة: هي ما بين السُرّة إلى العانَة.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مجمع الزوائد (١/٣٠٦) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وقال: «إن جهنم قالت: أكل بعضي بعضاً». وفيه محمد بن الحسن بن زبالة نسب إلى وضع الحديث. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٣) وعزاه لأبي يعلى وقال: ورواه البزار وفيه منكر.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٥٦/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٧) وقال: رواه البزار وأبو يعلى. ورجاله موثقون. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٠) وعزاه لمسدّد. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١٤٢)، النسائي في المجتبى (المواقيت ب: ٥)، ابن ماجة في السُنن (٦٨١)، أحمد في المسند (٢/٣٧٧)، البيهقي في السُنن الكبرى (١/٤٣٧)، الحاكم في المستدرك (٣/٢٥١)، ابن خزيمة في صحيحه (٣٣١)، البخاري في التاريخ الكبير (٢/١٣٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٤/١٧١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣/٣٤٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣/٣٧٣)، المتّقي الهندي في الكنز (١٩٣٦٧)، ابن عدي في الكامل (٤/١٣٣٥)، ابن أبي حاتم في العِلَل ٣٨٦).

الحجّاج عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أراه عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتدّ الحرّ فأبردوا بالصلاة ـ أو عن الصلاة ـ»(١).

٩٩ ـ بـــاب وقت العصـــر

١٩٢ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي الأبيض عن أنس بن مالك قال:

كنّا نصلّي مع النبي ﷺ العصر فآتي عشيرتي فأجدهم جلوساً فأقول لهم: قوموا فصلّوا فقد صلّى رسول الله ﷺ(٢).

قلت: اختصره النسائي.

١٩٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا فليح /عن عثمان بن عبد الرحمن أن(*) أنس بن مالك أخبره أن رسول الله ﷺ كان يصلّي العصر بقدر ما يذهب الرجل إلى بني حارثة بن الحارث ثم يرجع قبل غروب الشمس وبقدر ما ينحر الرجل الجزور. ويعضبها(٣) لغروب الشمس(٤). [١٩/أ]

قلت: قوله: ويرجع وينحر الجزور لم أره.

---

(١) رجاله ثقات عدا حجّاج بن حجّاج الأسلمي فمختَلَف فيه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٢٥٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٦: ٣٠٧) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١٤٢)، مسلم في الصحيح (المساجد ١٨)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١/٣٢٤)، أبو داود في السُّنن (٤٠٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٥٧)، النسائي في المجتبى (١/٢٤٨)، ابن ماجة في السُّنن (٦٧٧)، أحمد في المسند (٢/٢٦٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/٤٣٧)، عبد الرزّاق في المصنّف (٢٠٤٩)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٢٩)، الطبراني في الصغير (١/١٣٧)، البغوي في شرح السُّنّة (٢/٢٠٤)، الزيلعي في نصب الراية (١/٢٤٥)، المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣١٦)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٨١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٩٣٦٨)، ابن كثير في التفسير (٨/٤٩٨).

(٢) رجال إسناده ثقات غير أن فيهم منصور بن المعتمر وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(*) في الأصل: (بن) وهو تحريف.

(٣) أي يقطعها ويفصل أعضاءها.

(٤) في إسناده فليح بن سليمان وهو كثير الخطأ. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٨) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وله عند أبي يعلى والبزار: «كنّا نصلّي... [الحديث السابق ١٩٢]» ورجاله ثقات.

والله أعـــــلم.

١٠٠ ـ بـاب وقـت المغـرب

١٩٤ ـ حدّثنا محمد بن الخطاب حدّثنا مؤمل حدّثنا سفيان حدّثنا عبد الله بن محمد بن عقيل قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول:

كنت أصلّي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم أرجع إلى أهلي في بني سلمة وهو على ميل من المدينة ـ أو قال من المسجد ـ وأنا أرى مواقع النبل(١).

١٠١ ـ بـاب وقت صلاة العشاء الآخرة

١٩٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن خازم حدّثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر [بن عبد الله](٢) قال:

خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات ليلة وهم ينتظرون العشاء فقال:

«صلّى الناس ورقدوا وأنتم تنتظرونها أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها».

ثـم قـال:

«لولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخّرت هذه الصلاة إلى شطر الليل»(٣).

١٩٦ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن أبي سفيان عن جابر قال:

جهّز رسول الله ﷺ جيشاً حتى انتصف الليل أو بلغ ذلك ثم خرج إلينا فقال:

«قد صلّى الناس ورقدوا»(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣١٠) وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى عن عبد الله بن محمد بن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به وقد وثّقه الترمذي. واحتجّ به أحمد وغيره. قلت: ومؤمل بن إسماعيل ضعيف.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٣٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣١٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٥) وعزاه لأبي يعلى وقال: أخرجه ابن حبّان في صحيحه عن أبي يعلى وتابعه سعدان بن نصر عن أبي معاوية محمد بن خازم. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١٦٨)، ابن حجر في الفتح (٢/١٤٨)، أحمد في المسند (٣/٣٦٧)، الهيثمي في موارد الظمآن (٢٧٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١/٤٠٢)، الطحاوي في معاني الآثار (١/١٥٧)، المتّقي الهندي في الكنز (٢١٨٤٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٢٨٢).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٣٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

فذكر نحوه باختصار.

١٩٧ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السَّامي حدّثنا الفرات بن أبي الفرات القرشي قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يحدّث عن جابر بن عبد الله قال:

كنّا مع رسول الله ﷺ فنمت ثم استيقظت ثم نمت ثم استيقظت فقام رجل من المسلمين فقال: الصلاة. الصلاة.

قال: فخرج إلينا رسول الله ﷺ ورأسه يقطر فصلّى بنا ثم قال:

«لولا أن أشقّ على أمتي لأحببت أن يصلّوا هذه الصلاة هذه الساعة»(١).

قال: الفرات: أظنها العشاء.

١٩٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا هاشم بن القاسم حدّثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله فذكر بهذه الترجمة شيئاً يقول فيه:

وعن ابن مسعود قال:

أخرَ رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة فقال:

«إنَّه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله في هذه الساعة غيركم».

قال: وأنزلت هؤلاء الآيات:

﴿ لَيْسُواْ سَوَاءً مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ ﴾(٢) إلى: **﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمُ بِٱلْمُتقِينَ ﴾**(٣).

= (١/ ٣١٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/ ٣٦٧)، الطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٥٨).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقمي (٣/ ١٧٧٠، ٤/ ٢٠٨٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٢) وقال: رواه أبو يعلى... وفيه الفرات بن أبي الفرات ضعّفه ابن معين وابن عدي ووثّقه أبو حاتم. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/ ٤٩٦)، الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٦٩).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٣ ـ ١١٥.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/ ٥٣٠٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٢) وعزاه إلى أحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني في الكبير وقال: ورجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود وهو مختلف في الاحتجاج به. وفي إسناد الطبراني: عبيد الله بن زَحْر وهو ضعيف.

١٠٢ ـ بـــاب وقت صلاة الصبح

١٩٩ ـ حدّثني سعيد بن /يحيى بن سعيد الأموي قال: حدّثني أبي حدّثنا [١٩/ب] ابن جريج عن كثير بن كثير عن عبد الله بن عبد الله عن زيد بن حارثة قال:

سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الصبح فقال:

«**صلّها معي اليوم وغداً**».

فلما كان بقاع نمرة[١] بالجحفة صلّاها حين طلع الفجر حتى إذا كان بذي طوى أخّرها حتى قال الناس: أقبض رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لو صلّينا فخرج النبي ﷺ فصلّاها أمام الشمس ثم أقبل على الناس فقال:

«**ماذا قلتم**»؟

قالوا: قلنا لو صلّينا. قال:

«**لو فعلتم أصابكم عذاب**».

ثم دعا السائل فقال:

«**الصلاة ما بين هاتين الصلاتين**»[٢].

١٠٣ ـ بـــاب كراهية تسمية العشاء العتمة

٢٠٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عثمان بن عمر عن عبد العزيز بن أبي روّاد حدّثنا رجل من أهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال:

«**لا تغلبنّكم الأعراب على اسم صلاتكم فإن الله قال: ﴿ ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ﴾[٣]. والأعراب تسمّيها العتمة وإن العتمة الإبل الحلاب**»[٤].

---

(١) نمرة: موضع بقديد بين مكة والمدينة وهو غير نمرة الذي بعَرَفَة.

(٢) في مجمع الزوائد: (ما بين هاتين الوقتين) وكذا في المطالب. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٢٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير من رواية علي بن عبد الله بن عباس عنه. وعليّ لم يدرك زيد بن حارثة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) سورة النور، الآية: ٥٨.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٨٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه راوٍ لم يُسَمَّ وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه وبقية رجاله =

١٠٤ ـ بـاب في السَّمَر بعد العشاء

٢٠١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن خيثمة عن رجل من قومه عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا سَمَرَ إلّا لأحد رجلين مُصلٍّ أو مسافر»(١).

٢٠٢ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا ابن وهب حدّثنا معاوية بن صالح حدّثني أبو حمزة عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت:

ما رأيت رسول الله ﷺ نائماً قبل العشاء ولا لاغياً بعدها. إما ذاكراً فيغنم وإما نائماً فيسلم(٢).

٢٠٣ ـ قال معاوية: وحدّثني أبو عبد الله الأنصاري عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت:

السَّمَر لثلاثة: لعروس. أو مسافر. أو متهجّد بالليل(٣).

= ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٦) بنحوه وعزاه لمسدد. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (المساجد ب: ٣٩ رقم ٢٢٩)، أبو داود في السُّنن (٤٩٨٤)، أحمد في المسند (٢/ ١٠، ١٩)، الشافعي في المسند (٢٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/٥٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣/٣٥٠٢)، ابن ماجة في السُّنن (٧٠٤، ٧٠٥)، ابن حجر في الفتح (٢/ ٤٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢/ ٤٣٨)، الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢٤٩).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/ ٥٣٧٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود. وقال الطبراني: عن خيثمة عن زياد بن حُدير. ورجال الجميع ثقات. وعند أحمد في رواية: عن خيثمة عن عبد الله بإسقاط الرجل. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٢٦، ١٦٩، ٢٧٣٠)، أحمد في المسند (١/ ٤١٢، ٤٤٤، ٤٦٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٤/ ٢٨٦)، الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٦٨)، البغوي في شرح السُّنّة (٢/ ١٩٤)، ابن حجر في فتح الباري (١/ ٢١٣)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٩٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/ ٤٥٢).

(٢) إسناده ضعيف. أبو حمزة عيسى بن سليم الرستني لم يدرك عائشة رضي الله عنها. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٨٧٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه معاوية بن صالح لم يسمع من أبي عبد الله الجدلي الأنصاري. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٨٧٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح [أي رجال الكتب الستّة]. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨١)=

قلت: من قولها: ولا لاغياً بعدها إلى آخره لم أره عند أحد منهم. والله أعلم بالصواب.

١٠٥ ـ بـــاب في مَن نام عن صلاة أو نسيها

٢٠٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الرحمن حدّثنا المسعودي عن جامع بن شدّاد عن عبد الرحمن بن أبي علقمة عن عبد الله قال:

لمّا رجع رسول الله ﷺ من الحديبية نزل منزلاً فغرس فيها فقال:

«مَن يحرســــنا»؟

قال عبد الله: فقلت: أنا. فقال رسول الله ﷺ:

«إنــك تنـــــام».

يقول ذلك مرتين أو ثلاثاً.

ثم قال:

«أنـــــت إذاً».

فحرستهم حتى إذا كان في وجه /الصبح أخذني ما قال رسول الله ﷺ فلم أستيقظ إلّا بحر الشمس في ظهورنا فقام رسول الله ﷺ فصنع كما كان يصنع ثم صلّى الصبح ثم قال:

«إن الله لو شاء لم تناموا عنها ولكن إن كان[1] **لمَن بعدكم فهكذا لمَن نام أو نسي»**[2].

قلت: لابن مسعود حديث في النوم عن الصلاة غير هذا مختصر.

= مرفوع غير أن الأستاذ الأعظمي أشار إلى أنه سهو وقع في النسخة المفردة التي اعتمد عليها في التحقيق وقال: إنه موقوف على عائشة رضي الله عنها.

(١) في المسند (يكن).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/ ٥٢٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٩) بنحوه مطوّلاً. ثم قال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير وأبي يعلى باختصار عنهم وفيه: عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط في آخر عمره. وأطراف الحديث عند: أبو داود في السُّنن (الجهاد ب١٧)، أحمد في المسند (١/ ٣٩١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ٧، ٩/ ١٤٩)، الطبراني في الكبير (٦/ ١١٦)، (١٠/ ٢٧٨)، ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥٠)، البيهقي في دلائل النبوّة (٤/ ٢٧٥)، الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٣)، ابن كثير في التفسير (٢/ ١٧٤)، البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢٦٤)، أبي نعيم في الحلية (٢/ ٢٨).

٢٠٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الفضل بن دكين حدّثنا عبد الجبّار بن العباس الهمداني عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال:

كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس فقال:

«إنكم كنتم أمواتاً فردّ الله إليكم أرواحكم فمَن نام عن صلاة فليصلّها إذا استيقظ ومَن نسي صلاة فلْيُصَلِّ إذا ذكر»[١].

٢٠٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا معاذ بن هشام حدّثني أبي عن عامر قال: أبو خيثمة الأحول عن الحسن عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في الذي ينسى الصلاة[٢] قال:

«يصلّيها إذا ذكرها»[٣].

٢٠٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وكيع حدّثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن نام عن الوتر أو نسيه فليوتر إذا ذكر أو استيقظ»[٤].

٢٠٨ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس قال:

خرج رسول الله ﷺ فأعرس من الليل فلم يستيقظ إلّا بالشمس فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذّن ثم صلّى ركعتين.

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٨٩٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٤/ ٢٩٤)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢/ ٦٤)، الألباني في الإرواء (١/ ٢٩٣)، ابن عبد البرّ في الاستذكار (١/ ١٠٩)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٥/ ٢٥٨)، العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤٧)، ابن حجر في اللسان (٣/ ١٧١١).

(٢) جاء الإسناد في الأصل على هذا النحو: حدّثنا زهير حدّثنا معاوية بن هشام حدّثني أبي عن عامر قال أبو خيثمة: هو الحصين عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في مَن نسي الصلاة. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٣) رجال إسناده ثقات ولكن الحسن البصري موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ١١٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وطرفه عنه: ابن ماجة في السُّنن (٦٩٥).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقمي (١١١٤، ١٢٨٩). في الإسناد عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. والحديث رواه أحمد في مسنده (٣/ ٣١).

قال ابن عباس: فما يسرّني به الدنيا وما فيها ـ يعني الرخصة ـ[١].

١٠٦ ـ بـاب في مَن يُخرِج الصلاة عن وقتها

٢٠٩ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حمّاد عن عاصم عن مصعب بن سعد قال: قلت لأبي: يا أبتاه أرأيت قوله:

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ[٢] صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[٣].

أيّنا لا يسهو أيّنا لا يحدّث نفسه؟!.

قال: ليس ذلك إنما هو إضاعة الوقت يلهو حتى يضيع الوقت[٤].

٢١٠ ـ حدّثنا زكريا بن يحيىٰ الواسطي حدّثنا صالح بن عمر حدّثنا حاتم عن سماك عن مصعب قال: سألت أبي سعداً فقلت: يا أبة:

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[٥].

أسهو أحدنا في صلاته يحدّث[٦] نفسه؟

قال سعد: أوَ ليس كلّنا يفعل ذلك؟ ولكن الساهي. فذكر نحوه[٧].

٢١١ ـ حدّثنا شيبان بن فرّوخ حدّثنا عكرمة بن إبراهيم الأزدي عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه سأل النبي ﷺ عن: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[٨]. قال:

«هم الذين يؤخّرون الصلاة عن وقتها»[٩].

---

(١) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٣٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢١) وقال: رواه أحمد وأبي يعلى... والبزار والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: بل فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.

(٢) في الأصل (في) وهو سهو من الناسخ.

(٣) سورة الماعون، الآية: ٥.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٧٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٥) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

(٥) سورة الماعون، الآية: ٥. (٦) في المسند (حديث).

(٧) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٧٠٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٥).

(٨) سورة الماعون، الآية: ٥.

(٩) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٨٢٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٢١٢ ـ حدّثنا محمد بن إسحاق المسيبي قال:

[٢٠/ب] /حدّثني عبد الله بن نافع عن عمر بن ذكوان عن داود بن بكر عن زياد بن أبي زياد عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال:

«إنه سيكون بعدي أئمة فَسَقَة يصلّون الصلاة لغير وقتها فإذا فعلوا ذلك فصلّوا الصلاة لوقتها واجعلوا الصلاة معهم نافلة»[١].

١٠٧ ـ بـــاب الأذان في الصلاة

٢١٣ ـ حدّثنا أبو موسى الهروي حدّثنا محمد بن بشر العبدي فذكر حديثاً ثم قال: وعن محمد بن بشر والعباس.

٢١٤ ـ وعن محمد بن بشر والعباس بن الفضل قالا: حدّثنا سعيد بن أبي عروبة حدّثنا قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال:

بتنا نحن مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره إذ سمعنا مُنادياً ينادي:

الله أكبر. . . الله أكبر. فقال النبي ﷺ:

«على الفطرة».

فقال: أشهد أن لا إله إلّا الله أشهد أن لا إله إلّا الله فقال النبي ﷺ:

«خرج من النار».

فابتدرناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنادى بها[٢].

= (١/ ٣٢٥) وقال: رواه البزار وأبو يعلى مرفوعاً بنحو هذا وموقوفاً وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعّفه ابن حبّان وغيره.

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى (٧/ ٤٣٢٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٥) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفي إسناده مَن لا يعرف. قلت: وفي إسناده زياد بن أبي زياد الخصاص وهو ضعيف.

(٢) في المسند (لها). وإسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقمي (٩/ ٥٣٩٩، ٥٤٠٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٣٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير. ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الصلاة ٩)، والترمذي في الجامع الصحيح (١٦١٨)، أحمد في المسند (١/ ٤٠٧)، الطبراني في الكبير (١٠/ ١١٥)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٩٩). عبد الرزّاق في المصنّف (١٨٦٦)، والطبراني في الصغير (٢/ ٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ٣٥)، الطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٤٦)، الخطيب البغدادي في التاريخ (٨/ ٢٢٠).

١٠٨ ـ بـــاب في مَن قال مثل ما يقول المؤذِّن

٢١٥ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا سلام عن زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ عرّس ذات ليلة فأذّن بلال فقال رسول الله ﷺ:

«مَن قال مثل مقالته وشهد مثل شهادته فله الجنه»(١).

١٠٩ ـ بـــاب الدعاء بين الأذان والإقامة

٢١٦ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا عثمان بن عمر حدّثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن بُرَيد بن أبي مريم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

«ألا إن الدعاء لا يُرَدّ بين الأذان والإقامة فادعوا»(٢)

قلت: رواه أبو داود وغيره. خلا قوله:

«فادعـــــوا».

٢١٧ ـ حدّثنا محمد بن المنهال قال: حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق الهمداني عن بُرَيد فذكره إلّا أنه قال:

«يُســـــتَجاب»(٣).

٢١٨ ـ حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا وكيع(٤) حدّثنا أبو العميس عتبة بن عبد الله عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أذّن المؤذّن فُتِحَت أبواب السماء»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في المسند برقم (٤١٣٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعّفه شُعبة وغيره ووثّقه ابن عديّ وابن معين في روايته. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٧٩/٦). وأطرافه عند: أحمد في المسند (١٥٥/٣، ٢٥٤)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٢)، البغوي في شرح السُّنّة (١٦٥/٥)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٥٨٩).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٨٠/٦) وذكر متنه فقال: «الدعاء بين الأذان والإقامة مُستَجاب فادعوا».

(٤) جاء في الأصل (حدّثنا وكيع) مكرّر.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى بأتمّ من هنا برقم (٤١٠٩/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو مختلف في الاحتجاج به. وأطراف الحديث عند: الشجري في الأمالي (١/٢٤٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٣٤).

١١٠ ـ بـــاب مَن فاتته صلاة أذّن لكل صلاة

٢١٩ ـ قُرِىء على بشر أخبركم أبو يوسف عن يحيى بن أبي أُنيسة عن زبيد اليمامي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود قال:

شغل المشركون رسول الله ﷺ عن الصلوات: الظهر، العصر، والمغرب والعشاء، حتى ذهب ساعة من الليل ثم أمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذّن وأقام ثم صلّى [٢١/أ] /الظهر ثم أمره فأذّن وأقام ثم صلّى[١] العصر ثم أمره فأذّن وأقام ثم صلّى[١] المغرب ثم أمره فأذّن وأقام ثم صلّى[١] العشاء[٢].

قلت: لم أره بهذا السياق عند أحد منهم.

٢٢٠ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا حمّاد عن الجعد أبي عثمان قال:

مرّ بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة فقال:

أصلّيتـــم؟

قال: قلنـا نعـم.

وذاك صلاة الصبح فأمر رجلاً فأذّن وأقام ثم صلّى بأصحابه[٣].

---

(١) جاءت عبارة (ثم صلّى) في المسند (فصلّى).

(٢) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٢٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف عند أهل الحديث. إلاّ أن ابن عديّ قال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٣٥٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٦) وعزاه لأبي يعلى.

٥ ـ كتـاب المساجد

١١١ ـ بـاب الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ

٢٢١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا سليمان [بن داود][١] الهاشمي حدّثنا ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي عبد الله القراظ عن سعد بن أبي وقّاص أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«لصلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلاّ المسجد الحرام»[٢].

٢٢٢ ـ حدّثنا زهير حدّثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قَزَعَة عن أبي سعيد قال:

ودّع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له:

«أين تـــريد؟».

فقال: أريد بيت المقدس. فقال رسول الله ﷺ:

«صـلاة في مسجدي هـذا أفضل من مئـة صلاة في غيـره إلاّ المسجد الحرام»[٣].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٧٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه: عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١٦٥/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وأطراف الحديث=

٢٢٣ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا مصعب بن المقدام عن إسرائيل عن إبراهيم بن المهاجر عن جابر العلاف حدّثنا ابن الزبير عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه»(١).

٢٢٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عفّان حدّثنا عبد العزيز بن مسلم حدّثنا حصين عن محمد بن طلحة عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ:

«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ليس المسجد الحرام»(٢).

٢٢٥ ـ حدّثنا سليمان حدّثنا حصين عن يزيد بن ركانة عن جبير بن مطعم. فذكر نحوه.

= عند: البخاري في الصحيح (١٣٢/٣)، النسائي في المجتبى (الإمامة ب ٢٦)، أحمد في المسند (٧٧/٣)، الدارمي في السّنن (١/١٠)، الحاكم في المستدرك (٥٠٤/٣)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٠٣٥)، الطبراني في الكبير (١/٢٨٥)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٥٣١/٢)، أبو عوانة في المسند (١/١٣).

(١) في إسناده جابر العلاّف ولم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٩١/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وعزاه لأبي يعلى.
وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٦/٢)، مسلم في الصحيح (الحج ٥٠٥، ٥٠٦)، أحمد في المسند (٢٧٧/٢)، ابن حجر في المطالب (١٢٥٩)، عبد الرزّاق في المصنّف (٩١٣١)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢١٦/٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٢٥٠)، ابن ماجة في السُّنن (١٤٠٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٤٦/٥)، البغوي في السُّنّة (٣٣٥/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٤٥/١).

(٢) رجاله ثقات وهو مُرسَل محمد بن طلحة لم يسمع من جبير بن مطعم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤١١، ٧٤١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وإسناد الثلاثة مرسل وله في الطبراني إسناد رجاله رجال الصحيح وهو متّصل.
وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٦/٢)، مسلم في الصحيح (٥٠٥، ٥٠٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٢٥٠)، النسائي في المجتبى (الحج ب ١٢٠)، ابن ماجة في السُّنن (١٤٠٤)، مالك في الموطأ (١٩٦)، أحمد في المسند (١٨٤/١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٤٦/٥)، عبد الرزاق في المصنّف (٩١٣٦)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٣٥/٢)، الألباني في إرواء الغليل (١٤٣/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٨٤/٤)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٤٥/١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥٤/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٤٩٣٤)، ابن عبد البرّ في التمهيد (١٦/٦)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٢٠/٣)، البخاري في التاريخ الكبير (٤٠/٥).

١١٢ ـ بـاب الصلاة في بيت المقدس

٢٢٦ ـ حدّثنا أبو موسى إسحاق بن إبراهيم الهروي حدّثنا عيسى بن يونس حدّثنا ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عن ميمونة قالت:

يا رسول الله أفتِنا في بيت المقدس؟ قال:

«هو أرض المحشر وأرض المنشر ائْتُوهُ فصلّوا فيه فإن صلاةً فيه كألف صلاة».

قلنا: يا رسول الله فمَن لم يستطع أن يتحمّل إليه؟ قال:

«مَن لم يستطع أن يأتيه فليهدِ إليه زيتاً يُسرَج فيه فإن مَن أهدى إليه زيتاً كان كمَن قد أتاه»[1].

قلت: روى أبو داود /قطعة منه عن ميمونة مولاة النبي ﷺ. [٢١/ب]

وقد ذكره أبو يعلى في مسند ميمونة زوج النبي ﷺ بتمامه.

١١٣ ـ بـاب في مسجد الفضيخ

٢٢٧ ـ حدّثنا زهير حدّثنا وكيع أخبرني عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر:

أن النبي ﷺ أُتِيَ بجرّ فضيخ بُسر وهو في مسجد الفضيخ فشربه فلذلك سُمِّيَ مسجد الفضيخ[2].

١١٤ ـ بـاب الزيادة في المسجد إذا ضاق

٢٢٨ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا سالم بن قتيبة حدّثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال ابن عمر رضي الله

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٧٠٨٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٦: ٧) وقال: بعد أن ذكر مثل ما قال هنا: ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٥٧٣٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... وفيه عبد الله بن نافع ضعّفه البخاري وأبو حاتم والنسائي وقال ابن معين: يكتب حديثه. والفضيخ: شراب يُتّخذ من البُسر دون أن تمسّه النار. (لسان العرب ٤/ ١٣١).

عنه لولا أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**إني أريد أن أزيد في قِبلتنا**»[١].

مـــــا زدت.

٢٢٩ ـ (كـ) حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حـدّثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**إنّا نريد أن نزيد في قِبلتنا**»[١].

مـــــا زدت.

قال العمري: فزاد ما بين المنبر إلى موضع المقصورة[٢].

١١٥ ـ بـــاب منع آكل الثوم والبصل من المسجد

٢٣٠ ـ حدّثنا صالح بن حرب أبو معمر حدّثنا سلام بن أبي خُبْزَةَ حدّثنا حنظلة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«**مَن أكل هاتين الشجرتين الثوم والبصل فلا يقربنّ مصلّانا وليأتني أمسح وجهه وأعوذه**»[٣].

١١٦ ـ بـــاب البُزاق في المسجد

٢٣١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق حدّثني عبد الله بن محمد بن أبي عتيق عن عامر بن سعد بن أبي وقّاص عن أبيه قال:

سمعت رسول الله ﷺ [يقول][٤]:

«**إذا تَنَخَّمَ أحدكم وهو في المسجد فليغيّب نخامته لا تصيب جلد مؤمن أو**

---

(١) إسناده ضعيف. ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٩٧) وعزاه لأبي يعلى. وذكر الشيخ الأعظمي في تعليقه على الحديث قوله: رواه أحمد والبزار أيضاً من جهة العمري فليس الحديث زائد على الكتب السبعة. قال البصيري: في سنده العمري. يعني: وهو ضعيف. ا. هـ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وقد ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٩٨) وعزاه لأبي يعلى. وراجع تعليق الحديث السابق.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٩١/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سلام بن أبي خبزة وهو ضعيف جداً.

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل والسياق يقتضيه وهو في المسند ومجمع الزوائد.

ثوبه فيؤذيه»[١].

٢٣٢ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا أبي حدّثنا محمد بن إسحاق فذكر نحوه.

١١٧ ـ بـاب إجمار المسجد يوم الجمعة

٢٣٣ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر:

أن عمر كان يُجَمِّرُ[*] مسجد رسول الله ﷺ كل جمعة[٢].

١١٨ ـ بـاب تطهير المساجد

٢٣٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا إسماعيل بن أبي أُويس حدّثني أبي عن ثـور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال:

أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد /ثم انصرف فقام ففشج[٣] فبالَ [٢٢/أ] فَهَمّ الناس به فقال النبي ﷺ:

«لا تقطعوا على الرجل بوله».

ثم دعا به فقال:

«ألسـت بمسـلم»؟

قال: بلى. قال:

«فما حملك على أن بُلْتَ في المسجد»؟

فقال: والذي بعثك بالحق ما ظننت إلّا أنه صعيد من الصعدات فبُلتُ فيه. فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فصُبَّ على بوله[٤].

---

(١) إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١١٤) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/١٧٩)، ابن خزيمة في الصحيح (١٣١١)، ابن كثير في التفسير (٢٠٨٠٨).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن عمر العمري وثّقه أحمد وغيره. واختلف في الاحتجاج به.

(*) أَجْمَرْتُ الثَّوبَ وجَمَّرْتُهُ إذا بَخَّرْتَهُ بالطِّيبِ. (لسان العرب: ٦٧٥).

(٣) الفَشْجُ: تفريج ما بين الرجلين يقال: فشج فبالَ: أي فرج بين رجليه. (لسان العرب: ٣٤١٦).

(٤) إسناده جيد. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٥٥٧). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٠) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٥ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا أبو بكر بن عياش حدّثنا سمعان بن مالك المالكي عن أبي وائل عن[١] عبد الله قال:

جاء أعرابي فبالَ في المسجد فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحتُفِرَ وصُبَّ عليه دلو من ماء[٢]. فذكره.

١١٩ ـ بـــاب كراهية اللّغو في المسجد

٢٣٦ ـ حدّثنا عمرو الناقد حدّثنا عبد الله بن سُلَيم[٣] الرَّقِّي حدّثنا رشدين بن سعد عن عقيل بن خالد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ لكل شيء قمامة وقمامة المسجد لا والله وبلى والله»[٤].

١٢٠ ـ بـــاب في الذين يتباهون بالمساجد ولا يعمّرونها

٢٣٧ ـ حدّثنا عقبة بن مكرم حدّثنا يونس بن بكير حدّثنا صالح بن رستم عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال: خرجنا معه[٥] إلى الحرم فحضرت الصلاة فقال: ألا تنزلوا نصلّي.

فقلت: لو تقدّمت إلى هذا المسجد فقال: أيّ مسجد؟ فقيل: مسجد بني فلان.

ففزع وقال: سمعته ﷺ يقول[٦]:

«يأتي على أُمتي زمان يتباهون بالمساجد ولا يعمرونها إلّا قليلاً»[٧].

---

(١) جاءت في الأصل مكرّرة.

(٢) إسناده ضعيف. وسبق أن بيّنت أن أبا يعلى ذكره برقم (٣٦٢٦) وهو في المقصد العلي هنا بإسناده ولفظه إلّا أنه هنا مختصر فراجعه في الحديث رقم (١١٦).

(٣) في الأصل (سليمان) وهو تصحيف.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٦٠٠٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه: رشدين بن سعد وفيه كلام وقد وثّقه بعضهم.

(٥) أي مع أنس.

(٦) جاء في المخطوط (سمعته يقول ﷺ: يقول:) فحذفت فتكررت كلمة «يقول» فحذفت الأولى لزيادتها.

(٧) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٨١٧). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٦) بنحوه وعزاه لمسدد. وقال: علّقه البخاري وقد رُوِيَ مرفوعاً.

قلت: روى أبو داود وغيره من هذا كله:

«لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد».

١٢١ ـ باب لا تمنعوا إماء الله المساجد

٢٣٨ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد النرسي حدّثنا بشر بن منصور حدّثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر: قال رسول الله ﷺ:

«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»[١].

١٢٢ ـ باب خير صلاة المرأة في قعر بيتها

٢٣٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا دراج عن السائب مولى أم سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال:

«خير صلاة النساء في قعر بيوتهنّ»[٢].

١٢٣ ـ باب في عُمّار المساجد

٢٤٠ ـ حدّثنا إبراهيم النيلي حدّثنا صالح ـ يعني المري ـ عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«عُمَّارُ بُيُوتِ الله هم أهل الله»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢/٧)، مسلم في الصحيح (الصلاة ب ٣٠ رقم ١٣٦)، أبو داود في السُّنن (٥٦٥، ٥٦٦)، أحمد في المسند (٢/١٦، ٣٦)، ابن خزيمة في الصحيح (١٦٧٩)، الطبراني في الكبير (١٢/٣٦٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢/٣٨٣)، أبو عوانة في المسند (٢/٥٩)، الحميدي في المسند (٩٧٨)، الشافعي في المسند (١٧٠، ١٧١)، عبد الرزّاق في المصنّف (٥١٢١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٣٢٣٢)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/٨١)، في فتح الباري (٢/٣٥٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥/٣٦٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/٣٦٠)، ابن عديّ في الكامل (٤/١٦١٢)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٧/١٣٧).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٧٠٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٣) وقال: رواه أبو يعلى ولفظه... ورواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وطرف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/٣٠١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٥١٨٥).

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤٠٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبزار وفيه: صالح المري وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٩٤) وعزاه لأبي داود. وقال عبد بن حميد حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا صالح به. وقال أبو يعلى: حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السلمي. وقال البزار: =

١٢٤ ـ باب في المشي إلى المساجد

[٢٢/ب] ٢٤١ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا عبد الصمد حدّثنا /عبد الحكم بن عبد الله القاصّ حدّثني أبو الصديق الناجي عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

«بَشِّرِ المشّائين في الظلم إلى المساجد بالنور التّامِّ يوم القيامة»(١).

٢٤٢ ـ حدّثنا [أبو عبد الله الدورقي حدّثنا](٢) أبو عبد الرحمن حدّثنا ابن لهيعة قال: حدّثني أبو قبيل المعافري عن أبي عُشّانَة المعافري عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ قال:

«مَن خرج من بيته إلى المسجد كُتِبَت له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقانت ويُكتَب من المُصلّين حتى يرجع إلى بيته» (٣)

٢٤٣ ـ حدّثنا صالح بن مالك حدّثنا عبد الأعلى بن أبي المساور حدّثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم يتوضّأ فيُحسِن الوضوء ثم يمشي إلى بيت من بيوت الله يصلّي فيه صلاة مكتوبة إلاّ كُتِبَ له بكل خطوة حسنة وتُمحى عنه بالأخرى سيئة ويُرفَع له بالأخرى درجة»(٤).

= حدّثنا عبد الواحد بن عَتّاب. قالوا: حدّثنا صالح به. وقال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلاّ صالح وجزم بذلك الطبراني في الأوسط.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١١٣/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الحكم بن عبد الله وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٦٣/٣)، الحاكم في المستدرك (٢١٢/١)، الطبراني في الكبير (٨٦/٥)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٧٢/١)، ابن عديّ في الكامل (١١٤٠/٣)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٤٠٧/١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٢٣)، أبو داود في السُّنن (٥٦١)، ابن ماجة في السُّنن (٧٨١)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٥٨/٢)، عبد الرزّاق في المصنّف (٥٩٩٩)، ابن خزيمة في الصحيح (١٤٩٩)، ابن كثير في التفسير (٧٠/٦)، القرطبي في التفسير (٢٧٦/١٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣١٧/٣).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبته من المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٤٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٧) قال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصحّحه الحاكم. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٥٩/٤)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٥٩/٢).

(٤) إسناده ضعيف جدّاً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٣٧/١١). وذكره الهيثمي في مجمع =

١٢٥ ـ بـاب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه

٢٤٤ ـ حدّثنا سويد حدّثنا صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة القرشي عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن عليّ:

أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال:

«اللّهمَّ افتح لي أبواب رحمتك».

وإذا خرج قال:

«اللّهمَّ افتح لي أبواب فضلك»[1].

١٢٦ ـ بـاب انتظار الصلاة على طهارة

٢٤٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا زيد بن الحباب عن عياش الحضرمي قال: أخبرني يحيىٰ بن ميمون قاضي مصر قال: حدّثني سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال:

«مَن انتظر الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث»[2].

قلت: أخرجته لقوله: «ما لم يحدث».

= الزوائد (٢ / ٢٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١ / ٧٨)، الحاكم في المستدرك (٢ / ٣٩٩)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٢٢)، الطبراني في الكبير ٨ / ٢٨٩)، ابن كثير في التفسير (٣ / ٥٦).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (١ / ١٤٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٣٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى وهو متروك. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (٤٩٤)، ابن ماجة في السُّنن (٧٧٣، ٧٧٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢ / ٤٤١)، البغوي في شرح السُّنّة (٢ / ٣٦٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥ / ٩٠)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٧ / ٣٥٧)، ابن كثير في التفسير (٤ / ٢٧٥)، القرطبي في التفسير (١٢ / ٢٧٣)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٤)، الهيثمي في موارد الظمآن (٣٢١)، النووي في الأذكار (٣٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١ / ٣٣٩).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣ / ٧٥٤٦). وفي إسناده: زيد بن الحباب وهو صدوق يخطىء. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٥ / ٣٣١، ٤٥١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١ / ٤٠٢)، الهيثمي في موارد الظمآن (٤٢٣)، والمتّقي الهندي في كنز العمّال (١٩٠٧٥، ١٩٠٧٦).

٢٤٦ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدّثنا صفوان بن عيسى الزهري حدّثنا الحارث بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال:

«إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غَسْلاً»[١].

١٢٧ ـ بــاب الصلاة في جماعة

٢٤٧ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا يعقوب أخبرنا عيسى بن جارية عن جابر قال: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني مكفوف البصر شاسع المنزل فكلّمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلّي في منزله فقال:

[٢٣/أ] / **«أتسمع الأذان»؟**

قال: نعم. قال:

«ائتها ولو حبــواً»[٢].

٢٤٨ ـ حدّثنا جعفر بن حميد حدّثنا يعقوب عن عيسى عن جابر قال: نحو حديث أبي الربيع في قصة ابن أم مكتوم قال:

«أجب ولو حبواً أو زحفاً»[٣].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٨/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٣) وعزاه لإسحاق. وأطراف الحديث عند: ابن خزيمة في الصحيح (١٧٧)، ابن كثير في التفسير (١٧١/٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٥٨/١)، أحمد في المسند (٢٣٥/٢)، ابن ماجة في السُّنن (٤٢٧)، البغوي في التفسير (٤٧٢/١)، والسيوطي في الدرّ المنثور (١١٤/٢)، أبو عوانة في المسند (٢٣١/١)، الدارمي في السُّنن (١٧٨/١). الربيع بن حبيب في المسند (٢٤/١)، ابن المبارك في الزهد (١٣٨).

(٢) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٠٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني موثقون. قلت: قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٢): عيسى بن جارية ضعّفه ابن معين وأبو داود ووثّقه أبو زرعة وابن حبّان. وطرف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٤٣٨).

(٣) إسناده ليّن. والحديث في مسند يعلى برقم (١٨٨٥/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني كلّهم موثقون. وراجع الحديث السابق. للوقوف على قول الهيثمي في عيسى بن جارية.

٢٤٩ ـ (كـ) حدّثنا عثمان حدّثنا أبو خالد حدّثنا زياد عن معاوية بن قرّة قال: حدّثني الثلاثة الرّهط الذين سألوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الصلاة في المسجد ـ يعني التطوّع ـ فقال عمر رضي الله عنه:

سألتموني عمّا سألت عنه رسول الله ﷺ قال:

«الفريضة في المسجد أو المساجد والتطوّع في البيت».

١٢٨ ـ بـاب فضل الصلاة في الجماعة

٢٥٠ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع وعشرون درجة»(١).

٢٥١ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا ابن فضيل عن عطاء فذكر نحوه.

٢٥٢ ـ حدّثنا هدبة حدّثنا الهمام بن يحيىٰ حدّثنا قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص فذكر نحوه إلاّ أنه قال: «خيراً».

١٢٩ ـ بـاب إذا حضر(٢) العشاء وحضرت الصلاة

٢٥٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إذا حَضَرَ(٣) العَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلاةُ فابْدَؤُوا بالعشاء».

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٩٥/٨). تكلموا في رواية فضيل عن عطاء بن السائب لما فيها من أغلاط واضطراب. وتخاليط. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وهو الذي قال في بيته في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) جاءت هذه الكلمة في المخطوط (حضرت) فحذفت الزائد منها.

(٣) إسناده صحيح وإن كان فيه محمد بن إسحاق فقد أفاد الهيثمي بأنه سمع من عبد الله بن رافع في إسناد وقف عليه لهذا الحديث ولم يعنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٩٩٣/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. سمع بعضهم من بعض. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٩١/٦)، الطبراني في الكبير (٢٢/٧)، الساعاتي في منحة المعبود (٦١٤).

١٣٠ ـ بـــاب إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلّا المكتوبة

٢٥٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا وكيع بن الجراح حدّثنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال:

أُقيمت الصلاة ولم أُصلِّ الركعتين فرآني وأنا أُصلّيهما فمرّ بي وقال:

«أتريد أن تصلّي الصبح أربعاً»[١].

فقيل لابن عباس: النبي ﷺ؟

قال: نعـــــم.

١٣١ ـ بـاب السِّواك للصلاة

٢٥٥ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا أبو إسحاق حدّثنا معاوية عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كان النبي ﷺ يفضّل الصلاة التي يستاك فيها على الصلاة التي لا يستاك فيها سبعون ضعفاً[٢].

٢٥٦ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدّثني محمد بن طلحة عن سالم بن عبد الله عن أبي الجرّاح مولى أم حبيبة عن أُم حبيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لولا أن أشقّ على أُمتي لأمرتهم بالسِّواك عند كل صلاة كما يتوضؤون»[٣].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٥٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٥) وقال: رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: صالح بن رستم قال فيه ابن حجر في التقريب: (صدوق كثير الخطأ). وقال ابن عدي في الكامل: (لم أرَ له حديثاً منكراً). والحديث أخرجه أحمد في المسند (١/٣٥٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٧٣٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٨١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف. قلت: أورده أبـو يعلى في المسند مطوّلاً وقد اختصره الهيثمي.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٧١٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٧) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. ثم أورده من رواية زينب بنت جحش به وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. قلت: في إسناده أبي الجراح مولى أم حبيبة وهو مقبول. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢/٥)، مسلم (الطهارة ب ١٥ رقم ٤٢)، أبو داود في السُّنن (٤٦، ٤٧)، الترمذي في الجامع (٢٢)، النسائي في المجتبى (١/١٢)، ابن ماجة في السُّنن=

٢٥٧ ـ حدّثنا روح بن عبد المؤمن المقرىء حدّثنا يعقوب فذكر نحوه.
والله أعـــــلم.

١٣٢ ـ /بـــاب في أول الصفوف وخيرها وشرّها [٢٣/ب]

٢٥٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يحيىٰ بن أبي بكير حدّثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«ألا أدلّكم على شيء يكفّر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات»؟

قالوا: بلى يا رسول الله. قال:

«إسباغ الوضوء في المكاره وكثرة الخُطــا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة. ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهّراً فيصلّي مع المسلمين الصلاة الجامِعَة ثم يجلس في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى إلاّ المَلَك يقول: اللّهمَّ اغفر له اللّهمَّ ارحمه فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموا وسدّوا الفرج فإني أراكم من خلفي وراء ظهري فإذا قال إمامكم: الله أكبر. فقولوا: الله أكبر. وإذا ركع فاركعوا. وإذا قال: سمع الله لمَن حمده. فقولوا: اللّهمَّ ربّنا لك الحمد. وإن خير الصفوف المقدّم وشرّها المؤخّر. وخير صفوف النساء المؤخّر وشرّها المقدّم. يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصاركنّ لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر»(١).

قلت: روى ابن ماجة منه إلى قوله:

«ما منكم من رجل...»...

١٣٣ ـ بـــاب من تمام الصلاة إقامة الصفّ

٢٥٩ ـ حدّثنا أبو بكر بن زنجويه حـدّثنا عبـد الرزّاق أخبـرنا معمـر عن

= (٢٨٧)، أحمد في المسند (٢٢١/١)، ابن حجر في الفتح (٣٧٤/٢)، أبي نعيم في الحلية (٣٨٦/٨)، أبو عوانة في المسند (١٩١/١).

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣٥٥/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٢) وقال: رواه أحمد بطوله. وأبو يعلى أيضاً... وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفي الاحتجاج به خلاف وقد وثّقه غير واحد. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبـرى (١٦/١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٧/١)، الهيثمي في موارد الظمآن (٤١٧)، العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٢٣/٢).

عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:
«**من تمام الصلاة إقامة الصفّ**»(١).

١٣٤ ـ باب مَن لم يجد مَن يصلّي معه جبذ رجلاً من الصفّ الذي أمامه

٢٦٠ ـ حدّثنا أبو عبيدة بن الفضيل بن عِياض حدّثنا مالك بن سعير حدّثنا السدي بن إسماعيل من الشعبي عن وابصة بن معبد قال:
انصرف رسول الله ﷺ ورجل يصلّي خلف القوم فقال:
«**يا أيها المصلّي وحده ألا تكون وصلت صفّاً فدخلت معهم أو اجتررت رجلاً إليك. إن ضاق بكم المكان أعِد صلاتك فإنه لا صلاة [لك](٢)**».
قلت: لوابصة حديث في هذا المعنى رواه الثلاثة وليس له طريق مثل هذه. والله أعلم.

١٣٥ ـ باب في صفوف الرجال والنساء

٢٦١ ـ حدّثنا عمرو بن الضحّاك بن مخلد حدّثنا أبي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:
[٢٤/أ] «**خير /صفوف الرجال المقدّم وشرّها المؤخّر وخير صفوف النساء المؤخّر وشرّها المقدّم**»(٣).

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٩) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط. وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

(٢) ما بين المعقوفين جاء موضعه بياض في الأصل. والحديث إسناده ضعيف. وذكره أبو يعلى في مسنده برقم (٣/١٥٨٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٦) وقال: قلت له حديث في مَن صلّى خلف الصفّ في السُّنن الثلاثة غير هذا. رواه أبو يعلى. وفيه: السّري بن إسماعيل وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١٠٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٣) وقال: رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقيل وأبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقيل. وأطراف الحديث عند: مسلم (في الصلاة ب ٢٨ رقم ١٣٢)، أبو داود في السُّنن (٦٧٨)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٢٤)، النسائي في المجتبى (٢/٩٣)، ابن ماجة (١٠٠٠)، أحمد في المسند (٢/٣٣٦) البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/٢٢٢)، أبو عوانة في المسند (٢/٣٧)، ابن خزيمة في الصحيح (١٥٦٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٤/٩٧)، الهيثمي في موارد الظمآن =

١٣٦ ـ بــاب تراصّوا في الصفوف

٢٦٢ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن مَن حدّثه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«تراصّوا في الصفوف فإني رأيت الشياطين تَخَلَّلُكُمْ كَأَنَّها أولا الحَذَفِ»[١].

١٣٧ ـ بــاب ما جاء في القِبــلة

٢٦٣ ـ حدّثنا يحيى بن عبد الحميد الحُماني حدّثنا قيس بن الربيع عن زياد بن علاقة عن عمارة بن أوس ـ كان قد صلّى القِبلتين جميعاً ـ قال:

إني لفي منزلي إذ مُنادٍ ينادي على الباب أن النبي ﷺ قد حوّل القِبلة فأَشهد على إمامنا والرجال والنساء والصبيان لقد صلّوا إلى هاهنا ـ يعني البيت المقدس ـ وإلى هاهنا ـ يعني الكعبة ـ[٢].

١٣٨ ـ بــاب أرْهِقُوا القِبــلة

٢٦٤ ـ حدّثنا مصعب قال: حدّثني بشر بن السري عن مصعب بن ثابت عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«أرهقوا[*] القِبلة»[٣].

٢٦٥ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا بشر بن السري فذكر نحوه.

= (٣٨٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٧١/٣) ابن حجر في المطالب العالية (٣٩٦)، الحميدي في المسند (١٠٠)، أبي نعيم في الحلية (٩١/٧).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٥٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يُسَمَّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٥) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١٠١/٣)، ابن عدي في الكامل (١٠٥٠/٣)، الحاكم في المستدرك (٢١٧/١)، الطبراني في الصغير (١١٩/١).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٠٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٢، ١٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه: قيس بن الربيع وثّقه شُعبة والثّوري واختلف في الاحتجاج به.

(*) ارهقوا: أي ادنوا منها.

(٣) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٨٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله موثقون. وقال في (٩٨/٤): مصعب بن ثابت وثّقه ابن حبّان وضعّفه جماعة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١١) وعزاه لأبي يعلى.

١٣٩ ـ بـــاب رفع اليدين عند افتتاح الصلاة

٢٦٦ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا محمد بن جابر عن حمّاد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال:

صلّيت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلّا عند افتتاح الصلاة وقد قال [محمد][1]: فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى[2]. قلت: الذي في السُّنَن من حديثه:

ألّا أُصلّي بكم صلاة رسول الله ﷺ فلم يرفع يديه إلّا عند التكبيرة الأولى.

١٤٠ ـ بـــاب رفع اليـــدين

٢٦٧ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس قال:

رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع[3]. قلت: رواه ابن ماجة خلا قوله:

وإذا رفع رأسه من الركوع.

٢٦٨ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس:

أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الركوع والسجود[4]. قلت: أخرجته لقوله: والسجود.

١٤١ ـ بـــاب القراءة في الصـــلاة

٢٦٩ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السامي حدّثنا سكين حدّثنا المثنّى القطّان

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٣٩/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: قلت: له حديث غير هذا رواه أبو يعلى [وهو الذي هنا] وفيه محمد بن جابر الحنفي اليمامي. وقد اختلط عليه حديث وكان يلقّن فيتلقّن.

(٣) في إسناده حميد وقد عنعن وهو موصوف بالتدليس. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٧٩٣/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢/٢) وذكر ما قاله هنا في تعليقه على الحديث ثم قال: ورجاله رجال الصحيح.

(٤) إسناده إسناد الذي قبله. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: قلت: رواه ابن ماجة خلا قوله: والسجود رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

حدّثني عبد العزيز ـ يعني أبا سكين ـ قال:

أتيت أنس بن مالك فقلت:

أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ.

فأمّ أهل بيته فصلّى بنا الظهر والعصر /فقرأ بنا قراءةً همساً فقرأ بالمرسلات، [٢٤/ب] والنازعات، وعمّ يتساءلون، ونحوها من السُّوَر.

٢٧٠ ـ حدّثنا محمد بن بكّار مولى بني هاشم حدّثنا يحيىٰ بن عقبة بن أبي العيزار حدّثنا أبو إسحاق عن البراء قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في الظهر فظننا أنه قرأ تنزيل السجدة[1].

١٤٢ ـ بـاب قراءة المأموم بفاتحة الكتاب

٢٧١ ـ حدّثنا مخلد بن أبي زميل حدّثنا عبيد الله بن عمرو الرَّقي عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس: أن رسول الله ﷺ صلّى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال:

«أتقرأون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ».

فسكتوا فقالها ثلاث مرّات فقال قائل: أو قال قائلون: إنّا لنفعل. قال:

«فلا تفعلوا ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه»[2].

٢٧٢ ـ حدّثنا إسحاق بن إبراهيم أبو موسى الهروي حدّثنا النضر بن شميل حدّثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي الأحوص عن عبد الله قال:

كان الناس يجهرون بالقراءة خلف رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ:

«خَلَطْتُمْ عَلَيَّ ٱلْقُرْآنَ»[3].

---

(١) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٧١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عقبة بن أبي العيزار وهو منكر الحديث.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٨٠٥/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. قلت: محمد بن أبي زميل قال فيه أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. ووثّقه ابن حبّان ومسلمة. وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (٣٤٠/١)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٧٦/١٣)، الهيثمي في موارد الظمآن (٤٥٨)، الزيلعي في نصب الراية (١٨/٢)، أحمد في المسند (٨١/٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٦٦/٢)، الطحاوي في معاني الآثار (٢١٨/١).

(٣) إسناده صحيح. والحديث بمسند أبي يعلى برقم (٥٣٩٧/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

٢٧٣ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن يونس بن أبي إسحاق فذكر نحوه[١].

١٤٣ ـ بـاب ما يكون من القراءة في الصلاة

٢٧٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا القاسم بن مالك المزني عن حنظلة بن عبد الله السدوسي عن شهر بن حوشب عن ابن عباس:

أن رسول الله ﷺ صلّى ركعتين فقرأ فيهما بأُمّ الكتاب لم يزد عليها شيئاً[٢].

١٤٤ ـ بـاب مَثَلُ مَن لم يؤمن خلف الإمام

٢٧٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن ليث عن كعب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا قال الإمام: ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾[٣]. قال الذين خلفه: آمين فالتقت من أهل السماء وأهل الأرض آمين غفر الله للعبد ما تقدّم من ذنبه».

قـــــال:

«ومَثل الذي لا يقول آمين كمثل رجل غزا مع قوم فاقترعوا فخرجت سِهامهم ولم يخرج سهمه فقال: ما لسهمي لم يخرج؟ قال: إنك لم تقل: آمين»[٤].

= (٢/ ١١٠) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ٤٥١)، الدارقطني في السُّنن (٤/ ٢٣٤).

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٠٦). وراجع تحقيق الحديث الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٥٦١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١١٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار وفيه: حنظلة السدوسي. ضعّفه ابن معين وغيره ووثّقه ابن حبّان.

(٣) سورة الفاتحة، الآية: ٧.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/ ٦٤١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١١٣) وقال: قلت في الصحيح بعضه. رواه أبو يعلى وفيه: ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه. قال البصيري في إتحاف الخيرة (٤/ ٣٨٨): ليث بن أبي سليم ضعيف. وهو في الصحيحين وغيرهما دون قوله: ومثل الذي لا يؤمن إلى آخره. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/ ١٩٨)، وأبو داود في السُّنن (٩٣٥)، النسائي في المجتبى (٢/ ١٤٤)، أحمد في المسند (٢/ ٢٧٠)، الدارمي في السُّنن (١/ ٢٨٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ٥٥)، =

١٤٥ ـ بـاب ما يقول في ركوعه وسجوده

٢٧٦ ـ حدّثنا [سفيان بن](*) وكيع حدّثنا أبي عن ابن إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال لمّا نزلت:

﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾(١).

كان يُكثِر إذا قرأها أن يقول:

«سبحانك اللّهمَّ وبحمدك اللّهمَّ اغفر لي إنك أنت التوّاب الرحيم»(٢).

٢٧٧ ـ /حدّثنا عبد الرحمن بن سلام حدّثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي [٢٥/أ] إسحاق فذكر نحوه ولم يذكر الركوع.

٢٧٨ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت محمد بن عثيم أبا ذرّ الحضرمي قال: حدّثني عثيم عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن عائشة قالت:

كانت ليلتي من رسول الله ﷺ فانسلّ فظننت إنما انسلّ إلى بعض نسائه فخرجت غَيْرَى فإذا أنا به ساجداً كالثوب الطّريح فسمعته يقول:

«سجد لك سوادي وخيالي وآمن بك فؤادي ربّ هذه يدي وما جنيت على نفسي يا عظيم تُرجَى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم».

قالت: فرفع رأسه فقال:

«ما أخرجَــــكِ»؟

= الدارقطني في السُّنن (١/٣٣)، عبد الرزاق في المصنّف (٢٦٤٤)، الطبراني في الكبير (٧/٢٥٩)، البغوي في شرح السُّنّة (٣/٦١)، ابن عدي في الكامل (٣/٩١١).

(١) سورة النصر، الآية: ١.

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وأشار الأستاذ محققه إلى أنه استدركه من المقصد العلي وليس فيه في المخطوط الذي معي والذي أعلمه أنه ليس للمخطوط نسخة أخرى سواها.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٧) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفي إسناد الثلاثة: أبو عبيدة عن أبيه. ولم يسمع منه. ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حمّاد بن سَليمان وهو ثقة ولكنه اختلط. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٦/٢٢٠)، النسائي في المجتبى (الافتتاح ب ٩٧)، ابن ماجة في السُّنن (٨٨٩)، أحمد في المسند (١/٣٩٤)، الحاكم في المستدرك (٢/٥٣٨)، القرطبي في التفسير (١٠/٢٣١).

قالت: ظنيناً[١] ظننته. قال:

«﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾[٢] فاستغفري[٣] الله إن جبريل أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التي سَمِعتِ فقوليها في سجودِكِ فإنه مَن قالها لم يرفع رأسه حتى يُغفَر ـ أظنه قال ـ له»[٤].

٢٧٩ ـ حدّثنا عبيد الله[٥] بن عمر حدّثنا عبد الواحد بن زياد حدّثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن عليّ بن أبي طالب [قال][٦]:

نهى [رسول الله ﷺ][٧] أن يقرأ الرجل القرآن وهو راكع وقال: إذا ركعتم فعظِّموا الله وإذا سجدتم فادعوا الله قمن[٨] أن يستجاب لكم[٩].

قلت: رواه موقوف كما نرى وهو في الصحيح مرفوع خلا قوله: فإذا ركعتم إلى آخره.

٢٨٠ ـ حدّثنا مسروق بن المرزبان حدّثنا يحيىٰ بن زكريا عن عبد الرحمن بن إسحاق فذكر نحوه.

١٤٦ ـ باب في مَن لا يُتِمّ ركوعه ولا سجوده

٢٨١ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمرو حدّثنا أسباط بن محمد ثنا موسى بن عبيدة

---

(١) في مسند أبي يعلى (ظن).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٣) في مسند أبي يعلى (واستغفري).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٦٦١). وذكره في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وثّقه دحيم وضعّفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم. وأطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤/ ٤٨٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/ ٢٧)، العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ١١٦)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٢/ ٦٨).

(٥) في المخطوط (عبد الله) والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٦) ما بين المعقوفين جاء موضعه (أنه) وصوّبته من المصدر السابق.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأكملته من المصدر السابق.

(٨) في مسند أبي يعلى (فقمن).

(٩) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٤٢١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٧) في حديث بنحوه في إسناده عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث فقال: وفيه: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف عند الجميع.

الربذي عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه وكان أبوه من كُتَّاب عليّ عن عليّ قال:

نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راكع وقال:

«يا عليّ مثل الذي لا يُقيم صُلبَه في صلاته كمثل حبلى حملت فلما دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد»(١).

٢٨٢ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا الوليد بن مسلم عن شيبة بن الأحنف سمع أبا سلام الأسود يقول: أخبرني أبو صالح الأشعري أن أبا عبد الله الأشعري حدّثه أن رسول الله ﷺ بصر برجل يصلّي لا يُتِمّ ركوعه ولا سجوده فقال:

«لو مات هذا على ما هو عليه لمات على غير مِلّة محمد ـ ﷺ ـ فأتمّوا الركوع والسجود فإن مثل الذي لا يتمّ ركوعه ولا سجوده مثل الجائع لا يأكل إلّا التمرة والتمرتين لا يُغنِيان عنه شيئاً»(٢).

قال أبو صالح: فلقيت أبا عبد الله فقلت: مَن حدّثك هذا أنه سمعه من رسول الله ﷺ؟ /قال: حدّثني أمراء الأجناد: خالد بن الوليد. وشرحبيل بن حسنة. [٢٥/ب] وعمرو بن العاص أنهم سمعوه من النبي ﷺ.

٢٨٣ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عفّان حدّثنا حمّاد أخبرنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته».

قالوا: يا رسول الله: كيف يسرقها؟ قال:

«لا يُتِمّ ركوعها ولا سجودها»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٢) وقال: رواه أبو يعلى. قلت: وفي الصحيح منه النهي عن القراءة في الركوع. وفيه: موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/٣٨٧)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١/٣٣٨)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٠٠٠٦).

(٢) رجاله ثقات غير أن الوليد بن مسلم موصوف بالتدليس وقد عنعن والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٨٤، ٧٣٥٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وإسناده حسن.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١١٩) وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وفيه: عليّ بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٥٦)، البيهقي في السُّنن =

٢٨٤ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا سلام بن سليم عن زيد العمي عن أبي نضرة عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ﷺ إذا سجد استوى فلو صُبَّ على ظهره ماء لأمْسَكَهُ[١].

١٤٧ ـ بـاب ما ورد من الأفعال في الصلاة

٢٨٥ ـ حدّثنا محمد بن الخطاب حدّثنا مؤمل حدّثنا شُعبة حدّثنا حصين عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث قال:

[كان][٢] النبي ﷺ [ربما][٢] مسّ لحيته في الصلاة[٣].

٢٨٦ ـ حدّثنا أبو معمر حدّثنا عبد السلام عن يزيد الدّالاني عن الحسن قال: كان رسول الله ﷺ يمسّ لحيته في الصلاة[٤].

١٤٨ ـ بـاب قتل العقرب في الصلاة

٢٨٧ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصلّي في بيتي فأقبل عليّ بن أبي طالب فقام إلى جنبه عن يمينه فأقبلت عقرب نحو النبي ﷺ فلما دَنَت منه صدّت عنه ثم أقبلت نحو عليّ فأخذ النعل فقتلها وهو يصلّي فلما قضى صلاته قال: قاتلها الله أقبلت نحو

= الكبرى (٢/٣٨٦)، الحاكم في المستدرك (١/٢٢٩)، الخطيب في تاريخ بغداد (٨/٢٢٧)، أبي نعيم في الحلية (٨/٣٠٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/٤١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٨٨)، السيوطي في جمع الجوامع (٦١٨٧)، العجلوني في كشف الخفا (١/٢٦١)، ابن عدي في الكامل (٥/١٨٤٣).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٤٧) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٣) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: بل في إسناده: زيد بن الحواري العمي وهو ضعيف.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل واستدركته من المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٤٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن الخطاب وهو ضعيف وقد ذكره ابن حبّان في الثقات. وقلت: وفيه أيضاً مؤمل بن إسماعيل وهو ضعيف أيضاً.

(٤) إسناده مُرسَل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٠٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٥) وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل. وقد ذكره ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات (٢١٧).

النبي ﷺ ثم صدّت عنه ثم أقبلت إليَّ تريدني فلم يرَ رسول الله ﷺ بقتلها في الصلاة بأساً[١].

١٤٩ ـ بـاب مسّ الحصى في الصلاة

٢٨٨ ـ حدّثنا العباس بن الوليد النرسي حدّثنا يوسف بن خالد عن الأعمش عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يحرّك الحصى وهو في الصلاة فلما انصرف قال للرجل:

«هو حَظُّكَ من صلاتك»[٢].

١٥٠ ـ بـاب النهي عن الالتفات والإقعاء ونقرة الديك

٢٨٩ ـ قُرِىء على بشر بن الوليد أخبركم أبو يوسف عن محمد بن عبيد الله عن عطاء عن أبي هريرة قال: نهاني خليلي عن ثلاث وأمرني بثلاث:

نهاني أن أنقر نقر /الديك. وأن التفت التفات الثعلب أو أُقْعِي إِقْعَاءَ [٢٦/أ] السَّبُعِ[٣].

فذكـــــره.

١٥١ ـ بـاب الضحك في الصلاة

٢٩٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال:

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٣٩/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ومن طريق الطبراني: عبد الله بن صالح كاتب الليث. قال عبد الملك بن شعيب: ابن الليث ثقة مأمون. وضعّفه الأئمة: أحمد وغيره. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير معاوية بن يحيىٰ الصدفي وأحاديثه عن الزهري مستقيمة كما قال البخاري وهذا منها. وضعّفه الجمهور.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠١٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف قلت: بل هو متروك وقد كذّبه ابن معين.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٢٦١٩/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. قلت: بل إسناده ضعيف جداً كما بيّنت وذلك لأن فيه محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه.

[وقد][(١)] سُئِلَ عن الرجل يضحك في الصلاة. فقال:

«يُعيد الصلاة ولا يُعيد الوضوء»[(٢)].

١٥٢ ـ بـاب البكاء في الصلاة

٢٩١ ـ حدّثنا داود بن عمرو بن زهير حدّثنا صالح بن عمر عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يبيت فيناديه بلال بالأذان فيقوم فيغتسل فإنّي لأرى الماء ينحدر على جلده[(*)] وشعره ثم يخرج فيصلّي فأسمع بكاءه[(٣)].

فـــــذكره.

١٥٣ ـ بـاب أعضاء السجود

٢٩٢ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا محمد بن أبي الوزير أبو المطرف عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه قال:

أُمِرَ الْعَبْدُ أن يسجد على سبعة آرابٍ[(**)] منه: وجهه. وكفّيه. وركبتيه. وقدميه. أيّها لم يضع فقد انتقص[(٤)].

٢٩٣ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة حدّثنا مبشر بن إسماعيل. حدّثنا أبو بكر الغسّاني عن حكيم بن عمير عن جابر:

أن النبي ﷺ كان يسجد [في][(٥)] أعْلى جبهته مع قصاص الشعر[(٦)].

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل والسياق يقتضيه.

(٢) في إسناده أبي سفيان: طلحة بن نافع وهو صدوق، والأعمش: سليمان بن مهران. وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والأثر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(*) في مجمع الزوائد (خدّه). (**) آراب: أعضاء.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٨/٤٧٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُنن (١٧٠٣)، أحمد في المسند (٦/٢٥٤)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣/٨٠).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٠٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: موسى بن محمد بن حيان ضعّفه أبو زرعة.

(٥) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط وهو من مسند أبي يعلى.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٧٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

١٥٤ ـ بـاب تأخير فعل المأموم عن الإمام

٢٩٤ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا معتمر قال:

سمعت أبي أن رجلاً حدّثه عن أنس بن مالك أنه قال:

إن كان [أحدنا](*) ليقيم صُلْبه في الصلاة خلف النبي ﷺ حتى يتمكّن النبي ﷺ من السجود ـ أو قال ـ من الأرض ثم يسجد عند ذلك(١).

٢٩٥ ـ حدّثنا نصر بن علي بن نصر حدّثنا عثام بن عليّ عن الأعشى قال: قال أنس بن مالك والبراء بن عازب:

كنّا لا نحني ظهورنا حتى ننظر إلى رسول الله ﷺ ساجداً(٢).

قلت: حديث البراء في الصحيح.

١٥٥ ـ بـاب الإشارة في التشهّد

٢٩٦ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا به ابن وهب قال:

وأخبرني يزيد بن عياض عن عمر بن أبي أنس عن [أبي](٣) القاسم مولى بني ربيعة عن الحارث قال:

صلّيت في مسجد غِفار فلما جلست جعلت أدعو وأُشير بإصبع واحدة فدخل عليَّ خفاف بن أيماء الغفاري وأنا كذلك فقال:

ما تريد بهذا حين تشير بإصبع واحدة؟

قال: قلت أدعو الله وأسأله.

قال: نِعمَ ما صنعت إن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك فقال المشركون: إنما يسحر بها كذب المشركون إنما ذلك الإخلاص(٤).

= (٢/١٢٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط إلاّ أنه قال: على جبهته مع قصاص الشعر. وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه.

(*) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مجمع الزوائد.

(١) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يُسَمَّ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٠٠٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٧) بمعناه وقال: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه وفي حديث البزار سعيد بن المفضل ضعّفه أبو حاتم ووثّقه غيره وحديث أبي يعلى منقطع بين الأعمش وأنس.

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وهو مقسم بن بجرة وانظر تقريب التهذيب ٢/٢٧٣.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢/١٣١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وسمّي المُبهَم =

١٥٦ ـ باب الصلاة على النبي ﷺ

[٢٦/ب] ٢٩٧ ـ حدّثنا الحسن بن عرفة[١] /حدّثنا عمّار بن محمد عن ليث بن أبي سليم عن كعب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«أكثروا الصلاة عليَّ فإن صلاتكم عليَّ زكاة لكم»[٢].

١٥٧ ـ باب الانصراف من الصلاة

٢٩٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا يحيىٰ بن سعيد عن محمد بن يحيىٰ بن جابان أن عمّه واسع بن حبّان[٣] أخبره:

أنه كان قائماً يصلّي في المسجد وابن عمر مستقبله مُسنِداً ظهره إلى قِبلَة المسجد فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه فقال له ابن عمر:

ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك؟

قال: لا إلّا أني رأيتك فانصرفت إليك.

قال: فقال ابن عمر: إنك قد أحسنت إن ناساً يقولون: إذا كنت تصلّي فانصرفت فانصرف عن يمينك.

قال ابن عمر: إذا كنت تصلّي فانصرفت فانصرف إن شئت عن يمينك وإن شئت عن يسارك[٤].

١٥٨ ـ باب ما يقول إذا انصرف من الصلاة

٢٩٩ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا حمّاد عن أبي هارون قال: قلنا لأبي سعيد: هل حفظت عن رسول الله ﷺ شيئاً كان يقوله بعدما يسلّم؟

قال: نعم كان يقول:

«﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ * وَٱلْحَمْدُ

= الحارث ولم أجد مَن ترجمه ولم يُسَمِّه أحمد.

(١) في الأصل جاء الاسم مختلط المداد واستوضحته من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٦٤١٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٤٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس. قلت: وقد عنعن.

(٣) في الأصل (واسع بن حمّاد) والتصويب من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٤٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ﴾»[١].

١٥٩ ـ باب القنوت

٣٠٠ ـ حدّثنا محمد حدّثنا يوسف بن يزيد ـ يعني أبا معشر ـ حدّثنا أبو حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال:

قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على عُصَيَّةَ وَذَكْوَانَ فلما ظهر عليهم ترك القنوت[٢].

٣٠١ ـ حدّثنا بشر حدّثنا شريك عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة فذكر نحوه.

٣٠٢ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا حمّاد بن زيد عن حنظلة بن عبد الله عن أنس:

أن النبي ﷺ قنت في صلاة الصبح بعد الركوع قال: فسمعته يقول يدعو في قنوته على الكَفَرَة قال: وسمعته يقول:

«واجعل قلوبهم كقلوب نساء كوافر»[٣].

١٦٠ ـ باب تخفيف الإمام الفريضة

٣٠٣ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن عثمان عن نافع بن سرجس عن أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثي صاحب رسول الله ﷺ وذكرت الصلاة عنده فقال:

كان رسول الله ﷺ أخفّ الناس صلاة على الناس وأدومه على نفسه[٤].

---

(١) سورة الصّافّات، الآية: ١٨٠، ١٨١، ١٨٢. وإسناده الحديث ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١١٨/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٢: ١٤٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل فيهم متروك وهو: أبو هارون وهو: عمارة بن جوين العبدي.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٢٩/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وفيه: أبو حمزة الأعور القصّاب وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٤٥٩).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: حنظلة بن عبيد الله السدوسي. ضعّفه أحمد وابن المديني وجماعة. ووثّقه ابن حبّان.

(٤) في إسناده نافع بن سرجس وثّقه ابن حبّان. وسُئِلَ أحمد عنه فقال: لا أعلم إلاّ خيراً. والحديث في =

٣٠٤ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا عفّان بن مسلم حدّثنا وهب حدّثنا عبد الله بن عفّان بن خثيم عن نافع بن سرجس عن أبي واقد. فذكر نحوه[١].

[٢٧/أ] **٣٠٥** ـ [حدّثنا الحسن بن حمّاد الورّاق][٢] حدّثنا /حسين الجعفي حدّثنا زائدة عن ابن خثيم المكّي عن نافع بن سرجس قال:

دخلت على أبي واقد الليثي في مرضه الذي مات فيه بمكة فسمعته يقول: فذكره[٢].

٣٠٦ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا يعقوب أخبرنا عيسى ابن جارية عن جابر قال:

كان أُبَيّ يصلّي بأهل قباء فاستفتح سورة طويلة ودخل معه غلام من الأنصار فلما سمعه قد استفتح سورة طويلة انفتل من الصلاة وكان يريد أن يعالج ناضحاً له يسقي عليه فلما انفتل أُبَيّ بن كعب قال له القوم:

إن فلاناً انفتل من الصلاة فغضب أُبَيّ فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام فأتاه الغلام يشكوه إليه فغضب النبي ﷺ حتى رُئِيَ الغضب في وجهه ثم قال:

«إن منكم منفرين فإذا صلّيتم فأوجزوا فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة»[٣].

٣٠٧ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا يعقوب بن عبد الله أخبرنا عيسى فذكر نحوه إلّا أنه قال:

فلما انفتل أُبَيّ أُخبِرَ بذلك قال: فعرف أُبَيّ أن الغلام يشكو إلى رسول

= مسند أبي يعلى برقم (١٤٤٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٧٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: رواه الليثـي والطبراني في الكبير وقال البكري: ورجاله موثقون.

(١) راجع الحديث الذي قبله وهو بالمسند برقم (١٤٤٨/٣).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى برقم (١٤٤٩/٣).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٩٨/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٧٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عيسى بن جارية ضعّفه ابن مُعين وأبو داود ووثّقه أبو زرعة وابن حبّان. قلت: وقال النسائي: متروك. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/ ٣٤)، أحمد في المسند (٥/ ٢٧٣)، الحميدي في المسند (٤٥٣)، أبو عوانة في المسند (٢/ ٨٦)، ابن حجر في فتح الباري (٢/ ١٩٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣/ ١١٥)، الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ١٤٣)، البغوي في شرح السُّنّة (٣/ ٤٠٩)، الطبراني في الكبير (١١٧/ ٢٠٦)، التبريزي في مشكاة المصابيح (١١٣٢).

الله ﷺ وَقَرَّبَ الغلام يشكو أُبَيّاً فقال رسول الله ﷺ:

«إن منكم منفرين إذا صلّيتم فأوجروا ـ أو فأوجزوا ـ»[١].

شك أبو يحيىٰ أو كما قال: فذكر نحوه.

٣٠٨ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن أبيه قال:

كان أَبِي يُصَلِّي خلف أبي هريرة بالمدينة قال: فكانت صلاته نحو من صلاة قيس[٢]. يُتِمّ الركوع والسجود.

فقيل لأبي هريرة: هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ؟

قال: نعم وأجود[٣].

١٦١ ـ بـاب إمامة الأعمى

٣٠٩ ـ حدّثنا أُميّة بن بسطام حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا حبيب المعلّم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة:

أن النبي ﷺ استخلف ابن أُم مكتوم على المدينة يصلّي بالناس[٤].

١٦٢ ـ بـاب صلاة الرجل بالنساء

٣١٠ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا يعقوب عن عيسى بن جارية حدّثنا جابر بن عبد الله قال:

جاء أُبَيّ بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن كان منّي الليلة شيء ـ يعني في رمضان ـ قال:

«ما ذاك يا أُبَيّ»؟

قال: نسوة في داري. قلن: إنّا لا نقرأ القرآن فنصلّي بصلاتك؟

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٩٥) وراجع تحقيق الحديث الذي قبله.

(٢) هو قيس بن أبي حازم العالم الثقة الحافظ أبو عبد الله البجلي الأحمسي أسلم وأتى النبي ﷺ. ليبايعه فقبض نبي الله ﷺ وقيس في الطريق ولأبيه أبي حازم صحبة توفي (سنة ٩٨ هـ) ا.هـ. نقلاً عن الأستاذ حسين أسد من تحقيق مسند أبي يعلى.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٤٢٢/١١).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط (بلفظ آخر) ثم قال: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلت في إسناده: أُميّة بن بسطام وهو صدوق وحبيب المعلّم وهو صدوق أيضاً.

قال: فصلّيت بهنّ ثمانِ ركعات ثم أوترت.

قال: فكانت شِبْهُ الرِّضا ولم يقل شَيْئاً(١).

١٦٣ ـ بـاب سـترة المصـلّي

٣١١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه فذكر حديثاً بهذه الترجمة فلما فرغ منه قال:

[٢٧/ب] /وعن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يستر الرجل في الصلاة السهم وإذا صلّى أحدكم فليستتر ولو بسهم»(٢).

١٦٤ ـ بـاب صلاة الإمام إلى غير سترة

٣١٢ ـ حدّثنا علي بن الجعد أخبرنا شُعبة عن عمرو بن مرّة قال: سمعت يحيـىٰ بن الجزّار عن ابن عباس قال:

جئت أنا وغلام من بني هاشم على حمار فمررنا بين يدي النبي ﷺ وهو يصلّي فنزلنا عنه وتركنا الحمار يأكل من بقل الأرض ـ أو قال: نبات الأرض ـ فدخلنا معه في الصلاة.

فقال رجل: أكان بين يديه عَنَزَة؟ قال: لا(٣).

قلت: أخرجته لقوله: أكان بين يديه عَنَزَة؟ قال: لا.

٣١٣ ـ حدّثنا زهير حدّثنا أبو معاوية عن الحجّاج عن الحكم عن يحيـىٰ بن الجزّار عن ابن عباس قال:

صلّى رسول الله ﷺ في فضاء ليس بين يديه شيء(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٠١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٢) وقال: قلت: بل هو ضعيف. عيسى بن جارية ضعّفه ابن معين وأبو داود. وقال النسائي: متروك الحديث. ووثّقه أبو زرعة وابن حبّان.

(٢) في إسناده عبد الملك بن الربيع وثّقه العجلي وضعّفه ابن معين. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٤١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٢٣/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٧١٦، ٧١٧) والبيهقي في السُّنن الكبرى (٢٧٧/٢).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٠١/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

١٦٥ - بـاب ما لا يقطع الصلاة

٣١٤ - حدّثنا سفيان بن وكيع حدّثنا عبد الوهاب الثقفي - يعني عن خالد عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت:

كان مفرشي حِيَالَ مُصَلَّىٰ - تعني رسول الله ﷺ - فكان يصلّي وأنا حِيَالَهُ[1].

قلت: أخرجته لقولها: فكان يصلّي وأنا حياله.

٣١٥ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الرحمن حدّثنا وهيب عن خالد فذكر نحوه.

٣١٦ - حدّثنا عبد الله بن عمر حدّثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سِوار عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

مرّت شاة بين يدي النبي ﷺ وهو في الصلاة بينه وبين القبلة فلم يقطع صلاته[2].

١٦٦ - بـاب صـلاة المـريض

٣١٧ - حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حفص بن أبي داود عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: عاد رسول الله ﷺ مريضاً وأنا معه فرآه يصلّي ويسجد على وِسادة فنهاه وقال:

«إن استطعت أن تسجد على الأرض فاسجد وإلّا فأومىء إيماءاً واجعل السجود أخفض من الركوع»[3].

٣١٨ - حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا حفص بن عمر قاضي حلب حدّثنا

= (٢/٦٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجّاج بن أرطاة وفيه ضعف.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٩٤١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦٢) وقال: رواه أبو داود وابن ماجة خلا قوله: «وكان يصلّي وأنا حياله» ورواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٥/٢٦٥٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أشعث بن سِوار ضعّفه جماعة ووثّقه ابن معين.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٨١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٤٨) وقال: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه ورجال البزار رجال الصحيح. في إسناده: حفص بن أبي داود القارىء: متروك الحديث مع إمامته في القراءة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٤) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعف.

مختار بن فلفل عن أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ صلّى على الأرض في المكتوبة قاعداً وقعد في التسبيح في الأرض فأومـأ إيماءاً[(١)].

١٦٧ ـ بـاب السهو ما جاء في مَن قام من ثنتين

٣١٩ ـ حدّثنا محمد بن عمرو الناقد حدّثنا أبو معاوية محمد بن خازم حدّثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس [بن أبي حازم][(٢)] قال:

صلّى بنا سعد فنهض في الركعتين فسبّحنا به فاستتمّ قائماً.

قال: فمضى في قيامه /حتى فرغ. [٢٨/أ]

فقال: أكنتم تروني أن أجلس إنما صنعت كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع[(٣)].

قال أبو عثمان عمرو بن محمد الناقد: لم نسمع أحداً يرفع هذا الحديث غير أبي معاوية.

٣٢٠ ـ حدّثنا عمرو حدّثنا وكيع بن الجرّاح حدّثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عيسى بن أبي حازم قال:

صلّى بنا سعد بن مالك قال: فذكر نحواً من حديث أبي معاوية ولم يذكر النبي ﷺ[(٤)].

٣٢١ ـ حدّثنا عمرو بن محمد حدّثنا العلاء بن هلال الرقي حدّثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي الفيض عن معاوية بن علي السلمي قال:

صلّى بنا معاوية بن أبي سفيان المغرب ثلاثاً فقام في ركعتين فسبّحوا به فأومأ إليهم أن قوموا فلما قضى صلاته وسلّم انصرف فخطبهم [ثم][(*)] قال: رأيت رسول

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٩٥٥/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: حفص بن عمر قاضي حلب وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٩/٢، ٧٩٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح.

(٤) انظر سابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٦٠).

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

الله ﷺ فعل كالذي رأيتموني فعلت ولولا أني رأيته فعله لم أفعله[١].

١٦٨ ـ بـاب ما جاء في العـورة

٣٢٢ ـ حدّثنا الحسن بن الصباح حدّثنا العباس بن الفضل الأنصاري عن ابن سنان ـ يعني بُرْداً ـ إن شاء الله ـ عن عتبة بن علي عن يحيى عن أبي أنيسة عن أبي ليلى قال:

خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه فمرّ برجل من بني عدي[٢] كاشف عن فخذه فقال رسول الله ﷺ:

«غَطِّ فَخِذَكَ يا مَعْمَرُ فإن الفَخِذَ من عورة[٣] الرجل»[٤].

٣٢٣ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يحيى بن أبي بكر[*] حدّثنا إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال:

رأى رسول الله ﷺ فخذ رجل خارجة فقال:

«غطّ فخذك فإن فخذ الرجل عورة»[٥].

١٦٩ ـ بـــاب

٣٢٤ ـ حدّثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدّثنا حكيم بن نافع عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٣٨٥). في إسناده العلاء بن هلال الرقّي ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عن أبيه فقال: منكر الحديث (٦/ ٣٦١). وقال ابن حبّان في المجروحين (٢/ ١٨٤): كان ممّن يقلّب الأسانيد ويغيّر الأسماء ولا يجوز الاحتجاج به بحال. وأما معاوية السلمي فلم أقف على ترجمته.

(٢) في الأصل (من بني عذرة) والتصويب من المسند.

(٣) في المسند (من العورة).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٩٢٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٥٢) من غير رواية أبي يعلى. وفي إسناده العباس بن الفضل الأنصاري وهو متروك الحديث.

(*) في الأصل (بكير) وهو تحريف.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٥٤٧). وفي إسناده أبي يحيى القتّات وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٢٧٩٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ٢٢٩)، أحمد في المسند (١/ ٢٧٥، ٣/ ٤٧٩)، الحاكم في المستدرك (٤/ ١٨١)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ١٦٢)، الطبراني في الكبير (٢/ ٣٠٤)، الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٢٤٣).

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«**سَجْدَتَا السَّهْوِ تجزىء في [الصلاة]**[١] **من كل زيادة ونقص**»[٢].

٣٢٥ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا حفص بن بشر الأسدي قال: حدّثنا حكيم بن نافع. فذكره.

١٧٠ ـ بـاب الصلاة في الثوب الواحد

٣٢٦ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمد بن عمر الأسلمي حدّثنا الضحّاك بن عفّان عن حبيب مولى عروة قال: سمعت أسماء بنت أبي بكر قالت:

رأيت أبي يصلّي في ثوب واحد فقلت: يا أبه تصلّي في ثوب واحد وثيابك موضوعة؟

فقال: يا بُنَيَّة إن آخر صلاة صلّاها رسول الله ﷺ خلفي في ثوب واحد[١].

٣٢٧ ـ حدّثنا يحيىٰ الحماني حدّثنا يعلى بن الحارث المحاربي عن غيلان بن جامع عن إياس بن سلمة عن ابن لعمار عن عمّار:

أن النبي ﷺ صلّى في ثوب واحد متوشّحاً به[٤].

[٢٨/ب] **٣٢٨** ـ حدّثنا /موسى حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي عن يعلى بن الحارث فذكر نحوه[٥].

٣٢٩ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا شريك بن عبد الله عن حسين بن عبد الله عن

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٥٩٢/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه حكيم بن نافع ضعّفه أبو زرعة ووثّقه ابن معين. ا. هـ. قلت: وقال ابن معين أيضاً: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث. وقال الساجي: عنده مناكير.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٥١/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الواقدي وضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٣٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير كلاهما من رُواة ابن عمّار. قلت: ففيه مجهول وهو ابن عمّار. ويحيىٰ الحُماني: متّهم بسرقة الحديث. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٢٩، ٣٣٠). وعزاه لأبي إسحاق وأبو بكر بن أبي شيبة.

(٥) إسناده ضعيف وانظر سابقه وقد ورد بمسند أبي يعلى برقم (١٦٤٧/٣).

عكرمة عن ابن عباس قال:

صلّى رسول الله ﷺ في ثوب قد خالف بين طرفيه متوشّحاً به يتّقي بفضول الثوب حرّ الأرض وبردها[(١)].

٣٣٠ ـ حدّثنا محرز حدّثنا شريك. فذكره[(٢)].

٣٣١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا وكيع حدّثنا شريك. فذكره إلاّ أنه قال: صلّى في كساء[(٣)].

٣٣٢ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا ابن أبي إسرائيل حدّثنا شريك عن عاصم عن أنس قال:

صلّى رسول الله ﷺ في ثوب واحد خالف بين طرفيه[(٤)].

٣٣٣ ـ حدّثنا يحيىٰ بن أيوب حدّثنا إسماعيل بن عياش قال: أخبرني عطاء الخراساني عن معاوية قال:

دخلت على أُم حبيبة زوج النبي ﷺ فرأيت النبي ﷺ قائماً يصلّي في ثوب واحد فقلت: يا أُم حبيبة أيصلّي النبي ﷺ في ثوب واحد؟ قالت: نعم وهو الثوب الذي كان فيه ما كان ـ تعني الجماع[(٥)].

٣٣٤ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي حدّثنا مبشر(*) ـ يعني ابن إسماعيل الحلبي(**) ـ والحارث بن عطية ابن كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد عن معاوية فذكر نحوه[(٦)].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٤٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.
قلت: شريك بن عبد الله وحسين بن عبد الله بن عبيد الله ضعيفان.

(٢) راجع الذي قبله وإسناده ضعيف وجاء بالمسند برقم (٥/٢٦٨٧).

(٣) راجع الذي قبله وإسناده ضعيف وجاء بمسند أبي يعلى برقم (٤/٢٥٧٦).

(٤) راجع الذي قبله وإسناده ضعيف وجاء بمسند أبي يعلى برقم (٤/٢٥٧٧).

(*) جاء في المخطوط (قيس) والتصويب من المسند.

(**) جاءت بالمخطوط مكررة.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورواه في الكبير مختصراً... وإسناد أبي يعلى حسن. قلت: إسناده منقطع عطاءابن أبي مسلم يروي عن الصحابة مرسلاً.

(٦) إسناده حسن وانظر الحديث الذي قبله. إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم

٣٣٥ ـ حدّثنا أبو الحارث حدّثنا يحيىٰ قال: حدّثني إسماعيل عن قيس قال: رأيت خالد بن الوليد يؤمّ الناس في الجيش في ثوب واحد[٣].

١٧١ ـ بـــــاب

٣٣٦ ـ حدّثنا إبراهيم حدّثنا حمّاد عن أبي حمزة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة:

أن رسول الله ﷺ كان يصلّي فوجد القَرَّ فقال:

«يا عائشة أرخي عليَّ مِرْطَكِ».

قالت: إني حائض. قال:

«علّة وبُخْلاً إن حيضتك ليست في يدك»[١].

١٧٢ ـ بــاب الصلاة في الخُفّ

٣٣٧ ـ حدّثنا إبراهيم حدّثنا مسلم بن قتيبة حـدّثنا عمـر بن نبهان عن قتـادة عن أنس:

أن رسول الله ﷺ كان يصلّي في خُفّيه [ونعليه][٢].

١٧٣ ـ بــاب الصلاة في النعلين

٣٣٨ ـ حدّثنا يحيىٰ بن أيوب حدّثنا محمد بن الحجّاج اللخمي حدّثنـا عبد الملك بن عمير عن النزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال:

«زين الصلاة الحـــذاء»[٣].

= (١٣/ ٧١٨٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٥١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وإسناده ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٥) وعزاه لمسدّد.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٤٨٥) وقال: «في يديك». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٤٩، ٥٠) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن. قلت: بل ضعيف لأن ميمون الأعور وهو أبو حمزة ضعيف. وطرق الحديث عند: أبي نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٩).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وإسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/ ٢٩١٢). وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٥٤) حديثاً لأنس في الصلاة في النعلين لمخالفة اليهود ثم قال: رواه البزار وله عند الطبراني في الأوسط أن النبي ﷺ صلّى في النعلين والخُفّين. قلت: (أي الهيثمي) في الصحيح منه الصلاة في النعلين فقط. ومدار الحديثين على عمر بن نبهان وهو ضعيف. وروى أبو يعلى منه الصلاة في الخُفّين. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٥٣٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٣٣٩ ـ حدّثنا عمرو بن مالك حدّثنا عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوي حدّثنا يحيىٰ بن مَرَّار[١] عن جدّه عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال:

رأيت رسول الله ﷺ يصلّي في نعليه[٢].

١٧٤ ـ بـاب الصلاة على وقاية

٣٤٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وهب بن جرير حدّثنا شُعبة عن أبي حصين عن يحيىٰ بن وثّاب عن أبي عبد الرحمن عن /أُم حبيبة زوج النبي ﷺ: [٢٩/أ]

أن النبي ﷺ كان يصلّي على الخُمرة[٣].

٣٤١ ـ حدّثنا العباس بن الوليد النرسي حدّثنا وهيب عن خالد عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها أم سلمة:

أن النبي ﷺ كان يصلّي على الخُمرة[٤].

٣٤٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عفّان حدّثنا وهيب حدّثنا خالد عن أبي قلابة عن بعض ولد أُم سلمة فذكره[٥].

٣٤٣ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا وهيب حدّثنا أيوبُ عن أبي قلابة عن أنس قال:

كان رسول الله ﷺ يأتي أُم سليم فيقيل عندها. فذكره إلى أن قال: وكان يصلّي على الخُمرة[٦].

= (٢/٥٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن الحجّاج اللخمي وهو كذاب.

(١) جاء بالأصل (يحيىٰ بن مروان) والتصويب من مسند أبي يعلى وسيأتي الكلام عليه في التحقيق.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٣٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: بحر بن مرّار أحد مَن اختلط وقد وثّقه ابن معين. وفي إسناده أبي يعلى: عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر ضعّفه أحمد وجماعة. وكان يحيىٰ بن سعيد القطّان حسن الرأي فيه وحدّث عنه.

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن حبيب وقد أرسله عن أُم حبيبة رضي الله عنها. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٥) إسناده ضعيف لما فيه من الجهالة. وقد سبق في الذي قبله بإسناد صحيح.

(٦) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٥/٢٧٩٥).

٣٤٤ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا سلام بن سليم عن زيد العمي عن مجاهد عن ابن عباس قال:

رأيت رسول الله ﷺ يسجد على ثوبه[1].

١٧٥ ـ بـــاب

٣٤٥ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا يزيد عن المقدام بن شريح عن أبيه أنه سأل عائشة:

أكان رسول الله ﷺ يصلّي على الحصير؟ فإني سمعت في كتاب الله: ﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيراً ﴾[2].

قالت: لم يكن يصلّي عليه[3].

١٧٦ ـ بـاب الأوقات التي تُكْرَه فيها الصلاة

٣٤٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا إسحاق بن عيسى حدّثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن معاذ التيمي قال:

سمعت سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«صلاتان لا صلاة بعدهما الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس»[4].

٣٤٧ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا عبد الله بن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه عن سعيد بن نافع قال:

رآني أبو هبيرة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أُصلّي الضّحى حين

(١) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٤٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥٧). وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح [أي رجال الكتب الستّة] وإسناد الحديث ضعيف لضعف زيد العمي وهو ابن الحواري. راجع كتب الرجال.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٤٤٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٦٢٠)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٦/١٧٨)، أحمد في المسند (١/١٧١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٩٥٨٦، ١٩٦١٣).

طلعت الشمس فعابَ ذلك عليَّ ونهاني ثم قال: ـ أيّ رسول الله ﷺ قال ـ:

«**لا تُصلُّوا حتى ترتفع الشمس فإنها تطلع في قرن شَيْطانٍ**»[١].

٣٤٨ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا روح حدّثنا أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«**لا تصلّوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن الشيطان وصلّوا بين ذلك ما شئتم**»[٢].

٣٤٩ ـ حدّثنا كامل حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا أبو الأسود عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ ينهى عن الصلاة حين تطلع الشمس حتى ترتفع فيقول: «**إنها تطلع بقرن شيطان**»[٣].

وينهى عن الصلاة حين تقارب الغروب حتى تغرب.

٣٥٠ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الشمس **تطلع** حين **تطلع بين قرني شيطان**»[٤].

قال: /فكنّا نُنْهَى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ونصف النهار. [٢٩/ب]

٣٥١ ـ حدّثنا محمد بن بشّار حدّثنا محمد حدّثنا شعبة عن الأزرق بن قيس

---

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٧٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط إلاّ أن أبا يعلى قال: رآني أبو هبيرة. والإسناد رجاله ثقات غير سعيد بن نافع ذكره ابن حبّان في الثقات ولم أرَ فيه جرحاً. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢١٦/٥)، الطبراني في الكبير (٢٨٣/٧)، ابن خزيمة في الصحيح (١٢٧٤).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢١٦/٧). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٦٠/٥)، الطبراني في الكبير (٣٤٦/٨)، والطحاوي في معاني الآثار (١٥٢/١)، الألباني في الصحيحة (٣١٤).

(٣) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٤٤/٨). وفي الإسناد ابن لهيعة وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢١٦/٥)، الطبراني في الكبير (٣٢٩/١٢).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٧٧/٨). وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٢٣/٤)، ابن ماجة في السُّنن (١٢٥٣)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٢، ٢٢٩)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٦٧)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٢/٤)، الطبراني في الكبير (٤٥٤/١٢)، المتقي الهندي في كنز العمّال (١٩٦٠٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٣٩٥٠).

عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ:

أن النبي ﷺ صلّى العصر فقام رجل يصلّي فرآه عمر فقال له: اجلس فإنما هلك أهل الكتاب بأنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله ﷺ: «**أحسَنَ ابن الخطّاب**»[1].

١٧٧ ـ بـاب قَصْر الصلاة في السفر

٣٥٢ ـ حدّثنا محمد بن عباد المكّي حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد أبو سعيد مولى بني هاشم عن حبيب بن أبي حبيب عن عمرو بن هَرِم عن جابر بن زيد قال: كان أبو هريرة يقول:

سافرت مع رسول[2] الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر كلّهم صلّى حين يخرج من مكة إلى المدينة[3] إلى أن يرجع إليها ركعتين ركعتين[4] في المسير والمقام بمكة[5].

١٧٨ ـ بـاب الإتمام لمَن تأهّل ببلد

٣٥٣ ـ (كـ) حدّثنا عبد الله حدّثنا حرمي بن عمارة حدّثنا عكرمة بن إبراهيم حدّثني عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ذياب من أهل المدينة حدّثني أبي عبد الرحمن أن عثمان صلّى بأهل منى أربع ركعات فلما انصرف إليهم قال:

إني صلّيت بكم أربعاً إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**إذا تأهّل المسافر في بلدة فهو من أهلها يصلّى صلاة المقيم أربعاً**»[6].

---

(١) إسناده صحيح عدول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٦٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: ولا يضرّ المجهول من صحابته ﷺ.

(٢) في المسند (النبي ﷺ).

(٣) في المسند (حين خرج من المدينة).

(٤) في المسند (إليها ركعتين) ولم يكرّر.

(٥) إسناده منقطع وحبيب بن أبي حبيب ليّنه الذهبي. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٨٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٥٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مجمع الزوائد (٢/١٥٦) وعزاه لأبي يعلى ثم قال: فيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف.

وإني تأهّلت بها مُذْ قَدِمتها فلذلك صلّيت بكم أربعاً.

٣٥٤ ـ حدّثنا موسى حدّثنا أبو عتاب سهل بن حمّاد حدّثنا عكرمة بن إبراهيم ـ فذكر نحوه إلّا أنه قال:

إذا تزوّج الرجل ببلد[١].

١٧٩ ـ بـاب الجمع بين الصلاتين في السفر

٣٥٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا بكر بن عبد الرحمن حدّثنا عيسى عن ابن أبي ليلى عن أبي قيس الأودي [عن هزيل بن شرحبيل][*] عن ابن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر[٢].

١٨٠ ـ بـاب الجمعـة

٣٥٦ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا وكيع عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«جاءني جبريل بمرآة بيضاء فيها نكتة سوداء».

قـال:

«قلت: ما هذه؟ قال: هذه الجمعة وفيها[٣] ساعة»[٤].

١٨١ ـ بـاب وقـت الجمعـة

٣٥٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن أبي ذئب عن

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عكرمة بن إبراهيم كما بيّن الهيثمي في الحديث السابق. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٥٦) وقال: رواه أحمد.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/ ٥٤١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٥٩) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٤٢) وعزاه لأبي بكر.

(*) ما بين المعقوفين من هامش مسند أبي يعلى والمطالب العالية. ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي ـ صدوق ـ سيّء الحفظ جدّاً.

(٣) جاءت هذه الكلمة مكرّرة بالأصل فحذفت التكرار.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٠٨٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٦٣) بنحوه ثم قال: وروى أبو يعلى طرفاً منه ولأنس في رواية عنده ـ ثم ساق الرواية وهي غير التي هنا ثم قال: ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني وهو ثقة. قلت: وفي الإسناد الذي هنا يزيد الرقاشي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٧٧) وعزاه لأبي بكر.

مسلم بن جندب عن الزبير بن العوّام قال:

[٣٠/أ] كنّا /نصلّي مع رسول الله ﷺ ثم نبتدر في الآجام فما نجد إلّا مواضع أقدامنا(١).

قلت (كـ): وأعاده في الكبير بسنده إلى الزبير قال: كنّا نصلّي مع رسول الله ﷺ الجمعة فذكره.

١٨٢ ـ بـاب فيما يعتق الله من النار في يوم الجمعة وليلته

٣٥٨ ـ حدّثنا عبد الله بن عبد الصمد حدّثنا أبي عبد الصمد بن علي عن عوّام البصري عن عبد الواحد بن زيد(٢) عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة ليس فيها ساعة إلّا ولله فيها ستمائة عتيق من النار».

قال: فخرجنا من عنده فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت فقال: سمعته وزاد فيه: «كلهم قد استوجب النار»(٣).

١٨٣ ـ بـــاب

٣٥٩ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن قيس أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«مَن وافق صيامه يوم الجمعة وعاد مريضاً وشهد جنازة وتصدّق وأعتق وجبت له الجنة»(٤).

---

(١) مرسل الإسناد بين مسلم بن جندب والزبير بن العوّام. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٦٨٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٨٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه رجل لم يُسَمَّ.

(٢) في الأصل (عبد الواحد بن زياد) وهو تصحيف.

(٣) إسناده ضعيف جداً عبد الواحد بن زيـد متروك. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/ ٣٤٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٦٥) وقال: رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد بن أبي خداش عن أم عوّام البصري ولم أجد مَن ترجمها. قلت: والذي في الإسناد هنا: عوّام البصري ولم أقف له على ترجمة ولا على أمه التي أشار إليها الهيثمي. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٢) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (١/ ٤٦٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٤٩٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢١٠٨٠).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ١٠٤٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

٣٦٠ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا عبد الله بن وهب وأخبرني حيوة بن شريح عن بشير الخولاني أن الوليد بن قيس حدّثه أن أبا سعيد الخدري حدّثه أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«خمس مَن عملهنّ في يوم كتبه الله من أهل الجنة: مَن صام يوم الجمعة. وراح إلى الجمعة. وشهد جنازة. وأعتق رقبة»[1].

١٨٤ ـ باب غسل الجمعة

٣٦١ ـ حدّثنا شيبان حدّثنا جرير بن حازم حدّثنا الحسن عن أبي هريرة قال:

أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهنّ أبداً: الوتر قبل النوم. وصوم ثلاثة أيام من كل شهر. والغسل يوم الجمعة[2].

قلت: أخرجته للغسل يوم الجمعة.

١٨٥ ـ باب ما جاء في المنبر

٣٦٢ ـ حدّثنا مسروق بن المرزبان حدّثنا يحيىٰ بن زكريا عن مُجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال:

كان النبي ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من القوم فقال:

إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كنت كأنّك قائم. قال:

«نعم».

= (١٦٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وأطراف الحديث عند: السيوطي في اللآلىء الموضوعة (١٦/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٥٢١)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٢٣)

(١) رجاله ثقات وفي سماع الوليد بن قيس من أبي سعيد الخدري كلام. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٤٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٢) وقال: رواه أبي يعلى ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٧١٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٤٩٢)، المنذري في الترغيب (٤٨٥/١)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٢٣).

(٢) إسناده منقطع الحسن لم يسمع من أبي هريرة كما قال البخاري رحمه الله في التاريخ (٣٥/٢). والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٢٢٦/١١). وأطراف الحديث عند: أبو داود في السُّنن (١٤٣٣)، أحمد في المسند (٣٢٩/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٦٧/٣)، ابن عديّ في الضعفاء (٤٧٧/٢).

قال: فجعل له المنبر فلما جلس عليه حَنَّتِ الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها.

فلما كان من الغد رأيتها قد حوّلت فقلنا: ما هذا؟ قالوا: جاء النبي ﷺ البارحة وأبو بكر /وعمر فحوّلوها[1]. [٣٠/ب]

٣٦٣ ـ حدّثنا مسروق بن المرزبان حدّثنا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن سعيد عن جابر قال:

كان النبي ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكّأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من الروم وقال: إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم قال: «نعــــم».

قال: فجعل له المنبر فلما جلس عليه حنّت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها.

فلما كان من الغد فرأيتها قد حُوّلت فقلنا: ما هذا؟ قال: جاء النبي ﷺ وأبو بكر وعمر فحوّلوها[2].

قلت: حديث جابر في الصحيح وليس هو بهذا السياق.

والله أعلــــم.

١٨٦ ـ بــاب الخطبة قائمــاً

٣٦٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الحجّاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد ثم يقوم يخطب[3].

٣٦٥ ـ قُرِىء على بشر أخبركم أبو يوسف عن ابن أبي ليلى عن الحجّاج بن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٦٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٢، ١٨١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مجالد بن سعيد وقد وثّقه جماعة وضعّفه آخرون وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في دلائل النبوّة (١٤٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٥٠/٦).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٧٧/٤). وراجع تعليق الحديث الذي قبله.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٩٠/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٢). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦١٣) وعزاه لأبي بكر. وفيه: الحجّاج بن أرطأة وهو ضعيف.

أرطأة عن الحكم فذكر نحوه ثم قال: زاد ابن أبي ليلى حرفاً قال:
فجلس جلوساً خفيفاً[(١)].

١٨٧ ـ بـاب الإنصات والإمام يخطب

٣٦٦ ـ حدّثنا أبو هشام حدّثنا أبو أُسامة عن مُجالد عن عامر عن جابر قال:
قال سعد بن أبي وقاص لرجل:
لا جمعـــة لك. فقال النبي ﷺ:
«لِمَ يا ســـعد»؟
قال: لأنه كان يتكلم وأنت تخطب. فقال النبي ﷺ:
«صـدق ســـعد»[(٢)].

٣٦٧ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا يعقوب حدّثني عيسى بن جارية عن جابر قال:

دخل عبد الله بن مسعود المسجد والنبي ﷺ يخطب فجلس إلى جنبه أُبَيُّ بن كعب فسأله عن شيء أو كلّمه بشيء فلم يردّ عليه [أُبَيٌّ][(٣)] فظن ابن مسعودة أنها مَوْجِدَة فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته قال ابن مسعود: يا أُبَيّ ما منعك أن تردّ عليَّ؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة.

قال: لِمَ؟ قال: لأنك تكلّمت والنبي ﷺ يخطب!!.

فقام ابن مسعود فدخل على النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ:
«صدق أُبَيّ أطع أُبَيّاً»[(٤)].

---

(١) إسناده كسابقه وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦١٣).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٠٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٨٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: مجالد بن سعيد وقد ضعّفه الناس ووثّقه النسائي في رواية.

(٣) ما بين المعقوفين ليس من الأصل وهو من المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٩٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٨٥) وقال رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه وفي الكبير باختصار ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: بل في إسناده عيسى بن جارية. قال النسائي: متروك. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وليّنه ابن حجر في التقريب.

١٨٨ ـ بــاب في مَن أدرك ركعة من الجمعة

٣٦٨ ـ قُرِىء على بشر: أخبركم أبو يوسف عن الحجّاج عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن /رسول الله ﷺ قال: [٣١/أ]

«مَن أدرك ركعة من الجمعة صلّى إليها أخرى»(١).

١٨٩ ـ بــاب من أين تُؤتَى الجمعة

٣٦٩ ـ حدّثنا سفيان حدّثنا أبي عن سعيد بن عبيد الأزدي حدّثنا الفضل الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال:

قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال:

«عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة».

قال: ثم قال في الثانية:

«عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها».

وقال في الثالثة:

«عسى يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة ويطبع الله على قلبه»(٢).

١٩٠ ـ بــاب في مَن ترك الجمعة ثلاثاً

٣٧٠ ـ حدّثنا محمد بن الخطاب حدّثنا الجُدّي أخبرنا شعبة عن سعيد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الرحمن قال: سمعت عمّي يحدّث عن النبي؛ ﷺ قال:

«مَن سمع النداء يوم الجمعة فلم يأتِ أو لم يُجِبْ ثم سمع النداء فلم يأتِ أو

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الحجّاج بن أرطأة وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٣٢).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٩٨/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: بل في رجاله سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث. والفضل بن عيسى الرقاشي منكر الحديث. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٩) وعزاه لأبي يعلى.

لم يُجِبْ ثم سمع النداء فلم يأتِ أو فلم يُجِب طبع الله عزّ وجلّ على قلبه فجعل قلب منافق»[١].

٣٧١ ـ حدّثنا حميد بن مسعدة حدّثنا سفيان بن حبيب عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال:

مَن ترك الجمعة ثلاث جُمَع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره[٢].

١٩١ ـ بـاب منـه

٣٧٢ ـ حدّثنا أحمد حدّثنا أبو عبد الرحمن حدّثنا ابن لهيعة قال: حدّثني أبو قبيل حُيَيّ بن هانىء المعافري قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«هلاك أُمتي في الكتاب وَاللَّبَنِ».

قالوا: وما الكتاب وَاللَّبَن؟ قال:

«يتعلّمون القرآن فيتأوّلونه على غير تأويله ويحبّون اللَّبَن فيدعون الجماعات والجُمَع ويبدون»[٣].

١٩٢ ـ بـاب الخطبة يوم العيد

٣٧٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وكيع حدّثنا داود بن قيس الفرّاء عن عياض بن

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٦٧/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن سعد بن زرارة والراوي له عن محمد بن عبد الرحمن شُعبة واختلف عليه فيه. فرواه عنه: عبد الملك بن إبراهيم الجُدّي والنضر بن شميل عن شُعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمّه. ورواه أبو إسحاق الفزاري عن شُعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن ابن أبي أوفى... وبقية رجاله ثقات.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧١٢/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٨).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦١٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٨) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ليّن وبقيّة رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: ابن عبد البرّ في جامع البيان (١٩٣/٢)، وأحمد في المسند (١٥٥/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٨٧٢).

عبد الله بن أبي سَرْح عن أبي سعيد:

أن رسول الله ﷺ خطب يوم العيد على راحلته[١].

١٩٣ ـ باب الأكل يوم عيد الفطر قبل الخروج

٣٧٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا زكريا بن عديّ حدّثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال:

كان رسول الله ﷺ يَطْعَمُ يوم الفطر قبل أن يخرج[٢].

١٩٤ ـ باب مَن صلّى قبل العيد ومَن لم يُصَلِّ

٣٧٥ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حمّاد حدّثنا أيوب قال:

[٣١/ب] رأيت أنس بن مالك والحسن يصلّيان يوم العيد /قبل أن يخرج[٣] الإمام.

قال: ورأيت محمد بن سيرين جاء فجلس ولم يُصَلِّ[٤].

١٩٥ ـ باب خروج النساء

٣٧٦ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدّثنا يحيى عن شعبة قال: حدّثني محمد بن النعمان عن طلحة بن مصرف عن امرأة من عبد القيس عن أخت عبد الله بن رواحة قالت:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«وجب الخروج على كل ذات نطاق»[٥].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١٨٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٠٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده حسن. والحديث بتمامه في مسند أبي يعلى برقم (١٣٤٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٩٩) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط... وفي إسناد الطبراني الواقدي وفيه كلام كثير وفيما قبله محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثّق.

(٣) في مسند أبي يعلى (قبل خروج الإمام).

(٤) إسناده منقطع. أيوب لم يدرك أنساً. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٤١٩٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٠٢) وقال: رواه أبو يعلى وروى الطبراني في الكبير... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (رقم ٦٨٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٥٢/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٠٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: يعني في العيدين. والطبراني في الكبير وفيه امرأة تابعية لم يذكر اسمها. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٥٨/٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى

يعني في العيدين.

١٩٦ - بـــــاب

٣٧٧ - حدّثنا أبو عبيد الله بن الدورقي [حدّثنا][(١)] الطالقاني إبراهيم بن إسحاق قال: حدّثني المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال: رأيت النبي ﷺ يوم عيد قائماً في السوق ينظر إلى الناس [يمرّون][(١)].

١٩٧ - بـاب صـلاة الكسـوف

٣٧٨ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن محمد بن إسحاق أخبرنا الحارث بن فضيل الأنصاري ثم الخطمي عن سفيان بن أبي العوجاء عن أبي شريح الخزاعي قال:

كسـفت الشمس في عهد عثمان بن عفّان وبالمدينة عبد الله بن مسعود فخرج عثمان فصلّى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في ركعة ثم انصرف عثمان ودخل داره وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة وجلسنا إليه فقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس أو القمر فإذا رأيتموه قد أصابهما فافزعوا إلى الصلاة فإنها إن كانت الذي تحذرون كانت وأنتم على غير غفلة[(٢)] وكنتم قد أصبتم خيراً أو كسبتموه[(٣)].

٣٧٩ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا

= (٣٠٦/٣)، وأبي نعيم في حلية الأولياء (٦٣/٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٤١٠٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٦٣/٤).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وقد أثبته من مسند أبي يعلى. وإسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٣٥/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط مع زيادة فيهما ورجال الطبراني موثقون وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر فقد وثّقه أحمد وأبو داود وابن معين في رواية وضعّفه غيرهم.

(٢) في المخطوط (وهلة) والتصويب من المسند.

(٣) في إسناده سفيان بن أبي العوجاء ذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (التاريخ الكبير ٨٨/٤). والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٩٤/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار ورجاله موثّقون.

يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال:

صلّيت خلف رسول الله ﷺ صلاة الكسوف فلم أسمع منه فيها حرفاً[١].

قلت: لم أرَ الإسرار فيها من حديث ابن عباس.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٤٥/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٢) وقال: قلت له في الصحيح خالياً عن قوله: فلم أسمع منه حرفاً. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٥٩) وعزاه لأبي يعلى.

٦ - كتــاب صلاة النوافل

١٩٨ - بــاب تطوّع الليل والنهار

٣٨٠ - حدّثنا عثمان بن أبي شيبة حدّثنا سعيد بن خثيم حدّثنا فضيل بن مرزوق عن أبي إسحاق عن عاصم عن ضمرة عن عليّ قال:

كان النبي ﷺ يصلّي من الليل التطوّع ثمانِ ركعات والنهار ثنتي عشرة ركعة(١).

١٩٩ - بــاب الصلاة قبل العصـر

٣٨١ - حدّثنا هـارون بن معروف حـدّثنا يحيـىٰ بن سليم قـال: سمعت محمد بن سعيد المؤذّن عن عبد الله بن عيينة يقول: سمعت أم حبيبة بنت أبي سفيان تقول: قال رسول الله ﷺ:

«مَن حافظ /على أربع ركعات قبل العصر بنى الله له بيتاً في الجنة»(٢). [٣٢/أ]

٣٨٢ - حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا عبّاد بن العوّام حدّثنا حنظلة السدوسي قال: سمعت عبد الله بن الحارث بن نوفل يحدّث أن ميمونة قالت:

كان النبي ﷺ يصلّي قبل العصر.

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٩٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عاصم بن ضمرة وهو ثقة ثَبْت.

(٢) في إسناده يحيى بن سليم وفيه كلام وقال ابن حجر في التقريب: مقبول والحديث في درجة الحسن إن شاء الله. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٣٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٢) وقال: وفيه ابن سعد - والصواب سعيد - المؤذّن ولم أعرفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٥٦) وعزاه لأبي يعلى. وقال: رواه أبو داود من طريق أخرى عن أم حبيبة.

قالت: وكان إذا صلّى صلاة أحبّ أن يداوم عليها[١].

٣٨٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا سعيد بن سليمان حدّثنا عبّاد فذكر بسنده أن النبي ﷺ كان يصلّي قبل العصر ركعتين.

٢٠٠ ـ بــاب ما يُقرَأ في ركعتي الفجر

٣٨٤ ـ حدّثنا محمد بن المنهال ـ أخو حجّاج ـ حدّثنا عبد الواحد ـ يعني ابن زياد ـ عن ليث قال: حدّثني أبو محمد قال:

رمقت ابن عمر شهراً فسمعته في الركعتين قبل صلاة الصبح يقرأ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا ٱلْكَافِرُونَ ﴾[٢] و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[٣].

قال: فذكر له ذلك فقال:

رأيت رسول الله ﷺ شهراً أو خمسة وعشرين يوماً يقرأ في الركعتين قبل صلاة الصبح ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا ٱلْكَافِرُونَ ﴾[٢] و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[٣].

وقال: إن إحداهما تعدل بثلث القرآن والأخرى بربع القرآن.

﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[٤] تعدل بثلث القرآن.

و﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا ٱلْكَافِرُونَ ﴾[٥] تعدل بربع القرآن[٦].

قلت: لم أره بهذا السياق عند أحدٍ منهم.

والله أعلــــــم.

٣٨٥ ـ حدّثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدّثنا عبد السلام بن حرب عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٧٠٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٢١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه: حنظلة السدوسي ضعّفه أحمد وابن معين ووثّقه ابن حبّان.

(٢) سورة الكافرون، الآية: ١.

(٣) سورة الإخلاص، الآية: ١.

(٤) سورة الإخلاص، الآية: ١.

(٥) سورة الكافرون، الآية: ١.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٥٧٢٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢/ ٢١٨) وقال: رجال أبي يعلى ثقات. قلت: بل فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. أما أبو محمد فهو: عطاء بن أبي رباح وهو ثقة.

بُدَيْل بن ميسرة عن أبي الجوزاء(*) عن عائشة:

أن رسول الله ﷺ كان لا يزيد في الركعتين على التشهّد(١).

٢٠١ ـ بـــاب ما يُقرَأ في الوتر

٣٨٦ ـ حدّثنا سعيد بن الأشعث أخبرني عبد الملك بن الوليد بن معدان حدّثنا عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال:

كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر في الركعة الأولى:

بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ ﴾ [سورة الأعلى: ١].

وفي الثانية:

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُوْنَ ﴾ [سورة الكافرون: ١].

وفي الثالثة:

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾(٢) [سورة الإخلاص: ١].

٢٠٢ ـ بـــاب في الوتر بركعة

٣٨٧ ـ حدّثنا نضر بن علي أخبرنا ابن داود عن المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة:

أن النبي ﷺ كان يُوتِر بواحدة(٣).

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٧٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى من رواية أبي الحويرث عن عائشة والظاهر أنه خالد بن الحويرث وهو ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(*) جاء بالأصل (ابن أبي الجوزاء) والتصويب من مسند أبي يعلى وعلّق الأستاذ محقّقه على قول الهيثمي بقوله: وهذا وهم من الحافظ الهيثمي لأن بديل بن ميسرة هو الذي يروي عن أبي الجوزاء ولا نعرف له رواية عن أبي الحويرث وانظر كتب الرجال.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (برقم ٥٠٥٠/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الملك بن الوليد بن معدان. وثّقه ابن معين وضعّفه البخاري وجماعة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٧٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في حلية الأولياء (١٨/٧)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٣/١١)، الطبراني في الكبير (٢١٥/١٨)، العقيلي في الضعفاء (١٢/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٣٨/٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٥٤/٣)، الطحاوي في معاني الآثار (٢٩٠/١).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٥٢/٨). في إسناده المغيرة بن زياد وهو =

٢٠٣ ـ بـــاب القنوت في الوتر

٣٨٨ ـ حدّثنا خَلَف بن هشام حدّثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الحوراء. قال: قال الحسين بن علي:

علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقرأهنّ في قنوت الوتر:

«ربِّ اهدني فيمَن هديت وعافِني فيمَن عافيت وتولّني فيمَن تولّيت وبارك لي فيما أعطيت وقِني شرّ ما قضيت فإنك تقضي ولا يُقضى عليك وإنه لايُزَلّ مَن واليت [٣٢/ب] /تباركت ربّنا وتعاليت»[1].

قلت: هو من حديث أخيه معروف. والله أعلم.

٢٠٤ ـ بـــاب في صلاة الضحى

٣٨٩ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا هشام بن عبد الملك حدّثنا شُعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عَليٍّ:

أن رسول الله ﷺ كان يصلّي الضحى[2].

٣٩٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا أبان بن يزيد عن قتادة عن نعيم بن همّار عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ:

«أتعجــز ابن آدم أن يصلّي أربع ركعات من أول النهـار أكفك آخـر يومك»[3].

٣٩١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن يزيد حدّثنا حيوة حدّثنا أبو[4] عقيل عن ابن عمّه عن عقبة بن عامر:

أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فجلس رسول الله ﷺ يوماً يحدّث

= صدوق له أوهام. ولم أقف عليه في مجمع الزوائد للهيثمي.

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٦٧٨٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٤) وقال: رواه أبو يعلى وروى أحمد بعضه كلّهم من طريق الحسين كما تراه ورجاله ثقات...

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٣٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٥٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات.

(٤) في الأصل: (ابن) وهو تحريف والصواب ما أثبته وهو زهرة بن معبد بن عبد الله التيمي.

أصحابه فقال:

«مَن قام إذا استقبلته الشمس فتوضأ فأحسن وضوءه ثم قام فصلّى ركعتين غفر له خطاياه وكان كما ولدته أمه»[١].

٣٩٢ ـ حدّثنا أحمد بن حاتم حدّثنا يوسف بن الماجشون أخبرني أبي عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدّته رُمَيْثَةَ قالت:

أصبحت عند عائشة فلما أصبحنا قامت فاغتسلت ثم دخلت بيتاً لها وأجافت الباب دوني.

فقلت: يا أُم المؤمنين ما أصبحت عندك إلّا من أجل هذه الساعة.

قالت: فادخلي فدخلت فصلّت ثمانِ ركعات لا أدري أقيامهنّ أطول أم ركوعهنّ أم سجودهنّ ثم التفتت إليَّ فضربت فخذي ثم قالت:

يا رُمَيْثَةُ رأيت رسول الله ﷺ يصلّيهنّ ولو نُشِرَ لي أَبِي على تركهنّ ما تركتهنّ[٢].

٣٩٣ ـ حدّثنا شيبان بن فروخ حدّثنا طيب بن سلمان قال: قالت عمرة سمعت أُم المؤمنين تقول:

كان رسول الله ﷺ يصلّي الضحى أربع ركعات لا يفصل بينهنّ بكلام[٣].

قلت: أخرجته لقولها: لا يفصل بينهنّ بكلام وباقيه في الصحيح.

٣٩٤ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حاتم عن حميد بن صخر عن المقبري عن أبي هريرة قال:

بعث رسول الله ﷺ بعثاً فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرّة.

---

(١) إسناده ضعيف. لجهالة ابن عمّ أبو عقيل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٦٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرفه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ١٩)، الدارمي في السُّنن (١/ ١٨٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٤٦٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢١٥١٨، ٢١٥٢٨)، السيوطي في الحاوي في الفتاوي (١/ ٦٦).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦١٢/٨).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٦٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٠٥) بأتمّ مما هنا وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه وفيه الطيب بن سليمان وثّقه ابن حبّان وضعّفه الدارقطني وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

فقال رجل: يا رسول الله ما رأينا بعثاً قطّ أسرع كرّةً ولا أعظم غنيمة من هذا البعث. فقال:

«ألا أخبركم بأسرع كرّة منه وأعظم غنيمة رجل توضّأ في بيته فأحسن وضوءه ثم عمد[(١)] إلى المسجد فصلّى فيه الغداة ثم عقب بصلاة الضحوة فقد أسرع الكرّة وأعظم الغنيمة»[(٢)].

٢٠٥ ـ باب الاستخارة

[٣٣/أ] **٣٩٥** ـ حدّثنا زهير حدّثنا /يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق حدّثني عيسى بن عبد الله بن مالك عن محمد بن عمر بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا أراد أحدكم أمراً فليقل: اللّهمَّ إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علّام الغيوب اللّهمَّ إن كان كذا وكذا من الأمر يريد لي خيراً في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري وإلّا فاصرفه عنّي واصرفني عنه ثم قدّر لي الخير أينما كان ولا حول ولا قوة إلّا بالله»[(٣)].

٣٩٦ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان البصري حدّثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدّم عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله عن إسماعيل بن محمد عن أبيه عن جدّه أن رسول الله ﷺ قال:

«[إن][(*)] من سعادة المرء استخارته لربه»[(٤)].

---

(١) كذا في الأصل وفي المسند (تحمل) وأشار الأستاذ إلى أنه في المجمع والمقصد (عمد) وقال: إنه تحريف. وأرى أن معناهما واحد فأثبت ما هو في الأصل. والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقمي (١١/٦٤٧٣، ٦٥٥٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٦٢٩)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٦٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢١٥١٢).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٤٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الصغير (١/١٩)، البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٥٧)، ابن حبّان في موارد الظمآن (٦٨٦)، ابن حجر في لسان الميزان (٣/٤٧٦)، الذهبي في الميزان (٣٦٥٥).

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث بتمامه في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٠١). وذكره الهيثمي بنحوه في =

٢٠٦ - بـــــاب

٣٩٧ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي حدّثنا أبّان بن خالد عن عبيد الله بن رواحة[1] عن أنس بن مالك قال:

كان رسول الله ﷺ لا يصلّي الضحى إلّا أن يقدم من سفر أو يخرج[2].

٢٠٧ ـ بـــاب قيام الليل والحثّ عليه

٣٩٨ ـ حدّثنا ابن نمير حدّثنا أبي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم ولا مسلمة ذَكَر ولا أُنثى ينام بالليل إلّا على رأسه جَرِير[3] معقود فإن هو استيقظ فذكر الله انحلّت عقدة فإن قام فتوضّأ وصلّى انحلّت عقده كلها وأصبح نشيطاً قد أصاب خيراً وإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيـلاً»[4].

٣٩٩ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا ابن وهب حدّثني مخرمة بن بكير عن أبيه عن ابن عباس قال:

تذكّرت قيام الليل فقال بعضهم: أن رسول الله ﷺ قال:

«نصفه. ثلثه. ربعه. فواق حلب ناقة فواق حلب شاة»[5].

مجمع الزوائد (٢/٢٧٩) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار إلّا أنه قال: من سعادة المرء... وفيه محمد بن أبي حميد وقال ابن عديّ: ضعفه بيّن على ما يرويه وحديثه مُقارِب وهو مع ضعفه يكتب حديثه وقد ضعّفه أحمد والبخاري وجماعة. قلت: وإسناد الذي هنا فيه: عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله وهو ضعيف.

(١) جاء في الأصل (عبد الله بن رجا) والتصويب من كتب الرجال.

(٢) في إسناده أبان بن خالد قال أبو حاتم: لا بأس به. وقال الذهبي في الميزان: ليّنه أبو الفتح الأزدي. وعبيد الله بن رواحة لم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٣٧/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلّا أنه قال:... وكلاهما رواه عن عبيد الله ـ وجاء فيه عبد الله ـ قال: حدّثني أنس قلت: ولم أجد من ذكره وأغفله الشريف.

(٣) الجَرِيرُ: حبل الزِّمام. وقيل: الجَرِيرُ: حبل من أَدَم يُخْطَمُ به البعير... ثم استشهد بأحاديث منها ما أورده المؤلّف هنا. (لسان العرب: ٢٩٢).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢٩٨/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٢٦٧٧/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

٤٠٠ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا أبو بكر الحنفي حدّثنا عبد الله بن نافع أخبرني العلاء بن عبد الرحمن قال: (. . .)[١].

«**وصلّوا عليَّ وسلّموا فإن صلاتكم وسلامكم تبلغني أينما كنتم**»[٢].

٢٠٨ ـ بـاب فيمَن صلّى ركعتين يريد بهما وجه الله

٤٠١ ـ حدّثنا العباس بن الوليد النرسي حدّثنا عمر بن علي حدّثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال: سمعت مالك بن قيس يحدّث قال:

قَدِمَ عقبة بن عامر على معاوية وهو بإيلياء[٣] فلم يلبث أن خرج فطُلِبَ فلم يوجد ـ أو قال: طلبناه فلم نجده ـ فاتّبعناه فإذا هو يصلّي ببراز من الأرض.

قال: فقال: ما جاء بكم؟

قالوا: جئنا لنُحدِث بك عهداً أو نقضي من حقّك.

قال: فعندي جائزتكم.

كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر وكان على كل رجل منّا رعاية الإبل يوماً فكان يومي الذي أرعى فيه قال:

فروّحت الإبل فانتهيت إلى النبي ﷺ وقد أطاف به أصحابه وهو يحدّث.

قال: فأهملت الإبل وتوجّهت نحوه فانتهيت إليه وهو يقول:

«**مَن توضأ فأحسن الوضوء ثم صلّى ركعتين يريد بهما وجه الله غفر الله له ما كان قبلهما**».

فقلت: الله أكبـر.

قال: فضرب رجل على كتفي فالتفت فإذا أبو بكر قال: يا ابن عامر ما كان قبلها أفضل.

= (٢/٢٥٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: بكير بن عبد الله لم يروِ عن ابن عباس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٢٢) وعزاه لأبي يعلى.

(١) ما بين القوسين جاء موضعه بياض في الأصل.

(٢) ولم أقف على الحديث في مسند أبي يعلى ولا في مجمع الزوائد. وفي إسناد الحديث عبد الله بن نافع وهو ضعيف.

(٣) إيلياء: اسم مدينة بيت المقدس. قيل معناه: بيت الله. (معجم البلدان: ١/٢٩٣).

قلت: ما كان قبلها؟ قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن شهد أن لا إلَه إلاّ الله يصدق قلبه لسانه دخل من أيِّ أبواب الجنة شاء»[١].

قلت: لا يخفى على محدّث أن هذا غير الذي في الصحيح وفي هذا أبو بكر وفي ذاك عمر.

٢٠٩ ـ بـاب السِّواك عند كل شفع من الصلاة

٣٠٢ ـ حدّثنا أبو عبيدة بن فضيل بن عياض حدّثنا مالك بن سعيد بن الخمس حدّثنا السري بن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت:

كنا نضع سِواك رسول الله ﷺ مع طهوره.

قالت: قلت يا رسول الله: ما تدع السِّواك؟ قال:

«أجل لو أني أقدر على أن يكون ذلك منّي عند كل شفع من صلاتي لفعلت»[٢].

٢١٠ ـ بـاب فيمَن يقوم من فراشه إلى الصلاة

٤٠٣ ـ حدّثنا عبد الواحد بن غياث حدّثنا حمّاد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مُرّة الهمداني عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال:

«عجب ربّنا من رجلين رجل ثار من وِطائِه ولحافه من بين حَيِّه وأهله إلى صلاة رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي»[٣].

٤٠٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عفّان حدّثنا حمّاد أخبرنا عطاء فذكر نحوه[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٢/١). في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم سيء الحفظ وضعّفه ابن حجر.

(٢) إسناده ضعيف جدّاً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٠٤/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه السري بن إسماعيل وهو متروك.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٢٧٢/٩). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٦١/٩). وفي إسناده عاصم بن بهدلة حسن الحديث.

٤٠٥ ـ حدّثنا عبد الواحد بن غياث وإبراهيم بن الحجّاج قالا: حدّثنا حمّاد بن سلمة فذكر نحوه(١).

٢١١ ـ باب صلاة رسول الله ﷺ

٤٠٦ ـ حدّثنا عبد الله بن عون الخراز حدّثنا محمد بن بشر عن مسعر بن كدام عن قتادة عن أنس قال:

قام رسول الله ﷺ حتى تورّمت قدماه ـ أو ساقاه ـ فقيل له:

أليس قد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر؟ قال:

«**أفلا أكون عبداً شكوراً**»(٢).

٤٠٧ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن المقدام بن شريح عن أبيه أنه ذكر أن عائشة حدّثته أنها كانت إذا عركت قال لها رسول الله ﷺ /فذكر حديث المباشرة وزادت: [٣٤/أ]

وقَلّ ما كان ينام من الليل كما قال الله:

﴿ **قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا** ﴾(٣) [المزمّل: ٢].

٤٠٨ ـ حدّثنا الحسن بن حمّاد سَجّادة حدّثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قسم سورة البقرة في ركعتين(٤).

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٦٢/٩).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٩٠٠/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧١/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٢٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٦٣/٢)، مسلم في الصحيح (صفات المنافقين ٧٩، ٨٠، ٨١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٤١٢)، النسائي في المجتبى (٢١٩/٣)، ابن ماجة في السُّنن (١٤١٩)، (١٤٢٠)، أحمد في المسند (٢٥١/٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٩٧/٢)، الطبراني في الصغير (٧١/١)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٢)، المنذري في الترغيب (٢٦/١)، حلية الأولياء (٢٥٠/٧)، البغوي في التفسير (١٧٤/٤)، ابن حجر في فتح الباري (٥٨٤/٨)، البغوي في شرح السُّنّة (٤٥/٤).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٣٩/٨).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٢٤/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥١٤) وعزاه لأبي يعلى.

٤٠٩ ـ حدّثنا الحسن بن الصباح البزار حدّثنا مؤمل بن إسماعيل عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال:

وجد رسول الله ﷺ شيئاً فلما أصبح قيل: يا رسول الله إن أثر الوجع عليك لبَيِّنٌ قال:

«إنّي على ما ترون قد قرأت البارحة السّبع الطِّوال» (١).

٤١٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا يحيىٰ بن سعيد أن شرحبيل بن سعد أخبره عن جابر قال:

أقبلنا [مع رسول الله ﷺ](٢) زمن الحديبية فنزلنا بالسقيا. . . فذكره إلى أن قال:

فقام رسول الله ﷺ فصلّى العشاء وجابر فيما ذكر إلى جنبه ثم صلّى بعد العشاء ثلاث عشرة ركعة(٣).

٤١١ ـ حدّثنا كامل بن طلحة الجحدري حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا الحارث بن يزيد عن زياد بن نعيم الحضرمي عن مسلم بن مخراق قال:

قلت لعائشة أم المؤمنين:

إن ناساً يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرتين أو ثلاثاً!!.

قالت: أولئك قرأوا ولم يقرأوا. كان رسول الله ﷺ يقوم الليلة التمام يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء لا يمرّ بآية فيها استبشار إلّا دعا(٤).

٤١٢ ـ حدّثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن حميد عن أنس. فذكر بهذه

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤٤٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل مؤمل بن إسماعيل صدوق سيّء الحفظ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٣٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) في إسناده شرحبيل بن سعد وقد قال فيه ابن حجر في التقريب: صدوق اختلط بآخره. والحديث بتمامه في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٢١٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار باختصار وفيه شرحبيل بن سعد وثّقه ابن حبّان وضعّفه جماعة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٤٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٤٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥١٩) وعزاه لأبي يعلى.

الترجمة أحاديث يقول فيها: وعن فمنها عن أنس قال:

كان النبي ﷺ [ذات ليلة][(١)] يصلّي في حُجرته فجاء أُناس من أصحابه فصلّوا بصلاته.

قال: فدخل البيت ثم خرج فعاد مِراراً كل ذلك يصلّي فلما أصبح قالوا: يا رسول الله صلّينا معك ونحن نحبّ أن تمدّ في صلاتك. قال: **«قد علمت بمكانكم وعمداً فعلت ذلك»**[(٢)].

٤١٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ صلّى ذات ليلة في حُجرته فسمع الناس صوته فلما كانت الليلة الثانية جاء ناس فصلّوا بصلاته فخفّف فذكر نحوه[(٣)].

٢١١ مكرّر ـ بـاب عدّ آيات القرآن في التطوّع

٤١٤ ـ حدّثنا الحسن بن حمّاد حدّثنا أبو يحيىٰ الكوفي عن أبي سعيد الشامي عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال:

«عُدَّ الآيَ في التطوّع ولا تَعُدَّهُ في الفريضة»[(٤)].

٢١٢ ـ بـاب وداع المنزل بركعتين

٤١٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا وكيع عن عثمان بن سعد قال: سمعت أنس بن مالك يقول:

[٣٤/ب] /كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يودّعه بركعتين[(٥)].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٣٧٥٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده حميد الطويل مدلس وقد عنعن.

(٣) إسناده إسناد الحديث السابق. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٣٨٥٩).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٤٨٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو يحيىٰ التميمي وهو ضعيف. قلت: أبو يحيىٰ الكوفي هو: إسماعيل بن إبراهيم الأحول التميمي ضعيف. قاله ابن حجر (تقريب ١٠/٦٦). وأبو سعيد الشامي: مجهول قاله ابن حجر (٢/٤٢٨). ومكحول: ثقة فقيه كثير الإرسال وقد أرسل عن واثلة ولم يسمع منه شيئاً (تقريب بمعناه ٢/٢٧٣).

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٣١٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

٤١٦ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع بن الجرّاح حدّثنا أبي عن عثمان بن سعد فذكر نحوه إلاّ أنه قال:

كان إذا سافر[١].

٢١٣ ـ باب سجود التلاوة

أ ـ سجدة (صٓ):

٤١٧ ـ حدّثنا الجراح بن مخلد حدّثنا اليمان بن نصر صاحب الدقيق حدّثنا عبد الله بن سعد المزني قال: حدّثني محمد بن المنكدر حدّثني محمد بن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت أبا سعيد يقول:

رأيت فيما يرى النائم: كأني تحت شجرة وكأن الشجرة تقرأ (صٓ) فلما أتت على السجدة سجدت فقالت في سجودها:

اللّهمَّ اغفر لي بها [اللّهمَّ حطّ عنّي بها][٢] وزراً وأحدث لي بها شكراً وتقبّلها منّي كما تقبّلت من عبدك داود سجدته.

فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال:

«سجدت أنت يا أبا سعيد»؟

قلت: لا. قال:

«فأنت أحقّ بالسجود من الشجرة».

ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة (صٓ) ثم أتى على السجدة فسجد وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها[٣].

= (٢/٢٨٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه عثمان بن سعد وثّقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعّفه جماعة. قلت: ووكيع بن الجراح لم يسمع من عثمان بن سعد. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩١٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(١) إسناده إسناد سابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣١٦/٧). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩١١) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مسند أبي يعلى.

(٣) في إسناده اليمان بن نصر قال الذهبي: مجهول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٦٩/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط إلاّ أنه قال: قالت: اللّهمَّ اكتب لي بها أجْراً والباقي بنحوه وفيه اليمان بن نصر قال: الذهبي مجهول.

٤١٨ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا حفص عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة:

أن النبي ﷺ سجد في (صٓ)[1].

ب ـ السجود في ﴿ إذا السماء انشقّت ﴾:

٤١٩ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا بكر بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حميد بن أبي عبد الله عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ قال:

رأيته يسجد في ﴿ إِذَا ٱلسَّمَاءُ ٱنْشَقَّتْ ﴾[2] [الانشقاق: ١].

٢١٤ ـ باب لا حسد إلاّ في اثنتين

٤٢٠ ـ حدّثنا عثمان حدّثنا يحيى بن آدم حدّثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا حسد إلاّ في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فهو يقول: لو أُتيت مثل ما أُتِيَ هذا لفعلت كما يفعل. ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه في حقّه فهو يقول: لو أُتيت مثل ما أُوتي هذا لفعلت كما يفعل»[3].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٩١٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٤) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه: محمد بن عمرو وفيه كلام. وحديثه حسن.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٦) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: محمد بن أبي ليلى وفيه كلام. وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٧٠) وعزاه لأبي بكر. وقال البوصيري: رواه أبو يعلى بإسناد ضعيف.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠٨) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٩/١٨٩)، مسلم في الصحيح (صلاة المسافرين ب ٤٧ رقم ٢٦٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٩٣٦)، ابن ماجة في السُنن (٤٢٠٩)، البغوي في شرح السُّنّة (١٣/١١٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/١٨٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٩/٦٦٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٥٠)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٩٨)، ابن حجر في فتح الباري (١٣/١٢٠، ٢٩٨)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٧/٣٦٣)، الحميدي في المسند (٦١٧)، السهمي في تاريخ جرجان (٣١٣)، ابن أبي حاتم في العِلَل (١٦٧٢).

٢١٥ ـ بـاب في مَن قرأ ألف آية في سبيل الله

٤٢١ ـ حدّثنا محرز بن عون[١] حـدّثنا رشـدين بن سعد عن زيـاد بن فائـد عن سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي ﷺ قال:

«مَن قرأ ألف آية في سبيل الله كُتِبَ يوم القيامة مع النبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحَسُنَ أولئـك رفيقاً»[٢].

٢١٦ ـ بـاب مَن لم يتغنّ بالقرآن فليس منّا

٤٢٢ ـ حدّثنا نصر بن علي حدّثنا الحارث بن مُرّة الحنفي عن عِسْل بن سفيان /عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: [٣٥/أ]

«مَن لم يَتَغَنَّ بالقرآن فليس منّا»[٣].

٢١٧ ـ بـاب النّهي عن رفع الصوت بالقراءة بحضرة مَن يصلّي أو يقرأ

٤٢٣ ـ حدّثنا وهب بن بقية الواسطي حدّثنا خالد عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ:

أنه نهى أن يرفع الرجل صوته بالقرآن قبل العتمة وبعدها يُغَلِّطُ أصحابه والقوم يصلّون[٤].

---

(١) في الأصل: محرز بن عبيد وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤٨٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧) وقال: رواه أحمد وفيه: زبان بن فائد وهو ضعيف. قلت: ورشدين بن سعد ضعيف أيضاً.
وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤٣٧/٣)، الحاكم في المستدرك (٨٧/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٨٢/٢)، ابن كثير في التفسير (٣١١/٢، ٢٥١/٥)، الدارمي في السُّنن (٤٦٧/٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (٤٤٧/٢).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٥٥/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/٧) وقال: رواه البزار وفيه: أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٩٦) وعزاه إلى أبي يعلى ونقل الشيخ الأعظمي بهامشه عن البوصيري قوله: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: عسل بن سفيان وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٧/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: الحارث الأعور وهو ضعيف.

٢١٨ ـ بـــــاب

٤٢٤ ـ حدّثنا هدبة بن خالد حدّثنا أبّان حدّثنا يحيىٰ بن أبي كثير حدّثني زيد عن أبي سلام عن الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به»**[1].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥١٨/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٩٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤٢٨/٣، ٤٤٤)، ابن حجر في فتح الباري (١٠٩/٩)، الطحاوي في معاني الآثار (١٨/٣)، الزيلعي في نصب الراية (١٣٥/٤)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٩٤٥)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤٠٠/٢).

٧ ـ كتـاب الجنائز

٢١٩ ـ بـاب تلقين الميت: لا إلَه إلاّ الله

٤٢٥ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا زائدة بن أبي الرُّقَاد حدّثني زياد النميري عن أنس أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ وهو كئيب فقال له النبي ﷺ:

«ما لي أراك كئيباً»؟

قال: يا رسول الله كنت عند ابن عمٍّ لي البارحة فلان وهو يكيد بنفسه. قال:

«فهلاّ لقّنته لا إلَه إلاّ الله».

قال: قد فعلت يا رسول الله. قال:

«فقالهـــــا»؟

قال: نعم. قال:

«وجبت له الجنة».

قال أبو بكر: يا رسول الله كيف هي للأحياء؟ قال:

«هي أهدم لذنوبهم. هي أهدم لذنوبهم»[1].

٤٢٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عفّان حدّثنا حمّاد بن سلمة أخبرنا ثابت عن أنس:

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه زائدة بن أبي الوقّاد ـ تصحيف: وهو ابن أبي الرُّقَاد ـ وثّقه القواريري وضعّفه البخاري وغيره. قلت: وفي سنده زياد النميري وهو ضعيف أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٨٤) وعزاه لأبي يعلى.

أن رسول الله ﷺ عادَ رجلاً من الأنصار فقال:

«**يا خال**[١] **قل: لا إلّه إلاّ الله**».

فقال: خَالٌ أَمْ عَمٌّ. فقال:

«**لا بل خـــــال**».

وقال: خيرٌ لي أن أقولها؟ قال:

«**نعـــــم**»[٢].

٤٢٧ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الله بن نمير حدّثنا مُجالد عن الشعبي عن جابر قال:

سمعت عمر يقول لطلحة بن عبيد الله:

ما لي أراك شعثاً أغبر منذ توفي رسول الله ﷺ لعلّه إنما بك أمارة ابن عمّك.

قال: فقال: معاذ الله. إني سمعته يقول:

«**إني لأعلم كلمة لا يقولها رجل يحضره الموت إلاّ وجد روحه لها روحاً حتى تخرج من جسده وكانت له نوراً يوم القيامة**».

فلم أسأل رسول الله ﷺ عنها ولم يخبرني بها فذاك الذي دخلني.

قال عمر: فأنا أعلمها.

قال: فللّه الحمد فما هي؟

قال: الكلمة التي قالها لعمّه.

قال: صدقـــت[٣].

قلت: رواه ابن ماجة باختصار.

٤٢٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا معلى بن منصور حدّثنا أبو زبيد عبثر بن القاسم

---

(١) من المعلوم أن بني النجار أخوال عبد الله بن عبد المطلب والد النبي ﷺ لذا قال له النبي ﷺ: يا خال.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٥١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٢/٦٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٤) وقال: قلت: روى ابن ماجة بعضه. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: بل في إسناده مجالد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٨)، (١/٣٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٠/٢٧٦)، المتّقي الهندي في الكنز (١٥١، ٤١٤).

حدّثنا مطرف عن عامر /عن يحيىٰ بن طلحة قال: [٣٥/ب]

رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزيناً فقال: ما لك؟

قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إني لأعلم كلمات لا يقولهنّ عبد عند الموت إلّا نفّس الله عنه وأشرقَ له لونه ورأى ما يسرّه».

فما يمنعني أن أسأله عنها إلّا القدرة عليها.

فقال عمر: إني لأعلم ما هي.

قال طلحة: ما هي؟

قال: هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله ﷺ عمّه عند الموت؟

قال طلحة: هي والله هي.

قال عمر(١): لا إلٰه إلّا الله(٢).

٢٢٠ ـ بـاب في مَن أحبّ لقاء الله

٤٢٩ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الله بن بكر حدّثنا حميد عن أنس ـ قال أبو وهب: ولا أعلمه إلّا ذكره عن النبي ﷺ ـ قال:

«مَن أحبّ لقاء الله [أحبّ الله](٣) لقاءه ومَن كره لقاء الله كره الله لقاءه».

قالوا: يا رسول الله كلّنا يكره الموت. قال:

«ليس ذاك بكراهية الموت ولكن المؤمن إذا جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه أحبّ لقاء الله وأحبّ الله لقاءه وإن الكافر أو الفاجر إذا حضر جاءه ما هو لاقٍ فكره(٤) لقاء الله وكره الله لقاءه»(٥).

---

(١) قوله: (قال عمر): ليست في مجمع الزوائد.

(٢) إسناده مرسل يحيىٰ بن طلحة روايته عن عمر مرسلة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبته من مصادر التحقيق.

(٤) في مسند أبي يعلى (وكره).

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى (٢/٣٨٧٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٢٢١ ـ بــاب الثَّناء الحَسَن على الميت

٤٣٠ ـ حدّثنا أحمد بن عمر الوكيعي حدّثنا مؤمل بن إسماعيل حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأَدْنَيْنَ أنهم لا يعلمون إلّا خيراً إلّا قال الله قد قبلت علمكم وغفرت له ما لا تعلمون»[1].

٢٢٢ ـ بــاب في مَن مات يوم الجمعة

٤٣١ ـ حدّثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدّثنا عبد الله بن جعفر عن واقد بن سلامة عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن مات يوم الجمعة وُقِيَ عذاب القبر»[2].

٢٢٣ ـ بــاب عذاب الميت ببكاء الحيّ

٤٣٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن الحسن بن أبي الحسن المخزومي

= (٢/ ٣٢٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٣٣/٨)، مسلم (في الذكر والدعاء ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨)، والترمذي في الجامع الصحيح (١٠٦٦، ١٠٦٧)، النسائي في المجتبى (٩/٤، ١٠)، ابن ماجة في السُنن (٤٢٦٤)، أحمد في المسند (٣١٣/٢)، الدارمي في السُنن (١/ ٣٤٥)، الطبراني في الكبير (١٩/ ٣٩١)، وابن حجر في المطالب (٣١٩٧).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٨١/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... رجال أحمد رجال الصحيح قلت: لأنس حديث في الصحيح غير هذا. قلت: في إسناد أبي يعلى مؤمل بن إسماعيل وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٥٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (١/ ٣٧٨)، أحمد في المسند (٤٠٨/٢)، المنذري في الترغيب (٣٤٦/٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ١٤٥)،المتقي الهندي في كنز العمّال (٤٢٧٤٣)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٩/ ٢٥٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١١٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣١٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٨٠٨). وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي حنيفة في جامع المسانيد (١/ ١٥٧)، أبي حنيفة أيضاً في المسند (٥٨)، ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٢٥٥٤/٧)، الربيع بن حبيب في المسند (١٣/٣)، أحمد في المسـند (٢/ ١٧٦، ٢٢٠)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٥٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢١٧/٣)، العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٣٨٨)، العراقي في المُغني (١/ ١٧٩).

حدّثنا سليمان بن بلال عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة عن يعقوب بن عتبة عن عروة بن الزبير عن عائشة:

أن عبد الله بن أبي بكر لمّا توفي بُكِيَ عليه فخرج أبو بكر إلى الرجال فقال.

إني أعتذر إليكم من شأن أولاءِ إنّهنّ حديثات عهد بجاهلية سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**إن الميت ينضح عليه الحميم ببكاء الحيّ**»[1].

٤٣٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن عرعرة حدّثنا معن بن عيسى حدّثنا ابن أبي ذئب عن عتبة بن عمرو عن ابن عياش عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ /قال: [٣٦/أ]

«**إن الميت ليعذّب ببكاء الحيّ**»[2].

٤٣٤ ـ حدّثنا حمويه حدّثنا صالح حدّثنا حاجب ـ يعني ابن عمر ـ قال:

دخلت مع الحكم بن الأعرج على بكر بن عبد الله المزني فتذاكروا أمر الميت يعذّب ببكاء الحيّ فحدّثنا بكر قال: حدّثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ وكان أبو هريرة خالفه في ذلك فقال: قال أبو هريرة:

والله لئن انطلق رجل محارب في سبيل الله ثم قتل في قطر من أقطار الأرض شهيداً فعمدت امرأته سفهاً أو جهلاً فيكتب عليه ليعذبنّ هذا الشهيد ببكاء هذه السفيهة عليه.

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وفيه: محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف. قلت: وقال ابن حجر وعبد الحكيم بن أبي فروة: فيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٨٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن أبي حاتم في العِلَل (١٠٣٦)، المتّقي الهندي في الكنز (٤٢٤٦٤)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٩٦٠)، أبي بكر في المسند (٨٧).

(٢) في إسناده عتبة بن عمرو. ولم أقف فيه على جرح ولا تعديل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٨٩٥/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مَن لم أجد من ذكره. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٠١/٢)، مسلم في الصحيح (الجنائز ١٦، ١٨، ١٩)، النسائي في المجتبى (١٧/٤)، أبي داود في السُّنن (٣١٢٩)، أحمد في المسند (٤١/١، ٤٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧٣/٣)، الحاكم في المستدرك (٤٧١/٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣٩١/٣)، وعبد الرزاق في المصنّف (١٦/٣)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٣٩/٢)، البغوي في شرح السُّنّة (٤٤٠/٥)، الشافعي في المسند (١٨٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣٩١/٣)، الطبراني في الكبير (٢٦٩/١٢)، الذهبي في الميزان (١١٩٠).

فقال رجل: صدق رسول الله ﷺ وكذب أبو هريرة. صدق الله وكذب أبو هريرة[١].

قلت: حاجب لم يسمع من بكر. وبكر لم يسمع من أبي هريرة. والحكاية مُرسَلة.

٤٣٥ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا حمّاد حدّثنا مُجالِد عن عامر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس منا مَن سَلَقَ. ولا حَلَقَ. ولا خَرَقَ»[٢].

٢٢٤ ـ بـــــاب

٤٣٦ ـ حدّثنا صالح بن مالك حدّثنا أبو عبيدة الناجي حدّثنا محمد بن سيرين ن أبي هريرة قال:

مرّ رسول الله ﷺ بالبقيع على امرأة جاثمة على قبر تبكي فقال لها:

«يا أمة الله اتّقِ الله واصبري».

فقالت: يا عبد الله إنّي أنا الحرّى الثّكلى. فقال:

«يا أمة الله اتّقِ واصبري».

قالت: يا عبد الله لو كنت مُصاباً عذرتني. فقال:

«يا أمة الله اتّقِ الله واصبري».

قالت: يا عبد الله قد أسمعت فانصرف عنّي.

قال: فمضى رسول الله ﷺ فاتّبعه رجل من أصحابه فوقف على المرأة فقال لها:

ما قال لك الرجل الذاهب.

---

(١) إسناده مرسل كما هو واضح من تعليق الهيثمي عليه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣) وقال: رواه أبو هريرة وفيه مَن لا يعرف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٣٣/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٣) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. ورواه أبو يعلى أيضاً قلت: مجالد هو ابن سعيد. ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ب ٤٤ رقم ١٦٧ مكرر)، أحمد في المسند (٤١١/٤)، أبي داود (٣١٣٠)، ابن حجر في المطالب العالية (٧٨٧)، ابن حجر في فتح الباري (٣٤٨/١٠)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٩٠/٣)، ابن سعد في الطبقات (١٨٠/٧)، النسائي في المجتبى (٢٠/٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣٥٣/٤)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٣٤/٢).

قالت: قال: لي كذا وكذا.

قال: فهل تعرفينه؟

قالت: لا.

قال: ذاك رسول الله ﷺ.

قال: فوثبت مُسرِعة وهي تقول:

أنا أصبر أنا أصبر يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ:

«الصبر عند الصدمة الأولى [الصبر عند الصدمة الأولى](*)»(١).

٢٢٥ - باب النَّوْح

٤٣٧ - حدّثنا [أبو](*) إبراهيم الترجماني حدّثنا عيسى بن ميمون حدّثنا يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول](**):

«أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله سربالاً من نار(٢) وأقامها للناس يوم القيامة»(٣).

٤٣٨ - حدّثنا أحمد بن إبراهيم الدّورقي حدّثنا أبو داود عن عمران القطّان عن أبي مُرَايَةَ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا تصلّي الملائكة على نائحة ولا مُرِنَّةٍ»(٤).

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٠٦٧/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣) وقال: رواه أبو يعلى وروى البزار طرفاً منه وفيه: بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٩٦) وعزاه لأبي يعلى.

(**) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا في الأصل وفي المسند (من قطران) وما في الأصل موافق لما في مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٠٠٥/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن. قلت: بل ضعيف: عيسى بن ميمون ضعيف، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٩٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن حبّان في المجروحين (١٨٦/٢)، وابن عديّ في الكامل في الضعفاء (٢٠١١/٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٢٤١٣).

(٤) إسناده منقطع بين القطان وأبي مُرَايَةَ. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦١٣٧/١٠). وذكره =

٤٣٩ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا زكريا بن يحيـى حدّثنا هشيم سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدّث عن أنس قال: قال رسول الله / ﷺ: [٣٦/ب]

«ثلاثة لا يزلن في أُمتي حتى تقوم الساعة النياحة والمفاخرة في الأنساب والأنواء»[١].

٤٤٠ ـ حدّثنا نصر بن علي حدّثنا زكريا فذكر نحوه[٢].

٢٢٦ ـ بـاب جواز البكاء على الميت من غير نَوْح

٤٤١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا أحمد بن عبد الله بن يونس أخبرنا إسرائيل عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن جابر عن عبد الرحمن بن عوف قال:

أخذ النبي ﷺ بيدي فانطلقت معه إلى ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فقال: فأخذه النبي ﷺ فوضعه في حُجْره حتى خرجت نفسه.

قال: فوضعه ثم بكى. فقلت: تبكي يا رسول الله وأنت تنهى عن البكاء؟ قال:

«إني لم أنْهَ عن البكاء ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عن نعمة لهو ولعب ومزامير شيطان. وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشقّ جيوب. وهذه رحمة. ومَن لا يرحم لا يُرحَم يا إبراهيم: لولا أنه وعد صادق وقول حق وأن آخرنا سيلحق بأوّلنا لحزنّا عليك حزناً أشدّ من هذا وإنّا بـك[٣] يا إبـراهيم لمحزونون تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول ما يُسخِط الربّ عزّ وجلّ»[٤].

= الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو مُرَايَةَ ـ مرانه تصحيف ـ ولم أجد مَن وثّقه ولا جرحه. وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٦٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٥٠).

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٧٨٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩١٢) وقد ورد به الإسناد كاملاً على النحو التالي: حدّثنا نصر بن علي حدّثنا زكريا بن يحيى حدّثنا هشيم عن عبد العزيز عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ... وهنا هشيم لا يصرّح بالتحديث أو السماع كما في سابقه.

(٣) في مجمع الزوائد: (عليك).

(٤) في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه كلام ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧) =

٤٤٢ ـ حدّثنا العباس بن الوليد النرسي حدّثنا وهيب حدّثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

دخلت على أبي بكر فرأيت به الموت فقلت:

هيج هيج.

مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَنَّعاً فَإِنَّهُ [في][1] مَرَّةٍ مَدْفُوقُ

فقال: لا تقولي ذلك ولكن قولي:

﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتُ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾[2] [سورة ق: ١٩].

٢٢٧ ـ باب في مَن مات له ثلاثة من ولده

٤٤٣ ـ حدّثنا قاسم بن أبي شيبة حدّثنا حفص عن عبد الرحمن بن إسحاق عن يزيد بن الحكم عن عثمان بن أبي العاص قال: قال رسول الله ﷺ:

«لقد استجن جُنَّةَ حَصِينَةَ من سَلَفَ له ثلاثة أولاد في الإسلام»[3].

٢٢٨ ـ باب في مَن مات له ولدان

٤٤٤ ـ حدّثنا صالح بن حاتم بن وردان حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا داود بن أبي هند عن عبد الله بن قيس عن الحارث بن وقيش قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلمين يموت بينهما أربعة أولاد إلّا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته».

قال رجل: يا رسول الله وثلاثة. قال:

«وثلاثة».

= وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٩٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/ ٦٩)، الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٠)، الطحاوي في معاني الآثار (٤/ ٢٩٣)، الألباني في الصحيحة (٤٢٧).

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٤٥١).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٦٠٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦) وقال: رواه أبو يعلى والبزار إلّا أنه قال: «بجنّة كثيفة». والطبراني في الكبير وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٠٥) وعزاه لأبي يعلى.

قال: واثنان. قال:

«**واثنـــــان**»(١).

فذكـــــره.

٤٤٥ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا الوليد بن عقبة الشيباني حدّثنا زائـدة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال:

[٣٧/أ] خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فإذا فيه نسوة من الأنصار فأتاهنّ / فوعظهنّ فقال:

«**ما منكنّ امرأة يموت لها ثلاثة من الولد إلّا دخلت الجنة**».

فقالت امرأة: مَن أَجَلِّهِنَّ يا رسول الله أرأيت ذات الاثنين. فقال:

«**ما منكنّ امرأة يموت لها اثنان إلّا دخلت الجنة**»(٢).

قلت: له عند الترمذي وابن ماجة حديث أحسن من هذا وأبين وليس فيه عظة النساء ولا سؤالهنّ.

٢٢٩ ـ بـــاب في مَن قدّم فَرَطاً

٤٤٦ ـ حدّثنا صالح بن مالك حدّثنا أبو عبيدة الناجي حدّثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة فذكر بهذه الترجمة شيئاً يقول فيه: وعن فمن ذلك وعن أبي هريرة:

أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابن لها مريض فقالت: يا رسول الله ادْعُ الله أن يُشفِي لي ابني هذا.

قال: فقال لها رسول الله ﷺ:

«**هل لك فَرَطٌ**»؟

---

(١) في إسناده الحارث بن قيس النخعي جهله ابن حجر والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٨١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣) وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢١٢/٤)، المنذري في الترغيب (٧٨/٣)، الطبراني في الصغير (٤٦/٢)، الطبراني في الكبير (٣٠٠/٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١٧٥/٣).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٨٥/٩). وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤٢٢/١)، الطبراني في الكبير (٢٣٢/١٠)، البخاري في الأدب (١٤٨)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٦٦٠٣)، مسلم في الصحيح (البرّ والصلة ١٥٢، ١٥٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦٧/٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٧٧/٣)، البخاري في الصحيح (٣٦/١).

قالت: نعم يا رسول الله. قال:

«في الجاهلية أو في الإسلام»؟

قالت: بل في الإسلام. قال:

«جُنَّةٌ حصينة [جُنَّة حصينة][١] جُنَّة حصينة»[٢].

قلت: لأبي هريرة في الصحيح فيمَن احتسب ثلاثة.

٢٣٠ ـ بـــاب في مَن لم يقدّم فرطاً

٤٤٧ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا أبو خالد الأحمر عن هشام [عن] ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما تعدون الرَّقُوبَ فيكم»؟

قالوا: الذي لا ولد له. قال:

«لا بل الذي لا فَرَطَ له»[٣].

٤٤٨ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي عن هشام فذكر نحوه.

٤٤٩ ـ حدّثنا سعيد بن أبي الربيع السمّان حدّثنا رشيد أبو عبد الله حدّثنا ثابت عن أنس بن مالك قال:

وَقَفَ رسول الله ﷺ على مجلس من بني سلمة فقال:

«يا بني سلمة ما الرَّقُوبُ فِيكُم»؟

قالوا: الذي لا ولد له. قال:

«بل هو الذي لا فَرَطَ لَهُ».

---

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٦٠٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو عبيدة الناجي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٠٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٦٠٣٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره الحافظ في المطالب العالية برقم (٧٠٣). وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (البرّ والصلة ب ٣٠ رقم ١٠٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/٦٨)، عبد الرزاق في المصنَّف (٢٠١٤٢)، البخاري في الأدب (١٥٤)، ابن حجر في فتح الباري (١١/٢٦٠).

قـــــال:

«ما المُعدَم فيكم»؟

قالوا: الذي لا مال له. قال:

«بل هو الذي يقدم وليس له عند الله خير»[(١)].

٢٣١ ـ بـــاب النهي عن اتّباع النساء الجنائز

٤٥٠ ـ حدّثنا أحمد بن المقدّم العجلي حدّثنا محمد بن حمران حدّثنا الحارث بن زياد عن أنس بن مالك قال:

خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة فرأى نسوة فقال:

«أتحملنـــــه»؟

قلن: لا. قال:

«تدفِنّنـــــه»؟

قُلْنَ: لا. قال:

«فَارْجِعْنَ مأزُوراتٍ غير مأجورات»[(٢)].

٤٥١ ـ حدّثنا أبو الأشعث العجلي حدّثنا محمد بن حمران حدّثنا الحارث بن زياد. فذكر نحوه[(٣)].

٤٥٢ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا المفضل بن فضالة قال: حدّثني ربيعة المعافري فذكر حديثاً فلما فرغ منه قال:

فسألت ربيعة عن الكدى [فقال: أحسبها المقابر قال: فلما رأيت ربيعة شك] لقيت يزيد بن أبي حبيب [فأخبرته بحديث ربيعة وسألته عن الكدا؟ فقال: هي المقابر].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٠٨/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٣) وقال: أبو يعلى والبزار باختصار ورجال البزار رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٠١) وعزاه لأبي يعلى. في إسناده رشيد أبو عبد الله قال الذهبي: مجهول.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٤/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الحارث بن زياد قال الذهبي: ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٢٧) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٠٢/٩)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٢٩٨).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٥٦/٧). وراجع تعليق الحديث السابق.

ثم قال يزيد بن حبيب:

وحضر رسول الله ﷺ جنازة رجل فلما وُضِعَت ليصلّي عليها أبصر امرأة فسأل عنها فقيل: هي أخت الميت يا رسول الله. فقال لها:

«ارجعـــــــي».

/ولم يصلِّ عليها حتى توارت. [٣٧/ب]

قال يزيد: وقد حضرت أم سلمة أبا سلمة [١].

٢٣٢ ـ بـــاب لا يتبع الميت صوت ولا نار

٤٥٣ ـ قُرِىء على بشر: أخبركم أبو يوسف عن عبد الله بن المُحَرَّرِ عن يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر عن رسول الله ﷺ:

أنه نهى عن يتبع الميت صوت أو نار [٢].

٢٣٣ ـ بـــاب إذا كان الكَفَن صغيراً

٤٥٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبيد الله بن موسى عن أُسامة بن زيد(*) عن الزهري عن أنس قال:

لمّا كان يوم أحد مَرَّ رسول الله ﷺ بحمزة وقد جدع أنفه ومثل به فقال:

«لولا أن تجد صفية في نفسها تركته حتى يحشره الله من بطون السِّباع والطير».

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٧٤٧). وما بين المعقوفين منه وبعضه من مجمع الزوائد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨) وقال: رواه أبو يعلى في آخر حديث ذكره ورجاله ثقات ولكنه منقطع. قلت: بل فيه ربيعة المعافري وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٤٤٤٢)، الدارمي في السُّنن (١/١٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٨/٢٢١)، الحاكم في المستدرك (٤/١٧٢)، عبد الرزاق في المصنَّف (٢٠٥٩٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٨/٥٨١)، الزيلعي في نصب الراية (٤/٢٥٩).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن المحرّر ـ فيه المحدر وهو تحريف ـ ولم أجد مَن ذكره. قلت: بل قال البخاري: منكر الحديث. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٣٨) وعزاه لأبي بكر.

(*) في الأصل أسماء بنت يزيد وهو تحريف وراجع كتب الرجال. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٥٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤) وقال: رواه أبو يعلى وروى أبو داود بعضه من غير ذكر الكفن ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧١٩) وعزاه لأبي بكر.

فكفّن في نَمِرَةٍ إذا خُمِرَ رأسه بَدَت رجلاه وإذا خُمِرَت رجلاه بدا رأسه فخمّروا رأسه[١]. فذكره.

قلت: روى أبو داود منه قطعة ولم يتعرّض للكَفَن.

٢٣٤ ـ بـاب في مرض سيّدنا رسول الله ﷺ ووفاته

٢٣٥ ـ بـاب إخباره بالتعزية به

٤٥٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب الزمعي قال: حدّثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

«سيعزّي الناس بعضهم بعضاً من بعدي تعزية نبيّ»[٢].

وكان الناس يقولون ما هذا؟ فلما قبض رسول الله ﷺ [لقي][٣] بعضنا بعضاً يعزّي [بعضهم][٣] بعضاً برسول الله ﷺ[٤].

٢٣٦ ـ بـاب

٤٥٦ ـ حدّثنا موسى بن محمد حدّثنا عبد الله بن رجاء حدّثنا قيس بن الربيع عن ابن أبي السفر عن ابن شرحبيل عن ابن عباس عن العباس قال:

دخلت على رسول الله ﷺ وعنده نساؤه فاستترنَ منّي إلاّ ميمونة فدق له سَعْطَةٌ[٥] فَلُدَّ فقال:

«لا يبقين في البيت أحد إلاَّ لُدَّ إلاّ العباس فإنه لم تُصِبْهُ يميني».

ثم قال:

«مُرُوا أبا بكر يصلّي بالناس».

فقالت عائشة لحفصة: قولي له إن أبا بكر إذا قام ذلك المقام بكى.

---

(١) في إسناده أسامة بن زيد وهو صدوق يهم.

(٢) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وأشار الأستاذ محقّق مسند أبي يعلى إلى أن الصواب (بي).

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد ومسند أبي يعلى والمطالب العالية.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٥٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير: موسى بن يعقوب الزمعي ووثّقه جماعة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٨٥)، وعزاه لأبي بكر وقال: هذا إسناد حسن. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٦٦/٦)، ابن سعد في الطبقات (٥٩/٢)، ابن عدي في الكامل (٢٣٢٤/٦).

(٥) السعطة: ما يُجعَل من الدواء في الأنف.

فقالت له فقال:

«مُرُوا أبا بكر يصلّي بالناس».

فصلّى أبو بكر.

ثم وجد رسول الله ﷺ خِفَّةً فخرج فلما رآه أبو بكر تأخّر فأومأ إليه بيده أن مكانك فجاء فجلس إلى جنبه فقرأ رسول الله ﷺ من حيث انتهى أبو بكر(١).

٢٣٧ ـ بـــــاب

٤٥٧ ـ حدّثنا كامل حدّثنا ابن لهيعة حدّثني أبو الأسود عن عروة عن /عائشة [٣٨/أ] قالت:

مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب(٢).

قلت: هذا حديث منكر.

فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال:

«ذاك داء ما كان الله ليقذفني به».

٢٣٨ ـ بـــــاب

٤٥٨ ـ حدّثنا عبيد بن جناد حدّثنا عطاء بن مسلم عن جعفر بن برقان عن عطاء عن الفضل بن عباس قال:

دخلت على النبي ﷺ في مرضه وعند رأسه عصابة حمراء أو قال صفراء فقال:

«ابن عَمِّي خُذْ هذه العصابة فَاشْدُدْ بِهَا رَأْسي».

فشددت بها رأسه.

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٧٠٤/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥) وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار باختصار كثير وأبو يعلى أتمّ منه. وفيه قيس بن الربيع وثّقه شعبة والثّوري وبقية رجاله ثقات. قلت: قيس بن الربيع ضعّفه ابن حجر في الإصابة (٥١٣/٢)، قال في التقريب (١٢٨/٢): صدوق تغيّر لمّا كبر. أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٤٣/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٩) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى بنحوه وفيه: ابن لهيعة وفيه ضعف. وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في الطالب العالية برقم (٤٣٨٣) وعزاه لأبي يعلى وقال: هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة.

ثم قال: تَوَكَّأَ عَلَيَّ حَتَّى دخلنا المسجد فقال:

«يا أيها الناس إنما أنا بشر مثلكم ولعلّه أن يكون قرب منّي حُفُوف من بين أظهركم فمَن كنت أصبت من عرضه أو من شعره أو من بشره أو من ماله شيئاً هذا عرض محمد وشعره وبشره وماله فليقم فليقتصّ ولا يقولنّ أحداً منكم إنّي أتخوّف من محمد العداوة والشحناء ألا وإنهما ليسا من طبيعتي وليسا من خُلُقِي».

قال: ثم انصرف.

فلما كان من الغد أتيته فقال:

«ابن عَمِّي لا أحسب أن مقامي بالأمس أَجْزَى عَنِّي خُذ هذه العصابة فاشدد بها رأسي».

قال: فشددت بها رأسه.

قال: ثم تَوَكَّأَ عليَّ حتى دخل المسجد فقال مثل مقالته بالأمس ثم قال:

«إن أحبّكم إلينا مَن اقتصّ».

قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله أرأيت يوم أتاك السائل فسألك فقلت:

«مَن معه شيءٌ يُقرِضنا فأقرضتك ثلاثة دراهم».

قال: فقال:

«يا فضل أَعْطِهِ».

فَأَعْطَيْتُهُ. قال: ثم قال:

«ومَن غلب عليه شيء فليسألنا نَدْعُ له».

قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله إني رجل جبان كثير النوم.

قال: فدعا له. قال الفضل: فلقد رأيته أشجعنا وأقلّنا نوماً.

قال: ثم أتى بيت عائشة فقال للنساء مثل ما قال للرجال ثم قال:

«ومَن غلب عليه شيء فليسألنا نَدْعُ له».

قال: فأومأت امرأة إلى لسانها. فدعا لها.

قال: فلربما قالت لي: يا عائشة أحسِنِي صلاتك[1].

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٢٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٥) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى بنحوه ثم قال: وفي إسناد أبي يعلى عطاء بن مسلم وثّقه ابن حبّان وغيره وضعّفه جماعة. وبقيّة رجال أبي يعلى ثقات وفي إسناد الطبراني =

٢٣٩ ـ بـــــاب

٤٥٩ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا حمّاد بن زيد حدّثنا ثابت البناني عن أنس قال:

[لما][(١)] ثقل رسول الله ﷺ جعل يبسط رِجْلاً ويقبض أخرى ويبسط يداً ويقبض أخرى قالت فاطمة: يَا كَرَبَاهُ لِكَرْبِكَ يَا أَبَتَاهُ.

فقال القواريري: قال حمّاد: احفظوا قال: يا كَرَبَاهَ. ولم يقل: يا كَرْبَاهُ[(٢)].

قلت: في الصحيح من طريق أنس:

قالت فاطمة: واكرْباه. فلما ضبطه بالفتح نبّهت عليه.

٢٤٠ ـ بـــــاب

٤٦٠ ـ حدّثنا أبو همّام حدّثنا عَوْبَد عن أبيه عن ابن بابنوس قال: دخلت /أنا [٣٨/ب] ورجلان آخران على عائشة أم المؤمنين. فذكرت حديثاً في مباشرة الحائض.

قال: وأنشأت تحدّثنا قالت: ما مرَّ رسول الله ﷺ على بابي يوماً قطّ إلّا قد قال الكلمة تقرُّ بها عيني.

قالت: فمرَّ يوماً فلم يكلّمني ومرَّ من الغد فلم يكلّمني.

قالت: ومرَّ من الغد فلم يكلّمني [ومرَّ من الغد فلم يكلّمني][(٣)] قلت: وَجِدَ عليَّ النبي ﷺ في شيء.

قالت: فعصّبت رأسي وصفّرت وجهي وألقيت وِسادة قبالة باب الدار فاجتنحت[(٤)] عليها.

= مَن لم أعرفهم. قلت: قال ابن حبّان في المجروحين (٢/ ١٣١): كان شيخاً صالحاً دفن كتبه ثم جعل يحدّث فكان يأتي بالشيء على التوهّم فكثرت المناكير في أخباره وبطل الاحتجاج به إلّا فيما وافق الثقات.

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/ ٣٣٨٠) بتمامه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/ ١٩٧)، البخاري في الصحيح (المغازي ٤٤٦٢)، والنسائي في المجتبى (الجنائز ٤/ ١٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/ ٧١)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٣٠)، الدارمي في السُّنن (١/ ٤٠)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٦٧٣)، الطبراني في الصغير (٢/ ١١٢).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) اجتنحت: أي اتكأت.

قالت: فمرَّ رسول الله ﷺ فنظر إليَّ فقال:

«ما لكِ يا عائشة»؟

قالت: قلت يا رسول الله اشتكيت وصدعت. قال:

«فقولي بل وارأساه».

قالت: فما لبث إلاّ قليلاً حتى أتيت به يُحمل في كِساء.

قالت: فمرّضته ولم أُمرِّض مريضاً قطّ. ولا رأيت مَيِّتاً قطّ.

قالت: فرفع رأسه فأخذته فأسندته إلى صدري. قالت: فدخل أُسامة بن زيد وبيده سِواكُ أراكٍ رطب. قالت: فلحظ إليه. قالت: فظننت أنه يريده فأخذته فلكته[1] بِفِيّ فدفعته إليه قالت: فأخذه فأهواه إلى فِيهِ.

قالت: فَخَفَقَتْ يده فسقط من يده ثم أقبل بوجهه إليَّ حتى إذا كان فاه في ثغري (. . . .)[2] سالَ من فِيهِ نقطة[3] باردة اقشعرَّ منها جلدي وثار ريح المِسك في وجهي فمال رأسه فظننت أنه غُشي عليه.

قالت: فأخذته فَنَوَّمْتُه على الفراش وغطّيت وجهه قالت: فدخل إليَّ[4] أبو بكر فقال:

كيف ترين؟ فقلت: غُشي عليه.

فدنا منه فكشف عن وجهه فقال:

يا غَشْيَاهُ ما أكون هذا بِغَشْي ثم كشف عن وجهه فعرف الموت فقال:

إنّا لله وإنّا إليه راجعون.

ثم بكى فقلت: في سبيل الله انقطاع الوحي ودخول جبريل بيتي.

ثم وضع يديه[5] على صدغيه ووضع فاه على جبهته[6] فبكى حتى سالَت دموعه على وجه النبي ﷺ ثم غطّى وجهه وخرج إلى الناس وهو يبكي فقال:

يا معشر المسلمين هل عند أحد منكم عهد بوفاة رسول الله ﷺ؟

---

(١) في المسند: فنكثته.

(٢) بياض في الأصل قدر كلمة.

(٣) في الأصل: (نطفة) والتصويب من المسند.

(٤) كذا في الأصل مشكولة وفي المسند: (أبي).

(٥) في الأصل: (يده) والتصويب من المسند.

(٦) كذا في الأصل وفي المسند جبينه.

قالوا: لا. ثم أقبل على عمر فقال:

يا عمر أعندك عهد بوفاة رسول الله ﷺ؟

قـــــال: لا.

قال: والذي لا إله غيره لقد ذاق طعم(١) الموت وقد قال لهم:

«إنّي ميت وإنكم ميتون».

فضجّ الناس وبكوا بكـــاءً شديداً ثم خَلَّوا بينه وبين أهل بيته فغسله عليّ بن أبي طالب وأسامة بن زيد يصبّ عليه الماء.

فقال عليّ: ما نسيت منه شيئاً لم أُغسّله إلاّ قُلِبَ لي حتى أراه عليه فأغسله(٢) من غير أن أرى أحداً حتى فرغت منه.

ثم كفّنوه ببُرْد يماني /أحمر وريطتين قد نِيلَ منهما ثم غُسِلا ثم أُضجِعَ على السرير. [٣٩/أ]

ثم أذنوا للناس فدخلوا عليه فوجاً فوجاً يصلّون عليه بغير إمام حتى لم يبقَ أحد بالمدينة حرٌّ ولا عبدٌ إلاّ صلّى عليه. ثم تشاجروا في دفنه أين يُدفَن.

فقال بعضهم: عند العود الذي كان يمسك بيده وتحت منبره.

وقال بعضهم: في البقيع حيث كان يدفن موتاه [فقالوا: لا نفعل ذلك إذاً لا يزال عبد أحدكم ووليدته قد غضب عليه مولاه](٣) فيلوذ بقبره فيكون سُنّة.

فاستقام رأيهم على أن يدفن في بيته تحت فراشه حيث قبض روحه.

فلما مات أبو بكر دُفِنَ معه.

فلما حضر عمر بن الخطاب الموت أوصى قال: إذا ما مُتُّ فاحملوني إلى باب بيت عائشة فقولوا لها: هذا عمر بن الخطاب يُقرِئك السلام ويقول أدخل أو أخرج قال: فسكتت ساعة ثم قالت: أدخلوه. فادفنوه معه أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره.

قالت: فلما دفن عمر أخذت الجلباب فتجلببت [به](٤) قال: فقيل لها: ما لكِ وللجلباب؟

---

(١) ليست في المسند. (٢) جاءت هذه العبارة في المسند (حتى أرى أحداً فأعسله).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مسند أبي يعلى.

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

قالت: كان هذا زوجي وهذا أبي فلما دُفِنَ عمر تجلببت(١).

٢٤١ ـ بـاب في مَن نزل في قبره ﷺ

٤٦١ ـ حدّثنا سعيد بن يحيىٰ قال: حدّثني أبي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: أخبرني ابن عباس:

أنه دخل قبر النبي ﷺ عليّ. والفضل. وأُسامة(٢).

٢٤٢ ـ بـاب في المشي مع الجنازة

٤٦٢ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا همّام عن قتادة عن أبي عيسى عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

«عودوا المريض وامشوا مع الجنازة(٣) تذكّركم الآخرة».

٤٦٣ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون. فذكره(٤).

٤٦٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عفّان حدّثنا همّام. فذكره(٥).

٢٤٣ ـ بـاب الصلاة على أهل: لا إلَه إلاّ الله

٤٦٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٩٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٢) وقال: قلت: في الصحيح وغيره طرف منه. رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وزاد: فدخل أبو بكر... إليّ فلما دفن عمر عمر تجلببت. ورجال أحمد ثقات وفي إسناد أبي يعلى عوبد بن أبي عمران وثّقه ابن حبّان وضعّفه الجمهور وقال بعضهم: متروك.

(٢) إسناد صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٣٦٧).

(٣) في مسند أبي يعلى: (واتّبعوا الجنائز). إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١١٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩) وقال: رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات. قلت: أبو عيسى الأسواري وثّقه الطبراني وابن حبّان. وقال البزار: بصري مشهور.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٢٢٢) وفيه «عودوا المريض واتّبعوا الجنائز تذكّركم الآخرة». وأطرافه عند: البخاري في الصحيح (٤/٨٤)، أبو داود في السُّنن (الجنائز ب ١١)، أحمد في المسند (٣/٢٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣/٣٧٩)، الطبراني في الكبير (١٨/٣٩)، الهيثمي في موارد الظمآن (٧٠٩)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٧٦١)، البغوي في شرح السُّنّة (٥/٣٧٩).

(٥) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٢٠) وفيه: «عودوا المرضى واتّبعوا الجنائز تذكّركم الآخرة». راجع تخريجات الذي قبله.

عبد الله بن جبر[١] عن أنس قال:

كان غلام شابٌ يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال: **«أشهد أن لا إله إلاّ الله وأني رسول الله»**.

قال: فجعل ينظر إلى أبيه فقال له: قل كما يقول لك محمد.

قال: فقبل. ثم مات. فقال النبي ﷺ:

«صلّوا على صاحبكم»[٢].

قلت: قوله: «صلّوا على صاحبكم». لم أرَها عند أحد منهم والله أعلم.

٢٤٤ ـ بـاب التكبير على الجنازة

٤٦٦ ـ حدّثنا عقبة بن مُكْرَم حدّثنا يونس بن بكير حدّثنا محمد بن عبيد الله الفزاري عن عطاء عن أنس:

أن النبي ﷺ صلّى على ابنه إبراهيم فكبّر عليه أربعاً[٣].

٢٤٥ ـ بـاب ما يقول في الصلاة على الميت

٤٦٧ ـ حدّثنا زكريا /بن يحيىٰ بن عبد الله بن أبي سعيد الرقاشي البصري [٣٩/ب] حدّثنا ابن هلال أبو النضر حدّثنا أيوب السختياني عن هشام بن عروة/عن أبيه عن عائشة قالت:

سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت:

«اللّهمَّ اغفر له وصلِّ عليه [وبارك فيه][٤] وأورده حوض رسولك»[٥].

---

(١) في الأصل (سرجس) والصواب ما أثبته وهو: عبد الله بن جبر بن عتيك وهو مقبول. قاله ابن حجر في التقريب.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٠٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: شريك القاضي ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٥٦) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٣٤١)، عبد الرزاق في المصنَّف (٧٣٤٢)، الدارمي في السُّنن (٥/٢)، ابن الجارود في المنتقى (٣٨٠).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: محمد بن عبيد الله العرزمي ـ الفزاري ـ وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٦٦) وعزاه لأبي يعلى. وقال إسناده واهٍ.

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٩٧/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٤٦٨ ـ حدّثنا وهب بن بقيّة أخبرنا خالد عن عبد الرحمن بن إسحاق المديني عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة فذكر أحاديث بهذا الإسناد يقول فيها: وبإسناده فمنها: وبإسناده عن النبي ﷺ أنه كان إذا صلّى على الجنازة قال:

«اللّهمَّ عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلّا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك وأنت أعلم به إن كان مُحسِناً فزِد في إحسانه وإن كان مُسيئاً فاغفر له لا تحرمنا أجْرَه ولا تفتنّا بعده»[1].

قلت: له أحاديث فيما يقال في الصلاة على الميت نحو هذا.

٢٤٦ ـ بـــاب في مَن شهد جنازة أو انتظرها

٤٦٩ ـ حدّثنا الفضل بن الصباح حدّثنا أبو عبيدة عن محتسب قال: حدّثني يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم يشهد جنازة امرىءٍ مسلم إلّا كان له قيراط من الأجْر فإن قعد حتى يسوَّى عليها كان له قيراطان من الأجْر كُل قيراط مثل أُحد»[2].

٤٧٠ ـ حدّثنا عمر بن شبَّة حدّثنا أبو بكر بن مروان بن الحكم بن يزيد بن عمير الأُسَيْدي حدّثنا عبد الوارث بن سعيد عن شعيب بن الحبحاب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن صلّى على جنازة كُتِبَ له قيراط»[3].

= (٣٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وزاد: «وبارك فيه». وفيه: عاصم بن هلال وثّقه أبو حاتم وضعّفه غيره. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٦١) وعزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٥٩٨/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٦٣) وقال: إسناده صحيح. وعزاه لمسدد وأبي يعلى وقال: أخرجه ابن حبّان عن أبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٣٠٩/١)، الطبراني في الكبير (٢٧٧/٨)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٤٢٠).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٩٥/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط... وفي إسناد أحدهما محتسب ـ وقد تحرّف فيه إلى محسب ـ وفي الآخر: روح بن عطاء. وكلاهما ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٣١) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٦٩). وفي إسناده أبي بكر بن مروان بن الحكم قال أبو حاتم: كتبت عنه وليس به بأس. وطرفه عند: أحمد في المسند (٤٧٠/٢).

فــذكر نحـــوه.

٢٤٧ ـ بـــاب الصلاة على الغائب

٤٧١ ـ حدّثنا محمد بن إبراهيم السَّامي بعبادان حدّثنا عثمان بن الهيثم مؤذّن مسجد الجامع بالبصرة عبدي[١] عن محمود بن عبد الله[٢] عن عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك قال:

نزل جبريل على النبي ﷺ قال:

«[مات][٣] **معاوية بن معاوية الليثي فتحبّ أن تصلّي عليه؟ قال: نعم**».

قال: فضرب بجناحه الأرض فلم يبقَ شجرة ولا أكَمَة إلاّ تضعضعت قال: فرفع سريره فنظر إليه فكبّر عليه وخلفه صفّان من الملائكة في كل صفّ سبعون ألف مَلَك فقال النبي ﷺ:

«**يا جبريل بما نال هذه المنزلة من الله**»؟

قال: بحبّه ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[٤] وقراءته إيّاها ذاهباً وجائياً وقائماً وقاعداً وعلى كل حال[٥].

٤٧٢ ـ حدّثنا الحُماني يحيـىٰ حدّثنا خديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن عامر عن سعيد بن زيد:

أن النبي ﷺ صلّى على النجاشي[٦].

---

(١) نسبة إلى عبد القيس راجع التقريب، الجرح والتعديل ١٧٢/٦، ميزان الاعتدال (٣/٥٩).

(٢) في المسند (محبوب بن عبد الله) ورجّح الأستاذ المحقق محبوب.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) سورة الإخلاص، الآية: ١.

(٥) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٦٨/٧). في إسناده محمود بن عبد الله ولم أقف عليه. ومن المرجح أن يكون محبوب بن هلال كما أشار إلى ذلك الأستاذ حسين أسد بقوله: ولعلّ كنية محبوب هي أبو عبد الله فكانت عن محبوب أبي عبد الله فتحرّفت إلى محمود بن عبد الله. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٧ : ٣٨) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير. وفي إسناد أبي يعلى: محمد بن إبراهيم بن العلاء وهو ضعيف جداً. وفي إسناد الطبراني محبوب بن هلال. قال الذهبي: لا يعرف وحديثه منكر.

(٦) إسناده ضعيف. الحماني متّهم بسرقة الحديث وأبو إسحاق اختلط وخديج بن معاوية جهله ابن حزم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٧) وقال: رواه أبو يعلى وفي إسناده: خديج بن معاوية وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٥٣) وعزاه لأبي يعلى.

٢٤٨ ـ بـــاب النّهي عن الصلاة على المُنافقين

[٤٠/أ] ٤٧٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي /حدّثنا حمّاد بن سلمة عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلّي على عبد الله بن أُبَيّ فأخذ جبريل بثوبه فقال:

﴿ لَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾(*) (١).

٢٤٩ ـ بـــاب في القبر وخطابه للميت

٤٧٤ ـ حدّثنا أبو الربيع سليمان بن داود العبدي ـ ليس بالزهراني ـ حدّثنا بقية بن الوليد عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن الهيثم بن مالك الطائي عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن أبي الحجّاج الثمالي قال: قال رسول الله ﷺ:

«يقول القبر للميت حين يوضع فيه: ويحك يا ابن آدم ما غرّك بي اليوم ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة ما غرّك إذ كنت تمرّ بي فــدّاداً فإن كان مُصلِحاً أجاب عنه مُجيب للقبر: أرأيت إن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر»؟

قـــــال:

«فيقول القبر: إني إذاً أعود عليه خَضِراً ويعود جسده نوراً وتصعد روحه إلى رَبِّ العالمين».

قال له ابن عائذ: يا أبا الحجّاج وما الفَدَّادُ؟

قال: الذي يقدّم رِجلاً ويؤخّر أخرى كمشيتك يا ابن أخي أحياناً.

قال: وهو يومئذ يلبس ويتهيّأ(٢).

(*) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١١٢/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام وقد وثّق.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٧٠/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: أبو بكر بن أبي مريم وفيه ضعف لاختلاطه. قلت: وفيه بقية بن الوليد وقد عنعن وهو موصوف بالتدليس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٠٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في حلية الأولياء (٩٠/٦)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٦٧/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٠١/٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٢٥٤٦).

٢٥٠ ـ بــاب راحة المؤمن في قبره وعذاب الكافر فيه

٤٧٥ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا ابن وهب حدّثنا عمرو بن الحارث أن أبا السَّمِح حدّثه عن ابن حجيرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«المؤمن في قبره في روضة ويرحّب له قبره سبعين ذراعاً وينوّر له كالقمر ليلة البدر. أتدرون فيما أنزِلَت هذه الآية ﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ أَعْمىً ﴾[(١)]»؟

قالوا: الله ورسوله أعلم. قال:

«عذاب الكافر في قبره. والذي نفسي بيده إنه ليسلّط عليهم تسعة وتسعون تنّيناً. أتدرون ما التنّين؟ تسعة وتسعون حيّة لكل حيّة سبعة رؤوس ينفخون في جسمه ويلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة»[(٢)].

٤٧٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الله بن يزيد حدّثنا سعيد بن أبي أيوب قال: سمعت دراجاً أبا السمح يقول: سمعت أبا الهيثم يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول:

يسلّط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنّيناً تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة. فلو أن تنّيناً منها نفخت في الأرض ما أنبتت خضراء[(٣)].

٢٥١ ـ بــاب في زيارة القبور

٤٧٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا حمّاد بن سلمة عن

---

(١) سورة طه، الآية: ١٢٤.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٤٤/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه دراج ـ أبو السمح ـ وحديثه حسن ـ واختلف فيه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٤٦١٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣٢٩/٢) وله حكم المرفوع. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٣) رفعه إلى النبي ﷺ يقوله: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: . . . ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى موقوفاً وفيه دراج وفيه كلام وقد وثّق. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٨/٣)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٥/١٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤٠٤/١٠)، المنذري في الترغيب (٣٦٢/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٤٢٥٥٠)، الآجري في الشريعة (٣٥٩).

علي بن يزيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن عليّ:

أن رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور وعن الأوعية وأن تُحبَس لحوم [٤٠/ب] الأضاحي /بعد ثلاث [ثم][1] قال:

«إني كنت [قد][1] نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكّركم الآخرة ونهيتكم عن الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تحتبسوا فوق ثلاث فاحتبسوا ما بدا لكم»[2].

قلت: لم أره بتمامه في شيء منها.

٢٥٢ ـ بـــاب كراهية القعود على القبور

٤٧٨ ـ حدّثنا عباس بن الوليد النرسي حدّثنا وهيب حدّثنا عبد الرحمن بن يزيد[3] بن جابر عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد قال:

نهى نبيّ الله ﷺ أن يبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصلّى عليها[4].

قلت: روى ابن ماجة النهي عن البناء عليها فقط والله أعلم.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبته من مجمع الزوائد.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٧٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٨) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد وفيه: ربيعة بن النابغة. قال البخاري لم يصحّ حديثه عن علي في الأضاحي. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/١٤٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/٧٧)، الحاكم في المستدرك (١/٣٧٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٧٠٨)، الطبراني في الكبير (٢/٤)، الهيثمي في موارد الظمآن (٧٩٢)، الألباني في إرواء الغليل (١/٢٢٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٠/٣٦٠)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣/٣٤٣).

(٣) في الأصل (زيد) والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٢٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٦١) وقال: روى ابن ماجة النهي عن البناء فقط. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٨ - كتـاب الزكاة

٢٥٣ - بـاب فرائض الصدقة

٤٧٩ - حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حمّاد قال: سمعت أيوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله بن عمر يحدّثونه عن نافع أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب:

أنه ليس فيما دون خمسة من الإبل شيء. فإذا بلغت خمساً ففيها شاة إلى تسع. فإذا بلغت[١] عشراً فشاتان إلى أربعة عشر. فإذا بلغت[٢] خمس عشرة ففيها ثلاث إلى تسع عشرة. فإذا بلغت العشرين فأربع إلى أربع وعشرين. فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين. فإذا زادت ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين. فإذا زادت ففيها حِقَّةٌ إلى السّتين. فإذا زادت ففيها ابنتا لبون إلى التسعين. فإذا زادت ففيها حِقّتان إلى العشرين ومائة. فإذا زادت ففي كل خمسين حِقّة وفي كل أربعين ابنة لبون وليس في الغنم شيء فيما دون الأربعين. فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى العشرين ومائة. فإذا زادت فشاتان إلى المائتين. فإذا زادت على المئتين فثلاث شِياه إلى الثلاث مائة فإذا زادت على الثلاث مئة ففي كل مئة شاة[٣].

---

(١) في المسند (كانت).

(٢) في المسند (بلغ).

(٣) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٧٤) وقال: رواه أبو يعلى وجادة كما تراه ورجاله ثقات.

٢٥٤ ـ باب الركاز

٤٨٠ ـ حدّثنا داود بن عمرو حدّثنا حبّان بن علي عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«**الركاز الذهب الذي ينبت من الأرض**»(١).

٢٥٥ ـ باب ما لا زكاة فيه

٤٨١ ـ (كـ) حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الرحمن حدّثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال:

جاء ناس من أهل الشام إلى عمر فقالوا:

إنَّا قد أصبنا أموالاً خيلاً ورقيقاً نحبّ أن يكون لنا فيها زكاة وطهور.

قال: ما فعله صاحباي قبلي فأفعله.

[٤١/أ] فاستشار أصحاب رسول الله ﷺ /وفيهم عليّ رضي الله عنه فقال: عليّ هو حسن إن [لم](٢) يكون جزية [دائبة](٣) يؤخذ بها من بعدك راتبة(٤).

٢٥٦ ـ باب تعجيل الصدقة

٤٨٢ ـ حدّثنا حميد بن مسعدة حدّثنا يوسف بن خالد حدّثنا الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت عن موسى بن طلحة عن أبيه:

أن رسول الله ﷺ كان يعجّل صدقة العباس بن عبد المطّلب سنتين(٥).

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٠٩/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن سعيد بْن أبي سعيد وهو ضعيف. قلت: وحبّان بن علي العنزي ضعيف. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١٥٢/٤)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٩/٢)، ابن عديّ في الكامل (٨٣٣/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٩٦٢).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وفيه: (إن لم يكن).

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وفيه (يأخذون).

(٤) رجاله ثقات إلّا أن فيه أبو إسحاق وقد اختلط بآخره وقد روى عنه ابن عيينة بعد اختلاطه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٣) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٥) إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحسن بن عمارة وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٢٧) وعزاه لأبي يعلى وقال: قلت =

٢٥٧ ـ بــاب التعدّي في الصدقة

٤٨٣ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا محمد بن إسحاق حدّثنا سالم أبو النضر عن (شيخ من بني تميم) قال:

جلس إليَّ وأنا في مسجد البصرة في زمن الحجّاج بن يوسف وفي يده عصاً وصحيفةً يحملها في يده فقال: يا عبد الله تُرَى هذا الكتاب نافِعِي عند صاحبكم هذا؟

قلت: وما هذا الكتاب؟

قال: كتاب كتبه لنا رسول الله ﷺ.

قلت: وكيف كتبه لكم؟

قال: قَدِمتُ المدينة مع أبي وأنا غلام شابّ في إبل جلبناها إلى المدينة لنبيعها.

قال: وكان طلحة بن عبيد الله صديقاً لأبي فنزلنا عليه.

فقال أبي: يا[1] أبا محمد اخرج معنا فبعْ لنا ظهرنا فإنا[2] لا علم لنا بهذه السوق.

قال: أما أن أبيع لك فلا. إن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع حاضر لبادٍ ولكن سأخرج معكما إلى السوق فإن[3] رضيت لكما رجل ممّن يبايعكما أمرتكما ببيعه.

قال: فخرج[4] معنا فجلس في ناحية [من][5] السوق وساومنا الرجال بظهرنا حتى إذا أعطانا رجل ما يُرضينا أتيناه فاستأمرناه في بيعه.

فقال: نعم فبايعوه فقد رضيت لكما وفاءه وملأَهُ.

قال: فبايعناه وأخذنا الذي لنا.

فقال له أبي: خذ لنا كتاباً من رسول الله ﷺ أن لا يُتَعَدَّى علينا في صدقاتنا.

= يوسف تالف لكنه توبع. وقال البزار بعد أن أخرجه من وجه آخر عن الحسن البجلي عن الحكم: هذا هو ابن عمارة لا نعلم رواه غيره.

(١) ليست في المسند.

(٢) في المسند (فإنه).

(٣) في المسند (فإذا).

(٤) في المسند (فخرجنا وخرج).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من المسند.

قال: ذاك لكل مسلم. فقلنا: وإن كان.

قال: فمشى بنا.

فقال: يا رسول الله إن هذين يحبّان أن تكتب لهما ألاَّ يُتَعَدَّى عليهما في صدقاتهما. قال:

«ذاك لكل مسـلم».

قال: يا رسول الله إنهما يحبّان أن يكون عندهما منك كتاب.

قال: فكتب لنا هذا الكتاب فتُراه نافِعِي عند صاحبكم هذا؟ فقد والله تُعِدّي علينا في صدقاتنا.

قال: قلت لا أظن والله[١].

٢٥٨ ـ بـاب العمّال وأرزاقهم

٤٨٤ ـ حدّثنا عبد الرحمن بن صالح حدّثني يحيـى بن عمرو بن يحيـى [بن عمرو][٢] بن سلمة الهمداني عن أبيه عن جدّه عن أبيه:

أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيس بن مالك الأرحبي:

«باسم اللّهمَّ من محمد رسول الله إلى قيس بن مالك سلام عليك[٣] ورحمة الله وبركاته ومغفرته. أما بعد...

[٤١/ب] **فـذاكم أنّي استعملتك على قـومـك عُـرْبِهِمْ وَخُمـورِهِم[٤] /ومـواليهم وحاشيتهم وأعطيتك[٥] من ذرّة يسار مئتي صاع [و][٦] من زبيب خيوان مئتي صاع جار[٧] ذلك لك ولعقبك من بعدك أبداً أبداً»**.

---

(١) رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٤٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٣) وقال: قلت: روى أبو داود منه النهي عن بيع الحاضر للبادي عن طلحة فقط. رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٢٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى. (٣) في مسند أبي يعلى (عليكم).

(٤) في الأصل: جمهورهم والتصويب من مسند أبي يعلى وراجع قول الأستاذ حسين أسد في نقله عن اللسان بالحاشية.

(٥) في المسند (اقطعتك).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ويقتضيه السياق وهو من المسند.

(٧) في الأصل (جاري) والتصويب من المسند.

[قال قيس: وقول رسول الله ﷺ:

«أبـــداً. أبـــداً»](١).

أحبّ إليّ إني لأرجو أن يَبقى [لي](١) عقبى أبداً.

قال: يحيىٰ: عُرْبُهم: أهل البادية. وخُمورُهم: أهل القرى(٢).

٢٥٩ ـ بـــاب

٤٨٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الله بن نمير عن أبّان بن عبد الله البجلي قال: حدّثني عمرو ابن أخي عِلْباء عن عِلْباء عن عليّ قال: قال عليّ:

مرّت على رسول الله ﷺ إبل الصدقة فأخـذ وبرة من ظهر بعير فقال:

«ما أنا بأحقّ بهذه الوبرة من رجل من المسلمين»(٣).

٢٦٠ ـ بـــاب في مَن عمل شيئاً من الصدقة وغيرها

٤٨٦ ـ (كـ) حدّثنا زهير حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري حدّثنا حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إني ممسك بحجزكم عن النار هلمّ عن النار هلمّ عن النار وتغلبونني تقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادل فأوشك أن أرسل بحجزكم وأنا فرط لكم على الحوض فتردّون عليّ معاً وأشتاتاً فأعرفكم بسِيماكم وأسمائكم(٤) كما يعرف الرجل الغريبة من الإبل في إبله ويذهب بكم ذات الشمال وأناشد فيكم ربّ العالمين فأقول: أي ربّ قومي. أي ربّ أمتي.

فيقول: يا محمد إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك إنهم كانوا يمشون بعدك

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو من المسند والسياق يقتضيه.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩١٢/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عمرو بن يحيىٰ بن سلمة وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٩٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٣/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عمرو بن غزي ولم يروِ عنه غير أبّان وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٤٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وأبي يعلى عن أبي بكر.

(٤) ليست في مجمع الزوائد.

القهقرى على أعقابهم. فلا أعرفنّ أحدكم يوم القيامة يحمل شاة لها ثُغاء[١] فينادي: يا محمد... يا محمد. فأقول:

لا أملك لك شيئاً قد بلغتك فلا أعرفنّ أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل [بعيراً له رغاء[٢] فينادي: يا محمد... يا محمد فأقول:

لا أملك لك شيئاً قد بلغتك.

فلا أعرفنّ أحدكم يوم القيامة يحمل][٣] فرساً لها حمحمة[٤] فينادي: يا محمد... يا محمد فأقول:

لا أملك لك شيئاً قد بلغتك.

فلا أعرفنّ أحدكم يوم القيامة يحمل سقاء من أدم ينادي: يا محمد... يا محمد فأقول:

لا أملك لك شيئاً قد بلغتك[٥].

٢٦١ ـ باب في العرفاء

٤٨٧ ـ حدّثنا محمد حدّثنا مبارك حدّثنا عبد العزيز عن أنس:

أن النبي ﷺ مرّت به جنازة فقال:

«طوبى له إن لم يكن عَرِيفاً»[٦].

---

(١) الثُّغَاءُ: صَوْتُ الشَّاة والمَعَزِ وما شَاكَلَها. (لسان العرب).

(٢) الرُّغَاءُ: صَوْتُ ذَوَاتِ الخُفِّ. (لسان العرب).

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٤) الحمحمة: صَوْتُ البِرْذَوْنِ عند الشعير... وقيل: عَرُّ الفرس حين يُقَصِّرُ في الصَّهِيلِ ويَسْتَعِينُ بِنَفَسِهِ. (لسان العرب). وقد جاءت الكلمة في مجمع الزوائد: هممهة وهو تحريف لأن الهَمْهَمَةَ: الكلام. وقيل: ... تَرَدُّدُ الزَّئِيرِ في الصَّدْرِ من الهَمِّ وَالحَزَنِ. (لسان العرب).

(٥) إسناده حسن. يعقوب بن عبد الله صدوق يهم. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٥) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير والبزار إلّا أنه قال: يحمل قشعاً مكان سقاء ورجال الجميع ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٢٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٠/٢٦٥)، المنذري في الترغيب (١/٥٦٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٩/٥٩١)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/٢١٠)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٥/٤٧٨).

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩٣٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٩) وقال: رواه أبو يعلى عن محمد ولم ينسبه فلم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت: بل فيهم مبارك بن سحيم وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢١١٦) وعزاه لأبي يعلى. =

٢٦٢ ـ بـاب في العشـــور

٤٨٨ ـ حدّثنا عبيد الله [القواريري][1] حدّثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدّثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن رجل عن عمرو بن حريث [قال][1] سمعت سعيد بن زيد[2] يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«يا معشر العرب احمدوا ربّكم الذي رفع عنكم العشور»[3].

٢٦٣ ـ بـاب أخذ الجزية من المجوس

٤٨٩ ـ حدّثنا عبد الله حدّثنا سفيان عن أبي سعد عن نصر بن عاصم عن عليّ قال:

كان المجوس لهم كتاب يقرؤونه وعلم /يدرسونه فزَنَا إمامهم فأرادوا أن [٤٢/أ] يقيموا عليه الحدّ فقال لهم أليس آدم كان يزوّج من بنيه [من][4] بناته فلم يقيموا عليه الحدّ فرفع الكتاب.

وقد أخذ رسول الله ﷺ من المجوس[5] الجزية وأبو بكر. وأنا[6].

٢٦٤ ـ بـاب لا تحلّ الصدقة لآل رسول الله ﷺ ولا لمواليهـــم

٤٩٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدّثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال:

بعث رسول الله ﷺ أرقم بن [أبي][7] أرقم الزهري على بعض الصدقة فمرّ

= وأطرافه عند: ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٢٣٢٣/٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (٥٦٩/١).

(١) ما بين المعقوفين من المسند. (٢) في الأصل: سعيد بن يزيد وهو تحريف.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المسند برقم (٩٦٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه رجل لم يُسَمَّ وبقية رجاله موثقون.

(٤) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٥) عبارة: من المجوس. ليست في مجمع الزوائد.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٠١/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أبو سعد البقّال وهو متروك. وذكره إسناده ابن حجر في المطالب بعد أن ذكر المتن لغيره برقم (٢٠٠٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٧) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

بأبي رافع فاستتبعه فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال:

«يا أبا رافع إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد وإن مولى القوم منهم ـ أو من أنفسهم ـ»(١).

٤٩١ ـ حدّثنا موسى بن محمد حدّثنا عبد الملك بن عمرو حدّثنا شُعبة عن بُريد بن أبي مريم قال: سمعت أبا الحوراء السعدي قال:

سألت الحسن: سمعت من رسول الله ﷺ قال: وجدت تمرة من تمر الصدقة فألقيتها في فيّ فأخذها رسول الله ﷺ من فِيَّ بلعابها فألقاها في التمر.

فقيل: يا رسول الله لِما أخذتها؟ قال:

«لأنَّ الصدقة لا تحلّ لآل محمد»(٢).

٢٦٥ ـ بـاب مَن فتح على نفسه

٢٦٥ مكرّر ـ بـاب مسألة فتح الله عليه باب فَقْر

٤٩٢ ـ حدّثنا بشر بن الوليد حدّثنا محمد بن عبد الرحمن عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة وسُهَيْل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يفتح أحدكم على نفسه باب مسألة إلّا فتح الله عليه باب فقر»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٢٨/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: محمد بن أبي ليلى وفيه كلام. قلت: وفيه محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيري قال فيه أحمد: كان كثير الخطأ في حديث سفيان. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٣٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٨/٦)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٩٧/٧)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٢/٧)، الطحاوي في معاني الآثار (٢٨٢/٣)، الطبراني في الكبير (٣٧٩/١١)، كنز العمّال (١٦٥٣١).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٦٧٦٢/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. قلت: في إسناده: موسى بن محمد بن حيّان. قال ابن حجر فيه: صدوق تغيّر حفظه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٧٩/٢)، الطبراني في الكبير (٧٧/٣)، الذهبي في الميزان (٤٢٤٧)، القرطبي في التفسير (١١/٨، ١٧٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٤٣/١)، ابن كثير في التفسير (١٠٧/٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (٣٨/٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٩١/٢)، الهيثمي في موارد الظمآن (٧٩٣).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٦٦٩١/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى من رواية محمد بن عبد الرحمن عن سهيل والعلاء ولم =

٢٦٦ ـ بـــاب التعفّـــــف

٤٩٣ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا محمد بن دينار عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله فذكر بهذه الترجمة أحاديث يقول فيها وعن فمنها: وعن عبد الله عن النبي ﷺ قال:

«الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المُعطي التي تليها ويد السائل السُّفلى إلى يوم القيامة فاستعفّ عن السؤال وعن المسألة ما استطعت فإن أعطيت شيئاً ـ أو قال خيراً ـ فليُرَ عليك وابدأ بمَن تعول وارضخ من الفضل ولا تُلام على العفاف»(١).

٢٦٧ ـ بـــاب في مَن سأل ما لا يحلّ له

٤٩٤ ـ (كـ) حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا معمر بن سليمان عن عبد الله بن بشر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن عمر رضي الله عنه قال:

دخل رجلان على رسول الله ﷺ يسألانه في شيء فأعانهما بدينارين فخرجا فإذا هما يُثنِيان خيراً فدخلت عليه فقلت: /يا رسول الله رأيت فلاناً وفلاناً خرجا من [٤٢/ب] عندك يُثنِيان خيراً. قال:

«لكن فلاناً ما يقول ذلك وقد أعطيته ما بين عشرة إلى مائة فما يقول ذاك وأن أحدكم ليخرج بصدقته من عندي متأبّطها وإنما هي له نار».

قلت: يا رسول الله كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار؟ قال:

«فما أصنع يأتوني يسألوني ويأبى الله عزّ وجلّ لي البُخْل»(٢).

قلت: بعضه في الصحيح.

= أعرفهم. قلت: محمد بن عبد الرحمن هو ابن المجبَّر قال فيه النسائي وجماعة: متروك.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥١٢٥/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: ويد السائل... ورجاله موثقون. قلت: بل فيه: إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (١٦٤٩)، أحمد في المسند (١/٤٤٦)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٥)، البيهقي (٤/١٩٨)، الحاكم في المستدرك (١/٤٠٨)، البغوي في شرح السُّنّة (٦/١١٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٥٨٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/١٢٥٤).

(٢) إسناده حسن. أبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي قال ابن حجر: صدوق (١/٣٨٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٩٤: ٩٥) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أبي حنيفة في جامع المسانيد (١/١٠٩٥)، أحمد في المسند (١٦/٣)، الهيثمي في موارد الظمآن (٢٠٧٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٦١)، المتّقي الهندي في الكنز (١٧١٥٢).

٤٩٥ - (كـ) حدّثنا سليمان بن عبد الجبار حدّثنا ضرار بن صرد الطحّان حدّثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن عمر. فذكر نحوه.

٤٩٦ - حدّثنا زهير حدّثنا جرير عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال:

دخل رجلان على رسول الله ﷺ يسألانه في ثمن بعير فأعانهما بدينارين فخرجا من عنده فلقيهما [عمر][1] فقالا: وأثنى معروفاً وشكراً ما صنع بهما رسول الله ﷺ.

فدخل عمر على النبي ﷺ فأخبره بما قالا فقال رسول الله ﷺ:

«لكن فلان أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فلم يقل ذلك إن أحدهم يسألني فينطلق بمسألته متأبّطها وما هي إلّا نار».

فقال عمر: تعطينا ما هو نار؟! قال:

«يأبون إلّا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل»[2].

٤٩٧ - حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا داود العطّار عن إسماعيل بن أُميّة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن هذا المال خضرة حلوة فمَن أخذه».

قال يحيى: ذكر شيئاً لا أدري ما هو.

«بورك له فيه وربّ متخوّض في مال الله ورسوله فيما اشتهت نفسه وله النار يوم القيامة»[3].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: في إسناده عطية العوفي وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٦٠٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه داود العطّار وفيه كلام. قلت: والراجح توثيقه. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (٧١٧)، النسائي في المجتبى (٥/٩١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/١٩٦)، الحميدي في المسند (٥٥٣)، عبد الرزّاق في المصنّف (٢٠٠٤١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٨/٨٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٣/٢٤٣)، أحمد في المسند (٣/٤٣٤)، الطبراني في الكبير (٣/٢١١)، الترمذي في الجامع (٢٣٧٤).

٢٦٨ - بـاب خير للمرء أن لا يسأل شيئاً

٤٩٧ مكرر - حدّثنا ابن نمير حدّثنا أبي حدّثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال:

قلت: يا رسول الله [أليس][1] قد قلت لي:

«إن خير لك أن لا تسأل [أحداً من][1] الناس شيئاً».

قـــال:

«إنما ذاك أن تسأل وما أتاك الله من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه الله»[2].

قلت: حديث عمر في الصحيح وليس هو بهذا السّياق.

٤٩٢ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدّثنا هشام بن سعد فذكر نحوه.

٢٦٩ - بـاب مَن جاءه معروف من غير مسألة ولا إشراف فلا يردّه

٤٩٨ - حدّثنا أحمد بن إبراهيم حدّثنا أبو عبد الرحمن حدّثنا سعيد حدّثني أبو الأسود عن بكير بن عبد الله عن بُسْر بن سعيد عن خالد بن عدي الجهني قال:

سمعت رسول الله ﷺ /يقول: [٤٣/أ]

«مَن بلغه معروف من أخيه من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله ولا يردّه فإنما هو رزق ساقه الله إليه»[3].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٦٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠٠) وقال: قلت: هو في الصحيح باختصار ورواه أبو يعلى ورجاله موثقون. وأطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنّف (٦/٥٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٦٢)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٥/٨٥).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٩٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير إلاّ أنهما قالا: «مَن بلغه معروف من أخيه». وقال أحمد: «عن أخيه»... ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤/٢٢١)، الحاكم في المستدرك (٢/٦٢)، الطبراني في الكبير (٤/٢٣٣)، الهيثمي في موارد الظمآن (٨٥٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٩/٢٩٩)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٥٩٩)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٦٥٦٠).

٢٧٠ ـ بــاب عرض الصدقة على أهلها

٤٩٩ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا كثير بن هشام حدّثنا جعفر بن برقان حدّثنا أبو سكينة الحمصي عن عبد الله بن عبد الرحمن:

أن عمر قَدِمَ الجابية جابية دمشق فقام خطيباً فذكر الحديث إلى أن قال: ألا[١] إذا انصرفت من مقامي هذا فلا يبقين أحد له حق في الصدقة إلّا أتاني.

فلم يأته ممّن حضره إلّا رجلان فأمر لهما فأعطيا فقام رجل فقال: أصلح الله أمير المؤمنين ما هذا الغني المتفقّد بأحقّ بالصّدقة من هذا الفقير المتعفّف.

قال عمر: ويحك وكيف لنا بأولئك[٢]؟

٢٧١ ـ بــاب تآلف الناس بالعطيّة

٥٠٠ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا حميد عن أنس [بن مالك][٣] قال:

إن كان الرجل ليسأل النبي ﷺ الشيء من الدنيا فيسلّم له[٤].

فذكر نحوه.

تمّ الجزء الأول من المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي
ويليه الجزء الثاني إن شاء الله تعالى وأوله: «كتاب الصوم»
والحمد لله على التّمام وأسأله حُسْن الختام، . . .
سـيد كسـروي

---

(١) ليست في مجمع الزوائد.

(٢) في إسناده أبو سكينة وهو مستور وعبد الله بن عبد الرحمن وهو مقبول. والأثر في مجمع الزوائد للهيثمي بنحوه (٣/١٠٣ : ١٠٤) وقال: رواه أبو يعلى في أثناء حديث الجابية وفيه: أبو سكينة الحمصي ولم أجد مَن ترجمه وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٦٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٧٥٠) بمعناه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: غير أن حميد موصوف بالتدليس وقد عنعن.



المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي

تأليف

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

بســم الله الرحمن الرحيم(*)

٩ ـ كتــاب الصـوم

٢٧٢ ـ بـاب في رؤية الهلال

٥٠١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح حدّثنا زكريا بن إسحاق حدّثنا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ:

«إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غُمَّ عليكم فَعُدُّوا ثلاثين يوماً»(١).

٥٠٢ ـ (كـ) حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يحيىٰ بن حمّاد حدّثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينظر إلى الهلال فطلع راكب فقال عمر: من أين أقبلت؟

قال: من الشام.

قال: أهللت؟

(*) البسملة ليست من أصل المخطوط وإنما هي من عمل المحقّق.

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢٤٨/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣٤/٣)، مسلم في الصحيح (الصيام ٧)، النسائي في المجتبى (١٣٤/٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٠٤/٤)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٠٤، ١٦٥٥)، أحمد في المسند (٢٥٩/٢)، الدارقطني (١٦٠/٢)، عبد الرزّاق في المصنّف (٧٣٠٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٢٣١٦)، أبي نعيم في الحلية (١٣٧/٧)، ابن كثير في التفسير (٣٢٦/١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٠٤/١)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٩٨/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٠٩/١).

قال: نعـــم.

قال: الله أكبر يكفي المؤمنون أحدهم.

قال: فقام في الصلاة فتوضأ ومسح على خُفّيه فلما انصرف سأله رجل فقال: أرأيك أم رأي غيرك؟

قال: بل هو رأي مَن هو خير منّي رأيت على رسول الله ﷺ جبّة شامية مفتوق خصرها فصنع كما رأيتني صنعت ومسح وصلّى[١].

٢٧٣ ـ بـاب فضل شهر رمضان وثواب صيامه

٥٠٣ ـ حدّثنا محمد بن يحيـى بن أبي سمينة حدّثنا عبد الله بن رجاء حدّثنا جرير بن أيوب عن الشعبي عن نافع بن بُردة عن ابن مسعود أنه سمع النبي ﷺ وهو يقول وقد أهلّ رمضان:

«لو يعلم[٢] العباد ما في رمضان لتمنّت أُمتي أن تكون السنة كلها رمضان» [٣].

فقال رجل من خزاعة: حدّثنا به. قال:

«إن الجنة تزيّن لرمضان من رأس الحول إلى الحول حتى إذا كان أول يوم من رمضان هبّت ريح من تحت العرش فصفّقت ورق الجنة فينظر[٤] الحور العين إلى ذلك فيقلن[٥]: يا ربّ اجعل لنا من /عبادك في هذا الشهر أزواجاً تقرّ أعيننا بهم وتقرّ أعينهم بنا [قال][٦] فما من عبد يصوم رمضان إلاّ زُوِّجَ زوجة من الحور العين في خيمة من دُرّة مجوّفة مما نعت الله ﴿ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي ٱلْخِيَامِ ﴾[٧] [٤٣/ب]

(١) إسناده ضعيف. والأثر أورده أبو يعلى في المسند الكبير كما هو واضح من الرمز الـذي اصطلحـه المؤلّف لذلك (ك). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٦/٣) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى ـ ولم يُشِر هنا إلى موضع روايته له ولم أجده بالمسند المطبوع مما يؤكّد صحة الرمز الموجود أمام الإسناد ـ وفيه: جرير بن أيوب البجلي وهو ضعيف. قلت: عبد الأعلى الثعالبي قال النسائي: ليس بالقوي وضعّفه الأئمة. وفي سماع ابن أبي ليلى من عمر خلاف.

(٢) في المسند: (علم).

(٣) في المسند: (أن يكون رمضان السنة كلها).

(٤) في الأصل: (فينظرون) والتصويب من المسند.

(٥) في الأصل: (فقلن) والتصويب من المسند.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) سورة الرحمن، الآية: ٧٢.

على كل امرأة منهنّ سبعون حلّة ليس منها حلّة على لون الأخرى وتعطى سبعين لوناً من الطيب ليس منها لون على ريح الأخرى لكل امرأة [منهنّ][(١)] سبعون سريراً من ياقوتة حمراء موشّحة بالدرّ على كل سرير سبعون فراشاً بطائنها من استبرق وفوق السبعين فراشاً سبعون أريكة لكل امرأة منهنّ سبعون ألف وصيف[(٢)] لحاجاتها وسبعون ألف وصيف[(٣)] مع كل وصيف[(٣)] صحفة من ذهب فيها لون طعام يجد لآخر لقمة منها لذّة لا يجد لأوّله ويُعطى زوجها مثل ذلك على سرير من ياقوتة حمراء[(٤)] عليه سِواران من ذهب موشّح بياقوت أحمر هذا لكل[(٥)] يوم صام من رمضان سوى ما عمل من الحسنات»[(٦)].

٢٧٤ ـ باب في مَن صام رمضان فعرف حدوده

٥٠٤ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن قُرَيْط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال:

«مَن صام رمضان فعرف حدوده وحفظ ما ينبغي له أن يحفظ منه كفر ما قبله»[(٧)].

---

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا في الأصل وجاءت الكلمة في المسند (وصيفة).

(٣) كذا في الأصل وفي المسند.

(٤) في المسند: (ياقوت أحمر).

(٥) كذا في الأصل وفي المسند: (بكل).

(٦) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٢٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه جرير بن أيوب وهو ضعيف. قلت: وقال فيه النسائي: متروك. وقال أبو نعيم: كان يضع الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٣٠) وعزاه لأبي يعلى ثم قال: تفرّد به جرير بن أيوب وهو ضعيف جدّاً وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال: إن صحّ الخبر فإن في القلب من جرير بن أيوب. وكأنه تساهل فيه لكونه من الرغائب. وابن مسعود: ليس هو الهذلي المشهور وإنما هو آخر غِفاري.

(٧) في إسناده عبد الله بن قريط وسيأتي الكلام عليه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٥٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه عبد الله بن قريط ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. قلت: وذكره ابن ماكولا فقال: مجهول.

٢٧٥ ـ بـاب تعجيل الإفطار وتأخير السحور

٥٠٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا حسين الجعفي عن زائدة عن حميد عن أنس قال:

ما رأيت النبي ﷺ قطّ صلّى صلاة المغرب حتى يُفْطر ولو كان على شربة من ماء[١]

٥٠٦ ـ حدّثنا شيبان بن فروخ حدّثنا طيب بن سلمان قال: سمعت عمرة قالت: وسمعت عائشة تقول:

إن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الوِصال في الصيام ويأمر بتبكير الإفطار وتأخير السحور[٢].

٥٠٦ مكرّر ـ حدّثنا مصعب بن عبد الله حدّثني ابن الدراوردي عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«كلوا واشربوا حتى يؤذّن بلال»[٣].

٥٠٧ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمد بن بشر العبدي عن سعيد عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يمنعكم أذان بلال عن السّحور فإن في بصره شيئاً»[٤].

---

(١) رجاله ثقات غير أن حميداً موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٧٩٢/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٦٧/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الطيب بن سلمان ـ فيه سليمان والراجح الأول ـ وهو الضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٤٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٨٥/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٩١٧/٥). وذكره ابن حجر في مجمع الزوائد (١٥٣/٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ورواه أبو يعلى أيضاً. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (ب ٨ رقم ٣٥)، أبي داود في السُّنن (الصيام ب ١٧)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٩٦)، البيهقي (٣٨٠/١)، ابن خزيمة في الصحيح (٤٠٢)، أبي عوانة في المسند (٣٧٣/١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٩/٣)، ابن حجر في فتح الباري (١٠٣٣).

٢٧٦ ـ بـاب على أيّ شيء يفطر الصائم

٥٠٨ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي حدّثنا أبو ثابت عبد الواحد بن ثابت حدّثنا ثابت عن أنس قال:

كان النبي ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تُصِبْه النار(١).

[٤٤/أ]

٢٧٧ ـ /بـاب استحباب السّحور

٥٠٩ ـ حـدّثنا أبـو بكر حـدّثنا أبـو أحمد عن شـريك عن ابن عقيـل عن جابـر:

أن النبي ﷺ قال:

«مَن أراد أن يصوم فليتسحّر ولو بشيء»(٢).

٥١٠ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا عبد الواحد بن ثابت الباهلي حدّثنا ثابت البناني عن أنس أن النبي ﷺ قال:

«تسحّروا ولو بجرعة من ماء»(٣).

٥١١ ـ حدّثنا أبو هشام محمد بن يزيد بن رفاعة حدّثنا إسحاق بن سليمان الرازي حدّثنا معاوية عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«قرّبي إلينا الغداء المبارك»(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٣٠٥/٦). وذكره ابن حجر في مجمع الزوائد (١٥٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٤٢) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب (١٤٢/٢)، المتّقي الهندي في الكنز (١٨٠٧٤)، الألباني في الضعيفة (٩٩٦، ٩٤٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٣٠/٤).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٣٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه كلام. قلت: وشريك ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٦٧/٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٨/٣)، والسيوطي في الدرّ المنثور (٣٠٠/١)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٣٩٦٥).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى (٣٣٤٠/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الواحد بن ثابت الباهلي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٨٨٤)، عبد الرزّاق في المصنّف (٧٥٩٩)، المنذري في الترغيب (١٣٩/٢)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٩٩/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٥٦/١)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٢٣٩٦٨)، العجلوني في كشف الخفا (٣٦٢/١).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦٧٩/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

يعني السّحور وربما لم يكن إلاّ تمرتين.

٢٧٨ - بــاب الصّوم في السفر

٥١٢ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح بن عبّاد حدّثنا شُعبة عن عبد السلام عن حمّاد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود:

أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر ويصلّي الركعتين لا يدعهما يقول: «لا يزيد عليهما. يعني الفريضة»[١].

٥١٣ - حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد عن أبي الزبير عن جابر:

أن النبي ﷺ سافر في رمضان فاشتدّ الصوم على رجل من أصحابه فجعلت ناقته تهيم به تحت ظلال الشجر فأخبر النبي ﷺ فأمره فأفطر ثم دعا رسول الله ﷺ بإناء فيه ماء فوضعه على يده فلما رآه الناس شرب فشربوا[٢].

قلت: لجابر حديث في الفطر في السفر غير هذا.

٢٧٩ - بــاب في مَن يضعف عن الصوم

٥١٤ - حدّثنا عبيد الله بن معاذ [بن معاذ][٣] العنبري حدّثنا أبي حدّثنا عمران عن أيوب عن أبي تميمة قال:

ضعف أنس عن الصوم فصنع جَفْنَةً مِنْ ثريد فدعا بثلاثين مسكيناً فأطعمهم[٤].

= (١٥١/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل فيهم معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف وذكره الهيثمي في المطالب العالية برقم (٩٧٥). وعزاه لمسدد.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٠٩/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: في إسناده عبد السلام هو ابن أبي الجنوب قال بعضهم: ضعيف وقال البعض: مجهول.

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٨٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٣) وقال: قلت لجابر - ثم ذكر ما هو مذكور بعد الخبر - رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٩٧/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: قال ابن حبان في ابن أبي تميمة: قيل إنه سمع من أنس ولا يصحّ ذلك عندي. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٦٤) وعزاه لأبي يعلى.

٢٨٠ - بـاب النهي عن الحجامة للصائم

٥١٥ - حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حفص بن أبي داود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال:

احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم مُحرِم فغشي عليه فنهى الناس يومئذ أن يحتجم الصائم كراهية الضعف[1].

قلت: أخرجته لأجل النّهي.

٥١٦ - حدّثنا محمد بن عبد الله بن عمّار حدّثنا عبد الوهاب حدّثنا مثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسـول الله ﷺ. وعـن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمتحجّم[2]»[3].

قلت: أخرجته لحديث عائشة.

٢٨١ - بـاب جواز الحجامة للصائم

٥١٧ - حدّثنا محمد بن الصباح أخبرنا شريك عن ليث عن عبد الوارث عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٩) وقال: قلت له في الصحيح حديث أنه احتجم وهو صائم محرم من غير ذكر الكراهية. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وفيه نصر بن باب وفيه كلام كثير وقد وثّقه أحمد. قلت: وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو صدوق سيّء الحفظ جداً. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (١٨٣٥، ١٨٣٧، ٢٣٧١، ٢٣٧٢، ٢٣٧٣، ٢٨٣٦)، ابن عديّ في الكامل (١/٤٢٤)، (٣/١١٧٣).

(٢) في مسند أبي يعلى: (المستعجم) وكذا في مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٨٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٩) وقال: رواه أبو يعلى والبزار عن عائشة وحدها والطبراني في الأوسط. قلت: في إسناده مثنى بن الصباخ وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٣٦٧)، الترمذي في الجامع الصحيح (٧٧٤)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٧٩)، أحمد في المسند (٥/٢١٠)، الدارمي في السُّنن (٢/١٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/٢٦٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٢٥٢٣)، الطبراني في الكبير (٢/٧، ٨٦)، البغوي في شرح السُّنّة (٦/٣٢)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/١٩٣)، الذهبي في الميزان (٢٩٩)، ابن حجر في لسان الميزان (٣/٣٤٤)، الألباني في الإرواء (٤/٦٥)، ابن حبّان في المجروحين (١/١٤٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤/٢٠٨)، الخطيب في تاريخ بغداد (٥/١١٤)، البخاري في التاريخ الكبير (٢/١٧٩).

أنس قال:

[٤٤/ب] مَرَّ بنا أبو طيبة في /رمضان فقلنا: من أين جئت قال: حجمت رسول الله ﷺ(١).

٢٨٢ ـ بــاب الفطر مما دخل وجواز القُبلَة للصائم

٥١٨ ـ حدّثنا أحمد بن منيع حدّثنا مروان عن رزين البكري قال: حدّثتنا مولاة لنا يقال لها: سلمى من بكر بن وائل أنها سمعت عائشة تقول:

دخل رسول الله ﷺ فقال:

«يا عائشة هل من كِسْرَةٍ»؟

فأتيته بقُرْصٍ فوضعه على فِيهِ وقال:

«يا عائشة هل دخل بطني منه شيء؟ كذلك قُبلَة الصائم إنما الإفطار مما دخل وليس مما خرج»(٢).

٢٨٣ ـ بــاب في الصائم يأكل البَرَد

٥١٩ ـ حدّثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني حدّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدّثني أبي عن ثابت عن علي بن زيد [بن جدعان](٣) عن أنس بن مالك قال:

مَطَرَتِ السماء بَرَداً فقال لنا أبو طلحة ونحن غِلْمان: ناولني يا أنس من ذلك البَرَد فناولته(٤) فجعل يأكل وهو صائم.

فقلت: ألست صائماً؟

---

(١) إسناده ضعيف جدّاً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٢٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه: ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت: عبد الوارث مولى أنس: ضعيف وشريك القاضي: ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٦٠٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرفه. قلت: سلمى الوائلية: مجهولة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٨٥) وعزاه لأحمد بن منيع وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا أحمد بن منيع بهذا. وأطراف الحديث عند: الزيلعي في نصب الراية (٢/٤٥٤)، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩٦١).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) ليست في المسند.

قال: بلى إن ذا[١] ليس بطعام ولا شراب وإنما هو بركة من السماء نطهّر به بطوننا.

قال أنس: فأتيت النبي ﷺ فأخبرته. فقال:

«خــــذ عن عمّك»[٢]

٢٨٤ ـ بـاب في مَن أفطر يوماً من رمضان من غير عذر

٥٢٠ ـ حدّثنا سهل بن زنجلة الرازي حدّثنا الصباح بن محارب عن هارون بن عنترة[٣] عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أفطرت يوماً من رمضان. قال:

«من غير عذر ولا سفر»؟

قال: نعم. قال:

«بئس ما صنعــت».

قال: أجل. فما تأمرني. قال:

«أعتــق رقبـة».

قال: والذي بعثك بالحق ما ملكت رقبة قطّ. قال:

«فصُم شهرين متتابعين».

قال: لا أستطيع ذلك. قال:

«فأطعم ستّين مسكيناً».

قال: والذي بعثك بالحق ما أُشبع أهلي.

قال: فأتى النبي ﷺ بمِكتَل فيه تمر فقال:

«تصدّق بهذا على ستّين مسكيناً».

---

(١) في المسند: (هذا).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٤٢٤) بنصّه وبرقم (٧/٣٩٩٩) بنحوه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثّق وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: بل علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٣) في الأصل: عميرة. والتصويب من مسند أبي يعلى وراجع كتب الرجال.

قال: إلى مَن أدفعه؟ قال:
«**إلى أفقر مَن تعلم**».
قال: والذي بعثك بالحق ما بين قُتْرَيْهَا أهل بيت أحوج منّا. قال:
«**فتصدّق به على عيالك**»(١).

٢٨٥ ـ باب الغيبة للصائم

٥٢١ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا حمّاد بن سلمة عن سليمان التيمي عن [عبيد مولى](٢) النبي ﷺ قال:
«إن امرأتين كانتا صائمتين(٣) فكانتا تغتابان الناس».
فدعا رسول الله ﷺ بقدح فقال لهما:
«**قيئـــا**».
فقاءتا(٤) قيحاً ودماً ولحماً عبيطاً. ثم قال:
«**إن هاتين صامتا عن الحلال وأفطرتا على الحرام**»(٥).

٢٨٦ ـ باب في ليلة القدر

[٤٥/أ] **٥٢٢** ـ /حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا معاوية حدّثنا زائدة عن عاصم بن كليب عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٥٧٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. قلت: في إسناده حبيب بن أبي ثابت وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن ثم أنه لم يدرك ابن عمر فقد أرسله. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٥٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧/٨٦)، والترمذي في الجامع (١٢٠٠)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٧١)، أحمد في المسند (٢/ ٢٠٨)، الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠٣)، الدارقطني في السُّنن (٢/ ٢٠٩)، عبد الرزاق في المصنّف (٧٤٦٦)، الطبراني في الكبير (٧/ ٤٨).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد ومسند أبي يعلى.

(٣) في الأصل: (صائمتان). وهو لحن.

(٤) في الأصل: (فقاءا). وهو لحن.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/ ١٥٧٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٧١) بنحوه وقال: رواه كله أحمد وروى أبو يعلى نحوه وفيه رجل لم يُسَمّ. قلت: سليمان التيمي لم يسمع من عبيد مولى النبي ﷺ. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٥/ ٤٣١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٧/ ٥٣٥)، ابن كثير في التفسير (٧/ ٣٦٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/ ٩٥)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ١٤٩)، والألباني في الضعيفة (٥١٩).

أبيه عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ:

«**التمسوها في العشر الأواخر وتراً**»[(١)].

٥٢٣ ـ حدّثنا أبو الوليد القرشي حدّثنا الوليد قال: وأخبرني سالم أنه سمع محمد بن عمرو بن عثمان يحدّث عن أنس بن مالك أن الجهني قال:

يا رسول الله نحن بحيث قد علمت ولا نستطيع أن نحضر هذا الشهر فأخبرنا بليلة القدر قال:

«**احضر السبع الأواخر من الشهر**».

قال: لا أستطيع ذلك. قال:

«**التمسها ليلة سابعة تبقى وهي هذه الليلة**».

قال: قلت: يا رسول الله هذه ليلة ثلاث وعشرين وهي لثمانٍ يبقين[(٢)]. قال:

«**كذا هذا الشهر ينقص وهي تسع يبقين**[(*)]»[(٣)].

٥٢٤ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا خديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي حذيفة عن علي عن النبي ﷺ [أنه][(٤)] قال:

«**رأيت القمر ليلة القدر كأنه يشقُّ جَفْنَةٍ**»[(٥)].

---

(١) رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى بنحوه برقم (١/ ١٦٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٧٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجال أبي يعلى ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية مطوّلاً برقم (١٠٣٨) وعزاه لإسحاق. وأطراف الحديث عند البخاري في الصحيح (٣/ ٦٠)، مسلم في الصحيح (الصيام ٢٠٩)، أبو داود في السُّنن (١٣٨١)، الترمذي في الجامع (٧٩٢)، النسائي في المجتبى (٣/ ٨٠)، أحمد في المسند (١/ ١٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ٢٨٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٧٦٨٣)، الهيثمي في موارد الظمآن (٩٢٤)، أبي نعيم في الحلية (١/ ٣١٨)، ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٢٥٦)، الزبيدي في الإتحاف (٢/ ٤٢٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/ ٣٧٢)، الطبراني في الكبير (١٢/ ١١٠)، الطحاوي في معاني الآثار (٣/ ٨٥)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣/ ٧٦).

(٢) في مسند أبي يعلى (بقين) وما هنا موافق لما في المطالب العالية.

(*) في المسند (بقين).

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/ ٣٧١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٧٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم َأعرفه. قلت: أبو الوليد القرشي. لم أقف له على ترجمة. وسالم وشيخه محمد بن عمرو بن عثمان لم أقف لهما أيضاً على ترجمة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٥٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٥٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٥٢٥ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدّثنا أبو أُسامة أخبرنا الأعمش قال: أُخْبِرتُ عن أنس قال:

خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة وهو يريد أن يخبرنا بليلة القدر وقد أُخبرنا به فسمع لغطاً في المسجد فَاخْتُلِسَتْ منه[1].

٥٢٦ ـ حدّثنا أبو خيثمة أخبرنا شجاع بن الوليد بن قيس حدّثنا أبو خالد الدالاني عن طلق بن حبيب عن أبي عقرب الأسدي قال:

أتيت عبد الله بن مسعود وهو على إجَّارٍ[2] فقعدت عليه وهو يقول: صدق الله ورسوله. صدق الله ورسوله.

قال: إن رسول الله ﷺ نبّأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر وأن الشمس [تطلع][3] صبيحتها ليس لها شعاع[4].

فصعدت فرأيتها كذلك فقلت: صدق الله ورسوله[5].

٥٢٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يحيىٰ بن أبي بكير حدّثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال:

«أيكم يذكر ليلة الصهباوات(*)»؟

= (١٧٤/٣) وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته وأبو يعلى وفيه خديج بن معاوية وثّقه أحمد وغيره. وفيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٣٨) وعزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٢١/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وسقط منه التابعي ورجاله ثقات. قلت: الواسطة بين الأعمش وأنس رضي الله عنه لم يُسَمّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٤٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) الإجَّارُ: السطح بلغة الشام والحجاز وجمع الإجَّارُ: أجاجير وأجاجرة... والإجَّار:... السطح الذي ليس حوله ما يردّ الساقط عنه. (لسان العرب ١/٣٢).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) جاءت الكلمة في الأصل: (شجاع) وهو تحريف.

(٥) في إسناده أبو عقرب قال عنه الحسيني في التعجيل (٥٠٦): مجهول. ووثّقه ابن خلفون. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٧١/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وأبو عقرب لم أجد مَن ترجمه وبقية رجاله ثقات.

(*) قال صاحب لسان العرب (٢٥١٤) وفي الحديث ذكر الصَّهْباءِ وهو موضع على روحة من خيبر. وقال=

قال: فقال عبد الله: أنا بأبي أنت وأمي يا رسول الله وبيدي تمرات[٢] أتسحّر بهنّ وأنا مستتر من الفجر حين طلع الفجر [وذلك ليلة سبع وعشرين إن شاء الله][١]. فذكره[٢].

٢٨٧ ـ بـاب رفع المِئزَر وإحياء العشر

٥٢٨ ـ حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدّثنا أبو بكر بن عياش حدّثنا أبو إسحاق عن هبيرة بن يَرِيم[٣] عن عليّ قال:

كان رسول الله ﷺ يوقظ أهله في العشر الأواخر ويرفع المِئزَر[٤].

قلت: رواه الترمذي خلا قوله:

ويرفـع المئـزر[٥].

٢٨٨ ـ بـــــاب

٥٢٩ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا يعقوب أخبرنا عيسى عن جابر بن عبد الله قال:

صلّى بنا رسول الله ﷺ في /شهر رمضان ثمانِ ركعات وأوتر فلما كانت الليلة [٤٥/ب] القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا فلم نزل نُراقبه[٦] حتى أصبحنا ثم

= ياقوت في معجم البلدان (٣/٤٣٥): صَهْبَاءُ: بلفظ اسم الخمر وسُمّيت بذلك لصهوبة لونها وهو حمراتها أو شقرتها: وهو اسم موضع بينه وبين خير روحة. له ذكر في الأخبار.

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٩٣/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بمعناه (٣/١٧٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير. . . وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. قلت: ثم إن المسعودي ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٣٩٦)، ابن حجر في فتح الباري (٤/٢٤٦)، الطحاوي في معاني الآثار (٣/٩٣).

(٣) جاء بالمسند: (ابن مريم) وهو تصحيف مطبعي راجع التقريب (٢/٣١٥).

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٧٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باختصار عنه. وفي إسناد الطبراني: عبد الغفّار بن القاسم وهو ضعيف. وإسناد أبي يعلى حسن. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٧٩٥)، أحمد في المسند (١/٣٣٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٤٤٦٩)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٧/١٣٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٧٧٠٣)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٣٧)،، ابن أبي حاتم في العلل (٧٦٧).

(٥) جاءت الكلمة في مسند أبي يعلى: (الستور).

(٦) جاءت الكلمة في مسند أبي يعلى (فيه) وهو تصحيف مطبعي.

دخلنا فقلنا: يا رسول الله اجتمعنا في المسجد ورجونا أن تصلّي بنا فقال: «**إني خشيت أو كرهت أن تُكتَب عليكم**»(١).

٢٨٩ ـ بــاب فضل صوم التطوّع

٥٣٠ ـ حدّثنا بشر بن هلال الصوّاف [قال](٢) حدّثنا عبد الوارث عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«**لو أن رجلاً صام يوماً تطوّعاً ثم أعطي مِلءَ الأرض ذهباً لم يستوفِ ثوابه(٣) دون يوم الحساب**»(٤).

٢٩٠ ـ بــاب فيمَن صام يوماً ابتغاء وجه الله

٥٣١ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا ابن وهب حدّثني ابن لهيعة عن زَبَّان بن فَائِد أنَّ لهيعة بن عقبة حدّثه عن عمرو بن ربيعة عن سلمة بن قيصر أن رسول الله ﷺ قال:

«**مَن صام يوماً ابتغاء وجه الله باعده الله من جهنم كبُعْد غُراب طار وهو فرخ حتى مات هَرِماً**»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٠٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير وفيه: عيسى بن جارية وثّقه ابن حبّان وغيره وضعّفه ابن معين. قلت: قال ابن حجر في التقريب: فيه لين. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (٩٣٠)، الطبراني في الصغير (١/ ١٩٠)، المتّقي الهندي في كنز العمال (١٩٥٥٧).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) في المطالب: (ثواباً).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٦١٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات. قلت: بل هو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٢٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٨٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ١٨٢).

(٥) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٩٢١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط إلاّ أنه قال: سلامة بن قيصر وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: وزبان بن فائد ضعيف أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٢٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٨٤)، الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٦٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ١٨١)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٢٠٧٤)، أحمد في المسند (٢/ ٥٢٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٤١٥٥).

٢٩١ ـ بـاب فيمَن صام يوماً في سبيل الله

٥٣٢ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا ابن وهب أخبرني يحيىٰ بن أيوب عن زَبَّان بن فَائِد عن سهل بن معاذ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن صام يوماً [في سبيل الله](١) متطوّعاً في غير رمضان بَعُدَ من النار مائة عام سير المضمر الجواد(٢)»(٣).

٢٩٢ ـ بـاب في صوم عاشوراء

٥٣٣ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثتنا عليلة عن أُمها قالت:

قلت لأمة الله بنت رزينة: يا أمة الله حدّثتك أُمك رزينة أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر صوم عاشوراء؟

قالت: نعم وكان يعظّمه حتى يأتي برضعائه وبرضعاء ابنته فاطمة فيتفل في أفواههنّ ويقول للأُمّهات:

«لا ترضعوهنّ إلى الليل»(٤).

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل لوضوحه في عنوان الباب وثبوته في مسند أبي يعلى والمطالب ومجمع الزوائد.

(٢) جاءت كلمة: (الجواد) في المسند: المجيد. وأثبت ما في الأصل لموافقته لما في مجمع الزوائد والمطالب العالية وإن كنت أميل إلى ما هو مثبت في المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤٨٦/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه زبّان بن فائد وفيه كلام كثير وقد وثّق. قلت: بل هو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٢٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣٢/٤)، مسلم في الصحيح (الصيام ١٨٦)، النسائي في المجتبى (١٧٣/٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٩٦/٤)، الطبراني في الصغير (١٦١/١)، التبريزي في المشكاة (٢٠٥٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٤٣/١٢)، ابن أبي شيبة (٣٠٧/٥)، الطبراني في الكبير (٢٣٤/٨)، عبد الرزّاق في المصنّف (٩٦٨٣)، المنذري في الترغيب والترهيب (٨٩/٢).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٦٢/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ولفظه... وعليلة ومن فوقها لم أجد مَن ترجمهنّ وسمّى الطبراني فقال: عليلة بنت الكميت عن أُمها أمينة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٠٨) وعزاه للحارث وأبي يعلى وقال: لم يذكر الحارث السؤال.

٥٣٤ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا حمّاد عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري:

أن رسول الله ﷺ أمر بصوم عاشوراء وكان لا يصومه[١].

٥٣٥ ـ حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا سلام بن سلام عن زيد العَمِّي عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«فُلِقَ البحر لبني إسرائيل يوم عاشوراء»[٢].

٢٩٣ ـ بـــاب صوم يوم عَرَفَة

٥٣٦ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر بن أبي كثير قال: حدّثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن صام يوم عَرَفَة غُفِرَ له سنتين متتابعتين»[٣].

٢٩٤ ـ /بـــاب فيمَن صام الأربعاء والخميس [٤٦/أ]

٥٣٧ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا بقية بن الوليد عن أبي بكر قال: حدّثني محمد بن يزيد عن حنش الصنعاني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن صام الأربعاء والخميس كُتِبَ له براءة من النار»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١٣٢/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو هارون العبدي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٠٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٩٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام وقد وثّق. قلت: بل هو ضعيف. وكذلك زيد العمي ضعيف أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٦٧) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٦٩/١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٤٢٣٥).

(٣) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٤٨/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١١٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (١٧٣١)، المنذري في الترغيب والترهيب (١١٢/٢)، الطبراني في الكبير (١٩/٥)، الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤١٢)، الطبراني في الكبير (٢٢٠/٦)، والطبراني في الصغير (٧١/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٠٨٦).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٦٣٦/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع =

٥٣٨ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا بقيّة بن الوليد عن أبي بكر عن زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: مثله[١].

٢٩٥ ـ بـاب في صيام يوم الجمعة

٥٣٩ ـ حدّثنا ابن نمير حدّثنا حفص عن ليث عن عمير بن أبي عمير عن ابن عمر قال:

ما رأيت رسول الله ﷺ مُفطِراً في يوم جمعة قطّ(*) [٢].

٢٩٦ ـ بـاب في صيام شعبان

٥٤٠ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا مسلم بن خالد عن طريف[٣] عن يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن[٤] عائشة حدّثتهم:

أن رسول الله ﷺ [٥] كان يصوم شعبان كله.

قالت: قلت: يا رسول الله أحبّ الشهور إليك أن تصومه شعبان؟ قال:

«إن الله يكتب على كل نفس ميّتة تلك السنة فأحبّ أن يأتيني أجلي وأنا صائم» [٦].

= الزوائد (١٩٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. قلت: وسويد بن سعيد ضعيف. وبقية بن الوليد موصوف بالتدليس وقد عنعن. وأطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (٤٧٢/٢)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٢١٨/٥)، المنـذري في الترغيب والتـرهيب (١٢٦/٢)، المطالب العالية (١٠٣٧).

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٦٣٧/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. وراجع سبب تضعيفه أيضاً في التعليق على إسناد الحديث السابق. وكذا انظر أطرافه في سابقه.

(*) لفظة: (قطّ) ليست في المسند. وهي في المطالب ومجمع الزوائد.

(٢) الزوائد (٢٠٠/٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وقال، ابن عدي: له أحاديث صالحة. قلت: في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وعمير بن أبي عمير قال عنه ابن معين: لا يعرف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٢٦) وعزاه لمسدد.

(٣) جاء في الأصل: (ابن طريف) ولفظة ابن زائدة وهو طريف بن الدفاع وانظر ترجمته في كتب الرجال.

(٤) كذا في الأصل وفي المسند (أن).

(٥) كذا في الأصل وفي المسند (أن النبي ﷺ).

(٦) إسناده ضيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩١١/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

قلت: هو في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

٢٩٧ - بـــاب الشتاء ربيع المؤمن

٥٤١ - حدّثنا أبو كريب حدّثنا رشدين عن عمرو بن الحارث عن أبي السّمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

«الشتاء ربيع المؤمن»[١].

٥٤٢ - حدّثنا زهير حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا دراج أبو السمح فذكره[٢].

٢٩٨ - بـــاب ما نُهِيَ عن صيامه من الأيام

٥٤٣ - حدّثنا محمد بن خالد بن عبد الله الطّحان حدّثنا أبي حدّثنا سعيد عن قتادة عن أنس:

أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم خمسة أيام من السنة: يوم الفطر. ويوم النحر. وثلاثة أيام من[٣] التشريق[٤].

٥٤٤ - حدّثنا موسى بن محمد بن حبّان حدّثنا كهمس بن المنهال حدّثنا

= (١٩٢/٣) وقال: قلت: في الصحيح طرف منه. رواه أبو يعلى وفيه مسلم بن خالد الزنجي وفيه كلام وقد وثّق. قلت: وفيه سويد بن سعيد وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٦١/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. قلت: بل في إسناده رشدين بن سعد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٧٥/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٩٧/٢)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣٢٥/٨)، ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٩٨١/٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٢٤/٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٥٢٠٨)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٣١٣/١)، العجلوني في كشف الخفا (٦/٢)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٢٢).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣٨٦/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. قلت: بل في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف. وراجع أطراف الحديث السابق.

(٣) لفظة: (من) ليست في المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٩١٣/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى وهو ضعيف من طرقه كلها. قلت: في إسناده محمد بن خالد وهو ضعيف. وأبوه سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٢٢) وعزاه لأبي يعلى وقال: أخطأ فيه محمد بن خالد وإنما هو يزيد الرقاشي لا قتادة.

سعيد بن أبي عروبة عن يزيد الرقاشي عن أنس. فذكر نحوه[١].

٥٤٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح حدّثنا الربيع بن صبيح ومسروق أبو عبد الله الشّامي قالا: حدّثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال:

نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر[٢].

---

(١) إسناده ضعيف. لضعف يزيد الرقاشي. وراجع الحديث السابق.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١١١/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى وهو ضعيف من طرقه كلها. قلت: في إسناده الربيع بن صبيح وقد ضعّفه جماعة، ووثّقه أخرى. ويزيد الرقاشي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٢٢) وعزاه لأبي يعلى. وراجع ما قال فيه في التعليق على الحديث قبل الذي قبله.

١٠ ـ كتاب الحج

٢٩٩ ـ باب المغفرة لأهل عَرَفَة

٥٤٦ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السامي[١] حدّثنا صالح عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن الله تَطَوَّلَ على أهل عرفات يُباهي بهم الملائكة يقول: يا ملائكتي انظروا إلى عبادي شُعثاً غُبْراً أقبلوا يضربون إليَّ /من كل فجٍّ عميق فأُشهِدُكم أنّي قد أجبت دعاءهم وشفعت رغبتهم ووهبت مُسيئهم لمُحسِنهم وأعطيت مُحسِنِيهم جميع ما سألوني غير التَّبِعَاتِ التي بينهم. فإذا أفاض القوم إلى جَمْعٍ ووقفوا وعادوا في الرغبة والطلب إلى الله فيقول: يا ملائكتي عبادي وقفوا فعادوا في الرغبة والطلب فأُشهِدكم أنّي قد أجبت دعاءهم وشفعت رغبتهم ووهبت مُسيئهم لمحسنهم وأعطيت مُحسِنِيهم جميع ما سألوني[٢] وكفلت عنهم التِّبِعاتِ التي بينهم»[٣].

[٤٦/ب]

---

(١) في المسند (النيلي). وكلاهما من شيوخ أبي يعلى وكلاهما ثقة غير أن السامي يهمّ قليلاً وقد مات سنة (٢٣١) أو بعدها والنيلي مات سنة (٢٣٢) وقد أخرج للسامي النسائي. أما النيلي فلم يُخرج له أحد من الستّة (راجع التقريب ١/٣٥، ٣٦).

(٢) في المسند: (وأعطيت مُحسِنَهم جميع ما سألني).

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٠٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه صالح المري وهو ضعيف. قلت: وفي إسناده أيضاً يزيد الرقاشي وهو ضعيف أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٧٩)، (١١٨٠) وعزاه لأحمد بن منيع وأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٢٩)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٣٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٠٩٨)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٧٥٢).

٣٠٠ ـ بــاب في مَن مات في طلب الحجّ أو العمرة

٥٤٧ ـ حدّثنا الحسن بن حمّاد حدّثنا حسين ـ يعني الجعفي ـ عن ابن السماك عن عائذ عن عطاء عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«مَن مات في هذا الوجه بحجٍّ أو عمرة فمات فيه لم يُعْرَضْ ولم يحاسب وقيل: ادْخُلِ الجنّة»(١).

قالت: وقال رسول الله ﷺ:

«إن الله يُباهي بالطائفين»(١).

٣٠١ ـ بــاب التواضع في الحج

٥٤٨ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا يونس بن بكير عن سعيد بن ميسرة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«لقد مَرَّ بالصخرة من الرَّوْحَاءِ(٢) سبعون نبيّاً حُفاة عليهم العباءَة يَؤُمُّونَ بيت الله العتيق منهم موسى نبي الله ﷺ(٣)»(٤).

٥٤٩ ـ حدّثنا سعيد بن يحيىٰ بن سعيد الأموي حدّثنا أبي حدّثنا يزيد بن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٠٨/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفي إسناد الطبراني محمد بن صالح العدوي لم أجد مَن ذكره. وبقية رجاله رجال الصحيح. وإسناد أبي يعلى فيه: عائذ بن نُسَيْر ـ جاءت في المجمع بشير وأشار محقّقه إلى أن أصله الذي اعتمد عليه (نسير) غير أنه ظن أنه تحريف لما جاء في لسان الميزان ولكن ما في لسان الميزان هو المحرّف ـ وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الدارقطني (٢٩٨/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٧١/٤)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٧١/٢)، العجلوني في كشف الخفا (٢٩٨/٢)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (١١٠)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (١٧٢/٢).

(٢) الرَّوْحَاء: . . . وهي من عمل الفُرْع على نحوٍ من أربعين يوماً. وفي كتاب مسلم بن الحجّاج: على ستّة وثلاثين يوماً. وفي كتاب ابن أبي شيبة: على ثلاثين يوماً. . . والروحاء: قرية من قرى بغداد على نهر عيسى قرب السِّنْدِيَّة. والله أعلم. (معجم البلدان ٧٦/٣).

(٣) لفظة: (وسلم) ليست في المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٧٥/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن ميسرة وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في حلية الأولياء (٢٦٠/١)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٤٢/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٤٧٢٠)، العقيلي في الضعفاء (٣٦/١)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٨٥/٢).

سنان عن زيد بن أبي أُنيسة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ:

«كأنّي أنظر إلى موسى بن عمران في هذا الوادي مُحرِماً بين قطوانيتين(١)»(٢).

٥٥٠ ـ حدّثنا عقبة بن مكرم حدّثنا يونس حدّثنا إبراهيم بن إسماعيل عن يزيد الرقاشي عن أبيه عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

«لقد مَرَّ بالصخرة من الرَّوْحَاءِ سبعون نبيّاً منهم نبيّ الله موسى حُفاة عليهم العبايا يَؤُمُّونَ بيت الله العتيق»(٣).

٥٥١ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبيد الله بن موسى حدّثنا إبراهيم بن إسماعيل حدّثنا صالح بن كيسان عن يزيد الرقاشي. فذكر نحوه(٤).

٣٠٢ ـ بـاب في مَن مضى عليه خمسة أعوام لا يَفِد إلى بيت الله

٥٥٢ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا خَلَف بن خليفة عن العلاء بن المسيّب عن أبيه عن أبي سعيد رفعه:

«إن الله يقول: وإن عبداً أصْحَحْتُ له جسمه وأوْسَعْتُ عليه في المعيشة تمضي عليه خمسة أعوام لا يَفِد /إليّ إلاّ محروم»(٥). [٤٧/أ]

---

(١) القطوانية: عباءة بيضاء قصيرة الخمل. ويقال: كساء قطواني.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٠٩٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. قلت: بل في إسناده يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٥/٤٢)، أبي نعيم في الحلية (٢/٢٢٣)، المنذري في الترغيب (٢/١٨٤)، الحاكم في المستدرك (٢/٣٤٣).

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام. قلت: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف. ويزيد بن أبّان الرقاشي ضعيف. وأبوه أبّان بن عبد الله الرقاشي ضعيف. وانظر أطراف الحديث في التعليق على إسناد الحديث رقم (٥٤٨).

(٤) إسناده ضعيف جداً كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٨٢٧١). وانظر أطراف الحديث في التعليق على إسناد الحديث رقم (٥٤٨).

(٥) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٠٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الجميع رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ١٠٦٥) وعزاه لابن أبي شيبة وأبي يعلى.

٣٠٣ ـ بـاب حـجّ الأقلف

٥٥٣ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا أحمد بن عبد الله عن أُم الأسود عن منية عن حديث أبي برزة قال:

سألوا رسول الله ﷺ عن رجل أقلف أيحجّ بيت الله؟ قال:

«لا: نهاني الله عن ذلك حتى يختتن»(١).

٣٠٤ ـ بـاب أيّ الحجّ أفضل

٥٥٤ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي قال: حدّثنا أبو أُسامة حدّثنا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شِهاب عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«أفضل الحج العَجُّ والثَّجُّ»(٢).

فأما العجّ: فالتلبية. وأما الثّجُّ: فنحر البدن.

٣٠٥ ـ بـاب الحجّ عن الغير

٥٥٥ ـ حدّثنا أحمد بن حاتم الطويل حدّثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة: أن النبي ﷺ سمع رجلًا يلبّي عن شُبْرُمَةُ قال:

«وما شُبْرُمَةُ»؟

فذكر قرابة. فقال:

«أحَجَجْتَ عن نفسك»؟

قال: لا. قال:

«فاحْجُج عن نفسك ثم احْجُج عن شُبْرُمَةُ»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤٣٣/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٧/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه منية بنت عبيد بن أبي برزة ولم يروِ عنها غير أم الأسود. قلت: قال ابن حجر في التقريب (٦١٤/٢): لا يعرف حالها.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٨٦/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٠٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٣٢٧/٨)، الزيلعي في نصب الراية (٣٣/٣)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٣٩/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٨٨/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمال (١١٨٨٣)، أبو حنيفة في جامع المسانيد (٥٠٩/١)، ابن حجر في الكسافِ الشّـافِ في تخريج أحاديث الكشاف (١٨١).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٦١١/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٣٠٦ ـ بـاب التلبيـة

٥٥٦ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يحيىٰ عن ابن عجلان قال: حدّثني عبد الله بن أبي سلمة:

أن سعد بن مالك سمع رجلاً يقول: لبّيك ذا المعارج.

قال: إن الله ذو المعارج ولكن لم نكن نقل[١] ذلك مع نبيّنا ﷺ[٢].

٥٥٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا أبي حدّثنا إسماعيل عن الحسن وقتادة عن أنس:

أن النبي ﷺ كان يُلبّي:

«لبّيك اللّهمَّ لبّيك [لبّيك][٣] لا شريك لك لبّيك إن الحمد والنعمة لك والمُلْك لا شريك لك»[٤].

٣٠٧ ـ بـاب متى تُقطَع التلبية

٥٥٨ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا يزيد بن زريع عن محمد بن إسحاق حدّثني أبَان بن صالح عن عكرمة قال:

دفعت مع الحسين بن علي من المزدلفة فلم أزل أسمعه يقول: لبّيك اللّهمَّ لبّيك حتى انتهى إلى الجمرة فقلت له: ما هذا إلّا الإهلال يا أبا عبد الله.

قال: سمعت أبي عليّ بن أبي طالب يهلّ حتى انتهى إلى الجمرة وحدّثني أن

= (٣/٢٨٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن أبي ليلى وفيه كلام. قلت: هو سيء الحفظ جداً. وهشيم موصوف بالتدليس وقد عنعن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٧٧) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (٢/٢٧٠).

(١) كذا في الأصل وفي المسند: (نقول).

(٢) إسناده مُرسل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٢٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح إلّا أن عبد الله لم يسمع من سعد بن أبي وقّاص والله أعلم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو في المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٢١٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٣) وقال: رواه أبو يعلى من رواية عبد الله بن نمير عن إسماعيل ولم ينسبه فإن كان ابن أبي خالد فهو من رجال الصحيح وإن كان إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر فهو ضعيف وكلاهما روى عنه. قلت: هو إسماعيل بن مسلم المكّي وهو ضعيف الحديث. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٠١) وعزاه لأبي يعلى.

رسول الله ﷺ أهلّ حتى انتهى إليها[١].

قال: فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول حسين.

فقال: صـــدق.

٥٥٩ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق حدّثني أبّان بن صالح. فذكر نحو[٢].

٣٠٨ ـ بـاب ركوب البدن

٥٦٠ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا علي بن مسهر عن إسماعيل عن الحسن عن أنس [بن مالك][٣] قال:

أتى رسول الله ﷺ رجلاً يسوق بَدَنَةً حافياً فقال:

«اركبهـــا».

قال: يا رسول الله إنها بَدَنَةٌ. قال:

«اركبهـــا»[٤].

فركبهـــا.

قلت: أخرجته لقوله حافياً.

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٢١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٥) بمعناه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: فرجعت... والبزار وقد بيّن أبو يعلى سماع ابن إسحاق فقال عن ابن إسحاق: قال: حدّثني أبّان بن صالح فصحّ الحديث والحمد لله. قلت: محمد بن إسحاق صدوق يدلس ولكنه صرّح بالتحديث.

(٢) إسناده حسن كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٦٢). وراجع تعليق الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين في المسند.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٦٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه إسماعيل بن مسلم المكّي وهو مع ضعفه يكتب حديثه.
قلت: وسويد بن سعيد ضعيف. والحسن موصوف بالتدليس وقد عنعن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٨٨) بنحوه وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢/٢٥٠)، مسلم في الصحيح (الحج ٣٧٣)، النسائي في المجتبى (٥/١٧٦)، أحمد في المسند (٢/٢٤٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٧/١٩٥)، أبو داود في السُّنن (١٧٦٠)، مشكاة المصابيح للتبريزي (٢٦٢٢)، ابن أبي حاتم في العِلَل (٨٠٥)، أبي نعيم في الحلية (٧/٢٥٩)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٧١٧)، الطحاوي في معاني الآثار (٢/١٦٠)، الحميدي في المسند (١٠٠٣).

٣٠٩ ـ بـــاب في جزاء الصيد

[٤٧/ب] ٥٦١ ـ حدّثنا أبو عبيدة بن الفضيل[(١)] بن عياض حدّثنا مالك بن /سُعَيْر عن الأجْلَح عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب قال:

ولا[(٢)] أراه إلاّ قد رفعه.

[إنَّهُ] [(٣)] حكم في الضبع يصيبه المحرم [بـ][(٤)] شاة. وفي الأرنب عَنَاق. وفي اليربوع جَفْرة. والظبي كبش[(٥)].

٣١٠ ـ بـــاب لحم الصيد للمحرم

٥٦٢ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا حمّاد بن زيد حدّثنا علي بن زيد عن عبد الله بن الحارث أن أباه صنع لعثمان نُزلاً[(٦)] بقديد [فاصطاد أهل الماء حجلاً][(٧)] فجِيء بثريد عليه ذلك الحجل فقال للقوم:

كلوا فإنما أُصيبت من أجلي.

قال: فقال القوم: هذا عليّ ينهانا عن أكله فأرسل إلى عليّ فجاء عليّ وإنه يمسح الْخَبَطَ عن يديه فقال له عثمان: كُلْـــه.

فقال: فذكره إلى أن قال: ثم قال: أعنـي علـيّ بن أبي طالب: أنشد الله ـ أو أذكّـر الله ـ رجـــلاً شهد رسول الله ﷺ حين جاءه الأعرابي بيضات نِعام فقال رسول الله ﷺ:

«اذهب به إلى أهل الحِلّ فإنّا قوم حُرُم»[(٨)].

---

(١) في الأصل: (الفضل) وهو تحريف.

(٢) في الأصل: (فلا) والتصويب من المسند وفي المجمع (فلا).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند. (٤) ما بين المعقوفين من المسند ومجمع الزوائد.

(٥) في إسناده الأجلح بن عبد الله بن حُجَيَّة وهو صدوق. وأبو الزبير: محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكّي وهو صدوق يدلس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٠٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الأجلح الكندي وفيه كلام وقد وثّق. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٠٨، ١٢٠٩) بنحوه وعزاه لمسدد وأبي يعلى وأحمد بن منيع مختصراً. والعناق: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتمّ لها سنة. والجفرة: التي بلغت أربعة أشهر.

(٦) نَزَلٌ: بالتحريك وآخره لام يقال: طعام قليل النزل: أي الريع والفضل. قال الخوارزمي: نزل اسم جبل. (معجم البلدان: ٥/٢٨١).

(٧) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وبه يتمّ المعنى.

(٨) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٥٦) بمعناه والحديث في مجمع الزوائد =

فقام قوم فشهدوا.

فقلب عثمان وركه فدخل منزله وقام القوم عن الطعام فجاء أهل الحِلّ فأكلوه.

٥٦٣ ـ حدّثنا هدبة بن خالد حدّثنا همّام بن يحيىٰ حدّثنا علي بن زيد أن أباه وَلِيَ طعام عثمان فذكر نحوه[١].

٥٦٤ ـ حدّثنا هارون أبو موسى الحمّال حدّثنا سفيان عن عبد الكريم عن قيس بن مسلم الجدلي عن الحسن بن محمد بن علي عن عائشة:

أن النبي ﷺ أُهْدِيَ له وَشِيقَةُ ظبي وهو مُحرِم فردّها[٢].

٥٦٥ ـ حدّثنا [أبو موسى حدّثنا سفيان في الموسم على رؤوس الملأ][٣] حدّثنا أبو موسى هارون البزار[٤] حدّثنا محمد بن أبي بكر البرساني حدّثنا ابن جريج عن عبد الكريم. فذكر نحوه.

قال هارون: وسمعت سفيان يقول: الوشيقة لحم يُطبَخ ثم يُيَبَّس[٥].

٥٦٦ ـ حدّثنا محمد بن عبّاد حدّثنا سفيان عن عبد الكريم فذكر نحوه وزاد: ولم يأكله[٦].

٣١١ ـ بـاب لُبْس المصبوغ للمُحرِم

٥٦٧ ـ حدّثنا موسى بن محمد حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا الحجّاج عن

= للهيثمي (٣/٢٢٩) بمعناه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه علي بن زيد وفيه كلام كثير وقد وثّق. قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (١٨٤٩)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٥/١٩٤).

(١) إسناده ضعيف. وراجع التعليق على إسناد الحديث الذي قبله.

(٢) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٦١٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: قال سفيان: الوشيقة لحم يُطبَخ ثم ييبس. ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: في إسناده عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) جاء في الأصل: (موسى بن هارون البزار). والتصويب من المسند.

(٥) إسناده ضعيف. راجع التعليق إسناد الحديث السابق. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٦١٧).

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٢٧). راجع التعليق على إسناد الحديث رقم (٥٦٤).

حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عبّاس عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

«لا بأس أن يُحرِمَ الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غُسِلَ فليس له نفض ولا رَدْع»(١).

٥٦٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الله بن نمير عن الحجّاج عن حسين. فذكر نحوه(٢).

٣١٢ ـ بـاب في القِـران

٥٦٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي أسماء الصَّيْقَل عن أنس بن مالك قال:

خرجنا نَصْرُخُ بالحج فلما قَدِمنا مكة أمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عُمرة وقال:

«لو [أنّي](٣) استقبلت من أمري ما استدبرت لجعلتها عمرة ولكن(٤) سقت الهدي قرنت الحجّ والعُمرة»(٥).

[٤٨/أ] /قلت: أخرجته لقوله: قرنت الحجّ والعُمرة.

٥٧٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن يزيد المقرىء حدّثنا حيوة وابن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٩٢/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٥٧٩/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٣). وراجع تعليق الهيثمي على الحديث في التعليق على الحديث السابق. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٦٢/١)، القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢٨٧/١).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد وفي المسند (ولكِنّي).

(٥) في إسناده أبو أسماء الصَّيقل لم يوثّقه أحد غير ابن حبّان. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٤٥/٧). وذكره ابن حجر في مجمع الزوائد (٢٣٥/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه أبو أسماء الصيقل ولم أجد مَن روى عنه غير أبي إسحاق. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٩٦/٢)، (٥/٣)، (١٠٣/٩)، مسلم في الصحيح (الحج ب ١٧ رقم ١٤١)، أبو داود في السُّنن (١٧٨٤)، أحمد في المسند (٢٥٣/١)، النسائي في المجتبى (١٤٣/٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٣٨/٤)، الحاكم في المستدرك (٤٧٤/١)، الطبراني في الكبير (١٤٤/٧)، ابن خزيمة (٢٦٠٦)، ابن حجر في التلخيص (٢٣١/٢).

لهيعة قالا: سمعنا يزيد بن أبي حبيب يقول: حدّثني أبو عمران أنه حجّ مع مواليه فأتيت أُم سلمة أم المؤمنين فقلت:

يا أُم المؤمنين إني لم أحجّ قطّ فبأيّهما أبدأ بالعُمرة أم بالحجّ؟

قالت: ابدأ بأيّهما شئتَ.

قال: ثم إني أتيت صفيّة أُم المؤمنين فسألتها فقالت لي مثل ما قالت لي أُم سلمة.

قال: ثم جئت أُمّ سلمة فأخبرتها بقول صفيّة.

فقالت لي أُم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«يا آل محمد مَن حجّ منكم فليهلّ بعُمرة في حجّه أو في حجّته»[1].

٣١٣ - /بـــاب طواف القارن

٥٧١ - حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا يحيىٰ بن يعلى بن الحارث عن أبيه عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء[2] وطاوس ومجاهد عن جابر وابن عمـر وابن عباس:

أن النبي ﷺ لم يَطُفْ هو وأصحابه لعمرتهم وحجّتهم إلاّ طوافاً واحداً[3].

٥٧٢ - حدّثنا أبو بكر حدّثنا يحيىٰ بن يعلى حدّثنا أبي فذكر نحوه[4].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٧٠١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٥) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وقال: فسألت صفيّة أُم المؤمنين. والطبراني في الكبير باختصار إلاّ أنه قال: «أهلّوا يا أُمّة محمد بحجٍّ وعمرةٍ». ورجال أحمد ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١١٠) بنحوه وهو عنده عن أبي عمّار التجيبي وهو تحريف وعزاه لإسحاق. وأطراف الحديث عند: الزيلعي في نصب الراية (٣/٩٩)، المتّقي الهندي في كنز العمال (١١٩٧٦)، أحمد في المسند (٦/٣١٧)، الهيثمي في موارد الظمآن (٩٨٧).

(٢) جاء في الأصل: (عن) وهو تحريف والتصويب من المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٦٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت: بل ليث بن أبي سليم ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٠١) وعزاه لأبي يعلى ثم ذكر إسناد الذي بعده ثم قال: قلت: ليث ضعيف وحديث جابر عند مسلم من وجه آخر وحديث ابن عمر في السُنن.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٩٨). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

٣١٤ ـ باب فسخ الحج إلى العمرة

٥٧٣ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا أبو بكر بن عياش حدّثنا أبو إسحاق عن البراء قال:

خرج رسول الله ﷺ وأصحابه فأحرمنا بالحج فلما أن قَدِمنا مكة قال:
«اجعلوا حجّكم عُمرة».
قال ناس: يا رسول الله قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عُمرة؟ قال:
«انظروا ما أمرتكم به فافعلوا».
قال: فردّوا عليه القول فغضب ثم انطلق حتى دخل على عائشة غضبان.
قال: فعرفت الغضب في وجهه.
فقالت: مَن أغضبك أغضبه الله؟
فقال:
«ما لي لا أغضب وأنا آمُرُ بالأَمْرِ فلا يُتّبع»[1].

٣١٥ ـ باب الرمل في الطّواف

٥٧٤ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا عبد الله بن المبارك أخبرني عبيد الله بن أبي زياد عن أبي الطفيل:

أن النبي ﷺ رَمَلَ [مِنَ][2] الحَجَرِ إلى الحَجَرِ[3].

٣١٦ ـ باب ما يُستَلَم من الأركان في الطّواف

٥٧٥ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا يحيى عن ابن جريج حدّثني

---

(١) رجال إسناده رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٧٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى رجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده أبا إسحاق: عمرو بن عبد الله وقد اختلط بآخره. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٧٢/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢١٥/١)، أحمد في المسند (٢٨٦/٤)، المتّقي الهندي في الكنز (١٢٨٦٨).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٣) في إسناده عبيد الله بن أبي زياد وهو مختلف فيه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٠١/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عبيد الله بن أبي زياد القدّاح وثّقه أحمد والنسائي وضعّفه ابن معين وغيره. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (١٢٦٢)، أبي داود في السُّنن (١٨٩١)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٨١٦).

سليمان بن عتيق عن عبد الله بن بابَيْه عن يعلى بن أُمية قال:

طُفْتُ مع عمر بن الخطاب فلما كان عند الركن الثالث مما يلي الحَجَر أو الحجرات التي تَلِي الباب أخذت بيده لأستلم فقال:

أما طُفْتَ مع رسول الله ﷺ؟

قلت: بــــلى.

قال: فهل رأيته يستلمه(١)؟

قلت: لا.

قال: فانْفُذْ عنك(٢) فإن لك في رسول الله ـ ﷺ ـ أُسوةً حسنةً(٣).

٥٧٦ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح بن عبادة حدّثنا ابن جريج أخبرني سليمان بن عتيق /عن عبد الله بن باباه عن بعض بني يعلى عن يعلى فذكر [٤٨/ب] نحوه(٤).

٣١٧ ـ بـاب تقبيل الحجر والسجود عليه ووضع الخـدّ

٥٧٧ ـ حدّثنا زكريا بن يحيى زَحْمَويه الواسطي حدّثنا عمر بن هارون عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال:

رأيت عمر بن الخطاب قَبَّلَ الحجر وسجد عليه ثم عاد فَقَبَّلَهُ وسجد عليه ثم قال:

هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع(٥).

---

(١) كذا في الأصل وفي المجمع وأما في المسند: (مستلمة).

(٢) كذا في الأصل وفي المسند أما في المجمع فـ(فابعد عنه).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٢/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ورواه من طريق آخر وفيه رجل لم يُسَمّ ورواه الطبراني في الأوسط.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة مَن روى عنه عبد الله بن باباه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٣) وقال فيه: عن يعلى قال: طفت مع عثمان... فذكر نحوه ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى وله عند أبي يعلى إسنادان رجال أحدهما رجال الصحيح وفي إسناد أحمد راوٍ لم يُسَمّ.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم(٢٢٠/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣) وقال: رواه أبو يعلى بإسنادين وفي أحدهما جعفر بن محمد المخزومي وهو ثقة وفيه كلام =

٥٧٨ ـ حدّثنا محمد بن بشّار حدّثنا أبو داود صاحب الطيالسة عن جعفر بن محمد المخزومي قال: رأيت محمد بن عباد بن جعفر قَبَّلَ الحجر وسجد عليه وقال:

رأيت خالي ابن عباس يقبّل الحجر ويسجد عليه[١].

وقال: رأيت عمر بن الخطاب يقبّل الحجر ويسجد عليه.

وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعله[٢].

٥٧٩ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يحيىٰ بن أبي بكير حدّثنا إسرائيل عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ﷺ يُقَبِّلُ الركن [اليماني] [٣] ويضع خدّه عليه [٤].

٣١٨ ـ بـــــاب

٥٨٠ ـ حدّثنا أبو سعيد حدّثنا سفيان عن أبي يعفور[٥] قال:

سمعت رجلاً منصرف الحجاج عن مكة يقول:

إن عمر كان يُزاحم على الركن. فقال النبي ﷺ:

«يا أبا حفص إنك رجل قوي تؤذي الضعيف إن رأيت خلوة فاستلمه وإلاّ فكبّر وامضِ».

= وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البزار من الطريق الجيّد. قلت: في إسناده هذا: عمر بن هارون وهو متروك.

(١) عبارة: رأيت خالي ابن عباس ليست في مسند أبي يعلى وهي في المطالب العالية.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٩/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣). وراجع ما قاله في التعليق على إسناد الحديث السابق. قلت: إسناد هذا الحديث منقطع لأن محمد بن عبّاد لم يدرك عمر. وابنه: جعفر بن محمد بن عبّاد فيه كلام. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٥٣) بنحوه وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٠٥/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (٢٩٠/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧٦/٥)، الحاكم في المستدرك (٤٥٦/١)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٧٢٧).

(٥) في الأصل: (يعقوب) وهو تصحيف.

(٦) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣) عن عمر بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه راوٍ =

٣١٩ ـ بـاب الطّواف راكباً

٥٨١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح بن عبادة حدّثنا موسى بن عبيدة حدّثنا عبد الله بن عبيدة[١] عن ابن عمر قال:

طاف رسول الله ﷺ على راحلته يوم فتح مكة يستلم الأركان بمِحجَن كان[٢] معه[٣].

٥٨٢ ـ حدّثنا محرز بن عون حدّثنا قُرّان بن تَمّام عن أيمن[٤] بن نَابِل المكّي عن قدامة بن عبد الله قال.

رأيت رسول الله ﷺ على ناقة يستلم الحجر بمِحجَنه[٥].

٣٢٠ ـ بـاب الطّواف في الخفاف

٥٨٣ ـ حدّثنا يحيىٰ بن عبد الحميد الحِمّاني حدّثنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن ربيعة قال:

رأيت عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت يَحْدو، عليه خُفَّان فقال له عمر: ما أدري أيّهما أعجب حداؤك حول البيت أوْ طَوافُكَ في خُفَّيْكَ.

قال: قد فعلت هذا على عهد مَن هو خير منك رسول الله ﷺ فلم يُعِبْ ذلك عَلَيَّ[٦].

= لم يُسَمَّ. ثم ذكره عن أبي يعفور مختصراً ثم قال: فذكره نحوه مرسلاً فإن هذا أبا يعفور الصغير ولم يدرك الصحابة. والله أعلم.

(١) في الأصل: موسى بن عبد الله بن عبيدة. وهو سهو من الناسخ والله أعلم أو سبق نظر. والصواب ما أثبته وهو من المسند.

(٢) لفظة: (كان) ليست في المسند.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٧٦١/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: موسى بن عبيدة وهو ضعيف وقد وثّق فيما رواه عن غير عبد الله بن دينار. وهذا منها. قلت: إسناده منقطع لأن عبد الله بن عبيدة ليست له رواية عن ابن عمر. وهو ثقة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٢٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) في الأصل: (أنس) وهو تحريف.

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٢٨/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون وفي بعضهم كلام لا يضرّ.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٤٢/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد=

٥٨٤ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا شريك فذكر نحوه[١].

٣٢١ ـ بـاب الطّواف في النّعلين

٥٨٥ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر المقدمي وإسحاق قالا: حدّثنا عمرو بن علي حدّثنا عمرو /مولى آل منظور بن سيّار عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه: [٤٩/أ]

أن النبي ﷺ كان يطوف بالبيت فانقطع شسعه فأخرج رجل شسعاً من نعله فذهب يشيده في نعل النبي ﷺ فانتزعها وقال:

«هذه أثَرَة ولا أحبّ الأثَرَة»[٢].

٣٢٢ ـ بـاب الحِجر من البيت

٥٨٦ ـ حدّثنا زهير حدّثنا بشر بن السري حدّثنا سيف بن سليمان عن عبد الله بن يسار عن ابن عباس قال: ما طاف رسول الله ﷺ بشيء إلّا وهو من البيت[٣].

٥٨٧ ـ حدّثنا عبد الأعلى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت:

ما أُبالي صلّيت في الحِجْر أو في البيت[٤].

= (٢٤٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عاصم بن عبيد وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٤٣/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/٣). وذكر فيه ما هو في التعليق على الحديث السابق. قلت: في إسناده هنا أيضاً سويد بن سعيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٢٠٤/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٣٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٥٦٦/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٣) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٦٤/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وطرف الحديث عند: الزيلعي في نصب الراية (٤٤/٣).

٣٢٣ - بـــاب في مَن جمع ثلاثة أسابيع

٥٨٨ - حدّثنا محمد بن جامع العطّار حدّثنا محمد بن عثمان حدّثنا عبد السلام بن أبي الجنوب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

طاف[١] رسول الله ﷺ قبل الفجر[٢] ثم قرأ[٣] ستّ ركعات يلتفت في كل ركعتين يميناً وشمالاً فظننّا أنه لكل أسبوع ركعتين ولم يسلّم[٤].

٣٢٤ - بـــاب فيما يُقال ليلة عَرَفَة

٥٨٩ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عزرة بن قيس قال: حدّثتني أُم الفيض قالت: سمعت ابن مسعود يقول عن النبي ﷺ قال:

«مَن قال ليلة عَرَفَة هذه العشر كلمات ألف مرة لم يسأل الله شيئاً إلاّ أعطاه إلاّ قطيعة رحم أو مأثم. سبحان الذي مَن[٥] في السماء عرشه. سبحان الذي في الأرض موطنه سبحان الذي في البحر سبيله. سبحان الذي في النار سلطانه. سبحان الذي في الجنة رحمته. سبحان الذي في القبور قضاؤه. سبحان الذي في الهواء روحه. سبحان الذي رفع السماء. سبحان الذي وضع الأرض. سبحان الذي لا مَنجَا منه إلاّ إليه»[٦].

٣٢٥ - بـــاب في يوم عَرَفَة

٥٩٠ - حدّثنا عمرو بن الضحّاك حدّثنا أبي حدّثنا طالب بن سلمى بن

---

(١) في المسند المجمع (قرأ) وما هنا موافق للمطالب العالية.

(٢) في المطالب العالية (النحو) وهو تحريف.

(٣) في المطالب (صلّى).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٩٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد السلام بن أبي الجنوب وهو متروك. قلت: ومحمد بن جامع العطّار متروك وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٤٣) وقال: يضعف وعزاه لأبي يعلى.

(٥) ليست في المسند.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٣٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٥٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: عزرة بن قيس ضعّفه ابن معين. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم: ١١٦٩). وعزاه إلى أبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُنن الكبرى (٣/١١٦)، البخاري في التاريخ الكبير (٧/٥٠، ٦٥).

عاصم بن الحكم قال: حدّثني بعض أهلنا أنه سمع جدّي قال: قال رسول الله ﷺ يومئذ:

«ألا إن الله نظر إلى هذا الجمع فقبل من محسنهم وشفع محسنهم في مسيئهم فتجاوز عنهم جميعاً»[١].

٥٩١ ـ حدّثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدّثنا محمد بن مروان عن هشام عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة».

قال: فقال رجل: يا رسول الله هي أفضل أم عدّتهنّ جهاد في سبيل الله؟ قال:

«هي أفضل من عدّتهنّ جهاداً في سبيل الله إلاّ عفيراً يُعَفّرُ [وجهه في][٢] **التراب وما من يوم أفضل عند الله من يوم عَرَفَة ينزل الله إلى السماء [الدّنيا]**[٣] **فيُباهي بأهل الأرض أهل السماء فيقول انظروا /إلى عبادي شُعْثاً غُبْراً ضاحين جاؤوا من كل فجٍّ عميق ولم يروا رحمتي ولم يروا عذابي فلم أرَ يوماً أكثر عتيقاً من النار من يوم عَرَفَة»**[٤]. [٤٩/ب]

٣٢٦ ـ بـاب الفطر يوم عَرَفَة

٥٩٢ ـ حدّثنا سليمان بن داود[٥] الشاذكوني أبو أيوب حدّثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس:

أن النبي ﷺ أفطر بعَرَفَة[٦].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٨٢٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٥٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٧٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند ومجمع الزوائد.

(٤) في رجال إسناده محمد بن مرزوق وفيه كلام. والحديث في المسند العلي برقم (٤/ ٢٠٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٥٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن مرزوق العقيلي: وثّقه ابن معين وابن حبّان وفيه بعض كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البزّار.

(٥) في الأصل: (سليمان بن أيوب) والصواب ما أثبته وراجع معجم شيوخ أبي يعلى.

(٦) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧١٩). وذكره الهيثمي في مجمع =

٥٩٣ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حفص عن ابن جريج فذكر نحوه.

٣٢٧ ـ بـــــاب

٥٩٤ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج حدّثنا سكين حدّثنا أبي عن ابن عباس قال:

كان الفضل بن عباس رديف النبي ﷺ من عَرَفَة فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهنّ وجعل النبي ﷺ يصرف وجهه بيده من خلفه وجعل الفتى يلاحظ إليهنّ فقال له النبي ﷺ:

«[ابن أخي][1] إن هذا يوم مَن مَلَكَ فيه سمعه وبصره ولسانه غُفِرَ له»[2].

٣٢٨ ـ بـــاب في مَن رمى يوم النحر ثم حلق

٥٩٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا أبو معاوية عن حجّاج عن عطاء:

أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمرة وذبح وحلق فقد حلّ له كل شيء إلّا النساء[3].

٥٩٦ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا أبو معاوية عن الحجّاج عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي الجهم عن عمرة عن عائشة قال:

بمثـــــــله[4].

= الزوائد (٣/١٨٩) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى بنحوه. قلت: سليمان بن داود المنقري الشاذكوني مُتّهم بالكذب وبوضع الحديث.

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد والمسند.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٤١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣/٢٥١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وقال: كان الفضل بن العباس... ورجال أحمد ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٣٢٩)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٠٤)، المتقي الهندي في الكنز (١٢٥٦٢)، الطبراني في الكبير (١٢/٢٣٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٢٣١)، الخطيب في تاريخ بغداد (١/٢٤٢)، ابن سعد في الطبقات (٤/١/٣٧)، أبي حنيفة في جامع المسانيد (٢/٤٦٠)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٩/١٢٤).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٤٦٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الحجّاج بن أرطأة وفيه كلام وهو مرسل.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في المسند برقم (٧/٤٤٦٥). راجع التعليق على الحديث السابق.

٣٢٩ - بـاب فضل الحَلْق على التقصير

٥٩٧ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبي سعيد الخدري:

أن النبي ﷺ حلق يوم الحديبية وأصحابه إلّا أبا قتادة وعثمان فقال رسول الله ﷺ:

«يرحم الله المحلقين».

فقالوا: والمقصّرين يا رسول الله. قال:

«يرحم الله المحلقين».

قالوا: والمقصّرين يا رسول الله؟ قال:

«يرحم الله المحلقين».

قالوا: يا رسول الله والمقصّرين؟ فقال رسول الله ﷺ:

«والمقصّـــــرين».

في الثـــالثة[1].

٣٣٠ - بـاب وقت طواف الإفاضة

٥٩٨ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن حازم حدّثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أُم سلمة عن أُم سلمة:

أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة[2].

---

(١) في إسناده أبو إبراهيم الأنصـــاري وقـــال ابـــن حجر: مقبول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢٦٣/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى واللفظ له وفيه: أبو إبراهيم الأنصاري جهله أبو حاتم وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٥٣/١)، الحميدي في المسند (٩٣١)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٤٤/٢)، الطحاوي أيضاً في معاني الآثار (٢٥٥/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٣٤/٥)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١٠١/٢)، ابن أبي شيبة في المصنَّف (٤٥٢/١٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٦٩/٤).

(٢) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٠٠٠/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وهو مشكل مستبعد لأن النبي ﷺ أمر مَن قَدِمَ من ضَعَفَة أهله ان لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس ولم يَقدُم النبي ﷺ مكة حتى رمى وحلق وذبح فكيف يواعدها وهذا بعيد.

٣٣١ ـ بـاب الخطبة يوم النحر

٥٩٩ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم حدّثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان و[١] أبي صالح أو أحدهما عن جابر قال:

خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بمُناً[٢].

نحـــواً من حديث أبي بكر.

٣٣٢ ـ بـاب طواف الوداع

٦٠٠ ـ حدّثنا عقبة بن مُكْرَم حدّثنا يونس بن بُكَيْر /حدّثنا محمد بن إسحاق [٥٠/أ] عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت عمر بن الخطاب بمناً يقول:

أَيُّهـا النـاس:

إنَّ النَّفْرَ غداً فلا يَنْفُرَنَّ أحد حتى يطوف بالبيت فإن آخر النُّسك الطَّوَافُ[٣].

٣٣٣ ـ بـاب العُمـــرة

٦٠١ ـ حدّثنا أبو عبد الرحمن الأذْرَمِيّ حدّثنا إسحاق الأزرق حدّثنا زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال:

اعتمر رسول الله ﷺ قبل الحج[٤].

٦٠٢ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا محمد بن الحسن حدّثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن عتبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: لمّا قَدِمَ رسول الله ﷺ من الطائف نزل الجعرانة فقسم بها الغنائم ثم اعتمر منها وذلك لليلتين[٥] بقيتا من شوّال[٦].

---

(١) في الأصل (عن) وهو تحريف والتصويب من المسند.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١١٣/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: أحمد بن إبراهيم الموصلي صدوق.

(٣) في إسناده محمد بن إسحاق وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٦٢/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٦٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٥) جاءت الكلمة في المخطوط: (ليلتين) والتصويب من المسند.

(٦) في إسناده محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي الكوفي التَلّ وهو صدوق فيه لين. وأبي الزبير المكّي =

٣٣٤ - بـاب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرضها

٦٠٣ - حدّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري حدّثنا محمد بن خالد الحنفي حدّثنا عبد الله بن جعفر المخزومي عن عثمان الأخنسي عن عبد الرحمن بن سعد بن يربوع عن أم سلمة قالت:

قال لنا رسول الله ﷺ في حجّة الوداع:

«[إنما][*] هي هذه الحجّة ثم الجلوس على ظهور الحصر في البيوت»[(١)].

قال ابن أبي سمينة: إنما هو سعيد ولكن هكذا قال.

٦٠٤ - حدّثنا هارون بن عبد الله حدّثنا ابن أبي فديك حدّثنا ابن أبي ذئب قال: حدّثني صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال للنساء عام حجّة الوداع:

«هذه ثم ظهور الحصر»[(٢)].

قال: فكنّ كلّهنّ يحججن إلّا سودة بنت زمعة وزينب بنت جحش فإنهما كانتا تقولان:

والله لا تحرّكنا دابّة بعد إذ سمعنا رسول الله ﷺ.

= محمد بن مسلم بن تدرس وهو صدوق يدلس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٣٧٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٧٩) وقال: رواه أبو يعلى من رواية عتبة مولى ابن عباس ولم أعرفه.

(*) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٦٨٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢١٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير بنحوه ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي صدوق له أوهام قاله ابن حجر في التقريب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية بنحوه (١٥٩٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث بنحوه عند: أبي داود في السُّنن (١٧٢٢)، أحمد في المسند (٥/٢١٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤/٣٢٧)، الطبراني في الكبير (٣/٢٨٥)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/١٥٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٥١٢٩)، ابن حجر في فتح الباري (٤/٧٤)، ابن كثير في التفسير (٢/٦٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/١٩٦)، ابن كثير في البداية والنهاية (٧/١٠٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (٧/١١٠).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢١٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلّا أنه قال: فكنّ كلّهنّ يحججن إلّا زينب وسودة. البـزار وقال: «إنما هي هذه الحجة ثم ظهور الحصر». وفيه صالح مولى التوأمة ولكنه من رواية ابن أبي ذئب عنه وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه وهو حديث صحيح. راجع أطرافه في الحديث الذي قبله.

٦٠٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال: سمعت ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لنسائه:

«**هذه الحجة ثم ظهور الحصر**».

فكنّ كلّهنّ يحججن إلّا زينب وسودة قالتا: لا تحرّكنا دابّة بعد قول رسول الله ﷺ ـ تعني ـ:

«**هذه ثم ظهور الحصر**»[1].

٣٣٥ ـ بـاب طلب الدعاء ممّن يقدم مكة

٦٠٦ ـ حدّثنا عبد الله بن عبد الصمد أو[2] صالح بن عبد الصمد أخوه حدّثنا قاسم عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر قال: جاء عمر إلى رسول الله ﷺ يستأذن في العمرة فقال:

«**يا أخي ادْعُ الله[3] ولا تَنْسَنا في صالح الدّعاءِ**»[4].

قلت: رواه أبو داود وغيره من حديث ابن عمر عن عمر.

٦٠٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وكيع حدّثنا سفيان.

فذكره نحوه[5].

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٥٨/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٣). راجع التعليق على الحديثين السابقين وانظر أطرافه في هامش الحديث رقم (٦٠٣).

(٢) في الأصل: (أبو) والتصحيح من المسند.

(٣) لفظ الجلالة ليس في المسند في هذا الموضع وكذا ليس في المطالب.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٥٠١/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٣ و٢٧٩) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عاصم بن عبيد الله وفيه كلام كثير لغفلته وقد وثّق. ثم قال في الموضع الثاني: رواه أحمد وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٠٩٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٩/١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤٠٦/٤)، البغوي في شرح السُّنّة (١٩٩/٥)، ابن ماجة في السُّنن ٢٨٩٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٩٢٠)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٩٥/١/٣).

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٥٥٠/٩). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

٣٣٦ - بـاب في مكّة وفضلها

[٥٠/ب] ٦٠٨ - حدّثنا محمود /بن خِداش حدّثنا محمد بن عبيد عن طلحة عن ابن عباس قال: لمّا خرج رسول الله ﷺ من مكّة قال:

«أما والله لأخرج مِنْكِ وإنّي لأعلم أنك أحبّ بلاد الله إليَّ وأكرمه على الله ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجت يا بني عبد مناف إن كنتم وُلاة هذا الأمر من بعدي: فلا تمنعوا طائفاً ببيت الله ساعة[١] من ليل ولا نهار ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها ما لها عند الله. اللّهمَّ إنك أذقت أوّلهم وبالاً فأذِقْ آخرهم نوالاً»[٢].

٣٣٧ - بـاب في السقاية والحجابة

٦٠٩ - حدّثنا عبيد الله حدّثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدّثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن [أبي][٣] رزين قال: قال عليّ للعباس:

قل للنبي ﷺ يعطيك الخزانة.

فسأله العباس. فقال له النبي ﷺ:

«أُعطيكم ما هو خير لكم من ذلك ما ترزآكم ولا ترزؤونها»[٤].

فأعطاهم السقاية.

---

(١) جاء هذا اللفظ في الأصل مكرّراً فحذفت التكرار.

(٢) في إسناده محمود بن خِداش وهو صدوق. وقد توفي سنة (٢٥٠) وله تسعون سنة ولا أدري أسمع من محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي وهو ثقة مات سنة (٢٠٤) أم لا. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨٣) وقال: روى الترمذي بعضه. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٣٦) بنحوه مختصراً وعزاه للحارث. وأطراف الحديث عند: ابن عبد البرّ في التمهيد (٦/٢٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/١٢٣)، أحمد في المسند (١/٢٤٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٩٠٤)، (٣٩٢١).

(٣) ما بين المعقوفين ليس من الأصل وقد جاء فيه (ابن زرير) لكن تعليق الهيثمي يبيّن أن المقصود (عبد الله بن أبي رزين).

(٤) إسناده مُرسَل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨٦) وقال: رواه أبو يعلى وهو مُرسَل عبد الله بن زرير لم يدرك القصة ـ تحريف والصواب عبد الله بن أبي رزين ـ ورواه البزار عن عبد الله بن أبي زرير عن عليّ عن أبيه كذا جاء والصواب: عبد الله بن أبي رزين. قال: قلت للعبّاس سَلْ لنا. . . وذكره ابن حجر في المطالب العالية بنحوه برقم (١٢٣٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٣/٣٣٢)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/١/١٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٤٧٨٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/١٨٢).

٣٣٨ ـ بـاب خروج أهل مكّة منها

٦١٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يحيىٰ بن إسحاق حدّثنا ابن لهيعة أخبرنا أبو الزبير عن جابر:

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«سيخرج أهل مكّة منها ثم لا يعمر فيها إلاّ قليل»[١].

٣٣٩ ـ بـاب في مدينة سيّدنا رسول الله ﷺ

٣٤٠ ـ بـاب النّهي عن تسميتها يثرب

٦١١ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي حدّثنا أبو علي صالح بن عمر عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن قال للمدينة يثرب فليستغفر الله»[٢].

٣٤١ ـ بـاب تطهيرها من الشِّرك

٦١٢ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا الحسن بن عطيّة حدّثنا قيس عن يونس بن عبيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطّلب قال:

خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة فَالْتَفَتَ إليها فقال:

«إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشِّرك»[٣].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩٨) وبنحوه قال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن. وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٣)، (٣/٣٤٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٨٤٥٩).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٦٨٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل في إسناد أبي يعلى: يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي وهو ضعيف كبر فتغيّر فصار يتلقّن وكان شيعياً (تقريب ٢/٣٦٥). وأطراف الحديث عند: ابن عديّ في الكامل (٧/٢٧٣٠)، ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٢٠)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٢/٧٣)، ابن أبي حاتم في العِلَل (١١٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٤٩٤٣)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/١٧٤).

(٣) إسناده ضعيف. في إسناده قيس بن الربيع الأسدي وهو صدوق تغيّر لمّا كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به. (تقريب ٢/١٢٨) والحسن البصري عنعنه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم =

فـــذكـره.

٦١٣ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا عبد الصمد حدّثنا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن العباس بن عبد المطّلب أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله قد طَهَّرَ هذه القرية من الشِّرك إن لم تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ»**(١).

٣٤٢ ـ باب الأدب عند زيارة سيّدنا رسول الله ﷺ

٦١٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا زيد بن الحباب حدّثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين /قال: حدّثنا علي بن عمر عن أبيه عن عليّ بن حسين: [٥١/أ]

أنه رأى رجلاً يجيء إلى فُرْجَةٍ كانت عند قبر رسول الله ﷺ فيدخل فيها فيدعو فيها(٢) فقال:

ألا أُحدّثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدّي عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تتّخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»**(٣).

= (١٢/٦٧٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩٩) وقال: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني في الأوسط وفيه قيس بن الربيع وثّقه شُعبة والثّوري وضعّفه الناس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٦٣) عزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٧١٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩٩) وقال: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني في الأوسط وفيه قيس بن الربيع ـ أي الإسناد السابق ـ وثّقه شُعبة والثّوري وضعّفه الناس وبقية رجال أبي يعلى ثقات. قلت: قال ابن حجر في التقريب: عمر بن إبراهيم العبدي البصري صاحب الهَرَوي صدوق في حديثه عن قتادة ضعْف. قلت: وفيه أيضاً الحسن البصري وقد عنعن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٦٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) في المسند (فنهاه) وما هنا موافق للمجمع.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٦٩). والحديث ذكره ابن حجر في مجمع الزوائد (٤/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: ـ حفص تصحيف والصواب ـ جعفر بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وبقية رجاله ثقات. قلت: بل في إسناده علي بن عمر بن الحسين بن علي بن أبي طالب مستور الحال. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٥٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا أبو بكر بهذا. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٦٧)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢/٣٧٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٧٢٦)، أبي نعيم في الحلية (٦/٢٨٣)، البخاري في التاريخ (٣/١٨٦).

٦١٥ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا سفيان عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تجعلنّ قبري وثناً لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[١].

٣٤٣ ـ بـاب في ما بين القبر والمنبر

٦١٦ ـ حدّثنا شجاع بن مخلد حدّثنا سعيد بن سلام العطّار عن أبي بكر بن أبي سبرة العامري عن عطاء بن يسار عن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر الصدّيق قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما بين بيتي ومِنبري روضة من رِياض الجنّة ومِنبري على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنّة»[٢].

٦١٧ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عفّان بن مسلم حدّثنا عبد الواحد بن زياد حدّثنا إسحاق بن شَرْفي مولى ابن عمر قال: حدّثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال: حدّثني أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما بين قبري ومِنبري روضة من رياض الجنة»[٣].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٨١/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه إسحاق بن أبي إسرائيل وفيه كلام لوقفه في القرآن وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصر برقم (١٢٥٢) وعزاه لأبي يعلى. والحديث عند أبي نعيم في الحلية بنحوه (٣١٧/٧).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١٨/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضّاع. قلت: وسعيد بن سلام العطّار قال فيه البخاري: يذكر بوضع الحديث. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٧/٢)، مسلم في الصحيح (الحج ب ٩٢ رقم ٥٠٠، ٥٠٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٩١٥، ٣٩١٦)، النسائي في المجتبى (٥٣/٢)، مالك في الموطأ (١٩٧)، أحمد في المسند (٢٣٦/٢)، البيهقي في السُّنن الكبير (٢٤٧/٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٥٢٤٣)، الحميدي في المسند (٢٩٠)، الطبراني في الصغير (١٢٢/٢)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٣٨/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٦٩/٤)، مسند أبي بكر (١١٨٤)، ابن حجر في الفتح (٩٩/٤، ١٠٠)، أبي نعيم في الحلية (٢٦/٣)، ابن حجر في لسان الميزان (٦٤١/٥).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣٤١/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٤) عن أبي هريرة وأبي سعيد بنحوه وقال: حديث أبي هريرة في الصحيح. رواهما أحمد ورجاله =

٦١٨ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا هشيم أخبرنا علي بن زيد بن جدعان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما بين منبري[1] إلى حُجرتي روضة من رِياض الجنة وإن مِنبري على تُرْعَة من تُرَعِ الجنّة»[2].

٦١٩ ـ حدّثنا زكريا حدّثنا هشيم فذكره[3].

٣٤٤ ـ بـــاب في جبل أُحُد

٦٢٠ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا عبد الله بن جعفر قال: حدّثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

«أُحُد ركن من أركان الجنّة»[4].

= رجال الصحيح. قلت: أبو بكر بن عبد الله بن عمر لم يدرك جدّ أبيه. فالإسناد منقطع. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣/٢٩)، أحمد في المسند (٣/٦٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٥/٢٤٦)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١١/٤٣٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٢٩٤)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/٢٣٠)، في الفتح (٤/١٠٠)، ابن عدي في الكامل (٣/١١٨٢)، العقيلي في الضعفاء (٤/٧٢)، ابن حجر في لسان الميزان (٤/١٨٨)، أبي نعيم في الحلية (٩/٣٢٤).

(١) جاءت هذه اللفظة في المخطوط (بيتي). وكذا هو في المجمع وأثبت ما في المسند لموافقته لسياق الحديث ولرجحان الظن عندي أنه تحريف من الناسخ أو سبق قلم. والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/١٧٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثّق. قلت: بل علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الحج ب ٩٢ رقم ٥٠١)، أحمد في المسند (٣/٣٨٩)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤/٤٢٢).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المسند برقم (٤/١٩٦٤) وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٥١٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٦/١٨٦)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (١/٤٨)، الذهبي في الميزان (٤٢٤٨)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/١٩٥)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (٤٦٦)، ابن عديّ في الكامل (٤/١٤٩٧)، ابن الجوزي في الموضوعات (١/١٤٨).

٣٤٥ - بـــاب في بئر بضاعة

٦٢١ - حدّثنا إسحاق حدّثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن أبي يحيىٰ عن أبيه قال:

دخلنا على سهل بن سعد [الساعدي](*) في نسوة فقال:

لو أني سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم ذلك وقد والله سقيت رسول الله ﷺ من مائها(١).

(*) ما بين المعقوفين من المسند.

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٥١٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. قلت: بل حاتم بن إسماعيل المدني صدوق يهم. ومحمد بن أبي يحيىٰ (فليح) بن سليمان صدوق يهم. وأبيه فليح بن سليمان بن أبي المغيرة صدوق كثير الخطأ.

١١ ـ كتـــاب الأضاحي

٣٤٦ ـ بـــاب أُضحية رسول الله ﷺ

٦٢٢ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الله بن بكـر السّهمي عن حميد بن ثابت عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبي طلحة:

أن النبي ﷺ ضحّى بكبشين أملحين فقال عند ذبح الأول:

«عن محمد وآل محمد».

[٥١/ب] وقال عند /ذبح الثاني:

«عن مَن آمن بي وصَدَّق من أُمّتي»(١).

٦٢٣ ـ حدّثناه إبراهيم بن سعيد الجوهري حدّثنا عبد الله بن بكر عن حميد عن ثابت عن إسحاق. فذكره.

إلاّ أنه قال: عند الذبح الأول وعند الذبح الثاني وقال:

«عن مَن آمن بي وصدّقني من أُمّتي»(٢).

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤١٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن جدّه ولم يدركه. ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٥٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: عبد الله بن بكر به لأبي يعلي. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١١١/٥)، الزيلعي في نصب الراية (١٥٣/٣)، المتقي الهندي في كنز العمّال (١٢٦٩٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤١٨/٣). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

٦٢٤ ـ حدّثنا الحكم بن موسى أبو صالح حدّثنا أبو معاوية عن الحجّاج عن قتادة عن أنس قال:

ضحّى رسول الله ﷺ بكبشين أقرنين أملحين فقرّب أحدهما فقال:

«بسم الله اللّهمَّ منك ولك هذا عن محمد وأهل بيته».

وقرّب الآخر فقال:

«بسم الله اللّهـمَّ منـك ولك هذا عن مَن وحّدك من أُمّتي»(١).

قلت: حديث أنس في الصحيح ولم أره بهذا السِّياق.

٣٤٧ ـ بـاب الأضحية بالجذع من المعز

٦٢٥ ـ حدّثنا بشر بن الوليد حدّثنا قَزَعَة عن الحجّاج بن الحجّاج عن سلمة بن جُنَادة عن حَنَش عن أبي هريرة قال:

كنّا مع رسول الله ﷺ جلوساً فجاء رجل فدخل بِجَذَعٍ من المعز سمين سيِّد وَجَذَعٍ من الضَّأْنِ مهزول خسيس فقال: يا رسول الله هذا جَذَعٌ من الضَّأْنِ مهزول خسيسٌ. وهذا جَذَعٌ من المعز سمين سيِّد وهو خيرهما أَفَأُضحّي به؟ قال:

«ضحِّ به فإن لله الخير»(٢).

٣٤٨ ـ بـاب في الشّاة يُضَحّى بها عن جماعة

٦٢٦ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣١١٩/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: الحجّاج بن أرطأة وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت: بل هو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٢٢٣/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٤) وقال: رواه أبو يعلى من رواية حنش العبدي ولم أجد مَن ترجمه. قلت: بل ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٠/٣) ولم يُورِد فيه جرحاً ولا تعديلاً. وكذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩١/٣) ولم يذكر فيه أيضاً جرحاً ولا تعديلاً. وقزعة بن سويد بن حُجير الباهلي ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٥٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٢٩/٣)، مسلم في الصحيح (الأضاحي ب ٢ رقم ١٥، ١٦)، النسائي في المجتبى (٢١٨/٧)، أبي داود في السُّنن (٢٧٩٨)، ابن ماجة في السُّنن (٣١٣٨)، أحمد في المسند (٣٢/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٧٠/٩)، الطبراني في الكبير (٢٧٨/٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٣١/٤)، ابن حجر في الفتح (٩/١٠).

عبد الرحمن بن جابر عن جابر بن عبد الله قال:

إنَّ رسول الله ﷺ أتى بكبشين أقْرنَيْن أملحين عظيمين مَوْجوءَيْن فَأَضْجَعَ أحدهما وقال:

«بسم الله والله أكبر ـ اللّهمَّ عن محمد وآل مُحمّدٍ».

ثم أضجع الآخر فقال:

«بسم الله والله أكْبَر عن محمد وأُمَّته مَن شهد لك بالتوحيد وشهد لي بِالْبَلاغ»(١).

قلت: جابر حديثه عند أبي داود أنه أتى بكبشين فذكر الحديث باختصار.

٣٤٩ ـ بــاب في مَن ذبح قبل الصلاة

٦٢٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبيد الله بن موسى حدّثنا عبد الجبّار بن العباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه:

أن رجلاً ذبح قبل أن يصلّي رسول الله ﷺ يوم النحر فقال رسول الله ﷺ:

«لا تجزىءُ عنك».

فقال: يا رسول الله إن عندي جَذَعَة. قال:

«تجزي عنك ولا تجزي بعدك»(٢).

٦٢٨ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد عن أبي الزبير عن جابر:

أن رجلاً ذبح قبل أن يصلّي النبي ﷺ عتوداً جذعاً فقال النبي ﷺ:

«لا تجــزي عن أحد بعدك أن يذبح حتى يصلّي»(٣).

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٩٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن ولجابر حديث رواه أبو داود باختصار. قلت: عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب أبو محمد. صدوق ليّن الحديث. موجوءين أي: خصيين. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٧٩٥)، ابن ماجة في السُّنن (٣١٢١)، أحمد في المسند (٣٧٥/٣)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٨٩٩).

(٢) رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٩٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير بنحوه ورجال الجميع ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٥٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. ثم قال: زهير حدّثنا عبيد الله بهذا وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن حجر في فتح الباري (١٥/١٠)، ابن كثير في التفسير (٥٢٤/٨).

(٣) رجال إسناده رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٧٩/٣). وذكره الهيثمي في =

/قلت: لجابر حديث في الصحيح بغير هذا السياق. [٥٢/أ]

٣٥٠ ـ بــاب النّهي عن إمساك لحم النّسك بعد ثلاث

٦٢٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدّثني عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير عن أمّه وجدّته أم عطاء قالتا:

والله لكأننا ننظر إلى الزبير بن العوّام حين أتانا على بغلة له بيضاء فقال يا أم عطاء: إن رسول الله ﷺ قد نهى المسلمين أن يأكلوا لحوم(١) نسكهم فوق ثلاث فلا تأكلي.

قال: قلت: يا نبيّ الله بأبي أنت وأُمي كيف نصنع بما أُهْدِيَ لنا؟ قال: «**ما أُهْدِيَ لكم فشأنكم به**»(٢).

٣٥١ ـ بــاب الرّخصة في الادّخار

٦٣٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا حمّاد بن زيد حدّثنا فرقد السَّبَخِيّ حدّثنا جابر بن يزيد أنه سمع مسروقاً يحدّث عن عبد الله لعلّه قال: عن النبي ﷺ أنه قال:

«**إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا ونهيتكم عن هذه الظروف فانتبذوا فيها واجتنبوا كل مُسْكِرٍ**»(٣).

٣٥٢ ـ بــاب في الفَرَعَة

٦٣١ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا يحيـى بن سُليم عن ابن خثيم عن

= مجمع الزوائد (٤/ ٢٤) وقال: قلت لجابر: . . . رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح ـ أي الكتب الستّة. قلت: أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والعتود: ما أتى عليه حولين من أولاد الماعز.

(١) في الأصل: لحم والتصويب من مجمع الزوائد والمسند.

(٢) في إسناده عبد الله بن عطاء الطائفي وهو صدوق ويدلس وقد عنعن. أما محمد بن إسحاق فقد صرّح بالتحديث. وأم عبد الله بن عطاء لم أقف لها على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٦٧١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وعبد الله بن عطاء وثّقه أبو حاتم وضعّفه ابن معين وبقية رجاله ثقات.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/ ٥٢٩٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف.

يوسف بن مَاهِك أن حفصة بنت عبد الرحمن حدّثته عن عائشة:

أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالفَرَعَةِ من الغنم من خمسة واحدة[1].

قلت: الحديث عند أبي داود ليس فيه ذكر الفَرَعَة.

قال: من كل خمسين شاة شاة.

والله أعلـــــــم.

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٥٠٩/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده سويد بن سعيد وهو ضعيف.

١٢ ـ كتـــاب الصيد والذبائح

٣٥٣ ـ بـــاب في الأرنب

٦٣٢ ـ قُرِىء على بشر بن الوليد وأنا حاضر حدّثنا أبو يوسف عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن عمر:

أن رجلاً سأله عن أكل الأرنب.

فقال: ادْعُ لي عمّار فجاء عمّار فقال: حدّثنا حديث الأرنب يوم كنّا مع رسول الله ﷺ في موضع كذا وكذا.

فقال عمّار: أهدى أعرابي لرسول الله ﷺ أرنباً فأمر القوم أن يأكلوا.

فقال الأعرابي: [إنّي][1] رأيت دماً. فقال:

«ليس بشيء ادْنُ فكُل».

فقال: إني صائـــم. فقال:

«صوم مـــاذا»؟

فقال: أصوم كل شهر ثلاثة أيام. قال:

«فَهَلاَّ جَعَلْتَها البيض»[2].

---

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد ومسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ابن الحوتكية وهو مقبول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦١٢/٣). وذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (١٩٥/٣) وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد =

٣٥٤ ـ بـاب في الضـبّ

٦٣٣ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبيد بن سعيد القرشي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

[٥٢/ب] أُهْدِيَ لرسول الله / ﷺ ضبٌ فلم يأكل منه فقلت:

يا رسول الله ألا أُطْعِمه السُّؤَّالُ؟ قال:

«لا أُطعِم السُّؤَّالُ إلاّ ما آكل منه»(١).

٦٣٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وكيع حدّثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة الجهني قال:

غزونا مع رسول الله ﷺ فنزلنا أرضاً كثيرة الضِّباب فأصبناها فكانت القدور تغلي بها فقال النبي ﷺ:

«ما هـــــذه»؟

فقلنا: ضِباباً. فقال:

«إن أُمة من بني إسرائيل مُسِخَتْ وأنا أخشى أن تكون هذه».

فأمرنا فأكفأناها وإنّا لجياع(٢).

٣٥٥ ـ بـاب ذكاة الجنين ذكاة أُمه إذا أشعر

٦٣٥ ـ حدّثنا داود بن رُشَيْد حدّثنا سويد بن عبد العزيز عن أبي هشام الأيلي

= اختلط. وذكره الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد (٣٦/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفي إسناده ضعف. وأطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (٢٢٣/٤)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٢٤٦١٣، ٢٤٦٣٦).

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٤٦١/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤) وقال: راه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٣١/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ورجال الجميع رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٧٤) بمعناه عن سَمُرة وعزاه لأبي بكر. وأطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (١٩٩/٧)، أبي داود في السُّنن (٣٧٩٥)، ابن ماجة في السُّنن (٣٢٣٨)، أحمد في المسند (٣٢٠/٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥٢/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٦٦٣/٩)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٠٧٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٥/٦)، ابن أبي شيبة (٧٨/٨)، الطحاوي في معاني الآثار (١٩٧/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٩٧/٤)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٧/٤).

عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رفعه إلى النبي ﷺ قال[١]:

«كل دابّة من دواب البرّ والبحر ليس له دم يتفصّد فليس له ذكاة»[٢].

٣٥٦ ـ بـاب ذكاة ما عجز المرء عن ذكاته

٦٣٦ ـ حدّثنا جعفر بن مهران السبّاك حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا محمد بن إسحاق عن حرام بن عثمان عن محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح عن جابر بن عبد الله قال:

ابتعنا بقرة في عهد نبيّ الله ﷺ لنشترك عليها فانقلبت منّا فامتنعت علينا فعرضٍ لها مولىً لنا يقال له: ذكوان بسيف في يده وهي تجول بالصِّماد[٣] فَضَبا[٤] إلى تلٍّ فلما مرّت به ضربها بالسيف في أصل عنقها أو على عاتقها[٥] فخرقها بالسيف ووقعت فلم يُدرك ذكاتها فخرجت أنا وعبد الله بن ثابت بن الجَذَع[٦] فلقينا رسول الله ﷺ فذكرنا له شأنها فقال:

«كُلُوا إذا فاتكم من هذه البهائم شيء فاحبسوه لما تحبسون به الوحش»[٧].

---

(١) جاء الإسناد في الأصل على النحو التالي: حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد بن شعيب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: والإسناد الصواب هو ما أثبته وهو الوارد في المسند وكذا عزو الهيثمي الحديث لابن عمر وتعليقه على سويد بن عبد العزيز. وكذا عزو ابن حجر الحديث أيضاً لابن عمر. وأحسب أن الإسناد الوارد بالأصل هو إسناد الحديث رقم (٦٢٨) وقد حدث سبق نظر من الناسخ والله أعلم فنقل إسناد الحديث رقم (٦٢٨) ومتن الحديث الذي نحن بصدده (٦٣٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٤٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير إلّا أنه قال: ينعقد. وفيه: سويد بن عبد العزيز وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٢٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٢/٣٥٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٤٦٠٦).

(٣) هو المكان المرتفع.

(٤) ضبأ: لجأ.

(٥) كذا بالأصل والمطالب ومجمع الزوائد وفي المسند (عنقها).

(٦) في الأصل: (الجراح) وفي المسند: (الجذع) وأشار الأستاذ محقّقه إلى أنه في أصلية (الجزع) وفي مجمع الزوائد: (الجذع) وأشار الأستاذ محققه إلى أنه في أصله (الهرع) وفي المطالب العالية: (الجذع) أشار الأستاذ محقّقه إلى أنه في أصليه والإتحاف (الجزع).

(٧) إسناد ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٨٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٤، ٣٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حرام بن عثمان وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٢٦) وعزاه لأبي يعلى.

٣٥٧ ـ بــــاب

٦٣٧ ـ حدّثنا سويد حدّثنا صالح بن موسى عن عبد الله بن الحسن حدّثنا صالح عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن عليّ أن رسول الله ﷺ قال:

«النَعمُ كلها ظالمة أو جائرة»(١).

٣٥٨ ـ بــاب في كلب الصّيد والماشية

٦٣٨ ـ حدّثنا صالح بن حرب أبو معمر حدّثنا سلام بن أبي خُبْزَةَ حدّثنا عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن اتّخذ كلباً ليس بكلب ماشية أو كلب صيدٍ انْتُقِصَ من أجْره كل يوم قيراطان»(٢).

٣٥٩ ـ بــاب قتل الكــلاب

٦٣٩ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا يعقوب حدّثنا عيسى بن جارية عن جابر قال: أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب فجاء ابن أُمّ مكتوم فقال: يا رسول الله إن /منزلي [٥٣/أ] شاسع ولي كلب فرخّص له أياماً ثم أمر بقتله(٣).

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٧/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى الطلحي وهو متروك. قلت: وسويد بن سعيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٢٥/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سلام بن أبي خُبْزَةَ وهو وضّاع. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٨٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (المساقاة ٦٠)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٤٩٠)، أحمد في المسند (١٤٧/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٥١/١)، البغوي في شرح السُّنّة (٢٠٩/١١)، أبي داود في السُّنن (٢٨٤٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (١٤٩/١٣)، والنسائي في المجتبى (١٨٨/٧)، ابن عدي في الكامل (١٦٦٩/٣)، الطحاوي في معاني الآثار (٥٦/٤)، السهمي في تاريخ جرجان (٣٣٠)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤٠٩/٥).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٠٤/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٤) وقال: قلت: هو في الصحيح خلا الرخصة. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. قلت في إسناده: عيسى بن جارية: قال فيه ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وقال =

٦٤٠ ـ حدّثنا جعفر حدّثنا يعقوب عن عيسى عن جابر قال: نحو حديث ابن أم مكتوم في قتل الكلاب[١].

٣٦٠ ـ بـــاب

٦٤١ ـ حدّثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن العلاّف حدّثنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

«لولا أن الكلاب أمة لأمرت بقتل كل أسود بهيم فاقتلوا المعينة[٢] من الكلاب فإنها الملعونة من الجنّ»[٣].

٣٦١ ـ بـاب قتل الحيّات

٦٤٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن [أبي الأعين][٤] العبدي عن أبي الأحوص الجشمي أنه قال:

= النسائي: متروك. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٢): عيسى بن جارية ضعّفه ابن معين وأبو داود ووثّقه أبو زرعة وابن حبّان. وقال ابن حجر: ليّن. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤/١٥٨)، مسلم في الصحيح (المساقاة: ٤٣، ٤٧)، أبي داود في السُّنن (٢٨٤٦)، ابن ماجة في السُّنن (٣٢٠٠)، أحمد في المسند (٢/٢٢)، الدارمي في السُّنن (٢/٩٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١/٢٤٢)، الطحاوي في معاني الآثار (١/٢٣)، الدارقطني في السُّنن (١/٦٥)، الطبراني في الكبير (٢/٤٥١)، ابن حجر في الفتح (٥/٦).

(١) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن جارية. وراجع سابقه.

(٢) في مسند أبي يعلى: (العِينَ).

(٣) في إسناده عبد الله بن عبد الرحمن العلاف لم أقف على ترجمته وعبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله مقبول. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٤٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٨٤٩)، النسائي في المجتبى (٧/١٨٥)، والترمذي في الجامع الصحيح (١٤٨٦)، ابن ماجة في السُّنن (٣٢٠٥)، أحمد في المسند (٥/٥٦)، الدارمي في السُّنن (٢/٩٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/١٠)، الطبراني في الكبير (١١/٣٤٩)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٠٨٣)، البغوي في التفسير (٢/١٣٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٠٠١٢)، الخطيب في تاريخ بغداد ٣/٣٠٤)، القرطبي في التفسير (٩/٢٠١)، البخاري في التاريخ (٢/٢٩٤) المنذري في الترغيب (٤/٦٧)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٧/١١١).

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وجاء موضعه في الأصل بياض.

بينما ابن مسعود يخطب ذات يوم إذ هـو بحيّة تمشي على الجدار فقطع خطبته وضربها بعصية حتى قتلها ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**مَن قتل حيّة فكأنما قتل رجلاً مُشرِكاً**»[١].

٦٤٣ ـ حدّثنا شيبان حدّثنا داود بن أبي الفرات بإسناده مثله[٢].

٣٦٢ ـ بـاب النهي عن قتل عوامر البيوت

٦٤٤ ـ حدّثنا شيبان بن فرّوخ حدّثنا جرير حدّثنا نافع عن مولاة لفاكه بن المغيرة عن عائشة قالت:

نهى رسول الله ﷺ عن قتل الحيّات التي تكون في البيوت غير ذي الطُّفْيَتَيْن والبَتْرَاء فإنهما يَطْمسَانِ الأبصار ويقتلان أولاد الحَبَالَى في بطونهنّ ومَن لم يقتلها فليس منّا[٣].

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: ومَن لم يقتلها فليس منّا. وكذلك النهي عن عوامر البيوت.

٦٤٥ ـ حدّثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدّثنا جويرية عن نافع أن سائبة أخبرته أن عائشة. فذكر نحوه[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٢٠/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً... ورجال البزار رجال الصحيح. قلت: في إسناده هنا أبو الأعين العبدي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٩٥/١)، الطبراني في الكبير (١٣٠/١٠)، الطحاوي في مشكل الآثار (٩١/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٠٠٣٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (٦٢٤/٣).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٢١/٩). وانظر التعليق على إسناد الحديث السابق وراجع أطرافه.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٥٨/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت (أي الهيثمي): هو في الصحيح باختصار. قلت: سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة مقبولة. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤٣٠/٣)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٩٣/٤)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٤٠٣/١٠).

(٤) إسناده حسن كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٧٦/٨). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق وراجع أطرافه.

٣٦٣ ـ بـــاب العقيقة والأذان في أُذُن الغلام

٦٤٦ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا شبابه عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر:

أن رسول الله ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين(١).

٦٤٧ ـ حدّثنا الحارث بن مسكين حدّثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس.

أن النبي ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين بكبشتين(٢).

٦٤٨ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا(٣) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن يحيـىٰ بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت:

يُعَقُّ عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة.

قالت عائشة: فعقّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يُماط عن رأسه الأذى وقال:

«اذبحوا /على اسمه وقوله باسم الله. والله أكبر. اللّهمَّ منك ولك هذه عقيقة فلان»(٤). [٥٣/ب]

قال: وكانوا في الجاهلية تُؤخَذ قطنة فتُجعَل في دم العقيقة ثم توضع على رأسه فأمر رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً.

---

(١) في إسناده المغيرة بن مسلم وهو صدوق وأبي الزبير وهو صدوق يدلس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٣٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: قد أشرت إلى بعض رجاله في صدر التعليق. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٦٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. ثم قال: قال أبو يعلى: حدّثنا أبو بكر بهذا.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٩٤٦/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٦١) وعزاه لأبي يعلى ثم قال: قال البزار: لا نعلم أحداً تابع جرير بن حازم عليه.

(٣) جاءت هذه الكلمة في الأصل (بن) وهو تحريف فاحش والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٥٢١/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أبي يعلى إسحاق فإني لم أعرفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٦٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٠٣/٩)، عبد الرزاق في المصنَّف (٧٩٦٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٥٢٩٧)، أحمد في المسند (١٥٨/٦)، ابن ماجة في السُّنن (٣١٦٣).

قلت: لعائشة في العقيقة حديث مختصر جداً.

٦٤٩ ـ حدّثنا جبارة حدّثنا يحيـىٰ بن العلاء عن مروان بن سالم عن طلحة بن عبيد الله عن حسين قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن وُلِدَ له ولد فأَذَّنَ في أُذنه اليمنى وأقامَ في أُذنه اليسرى لم تضرّه أُمّ الصبيان»[1].

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧٨٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٥٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك. قلت: ويحيـى بن العلاء البَجَلي وقد رُمِيَ بالوضع. وجُبارة بن المغلس وهو ضعيف.

١٣ ـ كتـاب البيوع

٣٦٤ ـ بـاب البركة في البكور

٦٥٠ ـ حدّثنا أبو ياسر عمّار بن نضر حدّثنا علي بن عابس النخعي أبو الحسن حدّثنا العلاء بن المسيّب عن أبيه عن عبد الله أن النبي ﷺ قال:

«اللّهمّ بارك لأمتي في بكورها»[١].

٦٥١ ـ حدّثنا جعفر بن مهران السبّاك حدّثنا علي بن عابس عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال:

«بُورِكَ لأمتي في بكورها»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٠٦٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٦١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: علي بن عابس وهو ضعيف. قلت: المسيب لم يدرك عبد الله بن مسعود. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٢١٢)، أبي داود في السُّنن (٢٦٠٦)، ابن ماجة في السُّنن (٢٢٣٦)، أحمد في المسند (٣/٤١٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩/١٥١)، ابن أبي حاتم في العِلَل (٢٣٠٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٥٢٠٢)، والعجلوني في كشف الخفا (١/٢١٤)، الطبراني في الصغير (١/٩٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/٣٧٧)، البخاري في التاريخ (٤/٣١٠)، ابن حجر في المطالب العالية (١٢٨٤، ١٢٨٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥/٣٣٢)، البغوي في شرح السُّنّة (١١/٢٠)، ابن حبّان في المجروحين (١/١٥٥)، ابن حجر في لسان الميزان (١/٨٥٦)، الذهبي في الميزان (٣٨٦٧)، المنذري في الترغيب (٢/٥٢٩).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٤٠٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٦١) وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق. وأطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (٤/١٤١٣)، العجلوني في كشف الخفا (١/٣٤٢).

٦٥٢ ـ حدّثنا عمّار أبو ياسر حدّثنا هشام بن زياد أبو المقدام قال: حدّثني أبي عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه:

أن النبي ﷺ قال:

«اللّهمَّ بارك لأمتي في بكورها»(١).

٣٦٥ ـ باب في طلب الرزق

٦٥٣ ـ حدّثنا مصعب بن عبد الله حدّثني هشام بن عبد الله بن عكرمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«اطلبوا الرزق في خبايا الأرض»(١).

٣٦٦ ـ باب في طلبه من الحلال والإجمال فيه

٦٥٤ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى حدّثنا عبد الله بن وهب عن أُسامة عن عبيد بن نسطاس مولى كثير بن الصّلت حدّثه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«يا أيّها الناس: إن الغنى ليس عن كثرة العَرَض ولكن الغنى غِنى النفس وإن الله عزّ وجلّ يُوَفِّي عبده ما كتب له من الرزق فأجملوا في الطلب خذوا ما حلّ ودعوا ما حُرِّمَ» (٣).

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٥٠٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٦١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه هشام بن زياد وهو ضعيف جداً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٨٤) وعزاه لأبي يعلى. وانظر أطراف الحديث في التعليق على الحديث رقم (٦٥٠).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٣٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٦٣) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: هشام بن عبد الله ضعّفه ابن حبّان. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٩٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن حبّان في المجروحين (٢/ ٩١)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٢/ ١١٣)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٩٢٢٨)، العجلوني في كشف الخفا (١/ ١٥٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٩٣٠٢).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/ ٦٥٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٧٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبيد بن نسطاس مولى كثير بن الصّلت ولم أجد مَن ترجمه وبقية رجاله ثقات. قلت: ذكره ابن حجر في التقريب (١/ ٥٤٥) تمييزاً عن أصحاب السنّة وقال: عبيد بن نِسْطاس المدني مولى كثير بن الصّلت مقبول من السادسة. /تمييز. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٧٨) عزاه لأبي يعلى.

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٣٦٧ ـ بـــاب في الأسواق

٦٥٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه:

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أيّ البلدان شرّ؟ فقال:

«لا أدري».

فلما جاءه[1] جبريل عليه السلام قال:

«يا جبريل أيّ البلدان شرّ»؟

قال: لا /أدري حتى أسأل ربّي عزّ وجلّ. [٥٤/أ]

فانطلق جبريل فمكث ما شاء الله ثم جاء فقال:

يا محمد إنك سألتني أيّ البلدان شرّ؟

فقلت: لا أدري وإني سألت ربّي عزّ وجلّ أيّ البلدان شرّ؟

فقال: أسواقها[2].

٣٦٨ ـ بـــاب في المغبـــون

٦٥٦ ـ حدّثنا كامل بن طلحة حدّثنا أبو هشام القناد عن الحسين بن عليّ يرفعه إلى النبي ﷺ قال:

«المغبون لا محمود ولا مأجور»[3].

---

(١) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد: (أتاه).

(٢) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤٠٣/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير هكذا وقال البزار: . . . ورجال أحمد وأبي يعلى والبزار رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه كلام. قلت: هو صدوق فيه لين وقيل: تغيّر بآخره. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٧/٢)، الزبيدي في الإتحاف (٣٩٦/١)، أحمد في المسند (٨١/٤).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٧٨٣/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٤ : ٧٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو هشام القناد قال الذهبي: لا يكاد يعرف ولم أجد لغيره فيه كلام. قلت: قال الذهبي في الميزان: لا يعرف وخبره منكر. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٧١) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٨٤/٣)، الخطيب في تاريخ بغداد (١٨٠/٤)، الألباني في الضعيفة (٦٧٤)، ابن عساكر في تهذيب تـاريخ دمشق =

٣٦٩ ـ بـــاب في مَن كان سهلاً في بيعه وشرائه وغير ذلـــك

٦٥٧ ـ حدّثنا يعقوب بن إبراهيم البكري حدّثنا عثمان بن عمر حدّثنا حرب بن سُرَيْج قال: حدّثني رجل من بلعدويه قال: حدّثني جدّي قال:

انطلقت إلى المدينة فنزلت عند الوادي فإذا رجلان بينهما غير واحدة وإذا المشتري يقول للبائع: أحسن مبايعتي.

قال: فقلت في نفسي: هذا الهاشمي الذي أضلّ الناس أهو هو؟ قال: فنظرت فإذا رجل حسن الجسم عظيم الجبهة دقيق الأنف دقيق الحاجبين وإذا من ثغرة نحره إلى سُرّته مثل الخيط الأسود شعراً أسود وإذا هو بين طمرين.

قال: فدنا منّا فقال:

«السـلام عليكـم».

فرددنا عليه. فلم ألبث أن دعا المشتري فقال:

يا رسول الله قل له يُحسِن مبايعتي فمدّ يده وقال:

«أموالكم تملكون إني لأرجو أن ألقى الله عزّ وجلّ يوم القيامة لا يطلبني أحد منكم بشيء ظلمته في مال ولا دم ولا عرض إلاّ بحقّه رحم الله امرأً سهل البيع سهل الشراء سهل الأخذ سهل العطاء سهل القضاء سهل التقاضي»[١].

ثم مضى فذكر الحديث.

٣٧٠ ـ بـــاب النهي عن بيع ما لم يقبض

٦٥٨ ـ (كـ) حدّثنا زهير حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه»[٢].

= (٤/٢١٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٩٢٨٧)، العراقي في المُغني (٢/٨٢)، علي القاري في الأسرار المرفوعة (١٧٥، ١٧٦)، المُفتي في تذكرة الموضوعات (١٣٥).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كما هنا في (٤/٧٤). وذكره في (٩/١٨) بطوله وقال في كِلا الموضعين: رواه أبو يعلى وفيه راوٍ لم يُسَمَّ وزاد في الموضع الأخير: وبقيّة رجاله وثّقوا. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث ليس في مسند أبي يعلى المطبوع وقد أشار الشيخ الهيثمي إلى أنه في =

٣٧١ ـ بــاب ما نُهي عنه من البيوع

٦٥٩ ـ حدّثنا حميد بن مسعدة السّامي حدّثنا عرعرة عن البِرِنْـد حدّثنا إسماعيل المكّي عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تلامَسوا ولا تناجشوا ولا تَبايعوا الغرر ولا يبيع[1] حاضر لبادٍ. ومَن اشترى شاة مُحَفَّلَةً فليحلبها ثلاثة أيام فإن ردّها فليردّها بصاع من تمر»[2].

٦٦٠ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا أبي عن إسماعيل بن مسلم عن الحسين وقتادة عن أنس فذكر بعضه[3].

٣٧٢ ـ بــاب النّهي عن بيع المغنّيات والنائحات

٦٦١ ـ حدّثنا أبو عبد الرحمن الأذرمي حدّثنا علي بن يزيد /الصدائي عن [٥٤/ب] الحارث بن نبهان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال:

نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات والنوّاحات وعن شرائهنّ وبيعهنّ [وعن تجارة فيهنّ][4]. وقال:

«كســـبهنّ حــرام»[5].

= الكبير بالرمز (كـ) الذي اصطلحه لذلك. والحديث في مجمع الزوائد (٤/٩٨) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار وفيه عبد الله بن عمر العمري وفيه كلام وقد وثّق. قلت: بل هو ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (١١٦١)، الطبراني في الكبير (١٢/٢٧٥)، أحمد في المسند (١/٢٧٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٥/٣١٤)، الطحاوي في مشكل الآثار (٤/٢٢١)، في معاني الآثار له أيضاً (٤/٣٧)، أبو حنيفة في جامع المسانيد (١٢١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٩٦٦٤).

(١) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد والمطالب: (ولا يبع) وفي المسند: (ولا يبيعن).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٦٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: إسماعيل بن مسلم المكّي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٣٦) وعزاه للحارث وبرقم (١٣٣٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٦٦). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن نبهان وهو متروك. قلت: والحارث الأعور ضعيف. وعلي بن زيد ليّن الحديث.

٣٧٣ - باب النهي عن بيع الخمر وهديتها

٦٦٢ - حدّثنا جعفر بن حميد الكوفي حدّثنا يعقوب - يعني القُمِّي - عن عيسى بن جارية عن جابر قال:

كان رجل يحمل الخمر من خيبر [إلى المدينة](١) فيبيعها من المسلمين فحمل منها بمال فقَدِمَ به المدينة فلقيه رجل من المسلمين فقال:

يا فلان إن الخمر قد حُرّمت فوضعها حيث انتهى على تلٍّ وسَجَّى(٢) عليها بالأكسية ثم أتى النبي ﷺ فقال:

يا رسول الله بلغني أن الخمر قد حُرّمت. قال:

«أجـــــل».

قال: أَلِيَ أن أردّها على مَن ابتعتها منه؟ قال:

«لا يصـــلح ردّهـا».

قال: أَلِيَ أن أهديها لمَن يكافأني منها؟ قال:

«لا».

قال: إن فيها مالاً ليتامى في حجري. قال:

«إذا أتانا مال البحرين فأتِنا نعوّض أيتامك من مالهم».

ثم نادى:

«يا أهل المدينة»(٣).

قال: فقال الرجل: يا رسول الله الأوعية ننتفع بها. قال:

«فَحُلُّوا أوكيتها».

فانصبّت حتى استقرت في بطن الوادي(٤).

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) أي غطّى.

(٣) في مسند أبي يعلى: ثم نادى بالمدينة. وما هنا موافق لما في المسند.

(٤) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٨٤/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٤) وقال: رواه أبو يعـلى والطبراني في الأوسط طرف منه بمعناه. وفي إسناده الجميع يعقوب القُمي وعيسى بـن جارية وفيهما كلام وقد وثّقا. قلت: بل يعقوب بن عبد الله بن سعد القُمي صدوق يهيم. وعيسى بن جارية ليّن الحديث.

٣٧٤ ـ بـاب النّهي عن البيع على بيع أخيه

٦٦٣ ـ حدّثنا الأزرق بن علي حدّثنا يحيـى بن أبي كثير حدّثنـا بشر بن الحسين الأصبهاني عن الزبير بن عدي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يَبْتَاعَنَّ أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه»(١).

٣٧٥ ـ بـاب بيع الحيوان بالحيوان متفاضلاً

٦٦٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن قيس بن أبي حازم عن الصُّنابحي الأحمسي:

أن رسول الله ﷺ أبصر ناقة حَسَنَة(٢) في إبل الصدقة فقال:

«قاتل الله صاحب هذه الناقة».

قال يا رسول الله: إني ارتجعتها ببعيرين من حواشي الإبل. قال:

«فنعـــــم إذاً»(٣).

٣٧٦ ـ بـاب الـردّ بالعيـب

٦٦٥ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا علي بن هاشم حدّثنا عبد السلام بن عجلان عن أبي يزيد المديني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

«إن الشّـــرود يُرَدّ»(٤).

يعني: البعير الشّرود.

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٣٨/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٨٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه بشر بن الحسين وهو كذّاب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) كذا في الأصل والمسند ومجمع الزوائد في موضع. (٨٣/٣). وفي موضع (١٠٥/٣): مسنة.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤٥٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف. وقال في (١٠٥/٤): رواه أحمد وأبو يعلى إلاّ أنه قال: عن الصنـابحي الأحمسي... وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف وقد وثّقه النسائي في رواية.

(٤) في إسناده عبد السلام بن عجلان وفيه كلام والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦١٣٥/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٤/ ٨٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد السلام بن عجلان قال أبو حاتم: يكتب حديثه. وتوقّف غيره في الاحتجاج به كما ذكره الذهبي. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٣٩) وعزاه لأبي يعلى.

٣٧٧ ـ بـاب في أُجْرة الحجّام

٦٦٦ ـ حدّثنا شيبان حدّثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر بن عبد الله قال:

دعا رسول الله ﷺ أبا طيبة فحجمه فسأله عن ضريبته فقال: ثلاث آصُع. قال: فوضع عنه صاعاً(١).

[٥٥/أ] ٦٦٧ ـ حدّثنا عبد الواحد بن غياث /حدّثنا أبو عوانة فذكر نحوه(٢).

٦٦٨ ـ حدّثنا جُبَارَةُ بن مُغَلِّس حدّثنا أبو بكر النهشلي حدّثنا الهيثم بن أبي الهيثم عن جابر:

أن رسول الله ﷺ احتجم في الأخدعين وبين الكتفين وأعطى الحَجَّامَ أجْره ولو كان حراماً لم يُعْطِه(٣).

٦٦٩ ـ حدّثنا محمد بن عبّاد المكّي حدّثنا ابن عُيينة عن أبي الزبير عن جابر:

أن النبي ﷺ سُئِلَ عن كَسْبِ الحجّام فقال: أحسبه قال:

«أعلفه ناضحكم»(٤).

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٧٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات إلّا أنه من جعفر بن أبي وحشية عن سليمان بن قيس وقيل: أنه لم يسمع منه. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢١٠٢)، مسلم في الصحيح (المُساقاة: ١٥٧٧).

(٢) إسناده كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٥٧/٤). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢٠٥/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه جبارة بن مغلس وثّقه ابن نمير وضعّفه الأئمة ورماه ابن معين بالكذب.

(٤) رجال إسناده رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١١٤/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٢٧٧)، ابن ماجة في السُّنن (٢١٦٦)، أحمد في المسند (٣٠٧/٣)، الطبراني في الكبير (٥٨/٦)، الزيلعي في نصب الراية (١٣٤/٤)، البغوي في شرح السُّنّة (١٨/٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٦٣/٦)، مالك في الموطأ (٩٧٤)، العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٥٧/٣)، ابن أبي شيبة في (٢٦٥/٦)، الشافعي في المسند (١٩٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٣٧/٩).

٣٧٨ ـ بـــاب في ثمن النخل

٦٧٠ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا فُضالة بن حصين العطّار قال: سمعت الخطّاب بن سعيد عن سليمان بن محمد بن إبراهيم الأنصاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ:

«الراسخات في الوحل المُطْعِماتُ في المَحْلِ مَن باعها فإن ثمنها بمنزلة الرمال على شَاهِقَةٍ هبّت له ريح فقذفته»[1].

٣٧٩ ـ بـــاب في الاحتكار

٦٧١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا أصبغ بن زيد[2] الجهني حدّثنا أبو بشر عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرّة الحضرمي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال:

«مَن احتكر طعاماً أربعين ليلةً فقد برىء من الله وبرىء الله منه وأيما أهل عَرْصَة[3] أصبح فيهم امرؤٌ جائع فقد برئت منهم ذمّة الله»[4].

٣٨٠ ـ بـــاب في بيع الطعام بالطعام

٦٧٢ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي حدّثنا سكين حدّثنا عبد المؤمن عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبُرُّ بالبُرِّ والشعير بالشعير والملح بالملح

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥١٥/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٦٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: فضالة بن حصين وهو ضعيف. قلت: والخطاب بن سعيد مجهول، وسليمان بن محمد بن إبراهيم مجهول.

(٢) في الأصل: (أصبغ بن يزيد) وهو تحريف.

(٣) العَرْصَة: كل بقعة بين الدُّور واسعة ليس فيها بناء. (لسان العرب: ٢٨٨٣).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٧٤٦/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٠٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو بشر الأملوكي ضعّفه ابن معين. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٣)، الحاكم في المستدرك (٢/١٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٦/١٠٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٥٨٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥/٤٧٨)، الزيلعي في نصب الراية (٤/٢٦٢)، ابن حجر في فتح الباري (٤/٣٤٨)، ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٤٢).

والتمر بالتمر مثلاً بمثل كيلاً بكيل فمَن زاد أو استزاد فقد أربى»[(١)].

٦٧٣ ـ حدّثنا ابن نمير حدّثنا أبي حدّثنا فضيل بن غزوان حدّثنا أبو دهقانة قال:

كنت جالساً عند ابن عمر قال:

أتى رسول الله ﷺ ضيف فقال لبلال:

«آتِنا[(٢)] **بطعام»**.

فذهب بلال فأبدل صاعين من تمر بصاع من تمر خيير[(٣)] وكان تمرهم رديئاً فأعجب النبي ﷺ فقال:

«من أين هذا»؟

فأخبره أنه أبدل صاعين بصاع فقال النبي ﷺ:

«رُدّ علينا تمرنا»[(٤)].

٣٨١ ـ بـاب إذا اختلفت الأجناس

٦٧٤ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا عبد الرحيم بن سليمان حدّثنا

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧١٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٤) وقال: رواه أبو يعلى من رواية عبد المؤمن عن ابن عمر ولم أعرف عبد المؤمن هذا وبقية رجاله ثقات. قلت: هـو عبد المؤمن بن أبي شراعة وثّقه ابن معين. وابن شاهين. وقال يحيى القطّان: لا بأس به إذا جاءك بشيء تعرفه. راجع التاريخ الكبير (٦/١١٦)، الجرح والتعديل (٦/٥٦)، تاريخ أسماء الثقات (رقم ٩٧٦). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٩٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (المُساقـاة ب ١٥ رقم ٨١، ٨٢)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٤/٧٧)، الزيلعي في نصب الراية (٤/٣٥)، إتحاف السادة المتّقين (٥/٤٤٦)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٦/١٠٣)، الطبراني في الصغير (١/٦٥)، الخطيب (١٣/١٤٧)، الربيع بن حبيب في المسند (٢/٤٣).

(٢) في المسند: (ائْتِنَا).

(٣) في المسند: (خير). وفي مجمع الزوائد: (جيد).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. قلت: أبو دهقانة سُئِلَ عنه أبو زرعة فقال: كوفي لا أعرف اسمه. وذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. انظر: التاريخ الكبير (٩/٢٩)، الجرح والتعديل (٩/٣٦٨).

أشعث عن أبي الزبير المكّي قال:

سألت جابر بن عبد الله عن الحنطة بالتمر وفضل يداً بيد فقال:

قد كنّا على عهد رسول الله ﷺ نشتري الصاع الحنطة بستّة آصُعٍ من تمر يداً بيد فإن كان نوعاً واحداً فلا خير فيه إلّا مثلاً بمثل[١].

٣٨٢ ـ باب ما جاء في العرايا

٦٧٥ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد /حدّثنا محمد بن إسحاق عن [٥٥/ب] محمد بن يحيىٰ بن حبّان عن واسع بن حبّان عن جابر:

أن رسول الله ﷺ رخّص في العرايا بالوسق من الوسقين والثلاثة والأربعة وقال:

«في كل جَادٍّ عشرة أوسق وما بقي عِذْقاً يوضع في المسجد للمساكين»[٢].

قال محمد: وهم اليوم يشترطون ذلك على التجّار.

٣٨٣ ـ باب في الصّرف

٦٧٦ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا[٣] الكلبي عن سلمة بن السائب عن أبي رافع قال: خرجت بخلخالين أبيعهما وكان أهلنا قد احتاجوا إلى نفقة فرأيت أبا بكر الصدّيق فقال:

أين تريد؟

قال: قلت احتاج أهلنا إلى نفقة فأردت بيع هذين الخلخالين.

قال: وأنا قد خرجت بدُرَيهمات أُريد بهما فضّة أجود منها.

قال: فوضع الخلخالين في كِفَّةٍ ووضع الدراهم في كِفَّةٍ فرجح الخلخالان

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢٠٧/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: بل في إسناده أشعث بن سِوار وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٩٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) في إسناده محمد بن إسحاق وقد عنعن وهو موصوف بالتدليس وهو ثقة بقية رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٨/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) في مسند أبي يعلى (حدّثنا).

على الدراهم شيئاً فدعا بِمِقراض قال: قلت: سبحان الله!! هو لك [هو لك][1].

قال: إنك لن تتركه فإن الله لن يتركه سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الذهب بالذهب مثلاً بمثل والفضة بالفضة مثلاً بمثل الزائد والمزداد في النار»[2].

٦٧٧ ـ حدّثنا زهير بن[3] حرب حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم حدّثنا أيوب عن أبي قلابة قال:

كان الناس يشترون الذهب بالورق[4] نسيئة.

قال إسماعيل: أحسبه قال[5]: إلى العطاء فأتى عليهم هشام بن عامر فنهاهم وقال: إن رسول الله ﷺ نهى أن نبيع الذهب نسيئة وأنبأنا أو [قال][6]: أخبرنا أن ذلك هو الربا[7].

٦٧٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا سعيد بن عامر عن عامر عن سعيد بن أبي عروبة عن مطرف عن سيرين عن ذكوان أبي صالح وأثنى عليه حسناً[8] عن جابر وأبي هريرة وأبي سعيد: أنهم نهوا عن الصرف ورجلان منهم يرفعان ذلك إلى رسول الله ﷺ[9].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه إسناد البزار حفص بن أبي حفص قال الذهبي: ليس بالقوي وفي إسناده أبي يعلى محمد بن السائب الكلبي نعوذ بالله مما نُسِبَ إليه من القبائح. قلت: وسلمة بن السائب الكلبي أخوه مجهول. وذكره ابن حجر في المطالب العالية بنحوه برقم (١٢٩٨) وعزاه لأبي يعلى وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (١٢١١)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٢٤٠)، أحمد في المسند (٣/٥٨)، الطبراني في الكبير (١/١٣٩)، وأبي حنيفة في المسند (٢/٣٣)، ابن حجر في فتح الباري (٤/٣٧٩)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٥/٧٣).

(٣) جاء سياق الإسناد في الأصل على النحو التالي: حدّثنا زهير حدّثنا حرب وهو تحريف فاحش.

(٤) جاءت هذه الكلمة مكرّرة بالأصل فحذفت التكرار.

(٥) هذه الكلمة ليست في المسند. (٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٥٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٨) في المسند: (خيراً).

(٩) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٢٨٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

٣٨٤ ـ بـاب ما جاء في الرّبا

٦٧٩ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا حمّاد عن علي بن يزيد عن أبي حَرَّةَ الرَّقَاشي عن عمّه قال:

كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع فقال فيما يقول:

«يا أيّها الناس: إن كل رِبَاً موضوع إن أول رِبَاً يوضع رِبَا العباس بن عبد المطلب ﴿ لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[(١)]»[(٢)].

٦٨٠ ـ حدّثنا أحمد الأحمسي حدّثنا محمد بن فضيل حدّثنا الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

فذكر بهذا الإسناد أشياء يقول فيها وعن فمنها: وعن ابن عباس في قوله عزّ وجلّ:

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾[(٣)].

قال: يعرفون يوم القيامة بذلك /لا يستطيعون القيام إلّا كما يقوم المجنون [٥٦/أ] المخنق:

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّما ٱلْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا ﴾[(٣)].

وكذبوا على الله:

﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ ﴾[(٣)].

إلى قوله [تعالى]:

﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾[(٣)].

فأكل الرِّبا.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٩.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٦٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٣) وقال: رواه أحمد وأبو حرّة الرقاشي وثّقه أبو داود وضعّفه ابن معين وفيه علي بن زيد وفيه كلام. وقال في (١١٦/٤): رواه أبو يعلى وفيه: علي بن زيد وهو ضعيف. وقد وثّق وأبو حرّة وثّقه أبو داود وضعّفه ابن معين. قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

﴿ فَأُولَائِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾(١).

وقــــوله:

﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ [آمَنُوا](٢) ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾(٣).

إلى آخر الآية.

فبلغنا والله أعلم أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عمير بن عوف من ثقيف وفي بني المغيرة من بني مخزوم كانت بنو المغيرة يربون لثقيف فلما أظهر الله على مكة وضع يومئذ الرِّبا كله وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رِباهم وما كان عليهم من رِباً فهو موضوع وكتب رسول الله ﷺ في آخر صحيفتهم:

«إن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين أن لا يأكلوا الرِّبا ولا يؤاكلوه»(٤).

فأتى بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد(٥) وهو على مكة فقال بنو المغيرة: ما جعلنا أشقى الناس بالرِّبا فضع عن الناس غيرنا.

فقال بنو عمرو بن عمير: صولحنا على أن لنا رِبانا فكتب عتاب بن أسيد في ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية:

﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾(٦).

[فعرف بنو عمرو أن الإيذان لهم بحرب من الله ورسوله](٧) بقوله:

﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾(٨).

[لَا تَظْلِمُونَ](٩) فتأخذون أكثر (وَلَا تُظْلَمُونَ) فتبخسون منه.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.
(٢) ما بين المعقوفين سقط سهواً من الناسخ.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٧٨.
(٤) في الأصل: (يوكله).
(٥) في المسند: (أسد) وهو تحريف مطبعي.
(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٧٩.
(٧) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.
(٨) سورة البقرة، الآية: ٢٧٩.
(٩) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾[١].

أن تذروه خير لكم إن كنتم تعلمون.

﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَٱتَّقُواْ يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾[١].

فذكروا أن هذه الآية نزلت وآخر آية من سورة النساء نزلتا آخر القرآن[٢].

٣٨٥ ـ بـــاب مَن شهد على الرِّبا وهو يعلم

٦٨١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يحيىٰ بن سعيد عن الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال:

آكـــل الرِّبا ومُوكِلُهُ وكاتبه وشاهداه إذا علموا به [والواشمـة والموتَشمَـة للحسن][٣] ولاوي الصدقة[٤] والمرتدّ أعرابياً بعد الهجرة[٥] ملعونون على لسان محمد ﷺ[٦].

قلت: أخرجته لقوله: إذا علموا به.

٣٨٦ ـ بـــاب في مَن أهدى شيئاً ثم طلب ثمنه

٦٨٢ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا هشام بن سعد عن زيد بن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٠، ٢٨١.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٩ : ١٢٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو كذّاب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٣٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند. وبعضه من مجمع الزوائد.

(٤) لاوي الصدقة: أي المماطل بها المانع لها.

(٥) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وفي المسند (هجرته).

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٤١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١٨) وقال: قلت في الصحيح وغيره: بعضه. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: الحارث الأعور وهو ضعيف وقد وثق. قلت: بل هو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (١١٥٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٦٧)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩/١٩)، العراقي في المُغني (٢/١٤٩)، السيوطي في جمع الجوامع (٢٥) الزبيدي في إتحاد السادة المتّقين (٦/١٥١)، عبد الرزاق في المصنّف (١٥٣٥٠).

أسلم عن أبيه عن عُمر:

أن رجلاً كان يلقّب حماراً وكان يُهْدي لرسول الله ﷺ العُكَّة من السَّمْنِ والعُكَّةَ من العسل فإذا جاء صاحبها يتقاضاها جاء به إلى الرسول ﷺ فيقول:

[٥٦/ب] يا رسول الله أعطي هذا ثمن متاعه فما /يزيد رسول الله ﷺ على أن يتبسّم ويأمر به فيعطى[١].

٣٨٧ ـ بـــاب هبة ما في بطون الأنعام

٦٨٣ ـ حدّثنا موسى حدّثنا معاذ بن هشام حدّثني أبي عن قتادة عن أنس قال:

لمّا دَعَا نبيّ الله ﷺ موسى [عليه السلام][٢] على صاحبه إلى الأجل الذي كان بينهما قال له صاحبه:

كلّ شاة ولدت على غير لونها فلك ولدها.

قال: فعمد فوضع حبالاً على الماء فلما رأت الحبال فزعت فجالت جولة فولدت كلّهنّ بُرْقاً إلاّ شاة واحدة.

فذهب بأولادهنّ ذلك العام[٣].

٦٨٤ ـ حدّثنا عبد الله بن معاذ حدّثنا معاذ بن هشام فذكر نحوه.

---

(١) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٦/١) بأتمّ مما هنا. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. ونسبه لابن عمر. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٢٩) وعزاه لأبي يعلى..

(٢) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٩٠٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

١٤ ـ كتاب الصلح

٣٨٨ ـ [باب](*)

٦٨٥ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حفص عن الحجّاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال:

كتب رسول الله ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار:

«أن [لا] (١) **يغفلوا معاقلهم وأن يَفْدُوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين**» (٢).

٣٨٩ ـ باب أنت ومالك لأبيك

٦٨٦ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة حدّثنا معتمر قال: قرأت على فضيل عن أبي حَرِيز عن أبي إسحاق عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال لرجل:

«**أنت ومالك لأبيك**» (٣).

(*) ما بين المعقوفين ليس من أصل المخطوط.

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٨٤/٤). قلت في إسناد الحجّاج بن أرطاة: وهو ضعيف.

(٣) في إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى (٥٧٣١/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو حريز وثّقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبّان وضعّفه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات. قلت: أبو حريز عبد الله بن الحسين الأزدي صدوق يخطىء. وأبو إسحاق لم يسمع من ابن عمر إنما رآه رؤية. قاله ابن أبي حاتم عن أبيه في المراسيل (ص ١٤٦). وذكره ابن =

٣٩٠ ـ باب في تُجّار المشركين

٦٨٧ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عباد بن العوّام أخبرنا الحجّاج عن أبي الزبير عن جابر قال:

كُنَّا لا نَقْتُلُ تُجّار المشركين على عهد رسول الله ﷺ[1].

٣٩١ ـ باب في العُمرى

٦٨٨ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد النرسي حدّثنا حمّاد حدّثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي ابن الحنفية عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال:

«العُمرى جائزة لأهلها»[2].

٣٩٢ ـ باب

٦٨٩ ـ (ك) حدّثنا زهير حدّثنا أبو إسحاق الطالقاني حدّثنا بقية بن الوليد حدّثنا الوزير بن عبد الله الخولاني عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزّهري عن

= حجر في المطالب العالية برقم (١٤٣٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٣٥٣٠) ابن ماجة في السُّنن (٢٢٩١)، أحمد في المسند (٢/٢٠٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/٤٨٠)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/١٨٩)، عبد الرزّاق في المصنّف (١٦٦٢٨)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٠٩٤)، العجلوني في كشف الخفا (١/٢٣٩)، ابن أبي حاتم في العِلَل (١٣٩٩)، الطبراني في الصغير (١/٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٤٧)، القرطبي في التفسير (٥/٤١٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢/٢٣٠).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٩١٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٧٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الحجّاج بن أرطاة وهو مدلس وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وله في رواية: العُمرى بمنزلة الميراث ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. خلا عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣/٢١٦)، مسلم في الصحيح (الهبات ٣٠، ٣٢)، أبي داود في السُّنن (٣٥٥٨)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٣٤٩)، النسائي في المجتبى (العُمرى ب ١، ب ٢، ب ٤) أحمد في المسند (٢/٣٢٩)، الطبراني في الكبير (٧/٢٤٧)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٧/١٤٢)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٧/١٢٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٦١٩٦)، الطحاوي في معاني الآثار (٤/٩١)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣/١٨٠)، الزيلعي في نصب الراية (٤/١٢٨)، البغوي في شرح السُّنّة (٨/٢٩٢)، ابن حجر في تغليق التعليق (٨٧٧)، في فتح الباري (٥/٢٣٨).

سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«مَن منحه المشركون أرضاً فلا أرض له»[١].

٣٩٣ ـ بـاب في مَن منع فضل ماء

٦٩٠ ـ حدّثنا عثمان بن أبي شيبة حدّثنا جرير عن أبي عبد الرحمن الصائع عن قهرمان لسعد عن سعد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«مَن منع فضل ماء منعه الله فضله يوم القيامة»[٢].

٣٩٤ ـ بـاب في أداء الأمانة

٦٩١ ـ حدّثنا سعيد بن أبي الربيع قال: حدّثني عيسى بن صدقة قال: سمعت أنساً يقول:
اتّقوا الله وأدّوا الأمانات إلى أهلها[٣].
قال: أبو يعلى: وأكبر ظنّي أن المعلى حدّثني به عن عيسى ولكن لم أجد.

---

(١) إسناده ضعيف. ذكره أبو يعلى في المسند الكبير كما هو مُشار إليه بالرمز (كـ) من المؤلّف رحمنا الله وإيّاه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير وفيه الوزير بن عبد الله الخولاني ضعّفه قال ابن حزم: منكر الحديث وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (٧/٧٥٥٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١١٢٧٨)، ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات (٨٩٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٢٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم يُسَمَّ. وأطراف الحديث عند: الشافعي في المسند (٣٨٢)، أحمد في المسند (١٨٣/٢)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٦٦/٣)، ابن كثير في التفسير (٢٤٦/٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٥٤/٦).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٢٤٥). وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عيسى بن صدقة وثّقه أبو زرعة وقال الدارقطني: متروك.

[٥٧/أ]

١٥ ـ كتاب الإجارة

٣٩٥ ـ باب إتقان العمل

٦٩٢ ـ حدّثنا مصعب حدّثني بشر بن السري عن مصعب بن ثابت عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال:

«إن الله يحبّ إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»(١).

٣٩٦ ـ باب إعطاء الأجير أجْره

٦٩٣ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا عبد الله بن جعفر حدّثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ رشحه»(٢).

---

(١) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٨٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مصعب بن ثابت وثّقه ابن حبان وضعّفه جماعة. قلت: قال ابن حجر في التقريب: ليّن الحديث وكان عابداً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٧٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ضعيف الإسناد. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٨٢/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح والد علي بن المديني وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٢١) وعزاه لأبي علي. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (٢٤٤٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٢٠/٦)، الطبراني في الصغير (٢٠/١)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٣/٣)، أبي نعيم في حلية الأولياء (١٤٢/٧)، الزيلعي في نصب الراية (٢٩/٤)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٩/٣)، الألباني في إرواء الغليل (٣٢٠/٥)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٤٢/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤٥٩/٥)، الخطيب في =

٣٩٧ ـ بـاب استئجار المكان المبارك

٦٩٤ ـ حدّثنا يحيىٰ بن عبد الحميد حدّثنا إسماعيل بن عبد الأعلى عن الوليد بن علي عن محمد بن سوقة عن أبيه قال:

أتيت عمرو بن حريث أتكارى منه بيتاً في داره:

فقال: تكارى فإنه مباركة على مَن هي له مباركة على مَن سكنها.

فقلت: من أيّ شيء ذلك؟

قال: أتيت النبي ﷺ وقد نحـر جزوراً وقد أمر بقسمها فقال للذي يقسمها:

«أعطِ عَمْراً منها قِسْماً».

فلم يُعطِني وأغفلني فلما كان الغد أتيت رسول الله ﷺ وبين يديه دراهم فقال:

«أخذت القِسْمَ الذي أمرت لك»؟

قال: قلت يا رسول الله ما أعطاني شيئاً.

قال: فتناول كفّاً من دراهم ثم أعطانيها فجئت بها إلى أُمي فقلت: [٥٨/ب]

خذي هذه الدراهم أخذها رسول الله ﷺ بيده ثم أعطانيها أمسكيها حتى ننظر في أيّ شيء نضعها.

ثم ضرب الدهر ضرباته حتى اشتريت هذه الدار.

قالت أُمي: إذا أردت أن تنقد ثمنها فلا تنقد حتى تدعوني أدْعو لك بالبركة فدعوتها حين هيأتها.

فقالت لي: خذ هذه الدراهم فنثرتها فيها ثم خلطتها [بها][1] وقالت: اذهب بها[2].

= تاريخ بغداد (٥/٣٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١/٤٠٦)، ابن عدي في الكامل (٤/١٣٥٢).

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٤٧١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١١١ : ١١٢) بمعناه وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وقال: أتيت. . . ـ ثم ذكر ما هنا ثم قال: ـ فذكر نحوه وفيه جماعة لم أعرفهم. قلت: يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني حافظ إلّا أنهم اتّهموه بسرقة الحديث. قاله ابن حجر في التقريب. وإسماعيل بن عبد الأعلى. والوليد بن علي مجهولان. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٨٠) وعزاه لأبي يعلى.

٣٩٨ ـ بـاب كراهية الدَّين

٦٩٥ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الله بن يزيد حدّثنا حيوة أخبرني بكر بن عمرو أن شعيب بن زرعة حدّثه قال: حدّثني عقبة بن عامر أنه سمع النبي ﷺ يقول لأصحابه:

«لا تُخيفوا أنفسكم».

أو قـــال:

«الأنفـــس».

قيل: يا رسول الله وبما نُخيف أنفسنا؟ قال:

«بالدَّيْـــن»[1].

٣٩٩ ـ بـاب في مَن مات وعليه دَيْن

٦٩٦ ـ حدّثنا سعيد بن الأشعث أخبرني عيسى بن صدقة بن عبّاد اليشكري قال:

دخلت مع أبي على أنس بن مالك فقلنا له: حدّثنا حديثاً ينفعنا الله به.

فسمعته يقول:

مَن استطاع منكم أن يموت ولا دَيْن عليه فليفعل. فإني رأيت رسول الله ﷺ أُوتـــي بجنازة رجل وعليه دَيْن فقال:

«لا أُصلّي عليه حتى تضمنوا دَينَه فإن صلاتي عليه تنفعه».

فلم يضمنوا دَيْنه ولم يُصَلِّ عليه وقال:

«إنه مرتهن في قبره»[2].

---

(١) في إسناده شعيب بن زرعة وقد وثّقه ابن حبّان وذكره البخاري فقال: سمع عقبة بن عامر. باقي رجال الإسناد ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٣٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٤) وقال: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٤٦/٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٥٥/٥)، المنذري في الترغيب والترهيب (٥٩٦/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٥٤٨٩)، (١٥٤٩٠)، الطبراني في الكبير (٣٢٨/١٧).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٤٤/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/٣) وقال: رواه أبو يعلى وعيسى وثّقه أبو حاتم وضعّفه غيره. قلت: عيسى بن صدقة في اسمه =

٦٩٧ ـ /حدّثنا عمّار حدّثنا يوسف حدّثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ أُتِيَ [٥٧/ب] بجنازة ليُصلّي عليها قال:

«هل عليه دَيْن»؟

قالوا: نعم. فقال النبي ﷺ:

«إن جبريل نهاني أن أُصلّي على مَن عليه دَيْن وقال: إن صاحب الدَّيْن مُرتهن في قبره حتى يُقضَى عنه دَيْنه».

٤٠٠ ـ بـــــاب

٦٩٨ ـ حدّثنا ابن عبد الله بدر(*) بن واصل حدّثني عبّاد بن موسى القرشي عن حمّاد بن سلمة عن عبد الملك بن أبي جعفر عن أبي نضرة عن سعد بن الأطول:

أن أباه مات وترك ثلاث مائة درهم وعِيالاً ودَيْناً فأردت أن أُنفق على عياله فقال النبي ﷺ:

«إن أباك محبوس بدَيْنه فاقضِ عنه».

قلت: بأبي أنت وأُمي يا رسول الله قد قضيت عنه ما خلا امرأة ادّعت دينارين وليس لها بيِّنة. قال:

«أعطها فإنها صادقة»[1].

فأعطيتهـــا.

قلت: رواه ابن ماجة أن أخاه وقد ذكر عن رجل من الصحابة وأحال عليه القصة ولعلّه هو.

٦٩٩ ـ حدّثنا ابن عبد الله. حدّثني عبّاد بن موسى عن حمّاد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: بمثله[2].

= خلاف كثير وقد ضعّفوه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٧٩) وعزاه لأبي يعلى. وطرفه عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (١٩/٤).

(*) في الأصل (ابن عبد الله زيد بن المجبر) وهو خطأ والصواب: ابن عبد الله بن بدر بن واصل بن عبد الله بن سعد بن الأطول وهو واصل وهو ثقة: الجرح والتعديل (٣١/٩).

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥١٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/٤ : ١٢٩) ثم ذكر معلّقاً على رواية ابن ماجة بنحو ما ذكره هنا ثم قال: رواه كله والذي قبله أبو يعلى وفيه: عبد الملك بن أبي جعفر وقد ذكره ابن حبّان في الثقات ولم أجد مَن ترجمه.

(٢) إسناده كسابقه ولا تضرّ جهالة الصحابي.

٤٠١ ـ بـــاب في مَن كان عليه دَيْن فاجتهد في قضـــائه

٧٠٠ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا أبو عبد الرحمن حدّثنا سعيد حدّثني عقيل ويونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة [بن عبد الرحمن][١] عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

«مَن حمل من أُمتي دَيْناً ثم اجتهد في قضائه فمات قبل أن يقضيه فأنا وليّه»[٢].

٤٠٢ ـ بـــاب في مَن كان عليه دَيْن ولم يحجّ

٧٠١ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا الوليد عن أبي عبد الله مولى بني أُمية عن أبي حازم وسعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رجل:

يا رسول الله عليَّ حجّة الإسلام وعليَّ دَين؟ قال:

«فاقــض دَينـــك»[٣].

٤٠٣ ـ بـــاب في مَن يسّر على مُعْسِر

٧٠٢ ـ حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدّثنا بكر بن بكّار حدّثنا يوسف بن صُهَيب عن زيد العمي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن كان منكم يحبّ أن تُستَجاب دعوته وتُكشَف كُربته[٤] فلييسّر على مُعسِر»[٥].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٣٨/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٧٤/٦)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٢/٧)، المنذري في الترغيب (٥٩٨/٢).

(٣) في إسناده أبو عبد الله مولى بني أُميّة لم أعثر له على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦١٩١/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو عبد الله مولى بني أُميّة لم أجد مَن ذكره. وبقية رجاله رجال الصحيح وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٧٢) ولم يبيّن مَن أخرجه عنه.

(٤) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وفي مسند أبي يعلى (كربه) وأثبت ما في الأصل.

(٥) إسناد منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٧١٣/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلّا أنه قال: مَن يسّر على مُعسِر. ورجال أحمد ثقات. قلت: في إسناده بكر بن بكّار ضعيف الحديث وزيد العَمي هو: زيد بن الحواري أبو الحواري العمي =

١٦ ـ كتاب اللقطة

٤٠٤ ـ باب تعريف اللقطة

٧٠٣ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع حدّثنا محمد بن بكير عن ابن جريج أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن محمد أن شريك بن عبد الله بن عبد الله بن أبي نَمِر[١] حدّثه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ:

أن عليّاً أتاه بدينار وجده في السوق فقال:

«عرفه ثلاثاً».

فلم يجد مَن /يعرفه فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: [٥٨/أ]

«كله أو فشأنك[٢] به».

فابتاع منه [بثلاثة دراهم شعيراً و][٣] بثلاثة دراهم تمراً وابتاع بدرهم لحماً وبدرهم زيتاً وفضل عنده درهمين[٤]. وكان الصرف أحد عشر بدينار حتى إذا كان بعد ذلك جاء صاحبه فعرفه.

= البصري قاضي هَراة يقال اسم أبيه مرّة. ضعيف من الخامسة قاله ابن حجر في التقريب. قلت: ولم يدرك ابن عمر. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب العالية برقم (١٣٩٣) وعزاه لعبد بن حميد.

(١) جاء في الأصل: ابن أبي مريم وهو تحريف والتصويب من التقريب وهو صدوق يخطىء.

(٢) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد والمسند (شأنك).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند ومجمع الزوائد.

(٤) كذا في الأصل وفي المسند درهم وفي مجمع الزوائد جاءت العبارة على النحو التالي: «وقضى ثلاثة دراهم». وأرى أنه الصواب ليتمّ العدد إحدى عشر درهماً.

فقال له عليّ: أمرني رسول الله ﷺ بأكله فانطلق صاحبه إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له كله [فقال لعليّ:

«رُدَّهُ على الرجل».

فقال: قد أكلته][1]. فقال النبي ﷺ:

«إن جاءنا شيء أدّيناه إليك»[2].

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٤٠٥ ـ بــاب في مَن يُعرِض عنه صاحبه بفقده

٧٠٤ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا عثمان بن عبد الرحمن حدّثتني أُم عبد الله بنت نابل مولاة عائشة بنت سعد عن عائشة بنت سعد عن أبيها سعد قال:

كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فوجد ثُفْروقةً[3] فيها ثمرات[4] فأخذ ثمرة وأعطاني ثمرة[5].

---

(١) ما بين المعقوفين من المسند ومجمع الزوائد.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٧٣/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٤) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وقد رواه أبو داود بغير سياقه باختصار أيضاً وفيه: أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضّاع. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤١٥) بنحوه وعزاه لأبي يعلى.

(٣) في مجمع الزوائد والمطالب: (تعزوقة) وفي الأصل جاءت على هذا الرسم (معدوبة) وأثبت ما في المسند والثفروق هو: العنقود من التمر إذا أكل ما عليه فهو الثفروق.

(٤) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد والمطالب: (تمرتان) وفي المسند: (تمر).

(٥) في إسناده عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي وقد ضُعِّف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨١٥/٢). وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/٤) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وفيه: عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي وهو ثقة وفيه ضعف. قلت: هو إلى الضعف أقرب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤١٦) وعزاه لأبي يعلى.

١٧ ـ كتـاب الغصب

٤٠٦ ـ بـاب تحريم مال المسلم ودمه

٧٠٥ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا حمّاد عن علي بن زيد عن أبي حرّة الرقاشي عن عمّه أن النبي ﷺ قال:

«لا يحلّ مال امرىء مسلم إلاّ بطيب نفس منه»[١].

٧٠٦ ـ حدّثنا عمرو بن الضحّاك بن مخلد بن الضحاك حدّثنا أبي حدّثنا طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم قال: حدّثني بعض أهلي أن جدّي حدّثهم أنه شهد رسول الله ﷺ في خطبته قال:

«ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحُرمة هذا البلد في هذا اليوم ألا ولا أعرفنّكم ترجعون بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رِقاب بعض ألا فليبلغ الشاهد الغائب فإني لا أدري أن ألقاكم بعد هذا اليوم أبداً. اللّهمّ اشهد عليهم اللّهمّ هل بلّغت»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٥٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى وأبو حرّة ـ جاء به: أبو مرّة وهو تحريف ـ وثّقه أبو داود وضعّفه ابن معين. قلت: وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٧٢/٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٠٠/٦)، (١٨٢/٨)، الدارقطني في السُّنن (٢٦/٣)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤٥/٣)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٢٠٢/١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٩٧)، العجلوني في كشف الخفا (٩٦/٢)، الألباني في إرواء الغليل (٢٧٩/٥)، (١٨٠/٦)، ابن حجر في المطالب العالية (١٤٠٧).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مجمع الزوائد (٦٨٣٢/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٤٠٧ ـ بــاب في مَن ظلم شيئاً من الأرض

٧٠٧ ـ حدّثنا محمد بن عبّاد المكّي حدّثنا حاتم عن حمزة بن أبي محمد عن بجاد بن موسى عن عامر بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن أخذ شيئاً من الأرض بغير حِلّه طوّقه من سبع أرضين لا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً»[1].

٤٠٨ ـ بــاب في مَن قتل دون حقّه

٧٠٨ ـ حدّثنا يعقوب بن عيسى ـ جار أحمد بن حنبل ـ حدّثنا إبراهيم بن سعد عن عبد العزيز بن المطّلب عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله عن زيد بن علي بن حسين عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن قتل دون حقّه فهو شهيد»[2].

= (١٧٢/٤) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى وطالب وشيخه لم أجد مَن ترجمهم وتأتي أحاديث من نحو هذا في الفتن وغيرها إن شاء الله. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٠٩) مختصراً، (١٧٤٨) بنحوه وعزاهما لأبي يعلى. وطرفه عند: العقيلي في الضعفاء الكبير (٩٥/٢).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه: حمزة بن أبي محمد ضعّفه أبو حاتم وأبو زرعة وحسّن الترمذي حديثه.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٧٧٥/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/٦) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. قلت: عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله صدوق له أوهام قاله ابن حجر في التقريب. وعبد العزيز بن المطّلب صدوق أيضاً.

١٨ ـ كتـاب الوصايا

٤٠٩ ـ بـاب في مَن له شيء يوصي به

٧٠٩ ـ (كـ) حدّثنا زهير حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن /النبي ﷺ قال:

«ما حقّ امرىءٍ مسلم أن يبيت ليلتين سوداوين وعنده ما يوصي به إلاّ ووصيّته مكتـوبة»(١).

٤١٠ ـ بـاب في مَن مات فُجاءة ولم يُوصِ

٧١٠ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا درست بن زياد حدّثني يزيد الرقاشي حدّثنا أنس بن مالك قال:

كنّا عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله مات فلان. قال: **«أليس كان معنا آنفاً»**؟

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مُشار إليه بالرمز (ك) الذي اصطلحه المؤلّف رحمنا الله وإيّاه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٤) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير وفيه عبد الله العُمري وفيه ضعف وقد وثّق وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: بل هو ضعيف. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢/٤)، مسلم الصحيح (الوصية ٤٢١)، النسائي في المجتبى (٢٣٩/٦)، أحمد في المسند (٨٠/٢)، مالك في الموطأ (٧٦١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٧٢/٦)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣٥٢/٦)، الدارقطني في السُّنن (١٥٠/٤)، ابن حجر في الفتح (٣٥٧/٧)، أبي داود في السُّنن (الوصايا ب ١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٩٧٤، ٢١١٨)، ابن ماجة في السُّنن (٢٦٩٩)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٠٣/١١)، الطبراني في الكبير (٣٠٥/١٢).

قالوا: بلى يا رسول الله. قال:

«سبحان الله كأنَّهَا إِخْذَةً على غضب المحروم من حرم وصيّته»[١].

قلت: اقتصر ابن ماجة على قوله:

«المحروم مَن حرم وصيّته».

٧١١ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد حدّثنا أبو معاوية عن إبراهيم بن الفضل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال:

مرّ رسول الله ﷺ بحائط مائل فأسرع المشي وقال:

«[إني][٢] **أكره موت الفَوَات»**[٣].

٤١١ ـ بـاب في وصيّة رسول الله ﷺ

٧١٢ ـ حدّثنا عبد الأعلى حدّثنا يعقوب القُمِّي عن ليث عن مجاهد عن أبي سعيد [الخدري][٤] قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال:

يا رسول الله أوصِني. قال:

«عليك بتقوى الله فإنه جمّاع كل خير. وبالجهاد فإنه رهبانية المسلمين. عليك بذِكر الله وتلاوة القرآن[٥] **فإنه نور لك في الأرض وذِكر لك في السماء واحرز**[٦] **لسانك إلاّ من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان»**[٧].

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٢٢/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٠٩) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن. قلت: بل فيه درست بن زياد وهو ضعيف. ويزيد بن أبّان الرقاشي وهو ضعيف أيضاً.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٦١٢/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده ضعيف. قلت: إبراهيم بن الفضل ويقال: ابن إسحاق متروك الحديث. قاله ابن حجر في التقريب (٤١/١). وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٥٦/٢)، العقيلي في الضعفاء (٦١/٢)، ابن حبان في المجروحين (١٠٥/١)، الذهبي في الميزان (٣٤، ١٦٥) ابن حجر في لسان الميزان (٥٦).

(٤) ما بين المعقوفين ليس من الأصل وهو من المسند.

(٥) في المسند: (كتابه).

(٦) في المسند: (وأخزن) وكذا في مجمع الزوائد.

(٧) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٠٠/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٤١٢ - بـــــاب

٧١٣ - حدّثنا زهير حدّثنا سعيد بن الربيع حدّثنا قـرّة بن خالد عن أبي الزبير عن جابر:

أن رسول الله ﷺ دعا عند موته بصحيفة لِيَكْتُبَ فيها كتاباً لا يَضلّون بعده ولا يُضِلّون وكان في البيت لغط فتكلم عمر بن الخطاب فرفضها رسول الله ﷺ(١).

٧١٤ - حدّثنا عبيد الله حدّثنا أبي حدّثنا قُرّة فذكر نحوه إلاّ أنه قال:

يكتب فيها كتاباً لأمته لا يظلّون بعده ولا يظلّون(٢).

٤١٣ - بــاب وصيّة عمر رضي الله عنه

٧١٥ - [(كـ)](٣) حدّثنا زهير حدّثنا يحيىٰ بن حمّاد حدّثنا الوضّاح عن داود بن عبد الله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري حدّثنا عبد الله بن عباس بالبصرة قال:

أنا أول مَن أتى عمر رضي الله عنه حين طعن فقال:

احفظ عنّي ثلاثاً فإني أخاف أن لا يدركني الناس أما أنا فلم أقضِ في الكلالة قضاءً ولم أستخلف على الناس خليفةً وكل مملوك لي عتيق. فذكره.

= (١٠/٣٠١) وقال: رواه الطبراني في الصغير وفيه: ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد وثّق هو وبقية رجاله. وذكره أيضاً في (٤/٢١٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلاّ أنه قال: . . . ورجال أحمد ثقات وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم وهو مدلس. قلت: ليث بن أبي سُليم بن زُنَيْم. . . واسم أبيه: أيمن وقيل غير ذلك صدوق اختلط أخيراً ولم يتميّز حديثه فترك. قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الصغير (٢/٦٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/٩٩)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٤٣٧).

(١) رجال إسناده رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٨٧١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٤) وقال: رواه أبو يعلى وعنده في رواية: يكتب فيها. . . ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في المسند برقم (٣/١٨٦٩). وراجع تعليق الحديث الذي قبله.

(٣) ما بين المعقوفين سقط سهواً على الأرجح من الأصل حيث إن الأثر ليس في مسند أبي يعلى المطبوع وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ونسبه لأبي يعلى في الكبير (٤/٢٢٠ : ٢٢١) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله ثقات. قلت: وهم ثقات كما قال.

١٩ ـ كتاب الفرائض

٤١٤ ـ باب مَن ترك مالاً فلورثته

٧١٦ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا أبو عبد الرحمن ـ يعني المقرىء ـ [٥٩/أ] حدّثنا /سعيد قال: حدّثني الضحّاك بن شرحبيل العكّي عن أعين البصري أن أنس بن مالك قال: [قال](١) رسول الله ﷺ:

«مَن ترك ـ يعني مالاً ـ فلأهله ومَن ترك ديناً فعلى الله ورسوله»(٢).

٤١٥ ـ باب ميراث الجدّ

٧١٧ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا قبيصة عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عِياض عن أبي سعيد قال:

كُنّا نُوَرِّثُهُ على عهد رسول الله ﷺ ـ يعني الجدّ(١) ـ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس من الأصل.

(٢) في إسناده أعين البصري وهو مجهول الحال. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٤٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: أعين البصري ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثّقه وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٥٥/٣، ١٨٧/٨، ١٩٣)، مسلم في الصحيح (الفرائض ١٤، ١٧)، أبي داود في السُّنن (الخراج ب ١٥)، النسائي في المجتبى (العيدين ب ٢٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٠٩٠)، ابن ماجة في السُّنن (٢٤١٦)، أحمد في المسند (٢٧٨/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٠١/٣)، ابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٥).

(٣) رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٩٥/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في =

٤١٦ ـ بـاب في الكـلالة

٧١٨ ـ حدّثنا عمرو بن محمد الناقد حدّثنا مُعَمَّر بن سليمان الرقّي حدّثنا حجّاج بن أرطأة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال:

سُئِلَ رسول الله ﷺ عن الكلالة فقال:

«**يكفيك آية الصيف**»(١).

٤١٧ ـ بـاب في مَن طلّق نـاءه خشية الميراث

٧١٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم فذكر الحديث إلى أن قال:

فلما كان في عهد عمر طلّق نساءه وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر [فلقيه](٢) فقال:

إني أظن الشيطان فيما يسترقّ من السّمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ولعلك [أن](٢) لا تمكث إلّا قليلاً وأيم الله لترجعنّ نساءك ولترجعنّ في مالك أو لأورّثهنّ ولآمُرَنّ بقبرك فيُرجَم كما رُجِمَ قبر أبي رغال(٣).

٤١٨ ـ بـاب لا يرث القاتل

٧٢٠ ـ حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد والعباس بن الوليد ـ ونسخته من حديث عبد الأعلى ـ قال: حدّثنا وهيب حدّثنا عبد الرحمن بن حرملة قال: حدّثني رجل منهم يُقال له عديّ كان بينه وبين امرأتين جِوار(٤) فرمى إحداهما بحجر فقتلها فركب [في ذلك](٥) إلى رسول الله ﷺ وهو بتبوك فسأله(٦) عن شأن المرأة المقتولة فقال:

«**يعقلها ولا يرثها**».

= المطالب العالية برقم (١٤٦٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا أبو بكر بهذا.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٥٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٢٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: حجّاج بن أرطأة وهو مدلس.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى. إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٤٣٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٢٣) وقال: قلت: روى الترمذي وابن ماجة منه إلى قوله: «واختر منهنّ أربعاً». رواه أحمد والبزار وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أبو رغال: هو أبو ثقيف وكان من ثمود أصابته النقمة لمّا خرج من الحرم.

(٤) ليست في مجمع الزوائد.

(٥) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٦) في المجمع: (يسأله).

قال عديّ: فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على ناقة حمراء جدعاء فقال:

«أيّها الناس: إنما الأيدي ثلاثة: يد الله هي العُليا. ويد المُعْطِي هي الوُسطى. ويد المُعْطَى[١] السفلى. فتعفّفوا ولو بحزم الحطب».

ثم رفع يديه فقال:

«اللّهمّ بلّغت»[٢].

٤١٩ ـ باب في الأخوّة للأب والأم مع الأخوّة للأب

٧٢١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال:

«يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخوته لأبيه»[٣].

قلت: لا أدري معناه[٤].

٤٢٠ ـ باب لا يرث الأخوة للأم من ديّة أخيهم لأمّهم

٧٢٢ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا معاذ حدّثني أبي عن قتادة عن سعيد بن المسيّب فذكر حديثاً بهذا الإسناد ثم قال: وبه عن سعيد بن /المسيّب عن عليّ أنه قال: [٥٩/ب]

الأخوة للأم[٥] لا يرثون ديّة أخيهم لأمّهم إذا قتل[٦].

قلت: لا أدري ما معنى الآخر.

---

(١) في المجمع: (السائل).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٥٩/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٤) وقال: رواه أبو يعلى بطوله والطبراني باختصار ورجاله رجال الصحيح إلّا أن فيه راوٍ لم يُسَمّ. وذكره ابن حجر باختصار في المطالب العالية برقم (١٤٩١) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦١/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٤) وقال: رواه أبو يعلى ولا أعرف معناه وفيه الحارث وهو ضعيف وقد وثّق. قلت: الحارث الأعور ضعيف.

(٤) جاء بالهامش تعليق على هذه العبارة هذا نصّه: قوله لا أدري معناه وجه (توقف) المؤلّف لأن الأخ الشقيق يرث أخاه لأبيه فكيف قال: «دون إخوته لأبيه». اللّهمّ إلّا أن يكون أخاه فاعل على وجه و(. . .)[١] والرجل مفعول مقدّم فإنه يظهر المعنى بأن الشقيق أقوى.

(٥) في المسند (من الأم).

(٦) إسناد صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٥٧/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(١) ما بين القوسين غير مقروء.

٢٠ ـ كتـاب الوصيّة بالمماليك

٧٢٣ ـ حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن مسلم بن أبي سلمة عن فرقد السَّبَخِيِّ عن مرّة الطيب عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يدخل الجنّة سَيِّىءُ ٱلْمَلَكَةِ».

قال: فقال رجل: يا رسول الله أليس أخبرتنـا أن هذه الأمة أكثر الأُمم مملوكين وأيتاماً[1]؟ قال:

«فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون».

قال: فما تنفعنا الدنيا يا رسول الله؟ قال:

«فَرَسٌ ترتبطه في سبيل الله ومملوك يكفيك فإذا صلّى فهو أخوك فإذا صلّى فهو أخوك»[2].

٧٢٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمد بن الحسن حدّثنا أبو جميع

---

(١) في الأصل (أيتام) وهو لحن.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٩٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٦) وقال: روى الترمذي وغيره طرفاً منه. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: فرقد السبخي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٩٤٦)، ابن ماجة في السُّنن (٣٦٩١)، أحمد في المسند (١/٧)، عبد الرزّاق في المصنّف (٢٠٩٩٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٦/٣٢٤)، المنذري في الترغيب (٣/٢١٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢/١٦٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٥٠٦٦)، البغوي في شرح السُّنّة (٩/٣٤٩)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٤/١٩٤).

الهُجيمي عن ثابت عن أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ أعطى عليّاً وفاطمة غلاماً وقال:

«أحسِنا إليه فإني رأيته يصلّي»(١).

٤٢١ - بــاب في مَن خفّف عن خادمه من العمل

٧٢٥ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن يزيد. (ح) وحدّثناه أحمد الدورقي حدّثنا أبو عبد الرحمن حدّثني سعيد بن أبي أيوب حدّثني أبو هانىء حدّثني عمرو بن حريث أن رسول الله ﷺ قال:

«ما خفّفت عن خادمك من عمله فإن أجْره في موازينك»(٢).

٤٢٢ - بــاب في المملوك يلي طعام سيّده

٧٢٦ - حدّثنا وهب بن بقيّة أخبرنا خالد عن حسين عن عطاء عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما ينبغي للرجل أن يَلِي مملوكه حَرّ طعامه وبرده فإذا حضر عزله عنه»(١).

٤٢٣ - بــاب النّهي عن ضربهم

٧٢٧ - حدّثنا صلت بن مسعود الجحدري حدّثنا عكرمة بن خالد بن سلمة المخزومي قال: سمعت أبي يقول: سمعت ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تضربوا الرقيق فإنكم لا تدرون ما تُوافقون»(٤).

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٣٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: محمد بن الحسن هو ابن الزبير الأسدي الكوفي: صدوق فيه لين قاله ابن حجر في التقريب. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب العالية برقم (٢٧٨٥) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى.

(٢) رجال طريقيه ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٤٧٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٩) وقال: رواه أبو يعلى وعمرو هذا قال ابن معين: لم يرَ النبي ﷺ فإن كان كذلك فالحديث مُرسَل ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٨٤) وعزاه لعبد بن حميد. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب (٣/٣١٤)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٥٠٦٥)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٠٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/٧١).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٥٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: حسين بن قيس وهو متروك وقد وثّقه ابن محصن.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٤٤). وذكره الهيثمي في مجمع =

٧٢٨ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الله بن يزيد حدّثنا سعيد بن أبي أيّوب قال: حدّثني أبو هانىء عن عباس الحجري عن عبد الله بن عمر:

أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال:

إن خادمي يُسيء ويظلم أفأضربه؟ قال:

«**تعفّوا عنه كل يوم سبعين مرة**»[1].

قلت: رواه الترمذي وليس فيه: إن خادمي يُسيء ويظلم أفأضربه؟

٤٢٤ ـ بـــاب إعانة الخادم

٧٢٩ ـ حدّثنا محمد بن بشّار حدّثنا محمد بن غندر حدّثنا شُعبة عن أبي بشر عن سلام بن عمرو عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي /ﷺ قال: [٦٠/أ]

«**إخوانكم أحسِنوا إليهم**».

أو قال:

«**فأصلحوا إليهم واستعينوهم على ما غلبكم وأعينوهم على ما غلبهم**»[2].

= الزوائد (٤/٢٣٨) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عكرمة بن خالد بن سلمة وهو ضعيف. قلت: وأبوه خالد لم يسمع من ابن عمر. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٢/١٦٠)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٥٠٨٢)، ابن عدي في الكامل (٥/١٩١٥).

(١) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٨) وقال: قلت: رواه الترمذي باختصار. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٩٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٨/١٠)، المنذري في الترغيب (٣/٢١٦)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٥٠٨٥).

(٢) في إسناده أبو بشر جعفر بن أبي وحشية. ولم أقف له على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٩٢٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره أحمد في المسند (٥/٥٨)، (٥/٣٧١).

٣١ ـ كتـاب العتـق

٤٢٥ ـ بـاب في مَن أعتق رقبة مؤمنة

[٦١/ب] ٧٣٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدّثنا هشام عن قتادة عن قيس الجذامي عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن أعتق رقبة مؤمنة فهي فداؤه من النار»[١].

٤٢٦ ـ بـاب عتـق الأخيـار

٧٣١ ـ حدّثنا عيسى بن سالم حدّثنا وهب بن عبد الرحمن القرشي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن الحسن بن علي:

أنه دخل المتوضّأ فأصاب لقمة أو قال كسرة وهي[٢] [في][٣] محرى للغائط والبول فأخذها فأماطَ عنها الأذى فغسلها غسلاً نعماً ثم دفعها إلى غلامه فقال:

يا غلام ذكّرني بها إذا توضّأت فلما توضّأ قال للغلام: يا غلام ناولني اللقمة أو قال: الكسرة.

---

(١) إسناد منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٦٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وزجاله رجال الصحيح خلا قيس الجذامي ولم يضعّفه أحد. قلت: قتادة لم يسمع قيساً الجذامي. وقال ابن حجر في التقريب: قيس الجذامي صحابي وهو والد ناتل بن قيس الأمير المشهور. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٤٤/٥)، الطبراني في الكبير (٣٣٣/١٧)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٥٤/٦)، الطحاوي في مشكل الآثار (١١٣/١)، ابن سعد في الطبقات (٢٧/٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩٥٨٣)، أبي داود في السُّنن (العتق ب ١٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٠/٣).

(٢) ليست في مجمع الزوائد. (٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

فقال: يا مولاي أكلتها.

فقال: اذهب[1] فأنت حرٌّ لوجه الله.

قال: فقال له الغلام: يا مولاي لأيِّ شيءٍ أعتقتني؟

قال: لأني سمعت من فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ:

«مَن أخذ لقمة ـ أو كسرة ـ من مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى وغسلها غسلاً نِعِمّاً ثم أكلها لم تستقرّ في بطنه حتى يُغفَر له»[2].

فما كنت لأستخدم رجلاً من أهل الجنّة.

٤٢٧ ـ بــاب العتق مع الحاجة

٧٣٢ ـ حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدّثنا أبو داود حدّثنا أبو عامر عن الحسن عن سعد[3] مولى أبي بكر الصدّيق عن النبي ﷺ قال لأبي بكر: وكان سعد مملوكاً له وكان رسول الله ﷺ تعجبه خدمته قال: رسول الله ﷺ:

[**«أعتـــق ســـعداً»**.

فقال أبو بكر: يا رسول الله ما لنا هاهُنا غيره. فقال رسول الله ﷺ][4]:

«أعتق سعداً أتتك الرجال أعتق سعداً أتتك الرجال»[5].

---

(١) في مسند أبي يعلى: (فاذهب).

(٢) هو حديث موضوع وهو أوضح من أن يفتش عنه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧٥٠).
والحديث في مجمع الزوائد للهيثمي (٤/ ٢٤٢) وقال: رواه أبو يعلى عن عيسى بن سالم عن وهب بن عبد الرحمن القرشي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت: والمتّهم بوضعه وهب بن عبد الرحمن القرشي. وأطراف الحديث عند: العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٥٧٦)، السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٢/ ١٣٨)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (١٥٨)، علي القــاري في الأسرار المرفوعة (٤٤٠)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٢٤١).

(٣) جاء في الأصل: (سعيد) وهو تحريف.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) رجال إسناده ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/ ١٥٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٤١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/ ١٩٩)، ابن كثير في البداية والنهاية (٥/ ٣٣٦).

٤٢٨ - بـاب مَن جحد نعمة مواليه

٧٣٣ - حدّثنا عبيد الله حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا محمد بن إسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه عن جدّه قال:

وجدت مع قائم سيف رسول الله ﷺ [صحيفة مربوطة][1]:

«إن أشدّ الناس على الله عداءً القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه ومَن جحد نعمة مواليه فقد برىء مما أُنزِلَ على محمد ﷺ»[2].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) في إسناده محمد بن إسحاق وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن وبقية رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٣٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٣٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله ثقات.

٢٢ ـ كتـاب النكاح

٤٢٩ ـ بـاب الحثّ على النكاح

٧٣٤ ـ حدّثنا أبو طالب عبد الجبّار بن عاصم حدّثنا عقبة بن الوليد عن معاوية بن يحيىٰ عن سليمان بن موسى عن مكحول عن غضيف بن الحارث /عن [٦٠/ب] عطية بن بشر المازني قال:

جاء عكّاف بن وداعة الهلالي إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ:
«يا عكّاف أَلَكَ زوجة»؟

قال: لا. قال:
«ولا جاريـــــة»؟

قال: لا. قال:
«وأنت صحيحٌ مُوسِر»؟
قال: نعم والحمد لله. قال:

«فأنت إذاً من إخوان الشياطين إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم وإما أن تكون منّا فاصنع كما نصنع فإن من سُنّتنا النكاح شرّاركم عزّابكم وأراذل أمواتكم عزّابكم أيا لشياطين يمرسون ما لهم في نفسي سلاح أبلغ في الصالحين من الرجال والنساء إلاّ المتزوجون أولئك المطهرون المبرؤون من الخنـا «ويحك يا عكّاف إنهنّ صواحب داود وصواحب أيـوب وصواحب يـوسف وصواحب كرسف»».

قال: فقال: وما الكرسف يا رسول الله؟ قال:

«رجل كان في بني إسرائيل على ساحل من سواحل البحر يصوم النهار ويقوم الليل لا يفتر من صلاة ولا صيام ثم كفر بعد ذلك بالله العظيم في سبب امرأة عشقها فترك ما كان عليه من عبادة ربّه فتداركه الله بما سلف منه فتاب عليه. ويحك يا عكّاف تزوّج فإنك من المذبذبين».

قال: فقال عكّاف: يا رسول الله لا أتزوّج حتى تزوّجني مَن شئت.

قال: فقال رسول الله ﷺ:

«فقد زوّجتك على اسم الله وبركته كريمة بنت كلثوم الحميري»[(١)].

٧٣٥ - حدّثنا أبو علي الشَّيْلمانيّ حدّثنا خالد بن إسماعيل المخزومي حدّثنا عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن جابر[(٢)]. فذكر بهذا الإسناد حديثاً ثم قال بعده: . . .

٧٣٦ - حدّثنا الشَّيْلَماني بهذا الإسناد عن صالح عن أبي هريرة قال:

لو لم يبقَ من أَجَلي إلاّ يوم واحد لقيت الله بزوجة [إني][(٣)] سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«شُـرّاركم عـزّابكم»[(٤)].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٥٦/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه أبو معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٧٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في المعجم الكبير (٨٤/١٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣١١/٢)، العقيلي في الضعفاء (٣٥٦/٣)، ابن حبّان في المجروحين (٧٧/٣)، السيوطي في اللآليء المصنوعة (٨٩/٢)، ابن حجر في لسان الميزان (٤٤٠/٤)، الذهبي في ميزان الاعتدال (٥٦٦٦)، أحمد في المسند (١٦٣/٥).

(٢) ورد هذا الإسناد بمسند أبي يعلى برقم (٢٠٤١/٤) وفيه أبو علي الشيلماني الحسين بن حسن بن سيّار وهو مجهول. وخالد بن إسماعيل المخزومي قال الدارقطني: متروك. وقال ابن عديّ: كان يضع الحديث على الثقات.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف جداً كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٤٢/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك. قلت: راجع التعليق على إسناد الحديث السابق. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٨٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير =

٧٣٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد الله بن سعد يبلغ به النبي ﷺ قال:

«مَن أحبَّ فطرتي فليستنّ بسُنّتي ومن سُنّتي النكاح»(١).

٧٣٨ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل بن البختري الواسطي أبو عبد الله المكفوف حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا عبد الرحيم بن زيد القمّي عن أبيه عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ قال:

«مَن تزوّج فقد أُعْطِيَ نصف العبادة»(٢).

٤٣٠ ـ باب التزويج للشباب

٧٣٩ ـ حدّثنا أبو علي الشَّيْلَماني حدّثنا خالد بن إسماعيل حدّثنا عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن جابر قال النبي ﷺ:

«أيما شابّ تزوّج في حَدَاثة سِنِّهِ عَجَّ شيطانه يا ويله [يا ويله](٣) عصم منّي دِينَه»(٤).

= (٨٦/١٨)، عبد الرزاق في المصنّف (١٠٣٨٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٤٤٨)، العجلوني في كشف الخفا (٢١٨)، ابن عديّ في الكامل (٩١٣/٣)، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة (٨٨/٢)، ابن الجوزي في الموضوعات (٢٥٨/٢)، أحمد في المسند (١٦٣/٥).

(١) إسناده مرسل ورجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٤٨/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات إن كان عبيد بن سعد صحابياً وإلّا فهو مُرسَل». وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٨٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٧٨/٧)، عبد الرزّاق في المصنّف (١٠٣٧٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٨٦/٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣١١/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٤٤٤١٣)، كحالة في معجم المؤلّفين (١٨/٢)، ابن عدي في الكامل (٢٥٤٩/٧).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٤٩/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي وهو متروك. قلت: وأبيه زيد العمي. ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٧٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن عديّ في الكامل (١٩٢٠/٥)، ابن حجر في التلخيص (١١٧/٣).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٤١/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك. قلت: وأبو علي الشيلماني الحسين بن حسن بن سيّار وهو مجهول قاله أبو حاتم. وصالح مولى التوأمة ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٨٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف =

[٦١/أ]

٤٣١ - بـــاب /في مَن سَلِمَ له شبابه

٧٤٠ - حدّثنا محمد بن مرزوق حدّثنا زاجر بن الصّلت عن الحارث بن عمير عن شدّاد عن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ قال:

«يا شباب قريش لا تزنوا مَن سَلِمَ له شبابه فله الجنّة»(١).

٤٣٢ - بـــاب عَرْض الرجل وليّته على أهل الخير

٧٤١ - حدّثنا أبو بكر بن عبد الله بن محمد حدّثنا قبيصة بن عقبة عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال:

كنت ردف رسول الله ﷺ وأعرابي معه ابنة له حسناء فجعل الأعرابي يعرضها لرسول(٢) الله ﷺ رجاء أن يتزوّجها.

قال: فجعلت ألتفت إليها وجعل رسول الله ﷺ يأخذ رأسي فيلويه(٣).

قلت: لم أره بهذا السِّياق عند أحد.

٤٣٣ - بـــاب النظر إلى مَن يتزوّجها

٧٤٢ - حدّثنا زهير حدّثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدّثني أبي عن ابن إسحاق قال: أخبرني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عبّاس عن أم الفضل

= الحديث عند: الخطيب في تاريخ بغداد (٨/٣٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٤٤٠)، ابن حبّان في المجروحين (١/٢٨٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٧/٢٨٣)، السيوطي في جمع الجوامع (٣/٩٤٤٣)، ابن عدي في الكامل (٣/٩١٣)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٢/١٢١)، الألباني في الضعيفة (٦٥٩).

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم ٣/١٤٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٣) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده منقطع وفيه مَن لم أعرفه. قلت: الحارث بن عمير وشدّاد مجهولان. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٨٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٤/٣٥٨)، والطبراني في الكبير (١٢/١٦٥)، ابن أبي عاصم في السُّنّة (٢/٦٤٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٣٠١٩)، أبي نعيم في الحلية (٣/١٠١).

(٢) في مجمع الزوائد (يعرضها على رسول الله) وما هنا موافق لما في المطالب.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٧٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٣٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

بنت الحارث قالت:
نظر رسول الله ﷺ فرأى أُم حبيبة وهي فوق الفطيم فقال:
«لئن بلغت بُنَيَّة العباس هذه وأنا حيّ لأتزوّجنّها»[١].

٧٤٣ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا بكر بن عبد الرحمن حدّثنا عيسى بن المختار عن عبد الكريم عن مجاهد عن عامر بن سعد بن مالك عن سعد بن مالك:
أنه خطب امرأة بمكة وهو مع رسول الله ﷺ فقال: ليت عندي مَن يراها ومَن يخبرني عنها.
فقال رجل: يدعـا هِيْت[٢]: أنا أَنْعَتُهَا لك إذا أقبلت. قُلْتُ: تمشي على ستٍّ وإذا أدبرت قلت: تمشي على أربع. فقال لي رسول الله ﷺ:
«أرى هذا منكراً أراه يعرف أمر النساء».
وكان يدخل على سودة فنهاه أن يدخل عليها. فلما قَدِمَ المدينة نفاه.
وكان[٣] كذلك حتى إمرة عمر فَجَهِدَ وكان[٤] يرخّص له أن يدخل المدينة يوم الجمعة فيُتَصَدّق عليه[٥].

٤٣٤ ـ بـــاب

٧٤٤ ـ حدّثنا سويد حدّثنا الوليد بن محمد عن الزهري حدّثني سالم أنه سمع

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٠٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٦) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد: فقبض قبل أن تبلغ فتزوّجها الأسود بن عبد الله فولدت له رزق بن الأسود ولبابة بنت الأسود سمّتها باسمها أم الفضل. وأبو يعلى وفي إسناد: الحسين بن عبد الله بن عباس وهو متروك وقد وثّقه ابن معين في رواية. وطرفه عند: أحمد في المسند (٦/٣٣٨).

(٢) كذا في الأصل وهو الصواب الموافق لما ورد في كتب الصحابة. وقد جاء في مجمع الزوائد (هلب) وهو تحريف.

(٣) في الأصل: (فكان) وأثبت ما في المجمع ومسند أبي يعلى.

(٤) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وجاءت بالمسند (فكان).

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٥٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٦) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه عبد الكريم أبو أميّة وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٣٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة بهذا.

أباه يحدّث عن عمر:

لمّا تأيّمت حفصة من ابن حذافة فذكره إلى أن قال عمر: فشكوت عثمان إلى رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ:

«تَزَوَّجَ حَفْصَةَ خير من عثمان وتَزَوَّجَ عثمان خير من حَفْصَةَ»[١].

فزوّجه النبي ﷺ ابنته.

٤٣٥ - بـاب تُنكَح المرأة لثلاث

٧٤٥ - حدّثنا أبو بكر حدّثنا خالد بن مخلد حدّثني محمد بن موسى عن سعد بن إسحاق /عن عمّته[٢] عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«تُنكَح المرأة على إحدى خِصال ثلاث: على مالها. على جمالها. على دينها. فعليك بذات الدين والخلق تَرِبَت يداك[٣]»[٤].

٤٣٦ - بـاب في نساء قريش

٧٤٦ - حدّثنا منصور بن أبي مزاحم حدّثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خطب امرأة من قريش يُقال لها سودة فقال [لها][٥]:

«إن خير نساء ركبن [أعجاز][٥] الإبل [صالح][٦] نساء قريش أحْنَاهُ على ولد

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (١/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٤) وقال: . . . رواه أبو يعلى بنحوه وزاد قال عمر: فشكوت. . . وفي إسناده الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية باختصار برقم (٤١٣١) وعزاه لأبي يعلى وقال: قلت أصله في الصحيح بغير هذا السياق وأتمّ منه وفيه متروك.

(٢) جاءت بالمخطوط (عمه) وهو تحريف وهي زينب بنت كعب بن عجرة زوج أبي سعيد الخدري مقبولة من الثانية ويُقال لها صحبة. قاله ابن حجر في التقريب.

(٣) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وفي المسند: (يمينك).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠١٢/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٤) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٨/٣)، الحاكم في المستدرك (١٦٠/٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣١١/٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٤٤/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٥٧/١)، القرطبي في التفسير (٣٤٧/١٦)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٤٦/٣٠)، العجلوني في كشف الخفا (٣٨١/١)، الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٠٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٦٠١).

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد. (٦) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

في صِغَرِهِ وأَرْعَاهُ على بَعْلٍ في ذات يده»[(١)].

٧٤٧ ـ حدّثنا يحيى بن أيوب حدّثنا سعيد بن عبد الرحمن عن موسى بن عُلَيّ عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحْنَاهُ على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده»[(٢)].

قال أبو هريرة: قد علم رسول الله ﷺ أن ابنة عمران(*) لم تركب الإبل.

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: وقد علم إلى آخره فإنه موقوف على أبي هريرة وهو هنا مرفوع.

٤٣٧ ـ بـاب تزويج أهل الدين وإن كان دميماً

٧٤٨ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدّثنا ديلم بن غزوان حدّثنا ثابت عن أنس قال:

كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له: جُلَيْبيب في وَجْهِهِ دَمَامَةٌ فعرض عليه رسول الله ﷺ التزويج فقال: إذاً تَجِدني كَاسِداً. فقال:

«غَيْرَ أَنَّكَ عند الله لست بِكَاسِدٍ»[(٣)].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٨٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٠) بأتمّ مما هنا وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. قلت: بل هو صدوق كثير الإرسال والأوهام قاله ابن حجر. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٧٧)، الطبراني في الكبير (١١/٢٤٩)، (١٢/٢٤٩)، ابن سعد في الطبقات (٨/١٠٨)، ابن كثير في البداية والنهاية (٣/١٣٣)، الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٤٣).

(*) جاءت عبارة (ابنة عمران) في الأصل غير مكتملة الحروف وهي من مجمع الزوائد ومسند أبي يعلى.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٦٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧١) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى. ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي... صدوق له أوهام... وأفرط ابن حبّان في تضعيفه... قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤/٢١٠)، مسلم في الصحيح (١٩٥٩)، ابن سعد في الطبقات (٨/١٠٩)، ابن حجر في تغليق التعليق (١٠٦٤)، ابن أبي عاصم في السنة (٢/٦٣٩)، الحميدي في المسند (١٠٤٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٤٤٢٠).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٣٤٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٧٤٩ ـ حدّثناه القواريري حدّثنا ديلم فذكر نحوه[١].

٤٣٨ ـ باب لا نكاح إلّا بوليّ

٧٥٠ ـ حدّثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهل الأنطاكي حدّثنا بقيّة بن الوليد حدّثنا مبشّر بن عبيد عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تنكح النساء إلّا من الأكفّاء ولا يُزَوِّجهنّ إلّا الأولياء ولا مهر دون عشرة دراهم»[٢].

٧٥١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عباد أخبرنا الحجّاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ خطب ميمونة فجعل[٣] أمرها إلى العباس فتزوّجها النبي ﷺ[٤].

٤٣٩ ـ باب في الصداق

٧٥٢ ـ حدّثنا بشر بن سيحان حدّثنا حرب بن ميمون حدّثنا هشام بن حسّان عن محمد عن أبي هريرة:

أن النبي ﷺ كان يقسم الغنم[٥] بين أصحابه من الصدقة تقع الشاة بين[٦]

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٣٤٤/٦) وراجع التعليق على إسناد الحديث الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٩٤/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مبشر بن عبيد وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٩٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٤٠/٧)، الحاكم في المستدرك (١٦٧/٢)، الدارقطني في السُّنن (٢٤٥/٣)، الزيلعي في نصب الراية (١٩٦/٣)، ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٢٤١١/٦، ٢٤١٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٦٩٠)، ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات (٩٧٣).

(٣) في المسند (فجعلت).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨١/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه: يعقوب بن حميد وهو ثقة وبقيّة رجاله ثقات. ورواه أبو يعلى بنحوه. قلت: في إسناده الحجّاج بن أرطاة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس قاله ابن حجر.

(٥) جاءت في الأصل: (الغنيمة) والتصويب من مجمع الزوائد ومسند أبي يعلى.

(٦) جاءت في الأصل (من) والتصويب من المصدرين السابقين.

الرجلين فيقول[١] أحدهما: دع لي نصيبك أتزوّج به[٢].

٧٥٣ ـ حدّثنا عمرو بن محمد الناقد حدّثنا وكيع حدّثنا يحيىٰ بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ:

/«مَن استحلّ بدرهم في النكاح فقد استحلّ»[٣]. [٦٢/أ]

٧٥٤ ـ حدّثنا أبو موسى هارون بن عبد الله الحمّال حدّثنا أبو داود الطيالسي عن الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس:

أن النبي ﷺ تزوّج أم سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم[٤].

٧٥٥ ـ حدّثنا نصر بن علي أخبرنا العباس بن جعفر بن زيد بن طلق (السي)[٥] العبدي عن أبيه عن جدّه عن عليّ قال:

لمّا تزوّجت فاطمة قلت: يا رسول الله ما أبيع فرسي أو درعي؟ قال:

«بِعْ دِرْعَكَ»[٦].

فبعتها بثنتي عشرة أوقية فكان ذلك مهر فاطمة.

---

(١) في مجمع الزوائد (فقال) وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٠٤١/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حرب بن ميمون العبدي وهو ضعيف. ووثّقه ابن أبي حاتم وبقية رجاله ثقات. قلت: بشر بن شيحان ما به بأس قاله أبو حاتم. وقال أبو زرعة: شيخ بصري صالح. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب العالية برقم (١٥٠٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٤٣/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: يحيىٰ بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة وهو ضعيف. قلت: جاء به عبد الرحمن بن أبي كبشة وهو تحريف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٠٧) وفيه ابن أبي كبشة وهو تحريف وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُنن الكبرى (١٨/٧، ٢٣٨)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٨٣/١٤)، (١٨٦/١٤)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٩٠/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٢٠/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٧١٨، ٤٤٧٢٣).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٣٨٥/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٢/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني وفيه الحكم بن عطية وهو ضعيف.

(٥) كذا جاء رسمها وأظنها الشيبي ولكن لم أقف له على ترجمة وليست مذكورة في المسند.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٠/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى من رواية العباس بن جعفر عن زيد بن طلق عن أبيه عن جدّه ولم أعرفهم وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: قال أبو حاتم: العباس بن جعفر: مجهول.

٧٥٦ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا عبد الرحيم بن سليمان حدّثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال عليّ بن أبي طالب:

زوّجني رسول الله ﷺ ابنته فاطمة على درع حَديد حُطَمِيَّةً وكان سَلَّحَنيها وقال:

«**ابعث بها إليها تُحْلِّلها بها**»[١].

فبعثت بها إليها. والله ما ثمنها كذا أو أربع مائة درهم.

٧٥٧ ـ (كـ) حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدّثني محمد بن عبد الرحمن عن مُجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال:

ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال:

أيّها الناس ما إكثاركم في صداق[٢] النساء وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربع مائة درهم فما دون ذلك فلو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله عزّ وجلّ أو مكرمة لم تسبقوهم فلا أعرفن[٣]. وما زاد رجل [صداق][٤] على أربع مائة درهم.

قال: ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش.

فقالت: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهنّ[٥] على أربع مائة درهم؟

قال: نعـــــم.

قالت: أما سمعت ما أنزل الله عزّ وجلّ في القرآن؟

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥٠٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٣) وقال: رواه أبو يعلى ومجاهد لم يسمع من علي ورجاله ثقات. قلت: وفي إسناده محمد بن إسحاق وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن.

(٢) في الأصل ومجمع الزوائد (صدق).

(٣) الواو زائدة عن ما في مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٥) في مجمع الزوائد (صدقاتهم) تحريف.

فقال: فأنّى ذلـــك؟

فقالت: أما سمعت الله عزّ وجلّ يقول:

﴿ وآتَيْتُم إحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلا تَأْخُـذُواْ مِنْهُ شَيْئـاً أَتَأْخُـذُونَهُ بُهْتَـاناً وَإِثْمَـاً مُبِينَاً ﴾[1].

فقال: اللّهمَّ غفراً. كل الناس أفقه من عمر.

قال: ثم رجع فركب المنبر فقال:

أيّها الناس إنّي كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهنّ على أربعمائة درهم فمَن شاء أن يُعطي من ماله ما أحبّ.

قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمَن طابت نفســه فليفعل[2].

٤٤٠ ـ بـــاب الإعانة في النكاح

٧٥٨ ـ حدّثنا بشر بن سَيْحَان حدّثنا حلبس بن غالب حدّثنا سفيان الثّوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنّي زوّجت ابنتي وإني أُحبّ أن تُعينني بشيء. قال:

«ما عندي شيء ولكن إذا كان غداً فأتني بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة»[3].

قال: وذكر الحديث في النوادر.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٢) ذكره أبو يعلى في الكبير كما هو واضح من رمز المؤلّف رحمنا الله وإياه له بالرمز (كـ) في أوله. إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٣ : ٢٨٤) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وثق. قلت: قال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره. وذكره ابن حجر في المطالب مختصراً (برقم ١٥٠٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناد ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٢٩٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حلبس بن غالب وهو متروك. وأورده ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٦٠) بتمامه وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٥٧)، القرطبي في التفسير (١/٢٥٢)، الخطيب في تاريخ بغداد (٦/٢٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٧/١٤٠)، السيوطي في الدرّ المنثور (٤/١٧٨)، العراقي في المُغني عن حمل الأسفار (٢/٣٨)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/٣٣٤).

[٦٢/ب]

٤٤١ ـ /بـاب في أيّ يوم يكون التزويج

٧٥٩ ـ حدّثنا عمرو بن حصين حدّثنا يحيى بن العلاء حدّثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي صالح عن ابن عباس قال:

يوم الأحد يوم غَرْسٍ وبناءٍ. ويوم الاثنين يوم السفر. ويوم الثلاثاء يوم الدم. ويوم الأربعاء يوم أخذ ولا عطاء فيه. ويوم الخميس يوم دخول على السلطان. ويوم الجمعة يوم تزويج وباءة(١).

٤٤٢ ـ بـاب ما يُقرَأ من القرآن في خطبة الحاجة

٧٦٠ ـ حدّثنا وهب بن بقيّة الواسطي أخبرنا خالد عن إسماعيل بن حمّاد بن أبي سليمان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله. فذكر خطبة الحاجة فلما فرغ قال: قال أبو عبيدة:

وسمعت من أبي موسى يقول: كان رسول الله ﷺ يقول:

«فإن شئت أن تصل خطبتك بشيء من القرآن تقول:

﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُّسْلِمُونَ ﴾(٢).

﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾(٣).

﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾(٤).

أما بعد: ثم تكلّم بحاجتك»(٥).

---

(١) إسناده تالف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦١٢/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو متروك. قلت: وعمرو بن حصين متروك أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٤٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٣) سورة النساء، الآية: ١.

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٦٩، ٧٠، ٧١.

(٥) الإسناد الأول منقطع لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله والإسناد الثاني صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٢٢١/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٤) عن عبد الله بن مسعود بنحوه وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجاله ثقات وحديث أبي موسى متّصل وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٤٤٣ ـ بـاب الاسـتئمار

٧٦١ ـ حدّثنا الحارث بن سريج حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا فضيل أبو معاذ عن أبي حريز عن الشعبي عن عائشة:

أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يزوّج امرأة من نسائه قال:

«**إن فلان بن فلان يذكر**[١] **فلانة ابنة فلان**»[٢].

٧٦٢ ـ حدّثنا بندار حدّثنا سلم بن قتيبة حدّثنا يونس سمع أبا بردة سمع أبا موسى عن النبي ﷺ يقول:

«**إذا أراد الرجل أن يزوّج ابنته فليستأذنها**»[٣].

٧٦٣ ـ حدّثنا بندار حدّثنا عبد الله بن داود حدّثنا يونس فذكر مثله[٤].

٤٤٤ ـ بـاب تستأمر اليتيمة

٧٦٤ ـ حدّثنا عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي الكوفي ـ ثقة ـ حدّثنا يحيىٰ بن زكريا بن أبي زائدة عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«**تُسْتأْمَرُ اليتيمة [في نفسها]**[٥] **فإن سكتت فقد أذنت وإن**[*] **أبت لم تُكرَه**»[٦].

---

(١) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد وفي المطالب والذي في مسند أبي يعلى: (يخطب).

(٢) إسناده مرسل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٤/٢٨٧) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أيوب بن عتبة وهو: ضعيف وقد وثّق. قلت: قال ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٦٠): سمعت أبي يقول: لم يسمع الشعبي من عبد الله بن مسعود والشعبي عن عائشة مرسل إنما يحدّث عن مسروق عن عائشة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥١٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/١٢٣)، عبد الرزاق في المصنّف (١٠٣٧٩)، الطبراني في الكبير (١١/٣٥٥)، ابن أبي شيبة (٤/١٣٦)، أحمد في المسند (٦/٧٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/٢٤٠).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٢٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٧٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلت: سلم بن قتيبة الشعيري صدوق. ويونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي صدوق أيضاً.

(٤) إسناده مُرسَل. والإسناد في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٣٠).

(*) في مجمع الزوائد: (إذا).

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٦) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٢٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٤٤٥ ـ بـاب تزويج النبي ﷺ لأم سلمة

٧٦٥ ـ حدّثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي حدّثني عجلان بن عبد الله من بني عبدى عن مالك بن دينار عن أنس قال:

لمّا حضر أبا سلمة الوفاة قالت أُم سلمة: إلى مَنْ تَكِلُني؟

فقال: اللّهمَّ إنك لأُم سلمة خير من أبي سلمة. فلما توفي خطبها رسول الله ﷺ.

فقالت: إني كبيرة في السنّ. قال:

«أنا أكبر منكِ سِنّاً والعيال على الله ورسوله وأما الغيرة فسأرجو[1] الله عزّ وجلّ /يُذهِبها»[2]. [٦٣/أ]

فتزوّجها رسول الله ﷺ فبعث إليها برحاتين(*) وجرّة الماء.

٧٦٦ ـ حدّثنا هدبة بن خالد حدّثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال: حدّثني ابن أُم سلمة:

أن أَبَا سلمة جاء إلى أُم سلمة فقال:

لقد سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ أحبّ إليّ من كذا ومن كذا لا أدري ما

= (٤/ ٢٨٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُنن (٢٠٩٣، ٢٠٩٤)، النسائي في المجتبى (النكاح ب ٣٦)، أحمد في المسند (٢/ ٢٥٩)، البيهقي في السُنن الكبرى (٧/ ١٢٠)، الدارمي في السُنن (٢/ ١٣٨)، الحاكم في المستدرك (٢/ ١٦٦)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٣٨)، عبد الرزّاق في المصنّف (١٠٢٩٥)، الدارقطني في السُنن (٣/ ٢٤١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤/ ١٣٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/ ٣٣٧).

(١) كذا في الأصل. وفي المطالب العالية: (فسادعو) وفي مسند أبي يعلى: (فأرجو).

(٢) إسناده حسن. والحديث في أبي يعلى برقم (٧/ ٤١٦١). ولم يذكره الهيثمي في فضائل أم سلمة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٥٠) وعزاه لأبي يعلى. قلت: في إسناده عبد الرحمن بن صالح الأزدي وهو صدوق يتشيع قاله ابن حجر. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٦/ ٣٠٧)، البيهقي في السُنن الكبرى (٧/ ٣٠١)، عبد الرزّاق في المصنّف (١٦٠٤٤)، الشافعي في المسند (٢٦١)، ابن سعد في الطبقات (٨/ ٦٦)، الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٣).

(*) الرحا: حجرين كبيرين مصنوعين لطحن الحبوب.

عدل به سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إنَّه لا تُصيب أحداً مصيبة فيسترجع عند ذلك ثم يقول: اللّهمَّ عندك احتسب مصيبتي هذه اللّهمَّ أَخْلِفْنِي منها بخير منها إلاّ أعطاه الله عزّ وجلّ».

قالت أُم سلمة: فلما أُصيب أبو سلمة قلت:

اللّهمَّ عندك أحتسب مصيبتي هذه ولم تطب نفسي أن أقول اللّهمَّ أَخْلِفْنِي منها بخير منها قلت:

مَنْ خَيْرٌ من أبي سلمة أليس وليس ثم قالت ذلك.

فلما انقضت عدّتها أرسل إليها رسول الله ﷺ يخطبها فقالت: مرحباً برسول الله إنَّ فِيَّ خِلاَلاً ثلاثاً: أنا امرأة مُصْبِيَةٌ. وأنا امرأة شديدة الغَيْرَة. وأنا امرأة ليس هاهنا من أوليائي أحد شاهداً فيُزَوِّجني. فغضب عمر لرسول الله ﷺ أشدّ مما غضب لنفسه حين رَدَّتْهُ. فأتاها عمر فقال: أنت التي تَرُدِّينَ رسول الله ﷺ بما تَرُدِّينَهُ فقالت: يا ابن الخطاب فِيَّ كذا وكذا فأتاها رسول الله ﷺ فقال:

«أما ما ذكرتِ من غَيْرَتِكِ فإنِّي أدعو الله أن يُذهِبَها وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله عزّ وجلّ سيكفيهم وأما ما ذكرت أنه ليس من أوليائك شاهداً فإنه ليس من أوليائك أحد شاهد ولا غائب يكرهني».

فقالت لابنها: زوّج رسول الله ﷺ فزوّجه. فقال:

«أما إنِّي لم أُنقصك مِمَّا أَعْطَيْتُ فلانة».

قال ثابت لابن أُم سلمة: وما أعطى فلانة؟ قال:

«جَرَّتَيْنِ تضع فيهما حاجتها وَرَحَىً ووسادة أَدَم حشوها ليف».

ثم انصرف رسول الله ﷺ ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها فلما رأته وضعت زينب أصغر ولدها في حجرها. فجاء رسول الله ﷺ فلما رآها انصرف وكان حَيِيّاً كريماً. ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها فلما رأته وضعتها في حجرها فانصرف رسول الله ﷺ. ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها فوضعتها في حجرها فأقبل عمّار مُسرِعاً بين يدي رسول الله ﷺ فانتزعها من حجرها وقال:

هات هذه المشقوحة التي منعت رسول الله ﷺ حاجته.

فجاء رسول الله ﷺ فلم يرها قال:

«أين زُنَــــاب»(١)؟

[٦٣/ب] قالت: أخذها عمّار. /فدخل رسول الله ﷺ على أهله فكانت في النساء كأنما ليست منهنّ لا تجد ما يجدن الغيرة(١).

قلت: لم أقف على رواية تحوي ما حَوَتْه هذه الرواية. والله أعلم.

٧٦٧ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي حدّثنا حمّاد عن ثابت البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ. فذكر نحوه.

وزاد فلما انقضت عدّتها خطبها أبو بكر فردّته وخطبها عمر فردّته.

وزاد أيضاً: فقالت لابنها: قم يا عمر فزوّج رسول الله ﷺ فزوّجها إيّاه.

وزاد فقال:

«إن شت أَن أُسَبِّعَ لَكِ كما سَبَّعْتُ للنساءِ»(٢)؟

٤٤٦ ـ بــاب القســم

٧٦٨ ـ حدّثنا أبو موسى حدّثنا عمر بن أبي خليفة(٣) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة:

أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأصاب عائشة القَرْعُ في غزوة بني المصطلق(٤).

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٩٠٨/١٢) ولم أُوفّق في العثور عليه في مظانه في مجمع الزوائد. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٠٧/٦، ٣١٤، ٣٢٠، ٣٢١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٠١/٧)، الحاكم في المستدرك (١٦/٤)، عبد الرزاق في المصنّف (١٠٦٤٤)، البيهقي في دلائل النبوّة (٤٦٤/٣)، ابن عبد البرّ في التمهيد (١٨٨/٣).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٦٩٠٧/١٢). وفي إسناده محمد بن عمر بن أبي سلمة قال الحافظ ابن حجر في تقريبه: مقبول. وراجع التعليق على الحديث السابق.

(٣) في الأصل: (عمر بن خليفة) وقد سقط لفظ (أبي) وهو: عمر بن أبي خليفة (الحجّاج) العبدي البصري أبو حفص. وهو مقبول انظر التقريب (٥٤/٢).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦١٢٥/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه: محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥١٧) وعزاه لأبي يعلى.

٤٤٧ ـ بـــاب في مَن تزوّج امرأة فوجد بها عيباً

٧٦٩ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا أبو بكير ابن عمّ[١] حفص بن غياث النخعي عن جميل بن زيد[٢] الطائي حدّثنا عبد الله بن عمر قال:

تزوّج النبي ﷺ امرأة من بني غفار فلما دخل عليها[٣] رأى بكَشْحها[٤] بياضاً[٥] فردّها وقال:

«دَلَّسْــــتُمْ عَلَيَّ[*]»[٦].

٤٤٨ ـ بـــاب قيام المرأة بحق الزوج

٧٧٠ ـ حدّثنا نصر بن علي ومحمد بن بحر قالا: حدّثنا أبو رجاء روح بن المسيّب الكلبي حدّثنا ثابت عن أنس قال: أتـت نســـاء النبي ﷺ فَقُلْنَ:

يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل بالجهاد في سبيل الله فما لنا عمل ندرك به عمل المجاهدين في سبيل الله. قال:

«مَهْنَةُ إحداكنّ في بيتها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله»[٧].

٧٧١ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا أبو رجاء. فذكر نحوه[٨].

---

(١) جاء بالأصل (ابن عمر بن حفص بن غياث) وهو تحريف وراجع كتب الرجال.
(٢) جاء بالأصل: (جميل بن يزيد) وهو تحريف أيضاً.
(٣) كذا في الأصل وفي المسند: (دخلت عليه).
(٤) الكشح: الخصر.
(٥) كذا في الأصل وفي مسند أبي يعلى (وضحاً) وهو: البرص.
(*) كذا في الأصل وفي المسند (لي).
(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٩٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠٠) وقال: وجميل ضعيف.
(٧) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤١٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: روح بن المسيب وثّقه ابن معين والبزار وضعّفه ابن حبّان وابن عديّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٩٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٢/١٥٣)، ابن الجوزي في العِلَل المتناهية (٢/١٤٢)، المتّقي الهندي في كنز العمال (٤٥١٤٦).
(٨) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤١٥). وفي إسناده أبو رجاء وهو روح بن المسيب وهو ضعيف. وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

٤٤٩ ـ بـاب حقّ المرأة على الزوج

٧٧٢ ـ حدّثنا محمد بن عبد الملك حدّثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال:

دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي ﷺ فرأينها سيّئة الهيئة فقلن لها:

ما لكِ ما في قريش رجل أغنى من بعلك؟

قالت: ما لنا منه من شيء. أما نهاره فصائم وأما ليله فقائم.

قال: فدخل النبي ﷺ فذكرن ذلك له.

قال: فلقيه النبي ﷺ. فقال:

«يا عثمان أَمَا لَكَ فِيَّ إسوة»؟

قال: وما ذاك يا رسول الله فداك أبي وأُمي. قال:

[٦٤/أ] **«أما أنت فتقوم /بالليل وتصوم بالنهار وإن لأهلك عليك حقاً وإن لجسدك عليك حقّاً. فصَلِّ ونَم وصُمْ وأفطر»**.

قال: فأتتهم المرأة بعد ذلك عَطِرَة كأنها عروس.

فقلن لها: مَـــه؟!.

قالت: أصابنا ما أصاب الناس[1].

٤٥٠ ـ بـاب في أدب الجُمَاع

٧٧٣ ـ حدّثنا أبو همّام حدّثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن ابن جريج عن مَن حدّثه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا جامع أحدكم أهله فَلْيَصْدُقْهَا. ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يُعْجِلْهَا حتى تَقْضِي حاجتها»[2].

---

(١) في إسناده محمد بن عبد الملك سكت عنه البخاري وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ليس بالقوي. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٤٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠١: ٣٠٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني بأسانيد وبعد أسانيد الطبراني رجالها ثقات. وأطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٨٧)، الدارمي في السُّنن (٢/١٣٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٥٤٢١).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٤٢٠١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٧٧٤ ـ حدّثنا الوليد بن شجاع أبو همّام حدّثنا بقيّة حدّثني عثمان بن زُفَر عن ابن جريج عن مَن سمع أنس بن مالك يقول:

قال رسول الله ﷺ. فذكر نحوه(١).

٧٧٥ ـ حدّثنا علي بن الحسين الخواص حدّثنا بقيّة. فذكر نحوه(٢).

٤٥١ ـ بــاب في المسوِّفة والمفسِّلة(*)

٧٧٦ ـ حدّثنا هاشم بن الحارث حدّثنا محمد بن ربيعة الكوفي عن يحيـىٰ بن العلاء الرازي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال:

لعن رسول الله ﷺ الْمُسَوِّفَةَ والمُفَسِّلَةَ فأما المسوِّفة فالتي إذا أرادها زوجها قالت: سوف، الآن. وأما المفسّلة فالتي إذا أرادها زوجها قالت: إني حَائِض وليست بحائض(٣).

٤٥٢ ـ بــاب في مَن أتى أهله ثم أراد العودة

٧٧٧ ـ (كـ) حدّثنا عبيد الله حدّثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن عاصم عن أبي المستهل عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إذا أتى الرجل أهله ثم أراد أن يعود فليغسل فرجه»(٤).

= (٤/ ٢٩٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم يُسَمّ وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٦٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (١/ ٢٧٦)، الألباني في إرواء الغليل (٧/ ٧٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٨٣٧).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٤٢٠٠). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٢) إسناده ضعيف كسابقيه.

(*) التَّسْوِيفُ: التأخير. وقيل: المَطْلُ. الفُسُولة: الفتور في الأمر. والمراد: التي إذا دعاها الزوج للفراش ماطلته ولم تُجِبْه إلى ما يدعو إليه. والتي إذا أراد زوجها غشيانها ونشط لوطئها اعتلّت وقالت: إني حائض فيفسُل الزوج عنها وتُفَتِّرُه ولا حيض بها تردّه بذلك عن غشيانها وتفتر نشاطه. (لسان العرب).

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/ ٦٤٦٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٩٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: يحيـىٰ بن العلاء وهو: ضعيف متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٥٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٥٧)، الخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٢٢٠).

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مشار إليه بالرمز الذي اصطلحه =

٤٥٣ ـ بـاب تحريم الشّياع

٧٧٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لهيعة حدّثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدّثه عن أبي سعيد فذكر أحاديث بهذا الإسناد يقول فيها: وعن فمنها:

وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«الشّـياع حـرام»[1].

قال ابن لهيعة: يعني الذي يفتخر بالجماع.

٤٥٤ ـ بـاب النّهي عن إتيان النساء في أدبارهنّ

٧٧٩ ـ (كـ) حدّثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدّثنا عثمان بن التمّار عن زمعة بن صالح عن ابن طاوس عن عبد الله بن الهاد عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«استحيوا فإن الله لا يستحي من الحق ولا تأتوا النساء في أدبارهنّ»[2].

٤٥٥ ـ بـاب في مَن وطأ حامل من السّبي حتى تضـع

٧٨٠ ـ حدّثنا زحموية حدّثنا ابن أبي الزناد عن يحيى بن سعد بن دينار مولى

= المؤلّف (كـ). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٩٥) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير وفيه: ليث بن أبي سليم وهو مدلس. قلت: صدوق اختلط أخيراً ولم يتميّز حديثه فتُرك قاله ابن حجر في التقريب.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٩٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٩٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه دراج وثّقه ابن معين وضعّفه جماعة. وأخرجه أحمد في المسند (٣/٢٩).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مشار إليه بالرمز (كـ). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٩٨) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا يعلى بن اليمان وهو ثقة. قلت: ولم يُشِر إلى كونه في الكبير كما أشار هنا. وزمعة بن صالح الجندي اليماني ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٦٢) وعزاه لأبي يعلى وزاد: (استحيوا ـ من الله ـ فإن الله . . .). وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (٣/٢٨٨)، الطبراني في المعجم الكبير (٤/١٠٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٢٨٩)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/٦٦)، ابن كثير في التفسير (١/٢٨٤)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٤٤٨٧٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/١٩٧).

آل الزبير أخبرني الثقة: أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر /أن يُوقَع على الحُبالى [٦٤/ب] وقال:

«تسقي زرع غيرك»[(١)]؟

٤٥٦ - بـاب في العـزل

٧٨١ - حدّثنا زحموية حدّثنا إبراهيم بن سعيد أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد. فذكر حديث العزل ثم قال:

وكان عمـر وابن عمر يكرهان العزل.

وكان زيد وابن مسعود يعزلان[(٢)].

٤٥٧ - بـاب في الأختين بملك اليمين

٧٨٢ - أخبرنا علي بن الجعد أخبرنا شُعبة عن أبي عون قال:

سألت أبا صالح قال: قال عليّ رضي الله عنه: سلوني فإنكم لن تسألون مثلي ومثلي لن تسألون.

فقال ابن الكواء: أخبرنا عن الأختين المملوكتين؟

[قال][(٣)]: فأحلّتهما آية. وحرّمتهما آية. ولا آمر به ولا أنهى عنه ولا أفعله أنا ولا أهل بيتي. فذكره[(٤)].

٤٥٨ - بـاب لا تنكح المرأة على عمّتها ولا على خالتهـا

٧٨٣ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا الحكم بن موسى حدّثنا عبد الله بن لهيعة

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٩٥/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠٠) وقال: رواه أبو يعلى ويحيى - بن سعد - لم أعرفه وابن أبي الزناد ضعيف. وقد وثق. قلت: عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق تغيّر حفظه لمّا قَدِمَ بغداد قاله ابن حجر في التقريب.

(٢) لم أعثر على الحديث في مسند أبي يعلى وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٩٧ : ٢٩٨) وقال: رواه أبو يعلى في حديث أبي سعيد في العزل ورجاله ثقات قلت: وأحسبه في الكبير لأبي يعلى. والله أعلم. وذكر ابن حجر في المطالب طرفاً من حديث أبي سعيد ليس فيه شيء مما هنا غير: أنه ذكر حديثاً في العزل ثم قال: . . . (برقم ١٥٥٤).

(٣) ما بين المعقوفين ليس من الأصل والسياق يقتضيه.

(٤) والأثر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦٩) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

حدّثنا عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن زُرَيْر عن عليّ بن أبي طالب:

أن رسول الله ﷺ نهى أن تُنكح المرأة على عمّتها أو على خالتها[1].

٤٥٩ ـ بـاب ما جاء في نكاح المتعة

٧٨٤ ـ حدّثنا أبو موسى محمد بن المثنّى حدّثنا مؤمل حدّثنا عكرمة بن عمّار قال: أخبرني سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فنزلنا بثنية الوداع فرأى رسول الله ﷺ مصابيح ورأى نساء يبكين فقال:

«ما هـــذا»؟

فقيل: نساء تُمُتِّعَ منهنّ فهنّ يبكين. فقال رسول الله ﷺ:

«حُـــرِّم».

أو قـــال:

«هدم المتعة النكاح والطلاق والعدّة والميراث»[2].

٤٦٠ ـ بـاب في المحرم يخطب على غيره

٧٨٥ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حمّاد بن زيد حدّثنا أيوب عن نافع عن نبيه بن وهب:

أن عمر بن عبيد الله بن معمر خطب بنت شيبة بن عثمان على ابنه فأرسل إلى أبان بن عثمان وهو أمير الموسم يومئذ.

فقال لنا: ألا أراه أعرابياً جافياً: إن المحرم لا يَنْكِح ولا يُنْكِح ولا يخطب

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وباقي رجاله ثقات. قلت في إسناد ابن لهيعة: وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١١٢٦)، النسائي في المجتبى (٦/٩٧)، أحمد في المسند (١/٣٧٢)، الطبراني في الكبير (١١/٣٦٣)، والبيهقي في السُّنن الكبرى (٧/١٦٦)، ابن أبي شيبة في المصنَّف (٤/٢٤٧)، ابن عديّ في الكامل (٢/٦٦٠)، العقيلي في الضعفاء (٤/٣٧).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٦٢٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مؤمل بن إسماعيل وثّقه ابن معين وابن حبّان وضعّفه البخاري وغيره. وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٧٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/٢٠٧)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٦٧)، الدارقطني في السُّنن (٣/٢٥٩)، ابن حجر في الفتح (٩/١٧٣).

على نفسه ولا علىٰ مَن سواه[١].

قلت: بعضه مرفوع في الصحيح.

وأخرجته لقوله: لا يخطب على مَن سواه[٢].

٤٦١ ـ بـاب الرّضـــاع

٧٨٦ ـ حدّثنا سعيد بن أبي الربيع السمّان حدّثنا محمد بن دينار الطّاحي حدّثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ:

/ «**لا تُحَرِّمُ المصَّةُ ولاَ المصَّتَانِ والإِمْلاجَة والإِمْلاجَتَانِ**»[٣]. [٦٥/أ]

٤٦٢ ـ بـاب الــــوليمة

٧٨٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح حدّثنا ابن جريج قال: أخبرني زياد بن إسماعيل عن سليمان بن عتيق عن جابر قال:

لمّا دخلت صفيّة بنت حيـي على النبي ﷺ فسطاطه حضره ناس وحَضَرْتُ معهم[٤] ليكون فيهم[٥] قسم فخرج النبي ﷺ [فقال:

«قوموا عن أُمِّكُمْ».

---

(١) رجاله رجال الصحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٦٨/٤) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باختصار موقوفاً على أبّان بن عثمان إلّا أنه قال: . . . ورجال أبي يعلى رجال الصحيح وفي إسناد الطبراني مَن لم أعرفهم.

(٢) راجع هذا القول في مجمع الزوائد للهيثمي (٢٦٨/٤) بنحوه. وراجع الحديث في سُنن البيهقي الكبرى (٢١٠/٧) وصحيح مسلم (النكاح: ٤٢).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٨/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه محمد بن دينار الطّاحي وثّقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبّان وقد ضعف وبقية رجاله ثقات. قلت: قال ابن عديّ في محمد بن دينار: (وهو مع هذا كله حسن الحديث). وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الرضاع ب ٥ رقم ١٧، ٢٠)، أبي داود في السُّنن (٢٠٦٣)، الترمذي في الجامع الصحيح (١١٥٠)، النسائي في المجتبى (النكاح ب ٤٩)، أحمد في المسند (٩٦/٦)، الطبراني في المعجم الكبير (٨٤/١)، الدارقطني في السُّنن (١٧٢/٤)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٥١)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٢٦٨/٨)، ابن حجر في التلخيص (٥/٣)، ابن حجر في الفتح (١٤٧/٩)، عبد الرزّاق في المصنّف (٣٩٥٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٣٥/٥)، الألباني في الإرواء (٢١٩/٧)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٨٥/٤)، الشافعي في المسند (٢٢١).

(٤) ليست في المسند.

(٥) في المسند (فيها).

فلما كان من العشي حضرنا فخرج النبي ﷺ في رداءه][1] بنحو من مدٍّ ونصف من تمر عجوة قال:

«كلوا من وليمة أُمّكم»[2].

٧٨٨ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا ابن أبي زائدة عن سفيان عن منصور بن صفية عن أُمه عن عائشة:

أن رسول الله ﷺ أَوْلَمَ على بعض نسائِه بمُدَّيْنِ من شَعِيرٍ[3].

٧٨٩ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدّثنا أبو النضر حدّثنا أبو جعفر الرازي عن حميد عن أنس:

تزوّج رسول الله ﷺ صفيّة وجعل عتقها صداقها وجعل الوليمة ثلاثة أيام وبسط نطعاً جاءت به أُم سليم وألقى عليه أَقِطاً وتمراً وأطعم الناس ثلاثة أيام[4].

قلت: هو في الصحيح وأخرجته لقوله:

وجعل الوليمة ثلاثة أيام.

٤٦٣ ـ بـاب ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة

٧٩٠ ـ حدّثنا محمد بن عبّاد حدّثنا حاتم حدّثنا يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أُميّة عن أبيه عن عمرو بن أُميّة قال:

مرّ عثمان بن عفّان أو عبد الرحمن بن عوف بمرط واستغلاه [قال][5]: فمرّ به

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وأشار محقّقه إلى أنه ساقط أيضاً من نسخته واستدركه من مسند أحمد.

(٢) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٢٥١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٥١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ولم يذكر رواية أبي يعلى له. قلت: زياد بن إسماعيل ليّنه الذهبي وقال ابن حجر في التقريب: صدوق سيء الحفظ. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٣٣٣)، ابن سعد في الطبقات (٨/٨٩)، ابن أبي حاتم في العِلَل (١٢٦٠).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٦٨٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٩) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤٣٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٩) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عيسى بن أبي عيسى ماهان وهو ثقة وفيه كلام لا يضرّ. قلت: هو أبو جعفر الرازي التيمي صدوق سيىء الحفظ خصوصاً عن المغيرة قاله ابن حجر في التقريب.

(٥) ما بين المعقوفين ليس في أصل المخطوط وهو من مجمع الزوائد والمطالب العالية.

على عمرو بن أُميّة فاشتراه فكساه امرأته سخيلة بنت عبيدة بن الحارث بن المطّلب فمرّ به عثمان أو عبد الرحمن فقال: ما فعل المرط الذي ابتعت؟

قال عمرو: تصدّقت [به](١) على سخيلة بنت عبيدة.

فقال: إن كل ما صنعت إلى أهلك صدقة.

قال عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذاك. فذكر ما قال عمرو لرسول الله ﷺ فقال:

«صدق عمرو كل ما صنعت إلى أهلك فهو صدقة عليهم»(٢).

قلت: ذكر الشيخ جمال الدين المزّي رضي الله عنه بعض هذا وعزاه إلى النسائي في عشرة النساء.

وليس في عشرة النساء جزء من عشرة أجزاء مما يعزوه فلعلّه تصنيف مستقل أو في الكبرى. والله أعلـــم.

٤٦٤ ـ بـــاب الولد للفراش

٧٩١ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا أبو نميلة قال:

سمعت محمد بن إسحاق قال:

ادّعى نصر بن الحجّاج بن علاط السلمي عبد الله بن رباح مولى خالد بن الوليد فقام عبد الرحمن(*) بن خالد بن الوليد فقال: مـولاي ولد على فـراش أبي(**).

وقال نصر: أخي أوصاني بمنزله.

قال: فطالب خصومتهم فدخلوا معه على معاوية وفهر تحت رأسه فادّعيا فقال

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في أصل المخطوط وهو من مجمع الزوائد والمطالب العالية.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٧٧/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني ورجال الطبراني ثقات كلهم. قلت: يعقوب بن عمرو مقبول، عبد الله بن عمرو مقبول (التقريب). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧١٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٥/١٨)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٧٠٤١)، الألباني في إرواء الغليل (٣٤٨/٣).

(*) كذا في الأصل الأصل والمطالب أيضاً وفي مجمع الزوائد (خالد بن خالد).

(**) في الأصل (مولاي) وهو تحريف والتصويب من المطالب.

معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٦٥/ب] «الولد للفراش /وللعاهر الحجر»[١].

قال نصر: فأين قضاؤك هذا يا معاوية في زياد؟

فقال معاوية: قضاء رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية فكان عبد الله بن رباح لا يُجيب نصراً إلى ما يدّعي فقال نصر:

أبا خالد خذ مثل مالي وراثة وخذني عند الهزائز شاهدا
أبا خالد ما لي ثراء ومنصب سي وأعراق تهزّك صاعدا
أبا خالد لا تجعلنّ بناتنا إماءً لمخزوم وكن مواجدا
أبا خالد إن كنت تخشى ابن خالد فلم يكن الحجّاج يرهب خالدا
أبا خالد لا نحن نار ولا هم جنان ترى فيها العيون رواكدا

٤٦٥ - باب في عِشرة النساء

٧٩٢ - حدّثنا إبراهيم حدّثنا حمّاد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة قالت:

أتيت النبي ﷺ بخزيرة قد طبختها له فقلت لسودة والنبي ﷺ بيني وبينها: كُلي فأبت فقلت: لتأكلنّ أو لألطِّخنّ وجهك. فأبت فوضعت يدي في الخزيرة فطليت وجهها فضحك النبي ﷺ فوضع بيده لها وقال لها:

«ألطِخي وجهها».

فضحك النبي ﷺ لها.

فمرّ عمر فقال: يا عبد الله يا عبد الله.

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٣٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٤) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده منقطع ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٧٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٥/ ١٩٢)، مسلم في الصحيح (الرضاع ٣٦، ٣٧)، أبو داود في السُّنن (٢٢٧٣)، ابن ماجة في السُّنن (٢٠٠٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١١٥٧)، أحمد في المسند (١/ ٥٩)، الدارمي في السُّنن (٢/ ١٥٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/ ٨٦)، الشافعي في المسند (١٨٨)، الحميدي في المسند (١٠٨٥)، مالك في الموطأ (٧٣٩)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/ ٣)، عبد الرزّاق في المصنّف (٥٨٠٠)، الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٩٧)، ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٢٩٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/ ٣٨٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٩١٧).

فظنّ أنه سيدخل فقال:

«قوما فاغسلا وجوهكما»[١].

قالت عائشة: فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله ﷺ.

٧٩٣ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثتنا عليلة بنت الكميت قالت: حدّثتني أمي أمينة أنها حدّثتها أمة الله بنت رزينة عن أمها رزينة مولاة رسول الله ﷺ:

أن سودة اليمانية جاءت عائشة تزورها وعندها حفصة بنت عمر فجاءت سودة في هيئة وفي حالة حسنة عليها درع[٢] من برود اليمن وخِمار كذلك وعليها نقطتان مثل الفرستين من صبر وزعفران في[٣] موقهـا.

قالت عليلة: وأدركت النساء يتزينّ به.

فقالت حفصة لعائشة: يا أُمّ المؤمنين يجيء رسول الله ﷺ قشفاً[٤] وهذه بيننا تبرق.

فقالت أُم المؤمنين: اتّقِ الله يا حفصة اتّقِ الله يا حفصة[٥].

فقالت: لأفسدنّ عليها زينتها.

قالت: ما تقلن وكان في أُذُنها ثقل.

قالت لها حفصة: يا سودة خرج الأعور.

قالت: نعم. ففزعت فزعاً شديداً فجعلت تنتفض.

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٤٧٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣١٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن علقمة وحديث حسن. وأشار إليه ابن حجر في المطالب العالية في باب: المزاح (٣/ص ٣٧) فقال: حديث عائشة في تلطيخ وجه سودة بالخزيرة يأتي في: مناقب عمر. ولم أجده في الموضع الذي أشار إليه ابن حجر رحمه الله فلعلّه سهى عن ذكره بعد إشارته إليه. قلت: والخزيرة طعام يُصنع في بلاد الصعيد بمصر وهي تُصنَع من دقيق ودسم ويقال لها: الحريرة وهي أشبه ما تكون بالنشا إذا أضيف إليه الماء وكثيراً ما أكلتها في صغري في قرى عرب صعيد مصر. (العاقولة. مغاغة. المنيا).

(٢) في مجمع الزوائد (بُرد).

(٣) في مجمع الزوائد (إلى).

(٤) كذا في الأصل والمطالب العالية وليست في مجمع الزوائد. والقَشْف والقشِف: رثّ الهيئة سيّىء الحال.

(٥) كذا في الأصل مكرّرة وفي المطالب أيضاً وفي مجمع الزوائد مرة واحدة.

قالت: أين أختبيء؟

قالت: عليك بالخيمة. خيمة لهم من سُعُف يختبئون فيها.

[٦٦/أ] /فذهبت فاختبأت فيها وفيها القذر ونسج العنكبوت فجاء رسول الله ﷺ وهما تضحكان لا تستطيعان أن يتكلّما من الضحك فقال:

«**ماذا الضحـــك**»؟

ثـــلاث مرّات.

فأومأتا بأيديهما إلى الخيمة فذهب فإذا سودة ترعد فقال لها:

«**يا ســـودة ما لـــكِ**»؟

قالت: يا رسول الله خرج الأعور؟ قال:

«**ما خرج وليخرجن**».

ثم دخل[1] فأخرجها فجعل ينفض عنها الغُبار ونسج العنكبوت[2].

٧٩٤ ـ حدّثنا عمر بن شَبَّةَ أبو زيد حدّثنا محمد بن عثمة قال: حدّثني موسى بن يعقوب عن يزيد بن عبد الله بن وهب أن أباه أخبره عن أُم سلمة:

أن نبيّ الله ﷺ كان يدخل على أزواجه كل غداة فيسلّم عليهنّ فكانت منهنّ امرأة عندها عَسَل فكان إذا دخل عليها أحضرت له منه شيئاً فيمكث عندها.

وأن عائشة وحفصة وجدتا من ذلك فلما دخل عليهما قالتا: يا رسول الله إنّا نجد منك ريح مغافير قال: فترك ذلك العسل[3].

٧٩٥ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان حدّثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن أنسٍ قال:

أُقيمت الصلاة وكان بين رسول الله ﷺ وبين نسائه شيء فجعل يردّ بعضهنّ

---

(١) عبـارة: (ثم دخل) ليست في مجمع الزوائد وهي في المطالب.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣١٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني إلاّ أنه قال: فقالت حفصة لعائشة: يدخل علينا رسول الله ﷺ ونحن فسقتين وهذه بيننا تبرق. وفيه مَن لم أعرفهم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨١٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٩٢٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣١٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: موسى بن يعقوب الزمعي وثّقه ابن معين قلت: هو صدوق سيىء الحفظ قاله ابن حجر في التقريب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٩٤) وعزاه لأبي يعلى.

عن بعض فجاء أبو بكر رضي الله عنه فقال: أحث في وجوههنّ التراب واخرج إلى الصلاة[١].

٧٩٦ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس: أن نساء النبي ﷺ كان بينهنّ شيء فجعل ينهاهنّ فذكر نحوه[٢].

٧٩٧ ـ حدّثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن حميد فذكر نحوه.

٤٦٦ ـ باب الغيرة

٧٩٨ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا وكيع حدّثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود. قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله ليغار لعبده المؤمن فَلْيَغِرْ لنفسه»**[٣].

٧٩٩ ـ حدّثنا زهير حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا عبّاد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: لمّا نزلت:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولئِكَ هُمُ ٱلْفَاسِقُونَ ﴾[٤].

قال سعد بن عبادة وهو سيّد الأنصار: أهكذا أُنزلت يا رسول الله؟! فقال رسول الله ﷺ:

«يا معشر الأنصار ألا تسمعون إلى ما يقول سيّدكم».

قالوا: يا رسول الله لا تَلُمْه فإنه رجل غيور والله ما تزوّج امرأة قطّ إلّا بكراً ولا طلّق امرأة قطّ فاجترأ أحدٌ منّا أن يتزوّجها من شدّة غيرته.

فقال سعد: والله يا رسول الله إني لأعلم أنها حق وأنها من عند الله /ولكن قد [٦٦/ب] تعجبت أن لو وجدت لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أُهيّجه ولا أُحرّكه حتى

---

(١) في إسناده حميد الطويل وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٧٤٥).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٧٩٥). في إسناده سويد بن سعيد وهو ضعيف. وحميد بن أبي حميد الطويل وهو ثقة مدلس وقد عنعن.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٠٨٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٢٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وهو ضعيف. قلت: وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٤) سورة النور، الآية: ٤.

آتي بأربعة شهداء. فوالله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته.

قال: فما لبثوا إلاّ يسيراً حتى جاء هلال بن أُميّة ـ وهو أحد الثلاثة الذين تِيبَ عليهم ـ فجاء من أرضه عشاءً فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينيه وسمع بأُذُنيه فلم يُهِجْه حتى أصبح فغَدَا على رسول الله ﷺ فقال:

يا رسول الله إني جئت أهلي عشاءً فوجدت عندها رجلاً فرأيت بعيني وسمعت بأذني.

وكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتدّ عليه واجتمعت الأنصار فقالوا: قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة إلاّ أن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أُميّة ويُبطِل شهادته في المسلمين.

فقال: والله والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً.

فقال هلال: يا رسول الله إني [قد][1] أرى ما اشتدّ عليك فما جئت به والله يعلم إني لصادق.

فوالله إن رسول الله ﷺ ليريد أن يأمر بضربه إذ [نزل على رسول الله ﷺ الوحي وكان إذا نزل عليه الوحي عرفوا ذلك في تربّض جلده فأمسكوا عنده حتى فرغ من الوحي][1] فنزلت:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾[2] الآية.

قلت: قصة هلال بن أُميّة في الصحيح [. . .][3] المتقدّم ولم أره بهذا السياق[4]. والله أعلم.

٤٦٧ ـ بـاب غيـرة النّسـاء

٨٠٠ ـ حدّثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي البصري حدّثنا

---

(١) ما بين المعقوفين ليس من المخطوط وهو من مسند أبي يعلى. (٢) سورة النور، الآية: ٦.

(٣) ما بين المعقوفين جاء موضعه كلمة غير مقروءة نظراً لسوء التصوير.

(٤) إسناد الحديث ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٢٨) مختصراً وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقد أذكره في اللعان إن شاء الله ومداره على عباد بن منصور وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٣٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/٣٩٢، ٣٩٤)، مجمع الزوائد (٥/١١)، (٧/٧٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥/٣٦١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٥/٢١)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٦/٩١).

سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن يحيىٰ بن عبّاد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت:

كان متاعي فيه خُفّ وكان على جمل ناجٍ وكان متاع صَفيَّة فيه ثقل وكان على جمل ثَقَال بطيء يتبطّأ بالرّكب. فقال رسول الله ﷺ:

«حَوِّلوا متاع عائشة على جمل صفيّة وحَوِّلُوا متاع صفية على جمل عائشة حتى يمضي الرّكب».

فقالت عائشة: فلما رأيت ذلك قلت:

يا لعباد الله!!! غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله ﷺ.

قالت: فقال رسول الله ﷺ:

«يا أُمَّ عبد الله إنَّ متاعك كان فيه خَفٌّ وكان متاع صفيّة فيه ثقل فأبطأ بالرّكب فحوّلنا متاعها على بعيرك وحوّلنا متاعك على بعيرها».

قالت: فقلت: ألستَ تزعم أنك رسول الله.

قالت: فتبسّم. قال:

«أَوَفي شكٍّ أنت يا أُم عبد الله»؟

قالت: قلت: ألستَ تزعم أنك رسول الله أَفَهلَّا عدلتَ؟!!!.

وسمعني /أبو بكر وكان فيه غَرْبُ - أي حِدَّةٌ - فأقبل عليَّ فلطم وجهي فقال [٦٧/أ] رسول الله ﷺ:

«مهـــلًا يا أبا بكر».

فقال: يا رسول الله أما سمعت ما قالت؟!!!. فقال رسول الله ﷺ:

«إن الغَيْرَىٰ لا تُبْصِرُ أَسْفَل الوادي من أعْلَاهُ»(١).

---

(١) في إسناده محمد بن إسحاق وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن وسلمة بن الفضل فيه كلام. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/ ٤٦٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٢٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس. وسلمة بن الفضل وقد وثّقه جماعة: ابن معين وابن حبّان وأبو حاتم وضعّفه جماعة. وبقية رجاله رجال الصحيح. وقد رواه أبو الشيخ بن حيّان في كتاب (الأمثال). وليس فيه غير أُسامة بن زيد الليثي وهو من رجال الصحيح وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٤٠)، (١٩٢٧) وعزاه لأبي يعلى.

٢٣ ـ كتاب الطلاق

٤٦٨ ـ بـــاب

٨٠١ ـ حدّثنا محمد بن بكّار حدّثنا هشيم عن حميد عن أنس بن مالك:
أن رسول الله ﷺ حين طلّق حفصة أُمِرَ أن يُراجعها(١).

٨٠٢ ـ حدّثنا أبو كريب حدّثنا يونس بن بكير عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال:
دخل عمر على حفصة وهي تبكي فقال لها:
ما يُبكِيك؟ لعلّ رسول الله ﷺ طَلَّقك؟ إنه قد كان طلّقك مَرَّةً ثم راجعك من أجلي والله لئن كان طلّقك مرة أخرى لا أُكلّمك أبداً(٢).

٤٦٩ ـ بـاب في المطلّقة ثلاثاً تتزوّج بآخر ولا يدخل بهـا

٨٠٣ ـ حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا قتيبة بن سعيد البلخي حدّثنا محمد بن دينار الطّاحي عن يحيـىٰ بن يزيد عن أنس بن مالك:
أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن رجل طلّق امرأته ثلاثاً فتزوّجت زوجاً فمات عنها

---

(١) في إسناده هشيم وحميد وهما مدلسان وقد عنعنا. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٨١٥).
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٤) مطوّلاً وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٢) رجال إسناده رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/١٧٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٤) وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وفاته أن يعزوه إلى أبي يعلى.

قبل أن يدخل بها هل يتزوّجها الأول؟ قال:

«لا حتى يذوق عُسَيْلَتَهَا»[١].

٨٠٤ ـ حدّثنا سعيد بن الربيع حدّثنا محمد بن دينار بإسناده.

٨٠٥ ـ حدّثنا زكريا بن يحيـىٰ حدّثنا هشيم عن يحيـىٰ بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله والفضل بن عباس:

أن الغميصاء ـ أو الرميصاء ـ جاءت تشكو زوجها إلى رسول الله ﷺ فقالت: إنه لا يصل إليها.

قال: فقـال: كذبت يا رسول الله إنّي لأفعل ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول. قال: فقال رسول الله ﷺ:

«لا تحلّ له حتى تذوق عُسَيْلَتَهَا»[٢].

٨٠٦ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر حدّثنا يحيـىٰ بن زكريا عن يحيـىٰ بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: مثله[٣].

قلت: ذكر قبله هذا الحديث.

٨٠٧ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدّثنا يحيـىٰ بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت:

سُئِلَ رسول الله ﷺ عن رجل طلّق امرأته البَتّة ـ تعني ثلاثاً ـ فتزوّجت رجلاً

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٩٩/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٠/٤) وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى إلاّ أنه قال: فمات... والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن دينار الطّاحي وقد وثّقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبّان وفيه كلام لا يضرّ. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٥٥/٧)، النسائي في المجتبى (١٤٨/٦)، أحمد في المسند (٦٢/٢)، (١٩٣/٦)، ابن حجر في فتح الباري (٣٦٢/٩)، العقيلي في الضعفاء (١١٠/٢).

(٢) في إسناده هشيم وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسنـد أبي يعلى برقم (٦٧١٨/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٠/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده هُشَيْم بن بَشير بن القـاسم السلمي ثقة ثَبْت كثيـر التدليس والإرسال الخفي. (تقريب التهذيب). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٦٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٩٦٦/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٤) وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى إلاّ أنه قال: بمثل حديث عائشة وهو نحو هذا ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

فطلّقها قبل أن يدخل بها أترجع إلى الأول؟ فقال:

«لا حتى يذوق من عُسَيْلَتِهَا ما ذاق صاحبه»(١).

قلت: أخرجته لأنه أحال عليه حديث ابن عمر بمثله.

والله أعــــلم.

٤٧٠ - بـــــاب

٨٠٨ - حدّثنا سريج بن يونس حدّثنا مروان بن معاوية عن أبي عبد الملك المكّي حدّثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة:

أن النبي ﷺ إنما عَنِيَ بالعُسَيْلَة النِّكَاحَ(٢).

[٦٧/ب] ٨٠٩ - /حدّثنا مجاهد بن موسى حدّثنا مروان بن معاوية حدّثنا أبو عبد الملك المكّي حدّثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة: أن النبي ﷺ قال:

«العُسَــيْلَة الجِمَاعُ»(٣).

٨١٠ - حدّثنا عبد الله بن عمر حدّثنا يحيىٰ بن زكريا عن يحيىٰ بن سعيد عن القاسم عن عائشة مثله(٤).

٤٧١ - بـــاب العــــدّة

٨١١ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة:

«انتقلي إلى أُمِّ شَرِيك ولا تفُوتينا بنفسك»(٥).

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٩٦٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤٠) وقال: ـ مثل ما قال في التعليق على الحديث الذي قبله ـ.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٤١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: أبو عبد الملك المكّي ولم أعرفه بغير هذا الحديث. وبقية رجاله رجال الصحيح. ـ ثم ذكر رواية أبي يعلى المذكورة هنا ـ. قلت: أبو عبد الملك المكّي هو ابن معرفة الفزاري وهو معروف بتدليس الشيوخ قاله ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص ٥٠٠).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٨١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤١) وراجع ما قاله الهيثمي في الذي قبله. وما علّقت به عليه.

(٤) إسناده صحيح. وراجع التعليق على أحاديث الباب بأرقام (٨٠٦)، (٨٠٧).

(٥) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٩٢٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣) وقال: رواه أبو يعلى والبزار إلّا أنه قال: لفاطمة بنت قيس... وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٣٨) وعزاه لأبي إسحاق وأبي يعلى. وأطراف =

٢٤ ـ كتاب الأيمان

٤٧٢ ـ باب في مَن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

٨١٢ ـ حدّثنا محمد بن يحيىٰ الزِّمَّانيّ حدّثنا محمد بن الحارث الحارثي حدّثنا محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَلَفَ على يمين فرأى غيرها خيراً[1] منها فكفّارتها تركها»[2].

٤٧٣ ـ باب مَن حلف فقال في حلفه إنه كافر

٨١٣ ـ حدّثنا الحسن بن عمر بن شقيق [بن أسماء][3] حدّثنا عُبَيْس بن

= الحديث عند: مسلم في الصحيح (الفتن ١١٩)، أحمد في المسند (٤١٣/٦)، الطبراني في الكبير (٩٥٢٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٧٢/٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٤٩/٣)، الطحاوي في معاني الآثار (٦٦/٣)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٠٠/٨).

(١) جاء قبلها في المسند كلمة: (يعني).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٧٦٢/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو ضعيف. قلت: ومحمد بن الحارث أيضاً ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٣٢) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٨٥/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٣٢/١٠)، الطبراني في الكبير (٩٦/١٧)، ابن حجر في فتح الباري (٤٦١/١١)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣٥٣/٦)، الخطيب في تاريخ بغداد (١٨٤/٦)، ابن عدي في الكامل (٢٦٦٢/٧)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٤٦٤١١).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

ميمون حدّثنا يحيـىٰ بن أبي بكر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن حَلَفَ على يمين فهو كما قال إن قال: إني يهودي فهو يهودي وإن قال: إني نصراني فهو نصراني وإن قال: إني مجوسي فهو مجوسي»[(١)].

٤٧٤ ـ بـــاب في مَن اقتطع مالاً بيمينه

٨١٤ ـ حدّثنا زهير[(٢)] حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة قال: قال لنا مروان:

انطلقوا فأصلحوا بين هذين سعيد وأَرْوَى فأتينا سعيداً [بن زيد][(٣)] فقال: أترَوني انتقصت من حقها شيئاً؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَن أخذ شبراً من أرض بغير حقّه طوّقه من سبع أرضين ومَن تولّى قوماً بغير إذنِهِم فعليه لعنة الله ومَن اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه»[(٤)].

قلت: قولـــه:

«مَن أخذ شبراً من الأرض».

في الصحيح وغيـــره.

٨١٥ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حسين بن علي عن مجمع بن يحيـىٰ عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال:

اختصم رجلان إلى النبي ﷺ من حضرموت في أرض فقال للمدّعى عليه:

«احـــــلف».

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٠٠٦/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٤) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عُبَيْس بن ميمون وهو متروك. وقد تصحّف فيه: عبيس. إلى: عنبس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٢٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٢٩٨/٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٦٠٧/٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٦٤٣٨)، القيسراني في تذكرة الموضوعات (٧٩٥).

(٢) كذا في الأصل وفي المسند (حدّثنا أبو خيثمة).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٥٥/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٤) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. ورواه البزار باختصار وأبو يعلى بتمامه. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (المساقاة: ١٣٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩٨/٦)، الطبراني في الصغير (٩٩/١)، أبي نعيم في حلية الأولياء (١٨١/٢)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧١/١).

فقال المدّعي: يا رسول الله ما لي إلَّا يمينه؟ إذاً يذهب بأرضي. فقال: «**إن اقتطعها بيمينه كان ممّن لا يكلّمه الله عزّ وجلّ ولا ينظر إليه ولا يزكّيه وله عذاب أليم**».

قال: فتورّع الآخر فردّها [عليه](*) (1).

٤٧٥ - بــــاب

٨١٦ - حدّثنا عبد الغفّار بن عبد الله حدّثنا علي بن مسهر عن مسعر بن كدام عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال /رسول الله ﷺ: [٦٨/أ]

«**والله لأغزونّ قريشاً والله لأغزونّ قريشاً والله لأغزونّ قريشاً**».

ثم سكت ساعة فقال:

«**إن شـــاء الله**»(2).

٨١٧ - حدّثنا الحسن بن شبيب حدّثنا شريك عن سماك فذكر نحوه(3).

(*) ما بين المعقوفين من المسند.

(1) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٢٧٤/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٤) بنحوه وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٦٠/٣، ٢٣٢)، أحمد في المسند (٣٨٩/١)، ابن ماجة في السُّنن (٢٣٢٢)، ابن حجر في فتح الباري (٢٧٩/٥)، ابن كثير في التفسير (٢٣/٢)، ابن الجارود في المنتقى (٩٢٦).

(2) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٧٥/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٤) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى أيضاً. قلت: رواية سماك بن حرب عن عكرمة مضطربة. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٣٢٨٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٧/١٠)، الطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٨/٢)، المتقي الهندي في كنز العمّال (١١٣٠٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (٤٠٤/٧)، ابن عدي في الكامل (٧٤٣/٢)، عبد الرزّاق في المصنّف (١١٣٠٦)، (١٦١٢٣).

(3) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٧٤/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٤). والحسن بن شبيب حديث ببواطيل قاله ابن عدي وشريك ضعيف، وراجع التعليق على الحديث السابق. وانظر أطرافه في التعليق السابق أيضاً.

٢٥ ـ كتاب الجنايات

٤٧٦ ـ باب تحريم مال المسلم ودمه وعرضه(١)

٨١٨ ـ حدّثنا عمرو الناقد حدّثنا عمرو بن عثمان الكلابي الرقّي حدّثنا أصبغ بن محمد عن جعفر بن برقان عن شدّاد مولى عِياض عن وابصة ـ قال أبو عثمان عمرو يعني ابن معبد إن شاء الله ـ:

أنه كان يقوم في الناس يوم الأضحى أو يوم الفطر فيقول:

إني شهدت رسول الله ﷺ في حجّة الوداع وهو يقول:

«أيّ يوم هذا»؟

قال الناس: يوم النحر. قال:

«فأيّ شهر هذا»؟

ثم قال:

«أيّ بلد هذا»؟

قالوا: [هذه](٢) البلدة. قال:

«فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحُرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه».

---

(١) جاء بالمخطوط: (ومرضه) وهو تحريف.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

ثم قال:
«اللّهمَّ قد بلّغت يبلّغ الشاهد الغائب»[١].
قال وابصة: نشهد عليكم كما أشهد علينا.

٨١٩ - قال عمر بن محمد الناقد: حدّثنا أبو سلمة الخزاعي أن جعفر بن برقان حدّثهم في هذا الحديث:
أن سالماً بن وابصة صلّى بهم بالرّقة وذكر حديث وابصة هذا وقال وابصة: نشهد عليكم كما أُشْهِدَ علينا فأوعيتم ونحن نبلّغكم[٢].

٨٢٠ - حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا محمد بن دينار عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال:
«سُباب المسلم فُسُوق وقتاله كفر وحُرمَة ماله كحُرمَة دمه»[٣].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٨٩/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/٣) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: عمرو بن عثمان الكلابي ضعيف. وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٥١) وعزاه لأبي يعلى.
وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢٦/١)، مسلم في الصحيح (القسامة: ٢٩، ٣٠)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢١٥٩)، أبي داود في السُّنن (المناسك ب ٧٠)، ابن ماجة في السُّنن (٣٠٥٨)، أحمد في المسند (٣٧/٥)، الدارمي في السُّنن (٦٧/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٣٩/٥)، الحاكم في المستدرك (٣٣١/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢١١/٣)، البغوي في التفسير (٩١/٣٠)، ابن حجر في الفتح (١٥٧/١)، ابن كثير في التفسير (١٤٣/٣)، الطبراني في الكبير (٧٦٣٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٦/١٥).

(٢) في إسناده سالم بن وابصة وهو مجهول الحال وباقي رجال الإسناد ثقات. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (١٥٩٠). وراجع التعليق على الحديث السابق.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥١١٩/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٤) بنحوه وقال: رواه البزار وأبو يعلى وفيه: محمد بن دينار وثّقه ابن حبّان وجماعة وضعّفه جماعة وبقية رجال أبي يعلى ثقات ولكنه رواه في حديث: «سُباب المسلم فُسُوق وقتاله كفر» ورجال البزار فيهم: عمرو بن عثمان الكلابي وثّقه ابن حبّان وقال الأزدي: متروك. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٩/١)، ومسلم في الصحيح (الإيمان ب ٢٨ رقم ١١٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٩٨٣)، النسائي في المجتبى (١٢٢/٧)، ابن ماجة في السُّنن (٦٩، ٣٩٣٩، ٣٩٤٠)، أحمد في المسند (٣٨٥/١)، البيهقي في السُّنن (٣٠٩/١)، الطبراني في الكبير (١٠٧/١)، الحميدي في المسند (١٠٤)، أبي نعيم في الحلية (٢٣/٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٧٦/١).

قلت: أخرجته لقوله:
«وحُرمة ماله كحُرمة دمه».

٤٧٧ - بـــاب في مَن تصدّق بدم فما دونه

٨٢١ - حدّثنا محمد بن عبّاد حدّثنا سفيان عن عمران بن ظبيان عن عديّ بن ثابت قال:

هشم رجل فم رجل على عهد معاوية فأعطى ديّته فأبى أن يقبل حتى أُعطي ثلاثاً.

فقال رجل: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«مَن تصدّق بدم أو ديّة(*) كان كفّارة له من يوم وُلِدَ إلى يوم تصدّق»[1].

(*) في مجمع الزوائد: (أو دونه) وفي المطالب (أو بما دونه).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٦٩/١٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير: عمران بن ظبيان وقد وثّقه ابن حبّان وفيه ضعف قلت: قال ابن حجر: ضعيف ورمي بالتشيّع (التقريب ٨٣/٢). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٦١) بنحوه وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: قال أبو يعلى: حدّثنا محمد بن عبّاد حدّثنا سفيان به. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٣٠٥/٣)، ابن كثير في التفسير (١١٧/٣)، الطبري في التفسير (١٦٩/٦).

٣٦ ـ كتاب الديات

٤٧٨ ـ باب دية الجنين

٨٢٢ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا عبد الواحد بن زياد حدّثنا مُجالد بن سعيد حدّثني الشعبي عن جابر:

أن امرأتين من هذيل قَتَلَتْ إحداهما الأخرى. فذكره إلى أن قال: وكانت حُبْلَى.

فقالت [عاقلة][1] المقتولة: إنها كانت حُبْلَى فألقت جنيناً.

قال: فخاف عاقلة القاتلة أن يُضَمِّنَهُمْ.

قال: فقالوا: يا رسول الله لا شَرِبَ وَلَا أَكَل ولا صاح فَاسْتَهَلَّ. قال: /فقال [٦٨/ب] رسول الله ﷺ:

«أَسَجْعَ الجاهِلِيَّةِ»[2]؟

فقضى في الجنين غُرَّةً: عبدٌ أَوْ أَمَةٌ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس من الأصل وهو من المسند.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٢٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٩٩) وقال: رواه أبو يعلى من رواية مجالد بن سعيد عن الشعبي قال ابن عدي: هذه الطريق صالحة وبقية رجاله رجال الصحيح وقد ضعّف مجالداً جماعة والحديث عند: أبي داود وابن ماجة دون ذكر سجع الجاهلية. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٤٥٧٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٨/ ١١٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/ ٢٤٨)، النسائي في المجتبى (٨/ ٥٢)، الطبراني في الكبير (١٧/ ١٤٢).

٤٧٩ ـ باب العاقلة

٨٢٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا روح بن عبادة حدّثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كتب النبي ﷺ:

«على كل بطن عقولة».

ثم كتب:

«أنّه لا يحلّ أن يُتَوَلّى مولى رجل مسلم بَغير إذنه»(١).

٤٨٠ ـ باب لا قود على مَن قتل عبده

٨٢٤ ـ حدّثنا يحيى بن أيوب حدّثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن علي:

أن رجلاً قتل عبده متعمّداً فجلده رسول الله ﷺ مئة ونفاه سنة ومحى سهمه من المسلمين ولم يَقُدْهُ به(٢).

قلت: رواه ابن ماجة خلا قوله: ولم يَقُدْهُ به.

٤٨١ ـ باب

٨٢٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه قال:

لقيت عمر وهو بالموسم فناديته من وراء الفسطاط ألَا إنّي فلان بن فلان الجرمي وأن ابن أخت لنا له أخ عانٍ(٣) في بني فلان وقد عرضنا عليه فريضة رسول الله ﷺ [فأبى](٤).

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢٢٨/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٢١/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٠٧/٨)، الطحاوي في مشكل الآثار (٥٠/٤)، المنذري في الترغيب (٧٣/٤)، المتّقي في كنز العمّال (٢٩٧٠٥)، ابن الجارود في المنتقى (٧٧٩).

(٢) إسناده ضعيف جداً لانقطاعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣١/١). ولم أقف عليه في مجمع الزوائد للهيثمي. وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك. وإبراهيم بن عبد الله بن حنين لم يسمع من عليّ. وأخرجه ابن ماجة في السُّنن (برقم ٢٦٦٤).

(٣) في الأصل؛ (عار) وفي مجمع الزوائد (غار) وما أثبته من مسند أبي يعلى. وهو: الأسير.

(٤) من مسند أبي يعلى والسياق يقتضيها.

قال: فرفع عمر جانب الفسطاط وقال:
أتعرف صاحبك؟
قلت: نعم هو ذاك.
قال: انطلقا به حتى ينفذ لكما قضية رسول الله ﷺ.
قال: وكنّا نتحدّث أن القضية أربع من الإبل[١].

٤٨٢ ـ باب في ما هو هدر

٨٢٦ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا حمّاد عن مُجالد عن الشعبي عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:
«السائمة جُبار والبئر جُبار والمعدن جُبار وفي الرِكَاز الخمس»[٢].

---

(١) رجاله ثقات. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (١/١٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٩٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٤٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. ثم أعاده بنحوه برقم (٢٠٢٨) وعزاه لأبي بكر أيضاً.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٣٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٧٧) وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ورجاله موثقون. قلت: في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٣٣٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٨/٣٤٤)، الدارقطني في السُّنن (٣/١٥٣)، القرطبي في التفسير (١١/٣١٩)، الدارمي في السُّنن (٢/١٩٦)، الطبراني في الكبير (١٠/١٠٧).

٢٧ ـ كتاب الحدود

٤٨٣ ـ باب إذا بلغ الإمام الحدّ فلا عفو

٨٢٧ ـ حدّثنا أبو موسى الهروي حدّثنا العباس بن الفضل حدّثني عمر بن عامر عن الحجّاج بن أرطأة عن يحيى الجابر عن أبي ماجدة العجلي عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«يتعافى الناس بينهم في الحدود ما لم ترفع إلى الحكّام فإن رُفِعَت إلى الحاكم حكم بينهم بكتاب الله»[1].

٨٢٨ ـ حدّثنا عبيد الله حدّثنا عثمان بن عمر حدّثنا هذا الشيخ أيضاً أبو المحياة التيمي قال: قال أبو مطر:

رأيت عليّاً أُتِيَ برجل فقالوا: إنه قد سرق جملاً.

فقال: ما أراك سرقت.

قال: بلى.

قال: فلعلّه شُبِّه لك.

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٤٠١/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: العباس بن الفضل الأنصاري. وهو ضعيف. قلت: والحجّاج بن أرطأة أيضاً ضعيف. وأبو ماجدة العجلي مجهول. وأطراف الحديث بنحوه عند: أبي داود في السُّنن (٤٣٧٦)، النسائي في السُّنن (قطع السارق ب ٥)، الدارقطني في السُّنن (١١٣/٣)، ابن عدي في الكامل (٢٩٣/١)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٣٠/١٠)، ابن حجر في فتح الباري (٨٧/١٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢٩٧٩، ٤٠٥٥٦)، ابن كثير في التفسير (٦/٦)، الألباني في الصحيحة (١٦٣٨).

قال: بلى قد سرقت.

قال: اذهب به يا قنبر فشُدّ أُصبعه وأوقد النار وادعُ الجزّار بقطعه ثم انتظر حتى أجيء فلما جاء قال له: /سرقت؟ [٦٩/أ]

قال: لا فتركه.

قالوا: يا أمير المؤمنين لِمَ تركته وقد أقرّ لك؟!!.

قال: أخذته بقوله وأتركه بقوله. ثم قال عليّ: أُتِيَ رسول الله ﷺ برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى.

فقيل: يا رسول الله لِمَ تبكي؟ فقال:

«وكيف لا أبكي وأُمتي تُقَطّع بين أظهركم».

قالوا: يا رسول الله أفلا عَفَوْتَ عنه قال:

«ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود ولكن تعافوا بينكم»[١].

٤٨٤ ـ باب حدّ السرقة

٨٢٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن يحيىٰ بن الجابر عن أبي ماجدة عن عبد الله أنه أنشأ يحدّث قال:

إن أول رجل قطع من المسلمين ـ أو في المسلمين ـ رجل من الأنصار أُتِيَ به النبي ﷺ فقيل: سرق. فقال:

«اذهبوا بصاحبكم فأقطعوه».

فَكَأَنَّما أُسْقِي وَجْهُ رسول الله ﷺ رماداً فقال له بعض جُلَسائه:

كأَنّ هذا قد شَقّ عليك يا رسول الله؟ قال:

«وما ينبغي أن تكونوا أعواناً للشياطين أو لإبليس. إنه لا ينبغي لوالي أمر أن يُؤْتَى بحدّ إلاّ أقامه. والله عَفُوٌّ يُحبُّ العفو»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٢٨/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/٦) وقال: رواه أبو يعلى وأبو مطر لم أعرفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٢٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥١٥٥/٩). قلت في إسناده: يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر وهو ليّن الحديث. وأبو ماجدة الحنفي العجلي وهو مجهول.

ثـــم قـــــرأ:
«﴿ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُواْ أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾[1]».

٤٨٥ ـ بـــاب في مَن سرق بعد قطع قوائمه

٨٣٠ ـ حدّثنا وهب بن بقيّة حدّثنا خالد ـ يعني ابن عبد الله ـ عن خالد ـ يعني الحَذّاء ـ عن يوسف أبو[2] يعقوب عن محمد بن حاطب أو الحارث قال: ذُكِرَ ابن الزبير.

فقال: طال ما حرص على الإمارة.

قلت: ومـــا ذاك؟

قال: أُتِيَ النبي ﷺ بلِصٍّ فأمر بقتله.

فقيل: إنه سرق. قال:

«أقطعـــــوه».

ثم جِيء به بعد ذلك إلى أبي بكر وقد قُطِعَت قوائمه.

فقال أبو بكر: ما أجد لك شيئاً إلّا ما قضى فيك رسول الله ﷺ يوم أمر بقتلك فإنه كان أعلم بك. فأمر بقتله أُغَيْلِمَة من أبناء المهاجرين أنا فيهم.

فقال ابن الزبير: أمِّروني عليكم فأمّرناه علينا فانطلقنا به إلى البقيع فقتلناه[3].

٤٨٦ ـ بـــاب حدّ الزِنا وكم يعترف

٨٣١ ـ حدّثنا عبّاد بن موسى الخُتَّليّ حدّثنا إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل

---

(١) سورة النور، الآية: ٢٢.

(٢) في الأصل (بن) وهو تصحيف وهو يوسف بن سعد الجمحي وكنيته أبو يعقوب.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٨/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات إلّا أنّي لم أجد سماعاً ليوسف بن يعقوب من أحد من الصحابة. قلت: إنما هو يوسف بن سعد وليس ابن يعقوب كما بيّنت سابقاً وهو يروي عن الحارث بن حاطب. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢١/٣)، مسلم في الصحيح (الحج ٤٥٠)، أبي داود في السُنن (٢٦٨٥)، النسائي في المجتبى (٢٠١/٥)، مالك في الموطأ (٤٢٣)، أحمد في المسند (١٠٩/٣)، البيهقي في السُنن الكبرى (١٧٧/٥)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٦٣)، الطبراني في الكبير (٣١٥/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٥٩/٤)، البغوي في شرح السُنّة (٣٠٤/٧)، الألباني في الإرواء (٨٦/٨)، الزيلعي في نصب الراية (٩٨٧١/٣)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٣/١)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٩٥/٥)، الترمذي في الشمائل (٧٢، ٥٤)، ابن عبد البرّ في التمهيد (١٥٧/٦)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤٩٢/١٤).

عن جابر عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر الصدّيق قال:

كنت عند النبي ﷺ فأتاه ماعز بن مالك فاعترف بالزِنا فردّه ثم عاد الثانية فردّه ثم عاد الثالثة فردّه.

فقلت: إن عُدت الرابعة يرجمك فعاد الرابعة فأمر النبي ﷺ بحبسه ثم أرسل فسأل عنه.

فقالوا: لا نعلم إلاّ خيراً. فأمر برجمه[1].

٨٣٢ - حدّثنا موسى بن حبّان حدّثنا أبو أحمد الكوفي الزبيري حدّثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر:

أن النبيّ ﷺ /ردّ ماعز بن مالك أربع مرّات[2]. [٦٩/ب]

٨٣٣ - حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن محمد بن سليم عن نجيح أبي علي عن أنس بن مالك قال:

رجم رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وأمرهما سُنّةٌ[3].

٤٨٧ - بـــــاب

٨٣٤ - حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا هشام بن يوسف حدّثني القاسم ابن أخي خلّاد بن عبد الرحمن عن خلّاد بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيّب أنّه سمع ابن عباس يقول:

بينما رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة أتاه رجل من بني ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة يتخطّى الناس حتى اقترب إليه فقال: يا رسول الله أقم عليّ الحدّ. فقال له النبي ﷺ:

«اجـــــلس».

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٦٦) وقال: رواه أحمد والبزّار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وقال: في أسانيدهم كلها جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤١). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٣) في إسناده أبو علي نجيح ولم يجرحه أحد ولم يوثّقه سوى الهيثمي. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٢١٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٦٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨١٢) وعزاه لأبي يعلى.

فجلس ثم قام الثانية. فقال:

«اجـــــلس».

فجلس ثم قام في الثالثة. فقال مثل ذلك. فقال:

«ومـــا حَـــــدُّكَ».

قال: أتيت امرأة حراماً.

فقال النبي ﷺ لرجال من أصحابه فيهم عليّ بن أبي طالب والعباس وزيد بن حارثة وعثمان بن عفّان:

«انطلقوا به فاجلدوه مائة جلدة».

ولم يكن الليثي تزوّج.

فقيل: يا رسول الله ألَا تجلد التي خبث بها؟ فقال النبي ﷺ:

«ائتوني به مجـــلوداً».

فلما أتِيَ به. قال النبي ﷺ:

«مَـــن صاحبتـــك».

قال: فلانة امرأة من بني بكر. فدعا بها فسألها.

فقالت: كذب والله ما أعرفه وإنّي مما قال لبريئة. الله على ما أقول من الشاهدين. فقال النبي ﷺ:

«مَن شهد على أنك خبثت بها فإنها تنكر فإن كان لك شهداء جلدتها حَدّاً وإلاَّ جلدناك حَدَّ الفِرْيَة».

فقال: يا رسول الله ما لي شاهداً.

فأمر به فجُلِدَ حدّ الفرية ثمانين جلدة[1].

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار كثير.

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٦٦) وقال: قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار. وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه: القاسم بن فياض وثّقه أبو داود وضعّفه ابن معين وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٣٩٢)، ابن ماجة في السُّنن (١٦٧١)، أحمد في المسند (١/٨٤)، الطبراني في الكبير (١٠/٣٥٤)، ابن عساكر في التهذيب لتاريخ دمشق (٣/٢٦٦)، الحميدي في المسند (١٠٠٨)، ابن الجارود في المنتقى (٣٨٤)، ابن سعد في الطبقات (٢/١/٩١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩٩٩٣).

٤٨٨ ـ بـاب لا يُقام الحدّ على حامل حتى تضع

٨٣٥ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا مصعب بن المقدام عن مندل عن ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال:

فَجَرَت خادم لآل رسول الله ﷺ فقال:

«يا عـلـيّ حُدَّهَـــا».

قال: فتركها حتى وضعت ما في بطنها ثم ضربها خمسين ثم أتى رسول الله ﷺ. فذكر ذلك. فقال:

«أَصَبْــــتَ»(١).

٤٨٩ ـ بـاب [السِّـحاق](*)

٨٣٦ ـ حدّثنا أبو همّام قال: حدّثني بقيّة بن الوليد عن عثمان بن عبد الرحمن القرشي قال: حدّثني عنبسة بن سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ:

«سحاق النساء بينهنّ زِناً».

٤٩٠ ـ بـاب في مَن أتى مَحْرماً

٨٣٧ ـ حدّثنا أبو معمر حدّثنا حفص عن أشعث عن عديّ عن البراء:

أن النبي ﷺ بعث رجلاً /إلى رجل تزوّج امرأة أبيه فأمره أن يضرب عنقه [٧٠/أ] ويأتي برأسه(٣).

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٨٩/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مندل بن علي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٠٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(*) عنوان الباب ليس من الأصل وهو من المطالب العالية.

(٢) في إسناده بقية بن الوليد وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. وقد عنعن الحديث. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤٩١/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٦) وقال: رواه الطبراني ورواه أبو يعلى ولفظه: . . . ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٠٩) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدرّ المنثور (٧١/٥)، العجلوني في كشف الخفا (٥٤٤/١، ٥٤٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٣٠١٠).

(٣) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٦٧/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/٦) وقال: رواه أبو يعلى. . . وذكره ابن حزم في المحلّى (٢٥٢/١١) وقال: وهذا =

٨٣٨ - حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم حدّثنا هشيم أخبرنا أشعث[1] عن عديّ فذكر نحوه باختصار[2].

٤٩١ - بـــاب في مَن أتى بهيمة

٨٣٩ - حدّثنا عبد الغفّار بن عبد الله بن الزبير حدّثنـا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكر أحاديث بهذه الترجمة يقول فيها وعن فمنها: وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«**مَن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه**»[3].

٤٩٢ - بـــاب في زِنا الجوارح غير الفرج

٨٤٠ - حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عفّان حدّثنا همّام بن يحيـى حدّثنا عاصم عن أبي الضّحى عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال:

«**العينان تزنيان [واليدان تزنيان]**[4] **والرِجلان تزنيان والفرج يزني**»[5].

= الخبر من طريقين صحيح نقي الإسناد. ثم قال: هذه آثار صِحاح تجب بها الحجة ولا يضرّها أن يكون عديّ بن ثابت حدّث به مرة عن البراء ومرة عن يزيد بن البراء عن أبيه فقد يسمعه من البراء ويسمعه من يزيد بن البراء فيحدّث به مرة عن هذا ومرة عن هذا. الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (٢٦٠٧)، الترمذي في الأحكام (١٣٦٢)، الطحاوي في معاني الآثار (١٤٨/٣)، أحمد في المسند (٢٩٠/٤)، النسائي في المجتبى (١٠٩/٦)، الحاكم في المستدرك (١٩١/٢)، عبد الرزّاق في المصنّف (١٠٨٠٤).

(١) في الأصل: (شُعبة) وهو تحريف.

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٦٦/٣). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٣) في إسناده عبد الغفّار بن عبد الله ولم أقف فيه على جرح ولا تعديل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٩٨٧/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات. قلت: وعبد الغفّار بن عبد الله لم أقف فيه على جرح ولا تعديل. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (٢٥٦٤)، أحمد في المسند (٢٦٩/١)، البيهقـي فـي السُّنن الكبرى (٢٣٤/٨)، الدارقطني في السُّنن (١٢٦/٣)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٥١٤)، الألباني في إرواء الغليل (١٣/٨)، القرطبي في التفسير (٢٤٤/٧)، الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦/١١).

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٥) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٦٤/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٨٤١ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا سفيان عن مُجالد عن الشعبي عن جابر:
{إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ}.
فذكر ابني صُوريا حتى أتاهم النبي ﷺ فقال لهم:
«**بالذي أنزل التوراة على موسى والذي فلق البحر والذي أنزل عليكم المَنَّ والسّلوى أنتم أعلم**»[(١)]؟

قالا: قد نحلنا قومنا ذاك.
قال: فقال أحدهما: يُناشدنا بمثل هذه قال:
«**تجدون النظر زَنْيَةً. والاعتناق زَنْيَةً. والقُبَل زَنْيَة**».
فـذكـره.

٨٤٢ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى المصري حدّثنا عبد الله بن وهب حدّثني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء أن سهل بن أبي أمامة حدّثه أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك زمن عمر بن عبد العزيز وهو أمير فصلّى صلاةً خفيفةً كأنّها صلاة مسافر أو قريب منها فلما سلّم قال: يرحمك الله أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أم شيء تنفلته؟
قال: إنها المكتوبة وإنها صلاة رسول الله ﷺ ما أخطأت منها[(٢)] إلاّ شيئاً[(٣)] سهوت عنه.

= (٢٥٦/٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: واليدان تزنيان. والبزار والطبراني وإسنادهما جيد. قلت: في إسناده: عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرىء صدوق له أوهام حجّة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤١٢/١)، الطبراني في الكبير (١٩٢/١٠)، أبي نعيم في الحلية (٩٨/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٩٨/٣)، الزيلعي في نصب الراية (٢٤٨/٤)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٢٥/٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٢١/٥)، العجلوني في كشف الخفا (١٠٠/٢).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٣٦/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٦) وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل ورجاله ثقات. قلت: في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.
(٢) ليست في مسند أبي يعلى.
(٣) جاءت في الأصل: (شيء) وهو تحريف.

إن رسول الله ﷺ كان يقول:

«لا تشدّدوا على أنفسكم فيشدّد عليكم فإن قوماً شدّدوا على أنفسهم فشدّد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات ﴿ رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾[(١)]. ثم غدوا من الغد فقالوا: نركب [فننظر][(٢)] ونعتبر[(٣)]».

قال: نعـــــم.

فركبوا جميعاً فإذا هم بديار فقر قد باد أهلها وانقرضوا وبقيت[(٤)] خاوية على عروشها.

فقالوا: أتعرف هذه الديار؟ قال:

«ما أعرفني بها وبأهلها هؤلاء أهل ديار أهلكهم البغي والحسد إن الحسد يطفىء نور الحسنات. والبغي يصدق ذلك أو يكذّبه والعين تزني والكفّ والقدم واليد واللسان والفرج /يصدق ذلك أو يكذّبه»[(٥)]. [٧٠/ب]

٤٩٣ ـ بـاب حـدّ الخمـر

٨٤٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا وكيع حدّثنا سفيان عن أبي إسحاق عن النجراني عن ابن عمر قال:

أُتي النبي ﷺ ـ يعني بسكران ـ فضربه الحدّ ثم قال:

«مـــا شــــــرابك».

---

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٧

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) في الأصل: (فنعتبر) والتصويب من المسند.

(٤) في مسند أبي يعلى: (ونفوا).

(٥) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٩٤/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء وهو ثقة. قلت: قال ابن حجر في التقريب: مقبول. وأطراف الحديث عند: البخاري في التاريخ (٩٧/٤)، الطبراني في الكبير (٨٨/٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٧٨/٦)، العجلوني في كشف الخفا (٥٣٠/٢)، أبي داود في السُّنن (٤٩٠٤).

قال: زبيب وتمر. [قال:
«**تخلطونها؟ بلغ كل واحد من صاحبه**][1]»[2].

٨٤٤ ـ حدّثنا زهير حدّثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي جعفر قال: جلد عليّ رجلاً من قريش الحدّ في الخمر أربعين جلدة بسوط له طرفان[3].

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.
(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٧٨) وقال: رواه أحمد من رواية النجراني عن ابن عمر ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه أبو يعلى وزاد: ما شرابك... وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٢٥، ٥٨)، الزيلعي في نصب الراية (٣/٣٥٠).
(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٥٩٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٧٩) وقال: رواه أبو يعلى. وأبو جعفر لم يسمع من علي.

٢٨ ـ كتـــاب الخلافة والامارة

٤٩٤ ـ بــاب الخلفاء بعد رسول الله ﷺ

٨٤٥ ـ حدّثنا عبد الله بن مُطيع حدّثنا هشيم عن العوّام عن مَن حدّثه عن عائشة قالت:

لما أَسَّسَ رسول الله ﷺ مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه [جاء أبو بكر بحجر فوضعه][١] وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه قالت: فسُئِلَ رسول الله ﷺ عن ذلك فقال:

«هذا أمر الخلافة من بعدي»[٢].

٨٤٦ ـ حدّثنا أبو بهز الصقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول حدّثنا عبد الله بن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس قال:

جاء النبي ﷺ فدخل إلى بستان فجاء آتٍ فدقّ الباب فقال:

«يا أنس قم فافتح له وبشّره بالجنة وبشّره بالخلافة من بعدي».

قلت يا رسول الله: أُعْلِمُهُ. قال:

«أَعْلِمْـــــــهُ».

فإذا أبو بكـــر.

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٤٨٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٧٦) وقال: رواه أبو يعلى عن العوّام بن جوشب عن مَن حدّثه عن عائشة ورجاله رجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يُسَمّ. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٤١) وعزاه لأبي يعلى.

قلت: أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله ﷺ

ثم جاء آتٍ فدقّ الباب فقال:

«يا أنس قم فافتح له وبشّره بالجنة وبشّره بالخلافة من بعد أبي بكر».

قال: قلت يا رسول الله: أُعْلِمُهُ. قال:

«أعْلِمْـــــــهُ».

قال: فخرجت فإذا عمر.

قال: قلت له: أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر.

قال: ثم جاء آتٍ فدقّ الباب. فقال:

«يا أنس قم فافتح له وبشّره بالجنة وبشّره بالخلافة من بعد عمر وإنه مقتول».

قال: فخرجت فإذا عثمان.

قال: قلت له: أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وإنك مقتول.

قال: فدخل على النبي ﷺ فقال:

يا رسول الله لِمَهْ؟ والله ما تَغَنَّيْتُ ولا تَمَنَّيْتُ ولا مَسَسْتُ فرجي منذ بايعتك.

قال:

«هـــــو ذاك يا عثمان»[١].

٨٤٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا معاوية بن عمرو حدّثنا زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن ـ ثقة ـ عن عبد الله قال:

لمّا قبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار:

مِنّا أمير ومنكم أمير. فأتاهم عمر بن الخطاب فقال:

يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يؤمّ الناس فأيّكم تطيب نفسه أن يتقدّم أبا بكر؟

---

(١) إسناده ضعيف جداً فيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذّاب ومتنه يدلّ على وضعه له. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٩٥٨/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار. . . وفيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذاب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٤٢) وعزاه لأبي يعلى وقال: ابن حجر: هذا حديث موضوع فيه كلام.

[٧١/أ] /قالت الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدّم أبا بكر رضي الله عنه[١].

٤٩٥ ـ بـــــاب

٨٤٨ ـ حدّثنا إسماعيل بن موسى حدّثنا الربيع بن سهل عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة قال:

سمعت عليّاً على منبركم هذا يقول:

عهد إليَّ النبي ﷺ أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين[٢].

٨٤٩ ـ حدّثنا عثمان حدّثنا جرير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال:

سمعت رسول الله ﷺ [يقول][٣]:

«إن منكم مَن يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله».

فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال:

«لا».

قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال:

«لا ولكنه خاصف النعل وكان أعطى عليّاً نعله يخصفهما»[٤].

٤٩٦ ـ بـــاب إمـــرة معـــاوية

٨٥٠ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا عمرو بن يحيىٰ بن سعيد عن جدّه عن

---

(١) إسناده حسن. والأثر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه ضعف وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: قال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام وهو حجّة في القراءة.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥١٩/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/٧) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح. غير الربيع بن سهل ـ في المجمع ابن سعيد وهو تحريف ـ ووثّقه ابن حبّان. قلت: الربيع بن سهل ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٦٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٨٦/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٩) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة. قلت: بل قال ابن حجر في التقريب: صدوق رُمي بالتشيّع. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٨٢/٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٦٣/١٢)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٣٦٣٥١)، الخطيب في تاريخ بغداد (٤٣٣/٨).

معاوية قال: قال رسول الله ﷺ:

«توضـــــؤا».

قال: فلما توضؤا نظر إليّ فقال:

«يا معاوية إن وُلِّيت أمراً فاتّقِ الله واعدل»[١].

قال: فما زلت أظن أني مُبتلي بعمل لقول رسول الله ﷺ حتى وُلِّيت.

٤٩٧ ـ بـــــاب

٨٥١ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني قال:

كان أبو عبيدة بن الجرّاح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما بحديث فقلت لهما: حفظتما وصيّة رسول الله ﷺ [بي قال][٢]: وكان أوصاهما بي.

قالا: ما أردنا أن ننتجي بشيء دونك إنما ذكرنا حديثاً حدّثنا رسول الله ﷺ فجعلا يتذاكرانه وقالا:

إنَّه بدأ هذا الأمر نُبوّة ورحمة ثم كائن خلافة ورحمة ثم كائن ملكاً عضوضاً ثم كائن عُتُوّاً وفساداً في الأمّة يستحلّون الحرير والخمور [والفروج][٢] والفساد [في الأمة][٢] ينصرون على ذلك ويرزقون أبداً حتى يلقوا الله عزّ وجلّ[٣].

٨٥٢ ـ حدّثنا محمد بن المنهال أخو حجّاج [نماطي][٤] حدّثنا

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧٣٨٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٥)، (٩/ ٣٥٥: ٣٥٦) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وقال في الأوسط: فاقبل من مُحسِنهم وتجاوز عن مُسيئهم باختصار. ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح. قلت: في إسناده سويد بن سعيد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٠١/٤)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧١٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٣٦٥٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٠/٨).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٨٧٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار عن أبي عبيدة وحده... ورواه الطبراني عن معاذ وأبي عبيدة... وفيه: ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات. قلت: قال ابن حجر في التقريب: ليث بن أبي سليم بن زنيم... صدوق اختلط أخيراً ولم يتميّز حديثه فترك. وعبد الرحمن بن سابط قيل: لم يدرك أبو ثعلبة الخشني.

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

عبد الواحد بن زياد عن ليث. فذكر نحـوه[١].

٤٩٨ ـ بـاب كم يكون في هذه الأمة من خليفة

٨٥٣ ـ حدّثنا شيبان بن فرّوخ حدّثنا حمّاد ـ يعني ابن زيد ـ عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال:

كنّا جلوساً عند عبد الله بعد المغرب وهو يُقْرِئُنَا القُرْآن فسأله رجل: يا أبا عبد الرحمن هل سألتم رسول الله ﷺ كم يملك هذه الأمة من[٢] خليفة؟

فقال ابن مسعود: ما سألني عنها أحد منذ قَدِمتُ العراق قبلك.

قال: نعم. فسألت رسول الله ﷺ فقال:

«اثنا عشر مثل نقباء بني إسرائيل»[٣].

٨٥٤ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يونس بن محمد حدّثنا حمّاد بن زيد. فذكر نحوه[٤].

٤٩٩ ـ بـاب /الأئمة من قريش

[٧١/ب]

٨٥٥ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا محمد بن عبيد الله العبدي عن حفص بن خالد العبدي حدّثني أبي عن جدّي عن عليّ:

أن رسول الله ﷺ خطب الناس ذات يوم فقال:

«ألَا إن الأمراء من قريش... ألا إن الأمراء من قريش... ألا إن الأمراء من قريش ما أقاموا بثلاث: ما حكموا فعدلوا وما عاهدوا فوفوا وما استُرحِموا فرحموا فمَن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٥].

---

(١) إسناده ضعيف جدا كسابقه فراجعه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٧٤/٢).

(٢) ليست في مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٣١/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد وثّقه النسائي وضعّفه الجمهور. وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٩٨/١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٦٧/١)، ابن كثير في التفسير (٦١/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٢١٢/١٣).

(٤) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٢٢/٩). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٥) إسناده ضعيف جداً لكثرة المجاهيل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٦٤/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٥ : ١٩٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: من لم أعرفهم. وقال في المصدر =

٨٥٦ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا وكيع حدّثنا الأعمش حدّثنا سهل أبو الأسود عن بكير الجزري عن أنس قال:

أتانا رسول الله ﷺ ونحن في بيت رجل من الأنصار فأخذ بعضادتي الباب ثم قال:

«الأئمة من قريش ولي عليكم حق ولهم مثل ذلك ما إذا حكموا عدلوا وإذا استرحموا رحموا وإذا عاهدوا وفوا فمَن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[1].

٨٥٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن الأعمش عن بكير[2] عن أبي الأسود عن أنس. فذكر نحوه[3].

٨٥٨ ـ حدّثنا الحسن بن إسماعيل أبو سعيد بالبصرة[4] حدّثنا إبراهيم بن سعيد عن أبيه عن أنس فذكر نحوه باختصار[5].

= السابق (١٩٢/٥): وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٥٥) وعزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٣٣/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط أتمّ منهما والبزار إلاّ أنه قال: «الملك في قريش». ورجال أحمد ثقات. قلتُ: وورد في اسم سهل وكنيته خلاف كثير وقال ابن حجر في التقريب: على أبو الأسود الكوفي صوابه: سهل أبو الأسد غلط شعبة في اسمه وكنيته. قال الدارقطني وغيره: مقبول. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٨٣/٣)، البيهقي في السُنن الكبرى (١٢١/٣)، الحاكم في المستدرك (٧٦/٤)، الطبراني في الكبير (٢٢٤/١)، ابن حجر في الفتح (٣٢/٧)، الطبراني في الصغير (١٥٢/١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٩٩/٦)، الألباني في الإرواء (٢٩٨/٢)، أبي نعيم في الحلية (٨/٥)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤٢/٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٧٠/٣)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٧٠/١٢)، السيوطي في جمع الجوامع (١٠٢٦٤)، العجلوني في كشف الخفا (٣١٨/١)، ابن حجر في لسان الميزان (١٣٨٦/٥).

(٢) جاء في الأصل: (بكر) وهو تحريف. وهو بُكير بن وهب الجزري وهو مقبول. وراجع كتب الرجال.

(٣) في إسناده تقديم وتأخير بكير وهو الذي يرويه عن أنس كما هو في الحديث الذي قبله. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٣٢/٧). وراجع التعليق على الحديث السابق.

(٤) جاء في الأصل (البصري) وهو تحريف وهو: الحسن بن إسماعيل بن سليمان بن مجالد أبو سعيد المجالدي المصيصي وهو ثقة.

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٤٤/٦). وراجع التعليق على الحديث رقم (٨٥٦).

٨٥٩ ـ حدّثنا مصعب بن عبد الله [الزبيري](١) حدّثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن مسعود قال:

بينما نحن عند رسول الله ﷺ في قريب من ثلاثين رجلاً ليس فيهم إلاّ قرشي لَا والله ما رأيت صفحة وجوه رجال [قطّ](١) أحسن من وجوههم يومئذ.

قال: فذكروا النساء فتحدّثوا فيهنّ وتحدّث معهم حتى أحببت أن يسكت ثم أتيته فتشهّد ثم قال:

«**أما بعد: يا معشر قريش فإنكم أهل هذا الأمر ما أطعتم الله فإن عصيتموه بعث عليكم مَن يلحاكم كما يُلْحَىٰ هذا القضيب**»(٢).

لقضيب في يده ثم لَحَىٰ قضيبه فإذاً فهو أبيض يَصْلِدُ.

٨٦٠ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج السّامي حدّثنا سُكَيْن(٣) بن عبد العزيز حدّثنا سيّار بن سلامة أبو المنهال قال:

دخلت مع [أبي علي](٤) أبي برزة الأسلمي وإن في أُذني يومئذ قرطين أي غلام فقال أبو بَرزَة: إني لأحمد الله أني أصبحت ذامّاً لهذا الحيّ من قريش فلان هاهنا يقاتل على الدنيا وفلان يقاتل هاهنا(٥) على الدنيا ـ يعني عبد الملك بن مروان ـ حتى ذكر ابن الأزرق ثم قال:

إن أحبّ إليّ لهذه العصابة الملبّدة الخميصة بطونهم من أموال الناس(٦) الحقيقة ظهورهم من دمائهم. قال رسول الله ﷺ:

«**الأمراء من قريش**» ثلاثاً «**لكم عليهم حق ولهم عليكم حق ما فعلوا ثلاثاً ما**

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٢٤/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ورجال أبي يعلى ثقات.

(٣) جاء بالأصل: (سفيان) وهو تحريف والصواب ما أثبته وهو: سكين بن عبد العزيز بن قيس العبدي العطّار وهو سكين بن أبي الفرات صدوق يروي عن الضعفاء. قاله ابن حجر في التقريب.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل واستدركته من مسند أبي يعلى وقد أشار الأستاذ محققه إلى سقوطه من نسخته واستدراكه له من مسند أحمد.

(٥) لفظة (هاهنا) ليست في مسند أبي يعلى في هذا الموضع.

(٦) كذا في الأصل وفي مسند أبي يعلى (المسلمين).

حكموا فعدلوا واسترحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا ومَن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[١].

٥٠٠ ـ /بـــاب ما من والٍ إلّا وله بطانتان [٧٢/أ]

٨٦١ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدّثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي فذكر بهذه الترجمة شيئاً يقول فيه: وعن الأوزاعي ومن ذلك:

وعن الأوزاعي عن يحيـىٰ بن أبي كثير قال: حدّثني أبو سلمة حدّثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«ما من نبيّ ولا والٍ إلّا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألو خبالاً فمَن وُقِيَ شرّها فقد وُقِيَ وهو من التي تغلب عليها منهما»[٢].

٨٦٢ ـ حدّثنا الحارث بن سريج حدّثنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة فذكر نحوه على الشك:

«من والٍ». أو قال: «نبيّ»[٣].

٥٠١ ـ بـــاب لا تزال هذه الأمة بخير ما عدلت ورحمت

٨٦٣ ـ حدّثنا عبيد بن جناد الحلبي حدّثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن إسحق بن يحيـىٰ بن طلحة بن عبيد الله قال لي ثابت الأعرج: أخبرني أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال:

«لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صـدت وإذا حكمت عدلت وإذا استرحمت رحمت»[٤].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٦٤٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٩٣) وقال: أخرجه أحمد وأبو يعلى أتمّ منه وفيه قصة. والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سكين بن عبد العزيز وهو ثقة. قلت: وقد سبق الكلام على سكين في أول الكلام على ضبط الإسناد. وأطراف الحـديث عند: أحمـد في المسند (٤/٤٢١)، البيهقي في السُّنن الكبـرى (٨/١٤٤)، الحاكم في المستدرك (٤/٥٠١)، البخاري في التاريخ (٢/١١٢)، المنذري في الترغيب (٣/١٧١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢/٢٣١).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٦٠٠٠). ولم يذكره الهيثمي في باب بطانة الأمير في مجمع الزوائد.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٠/٥٩٠١). في إسناده الحارث بن سريج وفيه كلام لا يضرّ.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٠٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع =

٥٠٢ ـ بـــــاب

٨٦٤ ـ [حدّثنا عبيد الله](*) حدّثنا وكيع عن الأعمش عن [ابن](**) أبي الجعد عن عبد الله بن سبع قال: قيل لعليّ:

ألا تستخلف؟ قال:

لا. ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله ﷺ(١).

٥٠٣ ـ بـاب الإمام يمكن من نفسه

٨٦٥ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا الوليد بن محمد المُوَقَّرِيّ عن ثور بن يزيد عن أبي هرم عن ابن عمر قال:

رَغَّبَ رسول الله ﷺ في الجهاد ذات يوم فاجتمعوا عليه حتى غَمُّوهُ وفي يد رسول الله ﷺ جريدة قد نُزِعَ سُلَّاؤُها وبقيت سُلَّاءَة لم يفطن بها فقال:

«أَخِّروا عنّي هكذا فقد غممتموها».

فأصاب النبي ﷺ بطن رجل فأَدْمَى الرجل فخرج الرجل وهو يقول: هذا فعل نبيّك فكيف بالناس؟ فسمعه عمر فقال:

انطلق إلى النبي ﷺ فإن كان هو أصابك فسوف يعطيك الحق [من نفسه](٢) وإن كنت كذبت لأُذْعِنَنَّكَ بعمامتك حتى تُحْدِثَ.

قال الرجل: انطلق بسلام فلست أُريد أن أنطلق معك.

قال: ما أنا بوادعك. فانطلق به عمر حتى أتى به النبي ﷺ فقال:

إن هذا يزعم أنك أصبته ودمّيت بطنه فما ترى؟ قال النبي ﷺ:

«أحقاً أنا أصبته»؟

= الزوائد (٥/١٩٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: إسحاق بن يحيى وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢١٨) وعزاه لأبي يعلى.

(*) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو من مسند أبي يعلى.

(**) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل والصواب ما أثبته وهو: سالم بن أبي الجعد (رافع) الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة كان يرسل كثيراً قاله ابن حجر في التقريب.

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٤١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

قال الرجل: نعم يا نبيّ الله. قال:

«هل رأى ذلك أحد»؟

قال: قد كان هاهنا ناس من المسلمين يا رسول الله[١]. [قال][٢]:

«اللّهمَّ إني أشهد بشهادة رجل رأى ذلك إلاّ أخبرني».

فقال ناس /من المسلمين: يا رسول الله أنت دمّيته ولم تُرده. فقال [٧٢/ب] النبي ﷺ:

«خذ لما أصبتك مالاً وانطلق».

قال [الرجل][٣]: لا. قال:

«فهب لي ذلك».

قال: لا أفعل. قال:

«فتريد ماذا»؟

قال: أُريد أن أستقيد منك يا نبيّ الله. قال النبي ﷺ:

«نعم»».

فقال له الرجل: أخرج من وسط هؤلاء فخرج من وسطهم وأمكن الرجل من الجريدة يستقيد منه فكشف عن بطنه.

وجاء عمر ليمسك النبي ﷺ من خلفه فقال:

أرحنا عَثْرت بنعلك[٤] وانكسرت أسنانك.

فلما دنا الرجل ليطعن النبي ﷺ ألقى الجريدة وقبّل سُرّته وقال:

يا نبيّ الله هذا الذي أردت لكيما نقمع الجبّارين من بعدك.

فقال عمر: لأنت أوثق عملاً منّي[٥].

---

(١) قوله: (يا رسول الله) ليس في المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) جاء بعدها في الأصل وقبّل سُرّته وهو زيادة عمّا في المسند ومجمع الزوائد وأحسبه سبق نظر من الناسخ. والله أعلم.

(٥) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٥٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٨٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو متروك. قلت: وسويد بن سعيد ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٦٨) وعزاه لأبي يعلى.

٥٠٤ ـ بـاب طاعـة الأئمـة

٨٦٦ ـ حدّثنا أبو الحارث سريج بن يونس حدّثنا يحيـى بن سعيد عن ابن جريج عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يكون عليكم أمراء يصلّون الصلاة لوقتها ويؤخّرونها عن وقتها فما صلّوها لوقتها وصلّيتموها معهم فلكم ولهم وما أخّروها عن وقتها فصلّيتموها معهم فلكم وعليهم ومَن فارق الجماعة خلع ربقة الإسلام من عنقه ومَن مات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجّة له»(1).

٨٦٧ ـ حدّثنا موسى بن محمد بن حيّان المصري حدّثنا الضحّاك بن مخلد أخبرني ابن جريج أخبرني عاصم بن عبيد.

فذكر نحوه إلّا أنه قال:

«مَن فارق الجماعة فقد بريء من الإسلام»(2).

٨٦٨ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبد الصمد حدّثنا أبي حدّثنا محمد بن جحادة عن الوليد عن عبد الله البهي عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

«يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تقشعرّ منهم الجلود وتشمئز منهم القلوب».

قال رجل: يا رسول الله أفلا نقاتلهم. قال:

«لا ما أقاموا الصلاة»(3).

---

(1) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٠٣). لم أقف عليه في مجمع الزوائد وفي إسناده عاصم بن عبيد الله بن عاصم وهو ضعيف (راجع التقريب).

(2) إسناده ضعيف. والحديث بتمامه في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٠١) وراجع التعليق على الحديث الذي قبله. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٩/٩)، مسلم (الإمارة: ٥٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى(٨/١٥٧)، الحاكم في المستدرك(١/١١٧)، أبي داود في السُّنن (٤٧٥٨)، أحمد في المسند (٥/١٨٠)، الطبراني في الكبير (٦/٦٤)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٢٢٢).

(3) في إسناده الوليد صاحب عبد الله البهي ولم أقف له على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٠٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الوليد صاحب عبد الله البهي لم أعرفه. وبقية رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٢٨)، المتقي الهندي في كنز العمّال (١٤٨٧١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢/١٧٨).

٨٦٩ ـ حدّثنا أبو عامر أخبرني عقبة بن أبي الصهباء عن سالم عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان في نفر من أصحابه فأقبل عليهم رسول الله ﷺ فقال:

«ألستم تعلمون أنّي رسول الله إليكم»؟

قالوا: بلى نشهد أنك رسول الله. قال:

«ألستم تعلمون أنه مَن أطاعني فقد أطاع الله ومن طاعة الله طاعتي»؟

قالوا: بلى نشهد أنه مَن أطاعك فقد أطاع الله ومن طاعة الله طاعتك. قال:

«فإن من طاعة الله أن تطيعوني ومن طاعتي أن تطيعوا أُمراءكم. أطيعوا أُمراءكم. وإن صلّوا قعوداً /فصلّوا قعوداً»[١]. [٧٣/أ]

٨٧٠ ـ حدّثنا أبو هشام الرفاعي حدّثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية»[٢].

٥٠٥ ـ بـاب في مَن أغلق بابه من الأمراء عن ذوي الحاجـات

٨٧١ ـ حدّثنا الحسن بن حمّاد حدّثنا أبو أُسامة عن زائدة عن السائب بن حبيش الكلاعي عن أبي الشماخ الأزدي عن ابن عمّ [له][٣]:

أنه دخل على معاوية فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَن ولي من أمر المسلمين[٤] شيئاً فأغلق بابه عن المسكين والضعيف وذي الحاجة دون حاجتهم وفاقتهم أغلق الله عزّ وجلّ بابه عنه باب رحمته يوم حاجته

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٤٥٠/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٥) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه باختصار إلاّ أنه قال: «أئمتكم» بدل: «أمرائكم». قلت: في إسناده أبو عامر حوثرة بن أشرس وهو حسن الحديث. والحديث عند أحمد في: المسند (٢٤٤/٢، ٢٥٣، ٢٧٠، ٣١٣)، وعند مسلم في الصحيح (الإمارة ١٨٣٥).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٣٧٥/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٥) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. وفاته أن يعزوه لأبي يعلى. قلت: عاصم هو ابن بهدلة صدوق له أوهام وهو حجّة في القراءة قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرك (٧٧/١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٢٢/٦)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦١/٢)، ابن أبي عاصم في السُّنّة (٥٠٣/٢).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) في مجمع الزوائد: (الناس).

وفاقته أحوج ما يكون إلى ذلك»[١].

لا أدري مَن القائل الأزدي لمعاوية أو معاوية للأزدي سمعت رسول الله ﷺ.

٥٠٦ ـ بـاب ما جاء في الرشا

٨٧٢ ـ حدّثنا أحمد بن منيع حدّثنا مروان بن معاوية عن إسحاق بن يحيىٰ عن أبو بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت:

لعن رسول الله ﷺ الراشي والمُرتَشي[٢].

٨٧٣ ـ حدّثنا محمد حدّثنا[٣] عثمان بن عمر حدّثنا فطر بن خليفة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال:

كنت جالساً عند عبد الله فقال له رجل: ما السُّحْت؟

قال: الرشا.

[قال][٤]: في الحكم؟

قال: ذاك الكفر ثم قرأ:

﴿ ومَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ ٱلْكَافِرُونَ ﴾[٥] [٦].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٧٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وأبو الشماخ لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت: قال الذهبي في الكاشف عن أبي الشماخ: صدوق. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/٤٤١)، الطبراني في الكبير (٢/٢٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٤٣٠٠، ١٤٦٨٨).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٦٠١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٩) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وفيه: إسحاق بن يحيـى بن طلحة وهو متروك. قلت: بل قال ابن حجر في تقريبه: ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٣٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٨٧)، الحاكم في المستدرك (٤/١٠٣)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧٥٥)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/١٨٩)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٨٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٦/١٦٥)، ابن عديّ في الكـامل (٥/١٦٩٧)، الخطيب في تاريخ بغداد (١٠/٢٥٤).

(٣) جاء بالأصل؛ محمد بن عثمان وهو تحريف والتصويب من مسند أبي يعلى. وجاء بهامش المطالب ما نقله الشيخ الأعظمي ونصّه: في المسندة: «ثنا محمد ثنا عثمان بن عمر إلخ».

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من مسند أبي يعلى وقد أشار الأستاذ حسين أسد إلى أنه زاده من سُنن البيهقي لتمام المعنى.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٦) إسناده صحيح. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٦٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٥٠٧ ـ بـاب حيف السلطان

٨٧٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمد بن القاسم حدّثنا فطر عن أبي خالد الوالي عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ثلاث أخاف على أمتي استسقاء بالأنواء وَحَيْفُ السلطان وتكذيب بالقدر»(١).

٨٧٥ ـ حدّثنا عامر بن عبد الله بن براد ـ إني لا أعرفه ـ حدّثنا محمد بن القاسم. فذكر نحوه(٢).

٨٧٦ ـ حدّثنا سريج حدّثنا أبو حفص الأبار عن محمد بن جحادة عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

«أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر»(٣).

قلت: روى الترمذي من طريقه: «إن أبغض الناس» وهذا «أشدّ الناس عذاباً».

٥٠٨ ـ بـاب في الأئمة المُضِلّين

٨٧٧ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا وكيع حدّثنا سفيان عن جابر عن

= (٤/١٩٩) وقال: رواه أبو يعلى وشيخ أبي يعلى محمد بن عثمان لم أعرفه. قلت: وذلك للتحريف الذي جاء بالنسخة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٣٥) ولم يُعْزِه إلى أحد وقد جاء بالهامش عن البصيري عزوه إلى أبي يعلى ومسدد والطبراني موقوفاً بإسناد صحيح.

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٤٦٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٧) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد والبزار والطبراني في الثلاثة وفيه: محمد بن القاسم وثّقه ابن معين وضعّفه أحمد وغيره. وبقيّة رجاله ثقات. ولهذا الحديث طرق في القدر. قلت: محمد بن القاسم الأسدي متروك الحديث وقد كذّبه أحمد بن حنبل رحمه الله. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٦٢) وعزاه لأبي بكر. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٥/٩٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٧٨٦).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٤٧٠). وراجع التعليق على الحديث الذي قبله.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٨٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه: عطية ـ العوفي ـ وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الصغير (١/٢٣٨)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٦٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٤٦٣٤).

عبد الله بن نُجَي عن عليّ قال:

كنّا جلوساً عند النبي ﷺ [وهو نائم](١) فذكرنا الدجّال فاستيقظ محمرّاً وجهه فقال:

«غير الدجّال أخوف عندي عليكم [من الدجّال](١) أئمة مُضِلّين»(٢).

٨٧٨ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا جرير عن رقَبة عن جعفر بن إياس عن عبد الرحمن بن مسعود عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ:

[٧٣/ب] **«/ليأتينّ على الناس زمان يكون عليكم أُمراء سفهاء يقدّمون شُرّار الناس وَيَظْهَرُون بخيّارهم ويؤخّرون الصلاة عن مواقيتها فمَن أدرك ذلك منكم فلا يكوننّ عريفاً ولا شرطياً ولا جابياً ولا خازناً»**(٣).

٨٧٩ ـ حدّثنا عقبة بن مكرم حدّثنا يونس بن بكير حدّثنا زياد بن المنذر عن نافع بن الحارث. فذكر أشياء بهذه الترجمة ثم قال:

عن نافع عن أبي برزة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن بعدي أئمة إن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم. أئمة الكفر ورؤوس الضلالة»(٤).

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وهو ساقط من الأصل.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٦٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٣٤) وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الفتن ١١٠)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٢٤٠)، ابن ماجة في السُّنن (٤٠٧٥)، أحمد في المسند (٥/١٤٥)، البغوي في شرح السُّنّة (١٥/٥٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (٤/٣٣٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٨٧٤٠)، ابن كثير في التفسير (٢/٤١٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١/١٨٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١/٣٥١)، الألباني في الصحيحة (١٥٨٢)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٥/١٤٢).

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن مسعود لم أقف فيه على جرح أو تعديل غير توثيق ابن حبّان له. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١١٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٤٠) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن مسعود وهو ثقة. قلت: ذكره ابن حبّان في الثقات وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١١٨)، بنحوه وعزاه لإسحاق.

(٤) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٤٤٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٨) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٠٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وأطرافه عند: ابن أبي شيبة في =

٥٠٩ ـ بـــاب في المتكبّرين من الأمراء

٨٨٠ ـ حدّثنا خليفة بن خيّاط حدّثنا أبو عامر العقدي حدّثنا هشام بن سعد عن محمد بن عقبة عن معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**يكون أمراء لا يُرَدّ عليهم يتهافتون في النار يتبع بعضهم بعضاً**»(١).

٨٨٠ مكرّر ـ [أخبرنا أبو يعلى قال](٢): وجدت في كتابي عن سويد ولم أرَ عليه علامة السّماع وعليه صحّ فشككت فيه وأكبر ظنّي أني سمعته منه عن ضِمَام بن إسماعيل المعافري عن أبي قبيل قال: خطبنا معاوية في يوم جمعة فقال:

إنما المال مالنا والفيء فيئنا من شئنا أعطينا ومن شئنا منعنا فلم يردّ عليه أحد. فلما كانت الجمعة الثانية قال مثل مقالته فلم يردّ عليه أحد. فلما كانت الجمعة الثالثة قال مثل مقالته فقام إليه رجل ممّن شهد المسجد فقال: كلا بل المال مالنا والفيء فيئنا مَن حالَ بيننا وبينه حاكمناه بأسيافنا فلما صلّى أمر بالرجل فأدخل عليه فأجلسه معه على السرير ثم أذِنَ للناس فدخلوا عليه ثم قال:

أيها الناس إني تكلّمت في أول جمعة فلم يردّ عليّ أحد وفي الثانية ولم يردّ عليَّ أحد فلما كانت الثالثة أحياني هذا أحياه الله سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**سيأتي قوم يتكلمون فلا يردّ عليهم يتقاحمون في النار تقاحم القردة**».

فخشيت أن يجعلني الله منهم فلما ردّ عليَّ هذا أحياني أحياه الله ورجوت أن يجعلني الله منهم(٣).

= المصنَّف (١٥/٣٠٦) السيوطي في جمع الجوامع (٦٣٩٥)، المتّقي الهندي في الكنز (٣٠٨٤٩).

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٧٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٦) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: في إسناده محمد بن عقبة بن أبي مالك ذكره البخاري في التاريخ ولم يُورِد فيه جرحاً ولا تعديلاً ووثّقه ابن حبّان. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٩/٣٤١)، المتّقي في الكنز (١٤٦٦٦)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٩٠).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٨٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٦) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: في إسناده سويد بن سعيد وهو ضعيف. وأبو قبيل حُيـيّ بن هانىء بن ناضرة صدوق يهم من الثالثة (القريب). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤١٣) وعزاه لأبي يعلى.

٥١٠ ـ بــاب في مَن دخل عليهم وصدّقهم بكذبهم

٨٨١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن سليمان [بن أبي سليمان](١) عن أبي سعيد الخدري أن نبيّ الله ﷺ قال:

«إنه سيكون عليكم أمراء يغشاهم غواشٍ من الناس فمَن صدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأنا بريء منه وهو منّي بريء(٢) ومَن لم يصدّقهم بكذبهم ولم يُعِنْهم على ظلمهم فهو منّي وأنا منه»(٣).

[٧٤/أ] ٨٨٢ ـ /حدّثنا زهير حدّثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة فذكر نحوه(٤).

٥١١ ـ بــاب لا طاعة لمَن لم يُطِع الله

٨٨٣ ـ حدّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدّثنا عبد الصمد حدّثنا حرب حدّثنا يحيى حدّثني عمرو بن زينب أن أنس بن مالك حدّثه أن معاذاً قال:

يا رسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنّون بسُنّتك ولا يأخذون بأمرك. فما تأمرني من أمرهم؟ فقال رسول الله ﷺ:

«لا طاعة لمَن لم يُطِعْ الله»(٥).

٥١٢ ـ بــاب في مَن وُلِّيَ عملاً

٨٨٤ ـ حدّثنا إسماعيل بن موسى السُّدِّي حدّثنا عمر بن سعد النَّصري عن

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى. (٢) في مسند أبي يعلى: (وهو بريء منّي).

(٣) في إسناده سليمان بن أبي سليمان ووثّقه ابن حبّان. وباقي رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١٨٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٦/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وزاد: فأنا منه بريء وهو منّي بريء.. وفيه: سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: ذكره ابن حبّان في ثقات التابعين وقال: يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد. روى عنه العوّام بن حوشب وقتادة. وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يُورِد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) إسناده إسناد الذي قبله. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢٨٦/٢).

(٥) في إسناده عمرو بن زينب ووثّقه ابن حبّان وباقي رجاله ثقات والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٠٤٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: عمرو بن زينب ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١١٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢١٣/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٧٧/٢)، ابن حجر في الفتح (١٢٣/١٣)، العجلوني في كشف الخفا (٥١٠/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٤٨٧٢).

ليث عن مجاهد عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ويل للأمراء ويلٌ للعرفاء ويل للأمناء ليأتينّ على أحدهم يوم وَدَّ أنه معلّق بالنجم وأنه لم يلِ عملاً»(١).

٨٨٥ ـ حدّثنا شجاع بن مخلد حدّثنا وهب بن جرير حدّثنا هشام الدستوائي عن عباد بن أبي علي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ويل للأمراء ويل للعرفاء ويل للأمناء ليتمنينّ أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلّقة بالثّريا يتذبذبون بين السماء والأرض وأنهم(٢) لم يَلُوا عملاً»(٣).

٥١٣ ـ بـــاب كيف يُؤتى بالوُلاة يوم القيامة

٨٨٦ ـ حدّثنا سويد حدّثنا عبد الله بن رجاء عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«ما من والي عشرة إلاّ يُؤتى به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يفكّ عنه العدل أو يوبقه الجور»(٤).

٨٨٧ ـ حدّثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد حدّثنا أبي حدّثنا محمد بن عجلان

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٧٤٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٩٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عمر بن سعد النصري وهو ضعيف. وليث بن أبي سليم مدلس. قلت: تحرّف فيه: عمر بن سعد النصري إلى: عمر بن سعيد البصري. وقد عنعن ليث بن أبي سليم. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢/٣٥٠)، ابن حجر في الفتح (١٣/١٦٩)، المنذري في الترغيب (١/٥٦٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٠/٩٧)، الحاكم في المستدرك (٤/٩١)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٢/١٤٧)، البغوي في شرح السُّنّة (١٠/٥٩)، العجلوني في كشف الخفا (٢/٧٦).

(٢) في مجمع الزوائد: (ولم يكونوا عملوا على شيء). وما هنا موافق لما في مسند أبي يعلى.

(٣) إســناد حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٢١٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٠٠) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات في طريقين من أربعة. ورواه أبو يعلى والبزار. قلت: في إسناده عباد بن أبي علي وقد ذكره ابن حبّان في الثقات وصحّح الحاكم والذهبي حديثه. وانظر أطراف الحديث السابق.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٥٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٠٥) وقال: رواه البزار والطبراني بالأول ورجال الأول في البزار رجال الصحيح. قلت: في إسناده سويد بن سعيد وهو ضعيف.

عن أبيه عن أبي هريرة. فذكر نحوه[1].

٨٨٨ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم حدّثنا يحيى بن سعد عن ابن عجلان قال: سمعت أبي وسعيداً يحدّثان عن أبي هريرة. فذكر نحوه[2].

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٦٢٩). في إسناده محمد بن عجلان وهو صدوق وقد قال ابن حجر فيه: صدوق إلاّ أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. (التقريب) قلت: وهذا من أحاديث أبي هريرة.

(٢) إسناده إسناد سابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٦١٤).

٢٩ ـ كتاب القضايا

٥١٤ ـ باب أدب القضاء

٨٨٩ ـ حدّثنا خالد بن مرداس حدّثنا إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن أبي عبد الله عن عطاء بن يسار عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إذا ابتُلِيَ أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضي وهو غضبان فليسوِّ بينهم بالنظر والمجلس والإشارة. ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر[١]»[٢].

٥١٥ ـ باب

٨٩٠ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا ابن أبي عبيدة[٣] عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) عبارة: فوق الآخر ليست في مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٨٦٧/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٤ و١٩٧) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه: عباد بن كثير الثقفي وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٢٥) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الزيلعي في نصب الراية (٧٣/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٥٣٤).

(٣) جاء في الأصل: (أبي عبيد) والصواب ما أثبته وهو: عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة المسعودي ثقة قاله ابن حجر في التقريب.

[٧٤/ب] «لا قُدِّسَتْ أُمَّة لاَ يُعْطى الضَّعيفُ فيها /حَقَّه غير مُتَعْتَعٍ[١]»[٢].

٥١٦ ـ بـــاب في مَن قضى بجهل أو جور

٨٩١ ـ حدّثنا شيبان حدّثنـا معتمر قـال: سمعت عبد الملك بن أبي جميلة عن عبد الله بن موهب عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَن كان قاضياً فقضى بجور كان من أهل النار ومَن كان قاضياً فقضى بجهل كان من أهل النار»[٣].

فـــــذكره.

٨٩٢ ـ حـدّثنا أميّـة بن بسطام حـدّثنا معتمـر بن سليمان قـال: سمعت عبد الملك.

فذكر نحوه وفيه قصر[٤].

٥١٧ ـ بـــاب استنابة الإمام إذا كثرت رعيّته

٨٩٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن ابن شهاب عن سالم عن[٥] عبد الله فذكر بهذه الترجمة أحاديث وقال في بعضها:

وما اتّخذ رسول الله ﷺ قاضياً ولا أبو بكر ولا عمر حتى كان في آخر زمانه.

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٩١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) غير متعتع: أي من غير أن يصيبه أي يقلقه ويزعجه.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٢٧) بتمامه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٣) وقال: قلـت له: حديث رواه الترمذي بغير هذا السياق. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وأحمد كلاهما باختصار. ورجاله ثقات وزاد أحمد: «فأعفاه وقال لا تخيرنّ أحداً».
قلت: في إسناده عبد الملك بن أبي جميلة وهو مجهول. وذكره ابن حجر في المطالب بنحوه برقم (٢١٢٢) وعزاه لأبي يعلى بانقطاع فيه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٦٦)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٥٦)، الهيثمي في موارد الظمآن (١١٩٥)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/١٨٥)، الزيلعي في نصب الراية (٤/١٦٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٣٢٢)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧٤٣).

(٤) إسناده ضعيف كسابقه. ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق.

(٥) جاءت في الأصل (بن) وهو تصحيف.

قال ليزيد ابن أُخت نَمِرٍ: اكفني بعض الأمور. ـ يعني صغارها ـ[1].

٥١٨ ـ بـاب في مَن كانت عنده شهادة لمسلم فكتمها

٨٩٤ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا المعتمر عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

«مَن جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر ومَن ـ يعني كتم الشهادة ـ اجتاح بها مال امرىءٍ مسلمٍ أو سفك بها دمه فقد أوجب النار»[2].

أو كما قال.

قلت: ذكرته لكتمان الشهادة.

٥١٩ ـ بـاب الحكـم بالظـاهر

٨٩٥ ـ حدّثنا محمد بن عبّاد حدّثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال:

لم نكن نسمّي المنافقين كفّاراً على عهد رسول الله ﷺ[3].

٨٩٦ ـ حدّثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدّثنا مهدي حدّثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس[4] قال:

شاهدت عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس قال:

فقال: يا أيها الناس إنه قد أتى عليَّ زمان وأنا أرى أن مَن قرأ القرآن يريد الله

---

(١) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٤٥٥/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٥١/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير والبزار وزاد: ومَن شرب شراباً. . . وأبو يعلى إلا أنه قال: مَن كتم الشهادة. . . وفيه: حنش واسمه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٥٤) بنحوه وعزاه للحارث ولأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (٣٩٥/١)، الطبراني في الكبير (٢١٦/١١)، ابن عبد البرّ في التمهيد (٧٧/٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٩٨/١)، العقيلي في الضعفاء (٢٤٨/١)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (١٥)، ابن الجوزي في الموضوعات (١٠١/٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣٨٧/١)، الزيلعي في نصب الراية (١٩٣/٢).

(٣) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١١٥/٤).

(٤) جاء بالأصل: (عن أبي عن أنس) وهو تحريف وضبطه من مسند أبي يعلى.

وما عنده فيخيّل إليّ أن قوماً قرؤوه يريدون به الناس ويريدون [به](١) الدنيا ألا فأريدوا الله بأعمالكم.

ألا إنّا إنما كنّا نعرفكم إذ ينزل الوحي وإذ النبيّ ﷺ بين أظهركم(٢) وإذ ينبّأنا الله من أخباركم فقد انقطع الوحي وذهب نبيّ الله ـ ﷺ ـ فإنما نعرفكم بما نقول لكم ألا مَن رأينا به(٣) خيراً ظننّا به خيراً وأحببناه عليه ومَن رأينا به شرّاً ظننّا به شرّاً وأبغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربّكم. ألا إني إنما أبعث عمّالي ليعلّموكم دينكم وليعلّموكم سُننكم.

[٧٥/أ] ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا ليأخذوا أموالكم ألا فَمَن /رابَهُ شيء من ذلك فليرفعه إليَّ فوالذي نفس عمر بيده لأقِصَّنَّكُم منه.

قال: فقام عمرو بن العاص فقال:

يا أمير المؤمنين أرأيت إن بعث عاملاً من عمّالك فأدّب رجلاً من أهل رعيّته فضربه إنك لَمُقِصَّهُ منه؟

قال: فقال: نعم. والذي نفس عمر بيده لأُقِصَّنَّ منه ألا أُقِصُّ وقد رأيت رسول الله ﷺ يُقِصُّ من نفسه ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فَتُكَفِّروهم ولا تجمِّروهم فتفتنوهم ولا تُنزِلوهم الغياض فتضيِّعوهم(٤).

قلت: لم أره بتمامه عند أحد منهم.

والله أعلـــــم.

٥٢٠ ـ بـــاب في أحكام شتّى

٨٩٧ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدّثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال: سمعت مالك بن محمد بن عبد الرحمن قال: سمعت

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) في مسند أبي يعلى: (أظهرنا).

(٣) في مسند أبي يعلى: (منه).

(٤) إسناده حسن. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (١/١٩٦) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١١) وقال: رواه أحمد في حديث طويل. وأبو فراس لم أرَ مَن جرحه ولا وثّقه وبقية رجاله رجال الصحيح.
قلت: قال ابن حجر في التقريب: مقبول. وقوله: ولا تجمّروهم أي لا تحبسوهم عن العَوْد إلى أهلهم. وقوله: ولا تنزلوهم الغياض: لأنهم إذا نزلوها تفرّقوا فيها فتمكّن العدو منهم.

عمرة بنت عبد الرحمن تحدّث عن عائشة أنها قالت:

وجدت في قائم سيف رسول الله ﷺ كتاباً:

«إن أشدّ الناس عُتُوّاً مَن ضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولّى غير [أهل][١] نعمته فمَن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً وفي الأجْر المؤمنون تكافأ دماءهم وأموالهم[٢] ويسعى بذمّتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل مِلّتين ولا تُنكَح المرأة على عمّتها ولا على خالتها ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا تسافر امرأة ثلاث ليالٍ مع غير ذي محرم»[٣].

٨٩٨ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا ابن نمير عن حجّاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال:

لمّا خرج النبي ﷺ من مكة أخرج عليّ ابنة حمزة فاختصم فيها عليّ وزيد وجعفر.

فقال عليّ: ابنة أخي وأنا أحقّ بها.

وقال جعفر: ابنة عمّي وخالتها عندي.

وقال زيد: بنت أخي لحمزة آخا بينهما رسول الله ﷺ.

فقال رسول الله ﷺ:

«يا زيد أنت مولانا[٤] ومولاهما».

وقال لعلـــيّ:

«أنت أخي وصاحبـــي».

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) ليست في مسند أبي يعلى.

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٥٧/٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال وقد وثّقه ابن حبّان ولم يضعّفه أحد. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٨٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الدارقطني في السُّنن (١٣١/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٦/٨)، الحاكم في المستدرك (٣٤٩/٤)، السيوطي في جمع الجوامع (٦١٩٨)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤٣٨٨٣).

(٤) كذا في الأصل وفي مسند أبي يعلى: (مولاي).

وقال لجعفـــر:

«شبيه خَلْقِي وَخُلُقي وهي إلى خالتها»[١].

٥٢١ ـ بـــاب الحـــداء في السفر

٨٩٩ ـ (كـ) . . . عن عكرمة عن ابن عباس[٢]: . .

---

(١) إسناده ضعيف. الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٣٧٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٢٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: الحجّاج بن أرطأة وهو مدلس. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٦٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ثم ذكر حديثاً في الحداء وقد جاء هذا الحديث بهامش المخطوط بخط دقيق وغير واضح في التصوير لدقة الخط وخِفّة الحبر المكتوب به ومن المعلوم أنه ليس للمخطوط نسخة أخرى وقد وقفت على أحاديث لابن عباس في السفر لا يتّفق رسمها ورسم ما هو مكتوب بالمخطوط فآثرت تركه والإشارة إلى ذلك فالله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

٣٠ ـ كتاب الجهاد

٥٢٢ ـ بـاب في فضل المجاهدين على القاعدين

٩٠٠ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج حدّثنا عبد الواحد بن زياد حدّثنا عاصم بن كليب [حدّثني أبي عن خالي الفلتان][(١)] ـ يعني عن الفلتان بن عاصم ـ قال:

كنّا عند النبي ﷺ فأنزل عليه وكان إذا نزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله.

قال: فكنّا نعرف ذلك منه فقال للكاتب:

«أكتب: ﴿ لَا يَسْتَوِي ٱلْقَاعِدُونَ [مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ][(٢)] وَٱلْمُجَاهِدُونَ /فِي سَبِيلِ [٧٥/ب] ٱللَّهِ ﴾[(٣)]».

قال: فقام الأعمى فقال يا رسول الله: ما ذنبنا؟

فأنـــــزل الله:

فقلنا للأعمى: إنه يُنْزَلُ على النبي ﷺ. فخاف أن يكون يُنزلُ عليه شيء في[(٤)] أمره.

---

(١) ما بين المعقوفين من هامش مسند أبي يعلى وقد أشار الأستاذ حسين أسد إلى استدراكه بالهامش من صحيح ابن حبّان برقم (١٧٣٣) مُوارٍ من طريق أبي يعلى هذه.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٣) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٤) في المسنَد (من).

فبقي قائماً يقول: أعوذ بالله من[(١)] غضب رسول الله ﷺ.

قال: فقال النبي ﷺ للكاتب:

«أكتب: ﴿غَيْرَ أُولِي ٱلضَّرَرِ﴾[(٢)]»[(٣)].

٥٢٣ ـ بـــــاب

٩٠١ ـ حدّثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدّثنا عبد الله بن المبارك حدّثنا سفيان عن زيد العَمي عن أبي إياس عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

«لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله»[(٤)].

٥٢٤ ـ بـــاب القرض للجهاد والحثّ عليه

٩٠٢ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا بقيّة بن الوليد عن علي بن علي حدّثني يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله [عن][(٥)] ابن مسعود قال:

جاءه رجل فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول في الخيل شيئاً؟

قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ [يقول][(٥)]:

«الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة اشتروا على الله واستقرضوا على الله».

---

(١) عبارة (أعوذ بالله) جاءت في المسند (أعوذ بغضب رسول الله) وأشار الأستاذ المحقّق إلى أنه كذا بأصليه والمجمع وهو تحريف من بعض النسّاخ إذا هو مُثبَت هنا في الأصل على الصواب وجاءت عبارة (من غضب) فغضب وصوّبتها من المسند.

(٢) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٨٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠/٥) و(٩/٧) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني ورجال أبي يعلى ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٧٨) بنحوه وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى والبزار. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٦٠/٦)، أحمد في المسند (٣٠١/٤)، الطبري في التفسير (١٤٥/٥)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٤٧/٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٠٢/٢)، البيهقي في دلائل النبوّة (٧٣/١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٣٤٣/٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (٣٤٧/٥).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٠٤/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٥) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد إلاّ أنه قال: لكل نبي رهبانية... وفيه زيد القمي وثّقه أحمد وغيره وضعّفه أبو زرعة وغيره. وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: زيد القمي ضعيف قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنّف (٢٩٦/٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٤٤٣/٤)، ابن عديّ في الكامل (١٠٥٦/٣).

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

قيل: يا رسول الله كيف نشتري على الله ونستقرض على الله؟ قال:

«قولوا: أقرضنا إلى مقاسمنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا لا تزالون بخير ما دام جهادكم خضراً وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا فإن الغزو يومئذ أخضر»[١].

٥٢٥ ـ بــاب في مَن اغبرّت قدماه في سبيل الله

٩٠٣ ـ حدّثنا هارون بن معروف حدّثنا ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن سلمان بن موسى قال:

مرّ مالك بن عبد الله الخثعمي وهو على الناس بالصائفة بأرض الروم قال: ورجل يقود دابّته.

فقال له: اركب فإني أرى دابّتك ظهيرة.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما اغبرّت قدما عبدٍ في سبيل الله إلاّ حرّم الله عليهما النار»[٢].

قال: فنزل مالك ونزل الناس يمشون فما رُئِيَ يوماً أكثر ماشياً منه.

٩٠٤ ـ (كـ) حدّثنا أبو موسى حدّثنا معاذ بن هانيء العنبسي حدّثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي قال: سمعت أبا معاوية عن أبي عبد الشارق

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٩٦/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: بقية بن الوليد وهو مدلس. وبقية رجاله ثقات. قلت: عبيد الله يرسل عن ابن مسعود. وبقية قد عنعنه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٩٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣٤/٤)، مسلم في الصحيح (الزكاة ب ٦ رقم ٢٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٦٣٦)، النسائي في المجتبى (الخيل ب ١، ب ٧)، ابن ماجة في السُّنن (٢٧٨٨)، أحمد في المسند (٤٩/٢)، الدارمي في السُّنن (٢١٢/٢)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٨١/٤)، الطبراني في الكبير (٣٨٥/٢)، الحاكم في المستدرك (٢/٥)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٨٦/١٠)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤٨٠/١٢)، الحميدي في المسند (٨٤١)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٨٥/١)، ابن حجر في فتح الباري (٥٤/٦)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٦٣٥).

(٢) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٤٤/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: ضمرة بن ربيعة الفلسطيني صدوق يهم قليلاً. وسليمان بن موسى الدمشقي الأشدق صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخلط قبل موته بقليل. (راجع تقريب ابن حجر). وسأذكر أطرافه في الحديث الذي بعده إن شاء الله تعالى.

الخثعمي عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما اغبرّت قدما رجل في سبيل الله إلاّ حرّم الله عليه النار»[١].

فما رأيت يوماً أكثر ماشياً من يومئذ ونحن من وراء الدَّرْب[٢].

٩٠٥ ـ حدّثنا جعفر حدّثنا ابن المبارك عن عتبة بن أبي حكيم عن حصين بن [٧٦/أ] حرملة عن أبي المصبح عن جابر بن عبد الله /قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما اغبرّت قدماً في سبيل الله ساعة من نهار فهما حرام على النار»[١].

٥٢٦ ـ بـــاب في مَن أظلّ رأس غازي

٩٠٦ ـ حدّثنا أبو عبد الرحمن حدّثنا الليث بن سعد أبو الحارث حدّثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد عن عمر ـ أو عثمان بن عبد الله بن سُراقة العدوي ـ عن عمر بن الخطاب أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن أظلّ رأس غازياً أظلّه الله يوم القيامة»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مجمع الزوائد (٥/٢٨٦) وقال: رواه أبو يعلى في الكبير والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٥٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤/٢٥)، المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٨٦)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧٩٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٧٠٦)، ابن أبي حاتم في العِلَل (٩٥٧)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩/١٦٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٥/٣١٨).

(٢) جاءت في المجمع (الدروب).

(٣) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٠٧٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨٥) وقال: رواه الطبراني من طريقين وأبو يعلى إلاّ أنه قال في أحد الطريقين: «ساعة من نهار» ورجاله في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا: أبي المصبح وهو ثقة قلت: جعفر بن مهران وثّقه ابن حبّان وقال الذهبي في الميزان: موثّق له ما ينكر. وعتبة بن أبي حكيم صدوق يخطىء كثيراً (تقريب). وحصين بن حرملة سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم ووثّقه ابن حبّان. وانظر أطرافه في الحديث الذي قبله.

(٤) إسناده ليّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٥٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨٤) بأتمّ مما هنا وقال: قلت: روى ابن ماجة طرفاً من آخره. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وإسناد أحمد منقطع وفيه: ابن لهيعة. قلت: في إسناده أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد المدني وهو ليّن الحديث. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٠/٥٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩/١٧٢)، الحاكم في المستدرك (٢/٨٩)، الهيثمي في موارد الظمآن (١٦٥٤)، ابن أبي شيبة في المصنَّف (٥/٣٥١)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٥٥)، السيوطي في الدرّ المنثور (١/٣٣٦).

٥٢٧ ـ بـاب فضل الغدوة والروحة

٩٠٧ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدّثنا حسين بن محمد حدّثنا عمرو بن صفوان المزني أخبرنا عروة بن الزبير عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»[(١)].

٥٢٨ ـ بـاب فضل الحرس في سبيل الله

٩٠٨ ـ حدّثنا محرز حدّثنا رشدين بن سعد عن زبّان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي ﷺ قال:

«مَن حرس من[(٢)] وراء المسلمين [في سبيل الله][(٣)] متطوّعاً لا يأخذه سلطان لم يرى النار بعينيه إلاّ تَحِلّة القسم فإن الله سبحانه وتعالى لا شريك له يقول: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إلاّ وَارِدُهَا﴾[(٤)]»[(٥)].

٩٠٩ ـ حدّثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد حدّثنا أبي حدّثنا شبيب بن بشر عن

---

(١) في إسناده: عمرو بن صفوان لا يعرف إلاّ أن أبا حاتم قال: شيخ محله الصدق. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٧٨/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه: عمرو بن صفوان المزني. ولم أعرفه. وباقي رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٩٤) وعزاه لأبي يعلى ونقل الشيخ الأعظمي تضعيفه عن البوصيري لضعف عمرو بن صفوان. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٤٥/٨)، مسلم في الصحيح (الإمارة: ١١٤، ١١٥)، ابن ماجة في السُّنن (٢٧٥٥)، أحمد في المسند (٤٣٣/٣)، ابن أبي شيبة في المصنَّف (٢٨٥/٥)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٥٩٣)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٦٤٨، ١٦٤٩) النسائي في المجتبى (١٦/٥)، الطبراني في الكبير (١٩٢/٦)، البغوي في شرح السُّنّة (٣١٣/٥)، عبد الرزّاق في المصنّف (٩٥٤٣)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٥٤٢/١٠)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٦٨/٢)، ابن حجر في فتح الباري (٤١٨/١١).

(٢) ليست في مسند أبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) سورة مريم، الآية: ٧١.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٤٩٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسنادي أحمد: ابن لهيعة وهو أحسن حالاً من رشدين. قلت: في إسناده هنا رشدين بن سعد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤٣٧/٣)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٨/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٨٣/٤)، ابن كثير في التفسير (١٧٦/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٧١٧)، ابن عديّ في الكامل (١٠١٢/٣).

أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«عينان لا تمسّهما النار أبداً عين باتت تكلأ المسلمين في سبيل الله وعين بكت من خشية الله»[1].

٥٢٩ ـ بـاب فضل الرباط على ساحل البحر

٩١٠ ـ حدّثنا أبو همّام حدّثنا محمد بن شعيب بن شابور حدّثنا سعيد بن خالد بن أبي الطويل القرشي قال: سمعت أنس بن مالك يحدّث عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«مَن حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادة[2] [رجل][3] في أهله ألف سنة»[4].

فذكـــــــره.

قلت: رواه ابن ماجة خلا قوله:

«على ســاحل البحـــــر».

٥٣٠ ـ بـاب أيّ الجهاد أفضل

٩١١ ـ حدّثنا هارون حدّثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر يبلغ به قال:

«أفضل الجهاد مَن عُقِرَ جواده وأُهريقَ دمه»[5].

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٤٦/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط إلاّ أنه قال: «لا يريان النار» ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: شبيب بن بشر أو بشير صدوق يخطىء. قاله ابن حجر في التقريب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٩٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٦٣٩)، المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٨/٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٤٦/١)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٨٢٩)، البغوي في شرح السُّنّة (٣٥٥/١٠)، الخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٠/٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٥٨٧٥)، ابن كثير في التفسير (١٧٥/٢)، ابن عديّ في الكامل (٢٢١٢/٦).

(٢) في الأصل: (عبادته) والتصويب من مسند أبي يعلى. (٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٣/٧) بتمامه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٥) وقال: بعد أن ذكر ما علّق به عليه هاهنا من سبب ذكره له: رواه أبو يعلى وفيه: سعيد بن خالد بن أبي الطويل القرشي وهو ضعيف. وإن كان ابن حبّان وثّقه فقد قال في الضعفاء: أنه لا يجوز الاحتجاج به. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٩/٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١٣/٣)، (١٢٦/٦)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٧١٨).

(٥) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٠٨١/٤). وذكره الهيثمي في مجمع =

٥٣١ ـ بـاب في الشهادة وفضلها

٩١٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني حدّثني عبد العزيز بن محمد عن سهل بن أبي صالح عن محمد بن مسلم بن عائذ عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقّاص أن رجلاً جاء إلى الصلاة ورسول الله ﷺ يصلّي فقال حين انتهى إلى الصفّ:

اللّهمَّ آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين.

قال: فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال:

«مَن المتكلّم آنفـــاً»؟

قال الرجل: أنا يا رسول الله. قال:

«إذاً يُعْقَرُ جوادك وتستشهد [في سبيل الله](١)**»**(٢).

٩١٣ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبي عبيدة عن عبد الله قال:

إيّاكم وهذه الشهادات أن يقول الرجل: قُتل فلان شهيداً وإن الرجل يقاتل حَمِيَّةً ويقاتل وهو جريء الصَّدْر ولا يدري عَـلاَمَ يقاتل؟ ويقاتل على الـدُّنيا وسأحدّثكم عن ذلك:

إن رسول الله ﷺ بعث قوماً سَرِيَّةً فلم يلبثوا إلاّ يسيراً حتى قام رسول الله ﷺ

= الزوائد (٥/ ٢٩٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وله في المعجم الصغير عن جابر: قيل يا رسول الله: أيّ الإسلام أفضل؟... ورجال أبي يعلى والصغير رجال الصحيح. ورواه أحمد بنحوه. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/ ٣٤٦)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧٠٥)، الزبيدي في الإتحاف (٧/ ٦٤)، البغوي في شرح السُّنّة (١٠/ ٦٦)، ابن عديّ في الكامل (١/ ٨٦)، الحميدي في المسند (١٢٧٦).

(١) ما بين معقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٦٩٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٩٥) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح خلا: محمد بن مسلم بن عائذ وهو ثقة. قلت: في إسناده محمد بن الحسن بن زَبَالة المخزومي أبو الحسن المدني كذّبوه قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: مالك في الموطأ (٢١٢)، أبي داود في السُّنن (استفتاح الصلاة ب ٦)، أحمد في المسند (٤/ ٣٤٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/ ٩٥)، النسائي في المجتبى (٢/ ١٩٦)، الحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٧)، ابن خزيمة في الصحيح (٤٥٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢/ ٩٧)، الطبراني في الكبير (٥/ ٣٢).

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

«إن إخوانكم لقوا العدو فاقتطعوهم فلم يَتَفَلَّتْ منهم رجل وإنهم لقوا ربّهم فقالوا: ربّنا أبلغ قومنا أنّا قد رَضِينَا وَرُضِيَ عَنَّا. وإنِّي رَسُولُهُم إليكم: أن قد رَضُوا وَرُضِيَ عنهم»[(١)].

فعلى مثل هؤلاء فاشهدوا.

٥٣٢ ـ بـاب أيُّ الشهداء أفضل؟

٩١٤ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا إسماعيل بن عيّاش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مُرّة عن نعيم بن همّار:

أنه سمع النبي ﷺ وجاءه رجل فقال: أيّ الشهداء أفضل؟ قال:

«الذين يُلْقَوْنَ في الصَّف الأول فلا يقلبون وجوههم حتى يُقْتلوا أُولَئك يَتَلبَّطُون في الغرف العليا من الجنة يضحك إليهم رَبُّكَ وإذا ضحك في موطن فلا حِسابَ عليه»[(٢)].

٥٣٣ ـ بـــاب

٩١٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدّثنا أبان بن عبد الله البجلي عن كريم بن أبي حازم عن سلمى بنت جابر:

أن زوجها استشهد فأتت عبد الله بن مسعود فقالت:

يا أبا عبد الرحمن إن زوجي استشهد وقد خطبني الرجال فَتَرْجو إن جمع الله بيني وبينه في الجنة أن أكون من أزواجه قال: نعم.

فقال بعض القوم: يا أبا عبد الرحمن ما رأيناك صنعت هذا بامرأة غير هذه!.

---

(١) إسناده منقطع. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٥٣٧٦). وذكره الهيثمي مختصراً في مجمع الزوائد (٦/١٣٠) وقال: رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. قلت: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود... كوفي ثقة... والراجح أنه لا يصحّ سماعه من أبيه. قاله ابن حجر في التقريب.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٥٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٩٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات. قلت: إسماعيل بن عيّاش صدوق عن أهل بلده (راجع التقريب).

فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن أول أمتي لحوقاً بي في الجنة امرأة من أَحْمَس»(١).

٥٣٤ ـ بـــاب في مَن خرج فمات

٩١٦ ـ حدّثنا إبراهيم بن زياد بن سَبَلاَن حدّثنا أبو معاوية حدّثنا محمد بن إسحاق عن جميل بن أبي ميمونة عن عطاء بن يزيد الليثي قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن خرج حاجّاً فمات كُتِبَ له أجْرَ الحاجِّ إلى يوم القيامة. ومَن خرج مُعتَمِراً فمات كُتِبَ له أجْر المعتمر إلى يوم القيامة. ومَن جرح غازياً في سبيل الله كُتِبَ له أجْر الغازي إلى يوم القيامة»(٢).

٩١٧ ـ حدّثنا أحمد(٣) بن عيسى التُّسْتَري حدّثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن مالك عن عبيد الله بن أبي جعفر عن جعفر بن عبد الله بن الحكم قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله /ﷺ يقول: [٧٧/أ]

«مَن صُرِعَ عن دابّته في سبيل الله فمات فهو شهيد»(٤).

---

(١) إسناده لَيِّن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٣٢٨/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أجد مَن وثّقها وبقية رجال أحمد ثقات. قلت: أبَان بن عبد الله البجلي صدوق في حفظه لين.

(٢) في إسناده محمد بن إسحاق وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٣٥٧/١١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣)، (٢٨٢/٥) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه جميل بن أبي ميمونة وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبّان في الثقات. وقال في الموضع الثاني: رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٩١) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (١٧٨/١)، الزيلعي في نصب الراية (١٥٩/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٠٩/٢)، ابن كثير في التفسير (٣٤٦/٢)، الألباني في الضعيفة (٧٤٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٢٧١/٤).

(٣) جاء في الأصل: (محمد) وهو تحريف وهو: أحمد بن عيسى بن حسّان المصري يعرف بلبن التستري صدوق تُكُلمَ في بعض سماعاته. قال الخطيب: بلا حجة. قاله ابن حجر في التقريب.

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٧٥٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٥)، (٣٠١/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرفه. وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني ورجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٨٧٠) ولم يعزه لأحد من الثمانية. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٦٠/١٩)، الألباني في الصحيحة (١٦٦٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١١١٨٧).

٥٣٥ ـ بــاب في أدب السفر

٩١٨ ـ حدّثنا حميد بن الربيع الخزاز حدّثنا رويم القارىء أخبرنا الليث بن سعيد عن عقيل عن الزهري أخبرني أنس أن النبي ﷺ قال:

«إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهوركم فأعطوه حقّه من الكـلأ وإذا أجدبت الأرض فامضوا عليها بنِقْيها[1] وعليكم بالدُّلْجَة[2] فإن الأرض تطوى بالليل»[3].

٩١٩ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام عن الحسن عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا كنتم في الخصب فأَمكنوا الرُّكُبَ أسنتها ولا تَعْدوا المنازل وإذا كنتم في الجَدْب فاستنجوا وعليكم بالدُّلْجَةِ فإن الأرض تطوى بالليل. فإذا تغوّلت لكم الغيلان فبادروا بالأذان ولا تصلّوا على جَوَادِّ الطريق ولا تنزلوا عليها فإنها مأوى الحيَّات والسِّباع ولا تقضوا عليها الحوائج فإنها المــلاعن»[4].

قلت: روى أبو داود وغيره قطعة يسيرة منه.

٥٣٦ ـ بــاب النّهي عن قتل النساء والصبيان وغير ذلـك

٩٢٠ ـ حدّثنا أحمد بن عيسى الدستوري حدّثنا عبد الله بن وهب قـال: حدّثني ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن سلمة بن كهيل عن شقيق بن سلمة عن

---

(١) النقي: الشحم وأصله مخّ العظم.

(٢) الدُّلْجَةُ: سَيْرُ السَّحَر. والدَّلْجَةُ: سير الليل كله. (لسان العرب).

(٣) في إسناده رويم بن يزيد القارىء وقد صحّح الحاكم والذهبي حديثه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦١٨/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حميد بن الربيع وثّقه أحمد والدارقطني وضعّفه جماعة. ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا رويم المعولي وهو ثقة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٢٦) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٥٦/٥)، الخطيب في تاريخ بغداد (٤٩٢/٨)، الألباني في الصحيحة (٦٨٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٣١/١).

(٤) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٢١٩/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/٣) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

جرير بن عبد الله البجلي قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سَرِيّةً قال:

«بسم الله وفي سبيل الله وعلى مِلّة رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان»[١].

٩٢١ ـ حدّثنا زهير حدّثنا إسماعيل بن أبي أُويس قال: حدّثني إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا بعث جيوشه قال:

«[اخرجوا][٢] بسم الله قاتلوا في سبيل الله مَن كفر بالله لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تغلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع»[٣].

٩٢٢ ـ حدّثنا إسحاق حدّثنا حميد بن عبد الرحمن عن إبراهيم بن إسماعيل[٤] عن داود بن الحصين عن ابن عباس فذكر طرفاً منه[٥].

٥٣٧ ـ باب النّهي عن قتل الرُّسل

٩٢٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجاج حدّثنا سلام أبو[٦] المنذر حدّثنا عاصم بن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٠٥/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٧/٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات وله طريق في الكبير ضعيفة. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٥٤/٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٠٩/٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٩٨/١)، الطبراني في الكبير (٢٧٤/١٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٠٢/٤)، الحاكم في المستدرك (٣٧٩/٢)، ابن أبي حاتم في العِلَل (١٩٤٨).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من مسند أبي يعلى مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٥٤٩/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط إلاّ أنه قال: «ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة ولا شيخاً». وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثّقه أحمد وضعّفه الجمهور. وبقيّة رجال البزار رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٢٢٤/١١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٩٠/٩)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٠٣/٤).

(٤) جاء في الأصل: (إسماعيل بن إبراهيم) وهو سبق نظر والصواب ما أثبته وراجع الإسناد الذي قبله وكذا تعليق الهيثمي عليه. وهو: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وفيه ضعف قاله ابن حجر في التقريب.

(٥) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٥٠/٥). وراجع التعليق على إسناد الحديث الذي قبله.

(٦) في الأصل: (ابن) وهو تحريف والصواب ما أثبته وهو: سلام بن سليمان المزني أبو المنذر القاري النحوي البصري نزيل الكوفة صدوق يهم قرأ على عاصم. قاله ابن حجر في التقريب.

أبي وائل عن عبد الله بن مسعود:

أن مُسيلمة بعث رجلين أحدهما ابن أثال بن حجر فقال رسول الله ﷺ:

«أتشهدا أن محمداً رسول الله»؟

فقالا: نشهد أن مُسيلمة رسول الله. فقال النبي ﷺ:

«آمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلاً وفداً قتلتكما».

[٧٧/ب] فبينما ابن مسعود بالكوفة إذ /رُفِعَ إليه الرجل الذي مع ابن أثال وهو قريب له فأمر بقتله.

فقال للقوم: وهل تدرون لِمَ قتلت هذا؟

قالوا: لا نـــدري.

فقال: إن مُسيلمة بعث هذا مع ابن أثال بن حجر فقال رسول الله ﷺ:

«أتشهدا أن محمداً رسول الله»؟

قالا: نشهد أن مُسيلمة رسول الله. فقال النبي ﷺ:

«آمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلاً وفداً قتلتكما»(١).

قال: فلذلك قتلتـــه.

قال أبو وائل: وكان الرجل يومئذ كافراً.

قلت: رواه أبو داود ولم أره بهذا السِّياق.

٥٣٨ ـ بـــاب الحرب خدعـــة

٩٢٤ ـ حدّثنا أبو ياسر عمّار حدّثنا هشام أبو المقدام قال: حدّثني أبي عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه أن النبي ﷺ قال:

«الحـــرب خُدعـــــة»(٢).

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٠٩٧/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/٥) وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى مطوّلاً وإسنادهم حسن. قلت: في إسناده: سلام بن سليمان المزني وقد سبق الكلام عليه في ضبط الإسناد. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٦٥/٣، ٣٩٠)، المتقي الهندي في كنز العمّال (١٧٤٥)، ابن سعد في الطبقات (٤٦/٢/١)، التبريزي في مشكاة المصابيح (١٩٧٨)، الألباني في إرواء الغليل (١٥/٤)، الطبري في التفسير (٨/٢٦)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٥١/٤)، الطحاوي في مشكل الآثار (٩٦/٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (١٩٣/٢).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٤٩٥/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع =

٩٢٥ ـ حدّثنا محمد بن مرزوق قال: حدّثني حسين الأشقر حدّثنا عبد الله بن بكير عن الحكم بن جبير عن سِوار بن إدريس عن المسيّب بن نَجَبة قال:

دخلت على الحسن بن علي فقال: قال رسول الله ﷺ:

«الحرب خُدعة»[1].

٥٣٩ ـ باب الشعار في الحرب

٩٢٦ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر حدّثنا منصور بن عبد الله الثقفي حدّثنا محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال:

كان شِعار النبي ﷺ:

«يا كل خير»[2].

٥٤٠ ـ باب الرايات والألوية

٩٢٧ ـ حدّثنا إبراهيم بن الحجّاج حدّثنا حيّان بن عبيد الله بن حيّان أبو زهير العدوي حدّثنا أبو مجلز عن ابن عباس.

= الزوائد (٥/ ٣٢٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: هشام بن زياد وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٣٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (١٣٦١)، أبي داود في السُّنن (٢٦٣٦)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٦٧٥)، ابن الجارود في المنتقى (١٠٥١)، ابن ماجة في السُّنن (٢٨٣٣)، أحمد في المسند (١/ ٩٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٧/ ٤٠)، الطبراني في الكبير (٣/ ٨٣)، الحميدي في المسند (١٢٣٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٠/ ٧٣)، التبريزي في المشكاة (٣٩٣٩)، ابن حجر في فتح الباري (١٢/ ٨٧)، البغوي في شرح السُّنّة (١١/ ٤٠)، أبي نعيم في الحلية (٧/ ٢٤٧)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (١٠٨٩١)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٨٨٩).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/ ٦٧٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٢٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حكيم بن جبير وهو متروك ضعّفه الجمهور وقال أبو حاتم: محله الصدق إن شاء الله. وانظر أطرافه في التعليق على الحديث الذي قبله. قلت: قال ابن حجر في التقريب: حكيم بن جبير الأسدي وقيل: الثقفي الكوفي ضعيف رُمِيَ بالتشيّع.

(٢) في إسناده منصور بن عبد الله الثقفي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٧) ولم يُورِد فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبّان في الثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/ ٥٠٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٢٧) وقال: رواه أبو يعلى عن القواريري عن منصور بن عبد الله الثقفي القواريري روى عن سفيان وذكر ابن حبّان في الثقات منصور بن عبد الله يروي عن الزهري وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة. والظاهر أنه هو وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٦٠) وعزاه لأبي يعلى.

٩٢٨ ـ قال وحدّثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه:

أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواؤه أبيض[١].

٥٤١ ـ بـــاب ما جاء في الدعوة قبل القتال

٩٢٩ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا حفص بن غياث عن حجّاج عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عباس قال:

ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً قطّ حتى يدعوهم[٢].

٩٣٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح. فذكره[٣].

٩٣١ ـ حدّثنا نصر بن علي حدّثنا نوح بن قيس عن أخيه خالد بن قيس عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ كتب إلى بكر بن وائل:

«**مِنْ محمد رسول الله إلى بكر بن وائل: أسلموا تسلموا**»[٤].

فما وجدنا مَن يقرأه إلاّ رجل من بني صبيعة فهم يُسَمَّوْنَ: بني الكاتب.

٥٤٢ ـ بـــاب يستحبّ للرجل أن يقاتل تحت راية قومه

٩٣٢ ـ حدّثنا عبد الله بن عمر بن أبّان حدّثنا ابن أبي غنية عن عقبة بن المغيرة الشيباني عن مَن حدّثه عن جدّ أبيه المخارق قال:

لقيت عمّار بن ياسر يوم الجمل وهو يبول في قرن.

فقلت[٥] له: أقاتل معك وأكون معك.

---

(١) في إسناده حيّان بن عبيد الله بن حيّان وفيه كلام. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٣٧٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٢١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيّان بن عبيد الله قال الذهبي: بيّض له ابن أبي حاتم فهو مجهول وبقية رجال أبي يعلى ثقات. والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٨٣١).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٤٩٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٠٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. قلت: في إسناده حجّاج بن أرطأة وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/ ٢٥٩١). وراجع تعليق الهيثمي على الحديث السابق.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/ ٢٩٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٠٥) وقال: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير ورجال الأوّلين رجال الصحيح.

(٥) في الأصل: (فقال) وهو تحريف.

قال: قاتل تحت راية /قومك فإن رسول الله ﷺ كان يستحبّ للرجل أن يقاتل [٧٨/أ] تحت راية قومه[١].

٥٤٣ ـ بـاب الصبر والصدق عند اللقاء

٩٣٣ ـ حدّثنا حجّاج بن يوسف حدّثنا يونس بن محمد وحجين بن المثنى قال يونس: حدّثنا حيّان بن علي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربع مئة وخير الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلّة إذا صدقوا وصبروا»[٢].

قلت: أخرجته لقوله:

«صـدقوا وصبـروا».

٥٤٤ ـ بـاب تقديم أهل الشجاعة والرأي في الحرب

٩٣٤ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا الوليد عن يحيـى بن عبد الرحمن بن حاطب عن حبّان بن أبي جبلة[٣] عن عمرو[٤] بن العاصي قال:

مَا عَدَلَ بي رسول الله ﷺ وبخالد بن الوليد في حربه منذ أسلمنا أحداً من أصحابه[٥].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة مَن حدّث عنه عقبة الشيباني. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (١٦٤١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٥) وقال: رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبزار والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعّفه أحد. وبقية رجال أسانيد الطبراني ثقات.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٧١٤/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه حبّان بن علي وهو ضعيف وقد وثّق. قلت: قال ابن حجر حبّان بن علي العنزي ضعيف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٩٩/١)، الدارمي في السُّنن (٢١٥/٢)، أبي داود في السُّنن (٢٦١١)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٥٥٥)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٨)، الحاكم في المستدرك (٤٤٣/١)، (١٠١/٢)، عبد الرزّاق في المصنّف (٩٦٩٩)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٥٦/٩)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (٣٩٩/٦).

(٣) في الأصل حسّان بن جبلة والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) عبارة: (عن عمرو) جاءت في الأصل مكرّرة.

(٥) في إسناده الوليد بن مسلم وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والأثر في مسند أبي يعلى برقم =

٥٤٥ ـ بـاب ما جاء في الخيل

٩٣٥ ـ حدّثنا هارون بن عبد الله بن هشام بن سعيد الطالقاني حدّثنا محمد بن المهاجر الأنصاري قال: حدّثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي. فذكر حديثاً ثم قال: وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ:

«ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها».

ـ أو قال أكفالها ـ:

«وقلّدوها ولا تقلّدوها الأوتار»(١).

٩٣٦ ـ وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ:

«عليكم بكل كُمَيْتٍ أغرَّ مُحَجَّل. أو أدهم أغرّ محجّل»(٢).

٩٣٧ ـ حدّثنا عبد الله بن الرومي حدّثنا عبد الرزّاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ومثل المنفق عليها كالمتكفّف بالصدقة»(٣).

= (٧٣٤٧/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٥٠) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات وفاته أن ينسبه لأبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٧٠). قلت: لم أُوفّق في العثور عليه في مظانه من مجمع الزوائد وفي إسناده: عقيل بن شبيب وهو مجهول. قاله ابن حجر في التقريب. وذكره ابن حبّان في الثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٤/ ٣٥٤)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/ ٣٣٠)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٨٨١).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٧١). وراجع التعليق على إسناد الحديث السابق. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السُّنن (٢٥٤٣)، النسائي في المجتبى (الخيل ب ٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/ ٣٣٠)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٨٧٨)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/ ١٩٨)، البغوي في شرح السُّنّة (١٠/ ٣٨٩)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٥٢٦١)، القرطبي في التفسير (٧/ ٣٧).

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/ ٦٠١٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٥٩) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤/ ٢٥٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٦٩٤)، ابن ماجة في السُّنن (٢٣٠٥)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦/ ١١٢)، الطبراني في الكبير (٢/ ٣٨٥)، ابن أبي شيبة في المصنّف (١٢/ ٤٨٠)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/ ١٩٣)، الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٩١)، العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢١٧).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «والمنفق عليها».

٩٣٨ ـ حدّثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب قال: حدّثني الدراوردي عن ثور بن زيد عن إسحاق بن جابر عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس مِنَّا مَن خَبَّبَ عبداً على سيّده وليس منّا مَن أفسد امرأة على زوجها وليس منّا مَن أجلب على الخيل يوم الرهان»(١).

٥٤٦ ـ بـاب الجـــــوار

٩٣٩ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل حدّثنا سليمان بن حيّان عن حجّاج عن الوليد بن أبي مالك عن عبد الرحمن بن مسلمة:

أن رجلاً من المسلمين أجارَ رجلاً من المشركين.

فقال خالد بن الوليد وعمرو: لا تُجيرُ.

وقال أبو عبيدة: تُجيْرُهُ. سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«يُجيرُ على المسلمين بعضهم»(٢).

٩٤٠ ـ حدّثنا زهير حدّثنا سليمان بن حيّان أبو /خالد الأحمر عن حجّاج عن [٧٨/ب] الوليد بن أبي مالك عن عبد الرحمن بن مسلمة قال:

أجار رجل قوماً وهو مع خالد بن الوليد. فذكر نحوه(٣).

٩٤١ ـ حدّثنا أبو بكر حدّثنا شبابة عن شُعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ:

[**«يُجير على المسلمين الرجل منهم»**(*)].

---

(١) في إسناده إسحاق بن جابر ولم يرد فيه جرح ولا تعديل. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٤١٣/٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٥) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٤٢) بنحوه وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٧٦/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه الحجّاج بن أرطأة وهو مدلس. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢١٥/٢)، الطبراني في الكبير (٢٧٧/٨)، ابن أبي شيبة (٤٥٢/١٢)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٤١٧).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٧٧/٢). وراجع التعليق على الحديث السابق.

(*) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٣٤٤/١٣) بهذا الإسناد والمتن ساقط من المخطوط فاستدركته من المسند والذي أظن أنه حدث سبق نظر من الناسخ حيث ذكر هذا الإسناد ثم =

٩٤١ مكرّر - [حدّثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم حدّثنا أبـو إسحاق الفزاري عن أبي سعد عن عمرو بن مُرّة عن أبي البختري الطائي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ](١):

«ذمّـة المسلمين واحدة فإن أجارت عليهم جارية فلا تخفروها فإن لكل غادر لِواء يُعْرَبُ به يوم القيامة»(٢).

٥٤٧ - بـاب قسمة الغنيمة

٩٤٢ - حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا يحيـى بن يعلى حدّثني أبي عن غيلان بن جامع عن قيس بن مسلم حدّثني عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أباه أخبره:

أن رسول الله ﷺ قسم غنماً فجعل لكل عشرة من أصحابه شاة(٣).

٩٤٣ - حدّثنا زهير حدّثنا زيد بن الحباب حدّثنا عمرو بن سعيد بن أبي حسين حدّثنا عبد الله بن أبي مليكة عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها:

أن دُرْجاً أُتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فنظر إليه أصحابه فلم يعرفوا قيمته.

فقال: أتأذنون أن أبعث به إلى عائشة رضي الله عنها لِحُبِّ رسول الله ﷺ إيّاها؟

= ذكر الحديث الذي سوف أذكره بعد هذا التعليق حيث جعله متناً لهذا الحديث وسأذكر متن الحديث القادم من مسند أبي يعلى إن شاء الله تعالى: وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٢٩) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه رجل لم يُسَمّ وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط واستدركته من مسند أبي يعلى حيث ذكر الناسخ المتن وعزاه لإسناد الحديث الذي قبله سهواً منه أو سبق نظر والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث بإسناده ومتنه في مسند أبي يعلى برقم (٧/ ٤٣٩٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٢٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن أسعد وثّقه ابن حبّان وضعّفه أبو زرعه. قلت: قال ابن حجر في التقريب: محمد بن أسعد التغلبي أبو سعيد المصيصي كوفي ليّن وقيل فيه: محمد بن سعيد.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/ ٩٣٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٣٧)، (٥/ ٣٤١) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

قالوا: نعم. فأتى به عائشة رضي الله عنها ففتحه فقيل: هذا أرسل به إليك عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

فقالت: ماذا فتح عليّ ابن الخطاب بعد رسول الله ﷺ اللّهمَّ لا تُبْقِني لعَطِيَّةِ [قابل](*) (١).

٥٤٨ ـ بـاب سهمان الخيل والرجال

٩٤٤ ـ حدّثنا داود بن رشيد حدّثنا إسماعيل بن عيّاش عن إسحاق بن أبي فروة:

أن أبا حازم مولى رُهم أخبره عن أبي رُهم وأخيه:

أنهما كانا فارسين يوم حُنَيْن فأعطيا ستّة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السّهمين ببكرين(٢).

٩٤٥ ـ حدّثنا أبو الربيع حدّثنا ابن أبي داود عن(٣) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس:

أن رسولِ الله ﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين والرجل سهماً(٤).

٥٤٩ ـ بـاب في السّـلب

٩٤٦ ـ حدّثني سليمان بن أبي أيوب الشاذكوني قال: حدّثني عبد الرحمن عن(٥) سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ

(*) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(١) إسناده حسن. ولم أوفق في العثور على هذا الأثر في المسند لأبي يعلى ولا مجمع الزوائد للهيثمي. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٢٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٧٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٤٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني إلاّ أنه قال: عن أبي رُهم قال: شهدت أنا وأخي خيبر والباقي بنحوه وفيه: إسحاق بن أبي فروة وهو متروك. قلت: وإسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده مُخَلِّط في غيرهم (قاله ابن حجر في التقريب).

(٣) جاء في الأصل (و) والتصويب من المسند.

(٤) إسناده ضعيف. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٥١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٤٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ويتقوّى بالمتابعات. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٤١) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) في الأصل: (بن) وهو تحريف والتصويب من المسند.

قال لأبي قتادة في سلب سلبه:
«دَعْـــهُ وَسَـــلَبَهُ»[١].

٥٥٠ - بـاب في الغـلول

٩٤٧ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن أبي المُخَيِّس اليشكري عن أنس بن مالك:

قيل: يا رسول الله اسْتُشْهِدَ مولاك فلان قال:
«كلا إنِّي رأيت عليه عَبَاءَةً غَلَّهَا يوم كَذَا وكَذَا»[٢].

٥٥١ - بـاب مَن أسلم على شيء فهو له

[٧٩/أ] ٩٤٨ - حدّثنا أحمد بن جميل المروزي عن مروان /بن(*) معاوية عن ياسين بن معاذ الزيّات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن أسلم على شيء فهو له»[٣].

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٨٢/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٥: ٣٣١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير ابن زياد وهو ثقة. قلت: ابن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٢٨/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: المخيس وهو مجهول. قلت: وفي إسناده الحكم بن عطية العيشي البصري وهو صدوق له أوهام. قاله ابن حجر في التقريب وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل: سمعت سليمان بن حرب يقول: عمدت إلى حديث المشايخ فغسلته. فقلت: مثل مَنْ؟ قال: مثل الحكم بن عطية. وأطراف الحديث وبنحوه عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ب ٤٨ رقم ١٨٢)، أحمد في المسند (٣٠/١)، (١٥١/٣)، أبي عوانة في المسند (٤٨/١)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٤٩٢/١٢)، (٤٦٦/١٤)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣٠٧/٢)، ابن حجر في الفتح (٤٩٠/٧)، الدارمي في السُّنن (٢٣١/٢).

(*) اللوحة رقم [٧٩/أ]، [٧٩/ب] ساقطة من المخطوط الذي تحت يدي ولم أتمكن من العثور عليها ومعلوم أن المخطوط ليس له نسخة سواها فالله نسأل العفو والغفران إنه كريم جواد كثير الإحسان. وقد استكملت الحديث من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد. وسأذكر الحديث الذي بعده من مجمع الزوائد في نفس الباب وسأذكر إسناده من مسند أبي يعلى إن شاء الله تعالى.

(٣) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٨٤٧/١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يّس بن معاذ الزيّات وهو متروك. قلت: ومروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري وهو ثقة حافظ وكان يدلّس أسماء الشيوخ وقد عنعن. وذكره ابن =

٩٤٩ ـ أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي: حدّثنا أبو وائل خالد بن محمد البصري. حدّثنا فهد بن عوف بمنزل بني عامر حدّثنا نائل بن مطرف بن رزين بن أنس السلمي قال: حدّثني أبي عن جدّي رزين بن أنس قال:

لمّا ظهر الإسلام كان لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها مَن حولها فأتيت النبي ﷺ فقلت:

يا رسول الله إن لنا بئراً وقد خِفْتُ أن يغلبنا عليها مَن حولنا فَكَتَبَ لِي كتاباً:

«من محمد رسول الله أما بعد: فإن لهم بئرهم إن كان صادقاً ولهم دارهم إن كان صادقاً»[1].

قال: فما قاضينا به إلى أحد من قُضاة المدينة إلّا قضى لنا به.

قال: وفي كتاب النبي ﷺ هجاءَ كَانَ: كُونَ.

= حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٠٢) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٩/١١٣)، ابن أبي حاتم في العِلَل (٥٨٤)، ابن عدي في الكامل (٧/٢٦٤٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/٢٠٠)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/١٢٠)، الزيلعي في نصب الراية (٣/٤١٠).

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٧٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٣٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مَن لم أعرف. قلت: لم أقف لخالد بن محمد ونائل بن مطرف ومطرف بن رزين على تراجم. وفهد بن عوف قال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٩) بعد أن ذكر الحديث بنحوه: رواه الطبراني وفيه فهد بن عوف أبو ربيعة وهو كذاب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٩٩) وعزاه لأبي يعلى.

٣١ ـ [كتاب المغازي والسير

٥٥٢ ـ باب غزوة بدر](*)

٩٥٠ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري حدّثنا محمد بن خالد الحنفي حدّثنا موسى بن يعقوب الزَّمْعيّ عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم عن عليّ بن أبي طالب قال:

كنت على قليب(**) يوم بدر أَميحُ أو أَمْتَحُ منه فجاءت ريح شديدة ثم جاءت ريح شديدة لم أرَ ريحاً أشدّ منها إلاّ التي كانت قبلها(١). /ثم جاءت ريح شديدة [٨٠/أ] فكانت الأولى بميكائيل في ألف من الملائكة عن يمين النبي ﷺ. والثانية إسرافيل في ألف من الملائكة عن يسار النبي ﷺ. والثالثة جبريل في ألف من الملائكة. وكان أبو بكر عن يمينه وكنت عن يساره فلما هزم الله الكفّار حملني رسول الله ﷺ على فرسه(٢) فلما استويت عليه حمل بي فصرت على عنقه فدعوت الله فثبّتني عليه فطعنت برمحي حتى بلغ الدم إبطي(٣) (٤).

(*) اسم الكتاب وعنوان الباب أخذته من مجمع الزوائد حيث أشرت إلى سقوط الورقة وبها كتاب المغازي مما هو واضح من الحديث الذي تكملته في اللوحة [٨٠/أ] فنقلت الإسناد وأول الحديث من مسند أبي يعلى وسأشير إن شاء الله إلى آخر ما نقلته عند بداية اللوحة [٨٠/أ] من المخطوط.

(**) جاءت موضعها بياض في مجمع الزوائد وحدث اضطراب في السياق حيث جاءت العبارة على النحو التالي: كنت على (بياض) فكنت يـوم. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(١) إلى هنا من مسند أبي يعلى.

(٢) كذا في الأصل ومجمع الزوائد وفي مسند أبي يعلى: (فرس).

(٣) في الأصل: (حتى بلغ الذم المعلى) والتصويب من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٨٩/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٩٥١ ـ حدّثنا عمرو الناقد حدّثنا علي بن ثابت الجزري حدّثنا الوازع بن نافع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر قال:

كنّا نصلّي مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر إذ تبسّم في صلاته فلما قضى الصلاة قلنا: يا رسول الله رأيناك تبسّمت؟! قال:

«مرَّ بي ميكائيل وعلى جناحه أثر غُبارٍ وهو راجع من طَلَبِ القوم فضحك إليَّ فتبسّمت إليه»[1].

٩٥٢ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرّة عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله:

لمّا كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ:

«ما ترون في هؤلاء الأسارى»؟

قال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله أنت في وادٍ كثير الحطب فأضرم الوادي عليهم ناراً ثم ألقهم فيه.

فناداه[2] العباس: قطع الله رحمك.

قال عمر: يا رسول الله قادة المشركين ورؤوسهم كذّبوك وقاتلوك اضرب[3] أعناقهم.

قال أبو بكر: يا رسول الله عشيرتك وقومك استحيهم سينقذهم الله بك من النار. فدخل رسول الله ﷺ ليقضي حاجته.

فقالت طائفة: القول ما قال عمر.

وقالت طائفة: القول ما قال أبو بكر.

= (٦/٧٦: ٧٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل في إسنادة محمد بن خالد الحنفي وهو: صدوق يخطىء. وموسى بن يعقوب الزَّمْعيّ وهو: صدوق سيء الحفظ. وعبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث أبو الحويرث وهو: صدوق سيء الحفظ ورُمِي بالإرجاء. راجع تقريب ابن حجر.

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٠٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٨٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الوزاع بن نافع وهو متروك. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٢/٢٥٢)، البيهقي في دلائل النبوّة (٣/١٣١)، المتّقي الهندي في الكنز (٢٢٦٣٤).

(٢) في مسند أبي يعلى: (قال).

(٣) في الأصل: (ضرب) والتصويب من المسند.

فخرج رسول الله ﷺ فقال:

«ما قولكم في هذين الرجلين إن مثلهما مثل إخوة لهم كانوا من قبلهم: ﴿ قَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَافِرِينَ دَيَّاراً إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّواْ عِبَادَكَ ﴾[1]. وقال موسى: ﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوالِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُواْ حَتَّى يَرَوا ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴾[2]. وقال إبراهيم ﷺ: ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[3]. وقال عيسى: ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[4]. وأنتم قوم بكم عيلة فلا ينقلبنّ أحد منكم إلّا بفِداء أو بضربة عنق».

قال عبد الله: قلت: إلّا سهل بن بيضاء فلا يقتل فقد سمعته يتكلم بالإسلام.

فسكت فما أتى عليَّ يوم كان أشدُّ خوفاً عندي أن يُلقَى عليَّ حجارة من السماء [من][5] يومي ذلك حتى قال رسول الله ﷺ:

«إلّا سهل بن بيضـــاء»[6].

قلت: اختصره الترمذي اختصاراً مُجحِفاً.

٩٥٣ ـ حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني حدّثنـا عبد الله بن جعفـر المَخرَمي عن أبي /عون عن المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف: [٨٠/ب] أيْ خَال أخبرني عن قصتكم يوم بدر؟

---

(١) سورة نوح، الآية: ٢٦.

(٢) سورة يونس، الآية: ٨٨.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٢٦.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١١٨.

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥١٨٧/٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٦) وقال: رواه أحمد... ورواه أبو يعلى بنحوه ورواه الطبراني أيضاً وفيه: أبو عبيدة ولم يسمع من أبيه ولكن رجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الجهاد ب: ١٨ رقم ٥٨)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٦٨/٩)، الزيلعي في نصب الراية (٤٠٢/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٣٢٤/٧)، القرطبي في التفسير (٤٦/٨)، الطبري في التفسير (٣١/١٠)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٩١/٤)، ابن كثير في التفسير (٣٤٥/٣)، السيوطي في الدرّ المنثور (٢٠١/٣)، أحمد في المسند (٣٨٤/١)، الترمذي في الصحيح (١٧١٤).

قال: اقرأ بعد العشرين والمئة من آل عمران تجد قصتنا:

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ﴾[١] إلى قوله: ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾[٢]. قال: هم الذين طلبوا الأمان من المشركين إلى قوله: ﴿ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴾[٣]. [قال: فهو تمنّي لقاء المؤمنين إلى قوله: ﴿ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾[٤]][٥].

٥٥٣ ـ بــاب في غزوة أُحُد

٩٥٤ ـ حدّثنا سويد بن سعيد حدّثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خُصيفة عن السائب بن يزيد عن رجل من بني تميم يقال له معاذ:

أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أُحُد بين درعين[٦].

٩٥٥ ـ (كـ) حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد حدّثنا بشر بن السّري عن ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن مَن حدّثه عن طلحة بن عبيد الله:

أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أُحُد بين درعين[٧].

٩٥٦ ـ (كـ) حدّثنا زهير حدّثنا أبو نوح حدّثنا عكرمة بن عمّار العجلي حدّثنا سماك أبو زميل عن ابن عباس قال: حدّثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه نحو

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢١،

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٢٢.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٤٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٥٢.

(٥) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى. إسناده منقطع. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٣٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١١١، ١١٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٦٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٠٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده سويد بن سعيد وقد غلب عليه الضعف وقال ابن حجر في التقريب: صدوق في نفسه إلّا أنه عمي فصار يتلقّن ما ليس من حديثه وأفحش ابن معين فيه القول.

(٧) إسناده صحيح. والأثر في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مُشار إليه بالرمز (ك) الذي اصطلحه المؤلف له. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٠٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه راوٍ لم يُسمّ وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: فاته أن ينسبه للكبير وجهالة الصحابي لا تضرّ.

حديث عمر بن يونس في قصة بدر.

قال: وزاد أبو نوح في حديثه:

فلما كان عام أُحُد من العام المُقبِل عُوقِبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفرَّ أصحاب رسول الله ﷺ عن النبيّ ﷺ فكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه وسالَ الدم على رأسه[1] فأنزل الله عزّ وجلّ:

﴿ أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ آللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾[2].

بأخـــذكم الفـداء[3].

قلت: حديث عمر في الصحيح خلا زيادة أبي نوح هذه.

٩٥٧ ـ حدّثنا عبد الرحمن بن صالح حدّثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدّثني داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن عقبة عن أبيه عقبة مولى جبر بن عتيك قال:

شهدت أُحُداً مع موالي فضربت رجلاً من المشركين فلما قتلته قلت: خذها مني وأنا الرجل الفارسي فبلغت رسول الله ﷺ فقال:

«**ألَا قال**(*)**: خذها وأنا الرجل الأنصاري فإن مولى القوم من أنفسهم**»[4].

٩٥٨ ـ حدّثنا يحيى بن أيوب حدّثنا سعيد بن عبد الرحمن القاصّ عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه قال:

يا رسول الله يوم أُحُد ما رأينا مثل ما أُتـــي فلان رجل قد فرَّ الناس وما فرَّ وما

---

(١) كذا في الأصل والكلمة ساقطة من مجمع الزوائد وأظن أن الصواب وجهه ﷺ. والله أعلم.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦٥.

(٣) في إسناده عكرمة بن عمّار العجلي وهو صدوق تغلط... ولم يكن له كتاب قاله ابن حجر. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٠٩) وقال: رواه الطبراني في آخر حديث عمر. الذي في الصحيح في مسنده الكبير. قلت: وفاته أن يعزوه إلى أبي يعلى.

(*) كذا في الأصل والمسند وفي المطالب والمجمع (قلت).

(٤) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٩١٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١١٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: في إسناده أبو عقبة عبد الرحمن بن عقبة ولم يجرحه أحد ووثّقه ابن حبّان. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٢٤) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (٢٧٨٤)، الدولابي في الكنَى والأسماء (١/٤٥).

ترك للمشركين شاذَّة ولا فاذَّة إلّا اتّبعها يضربها بسيفه. قال:

«ومَـــن هـــو»؟

قال: فنسب لرسول الله ﷺ نسبه فلم يعرفه ثم وصف له بصفته فلم يعرفه حتى تطلع الرجل بعينه. [٨١/ب]

/ فقال: ذا يا رسول الله الذي أخبرناك عنه. فقال: [٨١/أ]

«هــــذا»!.

فقالوا: نعم. قال:

«إنه من أهل النار».

قال: فاشتدّ ذلك على المسلمين.

قالوا: وأيُّنا من أهل الجنّة إذا كان فلان من أهل النار؟!.

فقال رجل من القوم: يا قوم انظروني فوالذي نفسي بيده لا يموت على مثل الذي أصبح عليه[1] ولأكوننّ[2] صاحبه من بينكم ثم راح على جَدِّه من الغد[3] فجعل الرجل يشدّ[4] معه إذا شدّ ويرجع معه إذا رجع فينظر ما يصير إليه أمره حتى أصابه جرح أذْلَقَهُ فاستعجل الموت فوضع قائم سيفه بالأرض ثم وضع ذُبَابَهُ بين ثدييه ثم تحامل على سيفه حتى خرج من ظهره.

وخرج الرجل يعدو ويقول: أشهد أن لا إلّه إلّا الله وأنك رسول الله حتى وقف بين يدي رسول الله ﷺ فقال:

«وذاك مـــاذا»؟

قال: يا رسول الله الرجل الذي ذكر لك فقلت:

«إنَّهُ من أهل النار».

فاشتدّ ذلك على المسلمين.

وقالوا: أيُّنا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار؟!.

---

(١) جاءت العبارة في مجمع الزوائد على النحو التالي: لا يموت إلاّ مثل الذي أصبح عليه.

(٢) جاءت بالأصل: (ولا كنت) والتصويب من مجمع الزوائد.

(٣) في مجمع الزوائد (في العدو).

(٤) في الأصل (يسكن) والتصويب من المجمع.

فقلت: يا قوم انظروني فوالذي نفسي بيده لا يموت على[1] مثل الذي أصبح عليه ولأكونَنّ صاحبه من بينكم فجعلت أشدّ معه إذا شدّ وأرجع معه إذا رجع ثم أنظر إلى ما يصير أمره إليه حتى أصابه جرح أَذْلَقَهُ فاستعجل الموت فوضع قائم سيفه بالأرض ووضع ذُبَابَه بين ثدييه[2] ثم تحامل على سيفه حتى خرج من بين ظهره فهو ذاك يا رسول الله يتضرّب[3] بين أضغاثه. فقال رسول الله ﷺ:

«إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل النار. وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه من أهل الجنة»[4].

قلت: حديث سهل في الصحيح وليس فيه أن هذا كان يوم أُحُد. وكذلك هذا السِّياق لم أره عند أحد منهم.

والله أعـــــلم.

٩٥٩ ـ حدّثنا أبو موسى حدّثنا محمد بن مروان العقيلي عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة قال: قال لي عليّ:

لمّا انجلى الناس عن رسول الله ﷺ يوم أُحُد نظرت في القتلى فلم أرَ رسول الله ﷺ فقلت:

والله ما كان ليفرّ وما أراه في القتلى ولكن أرى الله غضب علينا بما صنعنا فرفع[5] نبيّه ﷺ فما فيَّ خير من أن أقاتل حتى أُقتَل فكسرت جفَن سيفي ثم حملت على القوم فأفرجوا لي فإذا أنا برسول الله ﷺ بينهم[6].

---

(١) ليس في مجمع الزوائد.

(٢) في الأصل: (ثديه) والتصويب من مجمع الزوائد.

(٣) أي يموج ويتحرّك ويتخبط.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٤٤/١٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤٥/٤)، مسلم في الصحيح (الإيمان ١٧٩)، (القدر ١٢)، أحمد في المسند (٤١٤/١)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠٥)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٤٩٧)، المتقي الهندي في كنز العمّال (٥٨١)، الطبراني في الكبير (٢٧٥/١)، ابن حجر في فتح الباري (٤٧٥/٧٠)، البيهقي في دلائل النبوّة (٢٥٢/٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٩٠/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٧٩/٧)، المنذري في الترغيب والترهيب (٣٠٣/٣)، الطبري في التفسير (٢٠٧/٣).

(٥) في الأصل: (بما صنعت فرجع) والتصويب من المسند.

(٦) إسناده حسن. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٥٤٦/١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد =

٩٦٠ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا سليمان بن داود أخبرني ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن عروة أخبرني أبي الزبير:

أنه لمّا كان يوم أُحُد أقبلت امرأة تسعى حتى كادت تُشرِف على القتلى.

قال: /فكره رسول الله ﷺ(١) أن تراهم فقال:

«المــرأة. المــرأة».

قال الزبير: فتوسّمت أنها أُمّي صفيّة.

قال: فخرجت أسعى إليها فأدركتها قبل أن تنتهي إلى القتلى.

قال: فلكمت في صدري وكانت امرأة جَلْدَةً.

وقالت: إليك لا أُمّ لك.

قال: فقلت: إن رسول الله ﷺ عزم عليك.

قال: فوقفت وأخرجت ثوبين معها.

فقالت: هذان ثوبان جئت بهما لأخي حمزة.

فإذا إلى جنبه رجل من الأنصار قتل قد فعل به كما فعل بحمزة.

فوجدنا غضاضةً وحياءً أن يُكَفَّن حمزة في ثوبين والأنصاري [لا كفن له](٢).

فقلنا: لحمزة ثوب وللأنصاري ثوب فقد دناهما فكان أحدهما أكبر من الآخر فأقرعنا بينهما فجعل كل واحد منهما في الثوب الذي صار له(٣).

٩٦١ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا روح حدّثنا أُسامة عن نافع عن ابن عمر.

٩٦٢ ـ قال أُسامة وحدّثني الزهري عن أنس بن مالك قال: لمّا رجع

= (١١٢/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن مروان العقيلي وثّقه أبو داود وابن حبّان وضعّفه أبو زرعة وغيره وبقية رجاله ثقات. قلت: قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

(١) في المسند (النبي ﷺ).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأكملته من مسند أبي يعلى.

(٣) إسناد حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦٨٦/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه: عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثّق. قلت: قال ابن حجر: صدوق تغيّر حفظه لمّا قَدِمَ بغداد وكان فقيهاً. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٦٥/١)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٠١/٣)، الألباني في إرواء الغليل (١٦٥/٣).

النبي ﷺ من أُحُد سمع نساء الأنصار يبكين فقال:

«لكن حمزة لا بواكي له».

فبلغ ذلك نساء الأنصار فبكين حمزة فقام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهنّ يبكين فقال:

«يا ويحهنّ أما زلن يبكين مذ اليوم فليبكين ولا يبكين على هالك بعد اليوم»[(١)].

٩٦٣ ـ حدّثنا زكريا بن يحيىٰ الواسطي حدّثنا روح [حدّثنا أُسامة][(٢)] بن زيد فذكر نحوه[(٣)].

٥٥٤ ـ بـاب غزوة الخندق

٩٦٤ ـ حدّثنا القواريري حدّثنا خالد بن الحارث حدّثنا ابن عون عن الحسن قال: قالت أُم حسن: قالت أُم المؤمنين أُمّ سلمة:

ما نسيت يوم الخندق وهو يعاطيهم اللَّبِنَ وقد اغْبَرّ شعره[(٤)] ـ تعني النبي ﷺ ـ وهو يقول:

«إن[(٥)] الخير خير الآخرة ... فاغفر للأنصار والمهاجرة»

وجاء عمّار. فقال:

«ويحك» أو **«ويلك»**.

---

(١) إسناده حسن بطريقيه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٥٧٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٢٠) وقال: رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح. قلت في إسناده: أُسامة بن زيد أبو زيد الليثي المدني صدوق يهم. قاله ابن حجر في التقريب. وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السُّنن (١٥٩١)، أحمد في المسند (٢/٤٠)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٤٠/٧٠)، الحاكم في المستدرك (١/٣٨١)، الطبراني في الكبير (٣/١٥٩)، البيهقي في دلائل النبوّة (٣/٢١٦)، ابن سعد في الطبقات (٢/١/٣١)، عبد الرزّاق في المصنّف (٦٦٩٤)، ابن أبي شيبة (٣/٣٩٤).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبته من المسند.

(٣) إسناده حسن كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٦١٠). وراجع التعليق والأطراف في الحديث الذي قبله.

(٤) في مجمع الزوائد: شعر صدره.

(٥) في مجمع الزوائد: اللّهمّ إن الخير خير الآخرة.

شــــكّ خــالد:

«ابن سُميّة تقتلك الفئة الباغية»[١].

قال ابن عون: حدّثنا به عن أُمه فقال: أما إنها كانت تدخل على أُم سلمة.

٩٦٥ ـ حدّثنا أبو خيثمة حدّثنا عفّان حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا ابن عون فذكره باختصار[٢].

٩٦٦ ـ حدّثنا أبو موسى حدّثنا زكريا بن يحيـىٰ بن عمارة الذارع قال: سمعت ثابتاً يحدّث عن أنس قال:

كان رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق:

«آللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا آهْتَدَيْنَا وَلَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
آللَّهُمَّ فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا»[٣]

٩٦٧ ـ حدّثنا زهير حدّثنا محمد بن الحسن المدني حدّثتني أُم عروة عن أسماء عن أبيها عن جدّها الزبير قال:

لمّا خلف رسول الله ﷺ نساءه في المدينة خلفهنّ في فارع[٤] وفيهنّ صفية بنت عبد المطّلب وخلف فيهنّ حسّان بن ثابت وأقبل رجل من المشركين /ليدخل [٨٢/أ] عليهنّ.

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦٤٥/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى. قلت: في إسناده أم الحسن البصري وهي خيرة مولاة أُم سلمة وهي مقبولة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٣٨) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٦٩/٣)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٤٣/٣).

(٢) إسناده إسناد سابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٠٢٥/١٢) وراجع التعليق على الحديث الذي قبله.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤١٠/٦)، (٣٣٩٥/٦) بنحوه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٦) وقال: رواه البزار وأبو يعلى ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٨/٤)، أحمد في المسند (٢٨٢/٤)، الدارمي في السُّنن (٢٢٠/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٩٩/٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٨٩/١١)، القرطبي في التفسير (١٣٠/١٤)، ابن حجر في فتح الباري (٤٠٠/٧)، في تغليق التعليق (٩٦٦)، النووي في الأذكار (١٩٠)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٠٠٧٩)، ابن أبي شيبة في المصنّف (٥٢٧/٨).

(٤) الفارع: المرتفع العالي... والفارع: المستفل وفرعت إذا صعدت وفرعت إذا نزلت. وفارع: اسم أُطم وهو حصن بالمدينة.

فقالت صفيّة لحسّان: عندك الرجل فجَبُنَ حسّان وأبى عليه فتناولت صفيّة السيف فضربت به المُشرِك حتى قتلته فأخبِرَ بذلك رسول الله ﷺ فضرب لصفيّة بسهم كما كان يضرب للرجال[١].

٥٥٥ ـ بـاب في قتل ابن أبي الحقيق

٩٦٨ ـ حدّثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدّثنا يونس بن بكير حدّثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري حدّثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك حدّثني أبي عن جدّي أبي أمي عن عبد الله بن أنيس قال:

بعثني رسول الله ﷺ وأبا قتادة وحليفاً لهم من الأنصار وعبد الله بن عتيك إلى ابن أبي الحقيق لنقتله فخرجنا فجئنا خيبر ليلاً فتتبّعنا أبوابهم فغلقنا عليهم من خارج ثم جمعنا المفاتيح فأرقيناها فصعد القوم في النخل ودخلت أنا وعبد الله بن عتيك في درجة ابن أبي الحَقيق فتكلم عبد الله بن عتيك فقال: ابن أبي الحَقيق ثكلتك أمّك. عبد الله أنى لك بهذه البلدة قومي فافتحي فإن الكريم لا يردّ عن بابه هذه الساعة فقامت فقلت لعبد الله بن عتيك: دونك فأشهرَ عليهم السيف فذهبت امرأته لتصيح فَأُشْهِرَ عليها وأذْكُرُ قول رسول الله ﷺ:

«**أنه نهى عن قتل النساء والصبيان**».

فأكُـــفُّ.

فقال عبد الله بن أنيس: فَدَخَلْتُ عليه في مَشْرَبَةٍ له فَوَقَفْتُ أنْظُر إلى شِدّة بياضه في ظُلْمَةِ البيت فلما رآني أَخَذَ وِسادةً فاستتر بها فذهبت أرفع السيف لأضربه فلم أستطع من قصر البيت فوخزته وَخْزاً ثم خَرَجْتُ.

فقال صاحبي: فعلت؟!.

قلت: نعم. فدخل فوقف عليه ثم خرجنا فانحدرنا من الدَّرجة فسقط عبد الله بن عتيك في الدرجة فقال: وَارِجْلَاه كُسِرَتْ رِجْلي.

فقلت له: ليس برجلك بأس ووضعت قوسي فاحتملته وكان عبد الله قصيراً

---

(١) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٨٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١١٤ : ١١٥) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق أم عُروة بنت جعفر بن الزبير عن أبيها ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

صئيلاً فأنزلته فإذا رجله لا بأس بها فانطلقنا حتى لحقنا أصحابنا وصاحت المرأة يا بياتاه فيثور أهل خيبر ثم ذكرت موضع قوسي في الدرجة.

فقلت: والله لأرجعنّ فلآخذ قوسي.

فقال أصحابي: قد تثور أهل خيبر تُقْتَلُ؟

فقلت: لا أرجع أنا حتى آخذ قوسي فرجعت فإذا أهل خيبر قد تثوّروا وإذا ما لهم كلام إلاّ مَنْ قتل ابن أبي الحقيق؟

فجعلت لا أنظر في وجه إنسان ولا ينظر في وجهي إلاَّ قُلْتُ كما يقول: مَنْ قتل ابن أبي الحقيق؟ حتى جئت الدرجة فصعدت مع الناس فأخذت قوسي ثم لحقت أصحابي فكنّا نسير الليل ونكمن النهار فإذا كَمَنَا النهار أقعدنا ناطوراً يَنْظُرنا حتى إذا اقتربنا من المدينة فَكُنَّا بالبيداء كنت أنا نَاطِرهُم ثم إنِّي ألَحْتُ لهم بثوبي فانحدروا فخرجوا جَمْزاً وانحدرت في آثارهم فأدركتهم حتى بلغنا المدينة.

فقال لي /أصحابي: هل رأيت شيئاً؟ [٨٢/ب]

فقلت: لا ولكن رأيت ما أدرككم من العناء فأحببت أن يحملكم الفزع.

وأتينا رسول الله ﷺ يخطب الناس فقال ﷺ:

«**أفلحت الوجوه**».

فقلنا: أفلح وجهك يا رسول الله. قال:

«**فقتلتموه**»؟

قلنا: نعم.

فدعا رسول الله ﷺ بالسيف الذي قُتِلَ به فقال:

«**هذا طعامه في ذُباب(*) السيف**»(١).

(*) في مجمع الزوائد (ضباب).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩٠٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٦ : ١٩٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٥٠) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٥٦/٣)، الحاكم في المستدرك (٤٣٤/٣)، عبد الرزّاق في المصنَّف (٥٣٨٢)، ابن حجر في تلخيص الحبير (٦٠/٢)، في فتح الباري له (٣٤٠/٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتّقين (١٩٠/٧)، الهيثمي في موارد الظمآن (١١/١)، ابن سعد في الطبقات (٢٢/١/٢، ٦٦)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٣٩/٤).

٥٥٦ ـ بـاب ما جاء في غزوة خيبر

٩٦٩ ـ حدّثنا جعفر بن مهران قال: حدّثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن سهل بن أبي ليلى عن جابر بن عبد الله قال:

خرج مَرْحَب بن الحارث اليهودي وهو يقول:

قَـدْ عَلِمَتْ خَيْبَـرُ أَنِّي مَـرْحَبْ شَـاكِي السِّلاحُ بَـطَلٌ مُجَـرَّبْ
أَطْعَنُ أَحْيـانـاً وَحينـاً أَضْـرِبْ إِذَا الـلُّيـوثُ أَقْبَـلَتْ تَـلَهَّـبْ
وَأَحْجَمَتْ عَنْ صَوْلَـةِ المجـرِّبْ كـان حِمـايَ الحِمَى لا يُقْـرَبْ

هل من مُبارِز؟ فقالَ رسول الله ﷺ:

«مَـــن لهـــذا»؟

قال محمد بن مسلمة: أنا يا رسول الله. أنا والله الموتور الثائر قتلوا أخي بالأمس. فقال:

«قم إليه اللّهمَّ أعِنْه».

فلما دنا أحدهما من صاحبه عرضت بينهما شجرة فطفق أحدهما يلوذ بها من صاحبه فكلما لاذَ بها منه اقتطع بسيفه ما دونه حتى رأيتها وأنها كالرجل القائم حتى خلص كل واحد منهما إلى صاحبه فشدّ عليه مَرْحَبُ فضربه واتّقاه بالدَّرَقَةِ فوضع سيفه فيها فنشب. وعضّت له الدَّرَقَة فأمسكته فضربه محمد بن سلمة فقتله[1].

٩٧٠ ـ حدّثنا أبو بكر بن زنجويه حدّثنا عبد الرزّاق أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال:

لمّا افتتح رسول الله ﷺ خيبر قال الحجّاج بن عِلاط: يا رسول الله إن لي بمكة مالاً وإن لي بها أهلاً وإني أُريد أن آتيهم فأنا في حِلٍّ إن أنا نلت منك أو قلت شيئاً.

فأذِنَ له رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء.

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٦١/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: في إسناده: جعفر بن مهران السبّاك قال فيه الذهبي في الميزان: موثق له مناكير. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٨٥/٣)، البيهقي في السُّنن الكبرى (١٣١/٩)، البيهقي أيضاً في دلائل النبوّة (٢١٥/٤)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٠١٢٢)، الحاكم في المستدرك (٤٣٦/٣).

قال: فأتى امرأته حين قَدِمَ فقال:

اجمعي ما كان عندك فإني أُريد أن أشتري من غنائم محمد وأصحابه فإنهم قد استُبِحوا وأُصيبت أموالهم.

قال: وفشا ذلك بمكة فأوجع المسلمين وأظهر المشركون فرحاً وسروراً وبلغ الخبر العباس بن عبد المطّلب فَعُقِرَ في مجلسه وجعل لا يستطيع أن يقوم.

قال معمر: فأخبرني الجزري عن مقسم قال: فأخذ العباس ابناً له يقال له قُثَمُ وكان شَبه رسول الله ﷺ فاستلقى فوضعه على صدره وهو يقول»:

حِبِّي قُـثَمْ شَـبِيــهُ ذي الأَنْـفِ الأَشَمْ

بَادِي النِّعَمِ بِرَغْمِ [أَنْفِ][1] مَنْ رَغِمْ

قال معمر: /قال ثابت: قال أنس: [٨٣/أ]

ثم أرسل غلاماً له إلى الحجّاج بن علاط فقال: ويلك ما جئت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به.

قال الحجّاج لغلامه: أقرأ بالفضل السلام وقل له: فلْيُخلِ لي بعض بيوته لآتيه فإن الخبر على ما يسرّه. فجاء غلامه فلما بلغ الباب قال:

أبشر أبا الفضل فوثب العباس فرحاً حتى قبّل بين عينيه فأخبره بما قال الحجّاج فأعتقه ثم جاء الحجّاج فأخبره أن رسول الله ﷺ قد افتتح خيبر وغنم أموالهم وجَرَت سهام الله في أموالهم واصطفى رسول الله ﷺ صفيّة بنت حُيـيّ [واتخذها][2] لنفسه وخيّرها بين أن يُعتقها فتكون زوجته وبين أن تلحق بأهلها فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته ولكن[3] جئت لما كان لي هاهنا أردت أن أجمعه وأذهب به. فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذِنَ لي أن أقول ما شئت فَاخْفِ عَلَيَّ ثلاثاً ثم اذكر ما بدا لك.

قال: فجمعت امرأته ما كان عندها من حُلِيٍّ ومتاع فجمعته فدفعته إليه ثم استمر فلما كان بعد ثلاث أتى العباس امـرأة الحجّاج فقال: ما فعل زوجك؟

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وقد أشار الأستاذ حسين أسد محقّقه إلى أنه أضافه من مصنّف عبد الرزّاق.

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) جاءت هذه الكلمة مكرّر بالأصل فحذفت التكرار.

فأخبرته أنه [قد][١] ذهب وقالت: لا يحزنك الله يا أبا الفضل لقد شقّ علينا الذي بلغك قال: أجل لا يحزنني الله و[لم][١] يكن بحمد الله إلاّ ما أحببناه قد أخبرني الحجّاج أن الله فتح خيبر على رسوله وجَرَت فيها سهام الله واصطفى رسول الله ﷺ صفيّة لنفسه فإن كان لك حاجة في زوجك فالحقي به.

قالت: أظنك والله صادقاً.

قال: فإني صادق والأمر على ما أخبرتك.

قال: ثم ذهب حتى أتى مجالس قريش وهم يقولون:

لا يصيبك إلاّ خيراً يا أبا الفضل.

قال: لم يصبني إلاّ خير بحمد الله قد أخبرني الحجّاج أن خيبر فتحها الله على رسوله وجَرَت فيها سهام الله واصطفى رسول الله ـ ﷺ ـ صفيّة لنفسه وقد سألني أن أُخفي عنه ثلاثاً وإنما جاء ليأخذ ما كان له ثم يذهب.

قال: فردّ الله الكآبة التي كانت بالمسلمين على المشركين وخرج من المسلمين مَن كان دخل ببيته مكتئباً حتى أتوا العباس وردّ الله ما كان من كآبة أو غيظ أو خزي على المشركين[٢].

٥٥٧ ـ بـاب غزوة مؤتـة

٩٧١ ـ حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدّثنا حمّاد بن زيد عن أيوب عن جميل بن هلال عن أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ بعث زيداً وجَعفراً وعبد الله بن رواحة فدفع الراية إلى زيد[٣].

٥٥٨ ـ بـاب في غزوة الفتح

٩٧٢ ـ حدّثنا عثمان بن أبي شيبة حدّثنا عبد الله بن إدريس عن حزام بن

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٤٧٩/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤١٨٩/٧) بتمامه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٦) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

هشام أخبرني أبي عن عائشة قالت:

لقد رأيت رسول الله /ﷺ غضب فيما كان من شأن بني كعب غضباً لم أره [٨٣/أ] غضبه منذ زمان وقال:

«لا نصرني الله إن لم أنصر بني كعب».

قالت: وقال لي:

«قولي لأبي بكر وعمر يتجهّزا لهذا الغزو»(١).

قال: فجاءا إلى عائشة فقالا: أين يريد رسول الله ﷺ؟

قال: فقالت: لقد رأيته غضب فيما كان من شأن بني كعب غضباً لم أره غضب منذ زمانٍ من الدهر.

٩٧٣ ـ حدّثنا إسحاق بن إسماعيل قال: حدّثني إسحاق بن سليمان الرازي(*) عن أبي سنان عن عمرو بن مرّة عن أبي البختري عن عليّ قال:

لمّا أراد رسول الله ﷺ مكّة أرسل إلى أُناسٍ من أصحابه أنه يريد مكة فيهم حاطب بن أبي بلتعة وفشا في الناس أنه يريد حُنَين.

قال: فكتب حاطب إلى أهل مكة أن رسول الله ﷺ يريدكم.

قال: فأُخبِرَ [به](٢) رسول الله ﷺ.

قال: فبعثني رسول الله ﷺ أنا وأبا مرثد وليس معنا رجل إلّا ومعه فرس. فقال:

«ائتوا روضة خاخ(٣) فإنكم ستلقون بها امرأة ومعها كتاب فخذوه منها».

قال: فانطلقنا حتى رأيناها في المكان(٤) الذي ذكر رسول الله ﷺ فقلنا لها: هاتي الكتاب.

---

(١) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٨/٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٦) وقال: رواه أبو يعلى عن حزام بن هشام بن حبيش عن أبيه عنها وقد وثّق وقد وثقهما ابن حبّان. وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٥٦) وعزاه لأبي يعلى.

(*) كذا في الأصل وهو ثقة وجاء بالمسند (المولوي).

(٢) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٣) جاءت الكلمة بالمخطوط (الحجّاج) وهو تحريف.

(٤) جاءت العبارة في المخطوط على هذا النحو: (فلما كان) وهو تحريف والتصويب من مسند أبي يعلى.

فقالت: ما معي كتاب.
قال: فوضعنا متاعها ففتّشناها فلم نجده في متاعها.
فقال أبو مرثد: فلعلّه أن لا يكون معها كتاب.
فقلنا: ما كُذِبَ رسول الله ﷺ ولا كَذَبْنا.
فقلنا لها: لتُخْرِجَنَّه أو لَنُعَرِّيَنَّكِ.
فقالت: أما تتّقون الله؟! أما أنتم مسلمون؟!.
فقلنا: لتُخْرِجَنَّه أو لَنُعَرِّيَنَّكِ.
قال عمرو بن مُرّة: فأخرجته من حُجْزَتِها.
وقال حبيب بن أبي ثابت: فأخرجته من قُبُلِها[1]. فذكر الحديث.
قلت: هو في الصحيح وغيره وفي هذا زيادة ظاهرة.

٩٧٤ ـ حدّثنا الزهير حدّثنا محمد بن الحسن المدني قال: حدّثتني أم عروة عن أُختها عائشة بنت جعفر عن أبيها عن جدّها الزبير عن رسول الله ﷺ:
أنه أعطاه يوم فتح مكة لواء سعد بن عبادة فدخل الزبير من مكة بلواءين[2].

٩٧٥ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا أحمد بن المفضل حدّثنا إسباط بن نصر قال: زعم السُّدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: لمّا كان يوم فتح مكة أمَّنَ رسول الله ﷺ الناس إلاّ أربعة نفر وامرأتين. فقال:
«اقتلوهم ولو وجدتموهم معلّقين بأستار الكعبة».
عكرمة بن أبي جهل. وعبد الله بن خَطَل. ومِقْيَس بن صُبابة. وعبد الله بن سعد بن أبي سرح.
فأما عبد الله بن خَطَل فَأُدْرِكَ وَهُوَ مُتَعَلِّق بِأَسْتَارِ الكعبة فاستبق إليه سعيد بن

---

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٣٩٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٦٢: ١٦٣) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٦٥) وعزاه لأبي يعلى وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الفضائل ١٦١)، البخاري في الصحيح (٤/٩٢)، السيوطي في الدرّ المنثور (٦/٢٠٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٣٠١٩٤).

(٢) إسناده ضعيف جداً. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٨٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٦٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف جداً وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٥٧) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعيف جداً.

حُرَيْث وعمّار بن ياسر فَسَبَقَ سعيد عمّار وكان أشبَّ الرجلين فقتله.

وأما مِقْيَسُ بن صُبابة /فأَدْرَكَهُ الناس في السُّوق. [٨٤/أ]

وأما عكرمة فَرَكِبَ البحر فأصابتهم عاصف فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة: أخْلصوا فإن آلِهَتَكُمْ لا تُغْني عنكم شيئاً هاهنا.

فقال عكرمة: لئن لم يُنجِّني من البحر إلاّ الإخلاص فما يُنجِّيني في البرِّ غيره. اللّهمَّ إن لك عليَّ عهداً إن أنت عافيتني مما أنا فيه [أن](١) آتي محمداً فأضع يدي في يده فلأجدنّه عفوّاً كريماً.

قال: فجاء فأسلم. وذكر الحديث(٢).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار.

٩٧٦ ـ حدّثنا المقدمي عبد الله بن أبي بكر أخو محمد بن أبي بكر حدّثنا جعفر حدّثنا ثابت عن أنس قال:

لمّا دخل رسول الله ﷺ مَكَّة استشرفه الناس فوضع رأسه على رَحْلِهِ تخشّعاً(٣).

٥٥٩ ـ باب في غزوة حُنَين

٩٧٧ ـ حدّثنا جعفر بن مهران حدّثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق قال: حدّثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبد الله قال:

أقبلنا مع رسول الله ﷺ لا نعلم بِخَبْءِ القوم الذي خبّؤوا لنا فاستقبلنا وادي حُنَيْن في عَمَايَة الصُّبْحِ وهو وادٍ أجْوَفُ من أودية تهامة حَطُوطٌ إنما يَنْحَدِرُون فيه انحداراً. قال:

فوالله إن الناس ليتتابعون لا يعلمون بشيءٍ إذ فيهم الكتائب من كل ناحية فلم

---

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٢) رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى بتمامه برقم (٧٥٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٦) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجالهما ثقات. وأطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (١٠٥/٧)، البيهقي في السُّنن الكبرى (٢٠٢/٨)، الحاكم في المستدرك (٥٤/٢)، الدارقطني في السُّنن (٥٩/٣)، ابن حجر في الفتح (٦٠/٤)، ابن أبي شيبة في المصنَّف (٤٩١/١٤).

(٣) إسناده ضعيف. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٣٣٩٣/٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ضعيف.

يناظر الناس أن انهزموا راجعين.

قال: وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين قال:

«[إليَّ][(١)] **أيها الناس أنا رسول الله. أنا محمد بن عبد الله**»[(٢)].

٩٧٨ ـ قلت: وبإسناده عن جابر قال:

كان إمام هوازن رجل جسيم على جمل أحمر في يده راية سوداء إذا أدرك طعن بها وإذا فاته شيء من بين يديه دفعها من خلفه فأنفذه فَصَمَدَ له عليّ بن أبي طالب ورجل من الأنصار كلاهما يريده.

قال: فضربه عليّ على عرقوب الجمل فوقع على عَجُزِه.

قال: وضرب الأنصاري ساقه قال: فطرح قدمه بنصف ساقه فوقع.

واقتتل الناس وخرج حين كانت الهزيمة كَلَدَة وكان ـ أخا صفوان بن أُميّة ـ يومئذ مُشرِكاً في المدة التي ضرب له رسول الله ﷺ:

ألا بَطُلَ السِّحْرُ اليوم.

فقال له صفوان: اسكت فضّ الله فاكَ فوالله لأن يَرُبَّني رجل من قريش أحبّ إليَّ من أن يَرُبَّني رجل من هوازن[(٣)].

٩٧٩ ـ حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا عمرو بن عاصم حدّثنا أبو العوّام [عن معمر][(٤)] عن الزهري عن أنس قال:

لمّا كان يوم حُنَين انهزم الناس عن رسول الله ﷺ إلاّ العباس بن عبد المطّلب وأبو سفيان بن الحارث وأَمَرَ رسول الله ﷺ أن يُنادى:

«**يا أصحاب سورة البقرة يا معشر الأنصار**».

ثم استحرّ النداء في بني الحارث بن الخزرج فلما سمعوا النداء أقبلوا فوالله

---

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد وهي في المسند (أين) وأظنه تصحيف مطبعي.

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٦٢/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٧٩) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورواه البزار باختصار وفيه: ابن إسحاق وقد صرّح بالسّماع في رواية أبي يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: في إسناده: جعفر بن مهران السبّاك ذكره الذهبي في الميزان وقال: موثّق له ما ينكر.

(٣) إسناده حسن كسابقه. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٦٣/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٠). وراجع التعليق على الحديث السابق.

(٤) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى وهو ساقط من المخطوط.

ما شبّهتهم إلاَّ إلى الإبل تحنّ[١] إلى أولادها فلما /التقوا التحم القتال فقال رسول [٨٤/ب] الله ﷺ:

«الآنَ حَمِيَ الوطيس».

وأخذ كفّاً من حصىً أبيض فرمى به وقال:

«هُزِموا وربّ الكعبة»[٢].

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يومئذ أشدّ الناس قتالاً بين يديه.

٥٦٠ ـ بـــــاب

٩٨٠ ـ حدّثنا أبو الحارث سريج بن يونس حدّثنا يحيىٰ بن زكريا بن أبي زائدة حدّثنا مُجالد عن عامر قال:

لمَّا قُبِضَ رسول الله ﷺ وارتدّ مَن ارتدّ من الناس قال قوم: نصلّي ولا نعطي[٣] الزكاة.

فقال الناس لأبي بكر: اقبَلْ منهم.

فقال: لو منعوني عناقاً لقاتلتهم فبعث خالد بن الوليد وقَدِمَ علي بن حاتم بألف رجل[٤] من طيء حتى أتى اليمامة فكانت[٥] بنو عامر قد قتلوا عمّال رسول الله ﷺ وأحرقوهم بالنار.

فكتب أبو بكر إلى خالد: أن اقتل بني عامر وأحرقهم بالنار ففعل حتى صاحت النساء ثم مضى[٦] حتى إذا انتهى إلى الماء خرجوا إليه فقالوا[٧]: الله أكبر الله

---

(١) كذا في الأصل ومجمع الزوائد والمطالب العالية وفي مسند أبي يعلى: (تجيء).

(٢) إسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٦٠٦). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٨٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير: عمران بن دَاوَر وهـــو أبو العوّام وثّقه ابن حبّان وغيره وضعّفه ابن معين وغيره. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٧٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١/٢٠٧)، الطبراني في الكبير (٣٥٨/٧)، السيوطي في الدرّ المنثور (٣/٢٢٦)، ابن كثير في التفسير (٤/٧٠)، ابن سعد في الطبقات ٢/١/٩٣)، المتّقي الهندي في كنز العمّال (٢٩٩١٧)، البيهقي في دلائل النبوّة (٤/٣٦٩).

(٣) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد (نؤتي).

(٤) هذا اللفظ ليس في مجمع الزوائد.

(٥) في مجمع فكان.

(٦) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد (أتى).

(٧) في الأصل: (فقال) وهو تحريف والتصويب من مجمع الزوائد.

أكبر نشهد أن لا إلّه إلاّ الله نشهد أن محمداً رسول الله فإذا سمع ذلك كفّ عنهم.

فأمره أبو بكر أن يسير حتى ينزل الحيرة ثم يمضي إلى الشام فلما نزل الحيرة كتب إلى أهل فارس ثم قال: إني لأحبّ أن لا أخرج[1] حتى أُفزِعَهُمْ فأغارَ عليهم حتى انتهى إلى سورا[2] فقتل وسَبَى ثم أغارَ على عين التَّمْرِ فقتل وسَبَى ثم مضى إلى الشام.

قال عامر: فأخرج إلى ابن بُقَيْلَةَ كتاب خالد:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ:

من خالد بن الوليد إلى: مَرَازِبَةِ أهل فارس.

السلام على مَن اتّبع الهدى.

فإني أحمد الله الذي لا إلّه إلاّ هو بالحمد الذي فَصَلَ حُرُمَكُمْ وَفَرَّقَ جماعتكم وَوَهَّنَ بأسَكُمْ وسَلَبَ مُلْكَكُمْ.

فإذا جَاءَكُمْ كتابي هذا فاعتقدوا منّي الذِّمَّةَ وأدُّوا إليَّ الجزية وابعثوا إليَّ بالرُّهُنِ. وإلاَّ: فوالذي لا إلّه إلاّ هو لألْقاكم[3] بقوم يحبّون الموت كحبّكم الحياة.

سلامٌ على مَن اتّبع الهدى[4].

آخر الجزء الثاني من تقسيم المحقّق ويليه إن شاء الله تعالى
الحزء الثالث وأوله: كتاب قتال أهل البغي
والحمد لله في الأولى والآخرة ونسأله
سبحانه وتعالى حُسْن الختام
سيّد كسروي

---

(١) كذا في الأصل وفي مجمع الزوائد (أبرح).

(٢) سورا: موضع بالعراق من أرض بابل وهي مدينة السريانيين (معجم البلدان لياقوت).

(٣) في مسند أبي يعلى (لألقينّكم) وأشار الأستاذ محققة إلى أنه بالأصل كما هنا غير أنه رأى أن الوجه ما أثبته.

(٤) إسناده ضعيف. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (١٣/ ٧١٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٢٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مجالد وهو ضعيف وقد قلت: بل هو ضعيف وقد قال ابن حجر في التقريب مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني أبو عمرو الكوفي: ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٣٣) وعزاه لأبي يعلى.

فهـــرس محتويـات

الجـــزأين الأول والثـاني
من المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي

فهرس الجزأين الأول والثاني
من المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي

٤ - كتـاب الصلاة

٥ - كتاب المساجد

٦ ـ كتاب صلاة النوافل

٧ ـ كتاب الجنائز

٨ ـ كتاب الزكاة

٩ ـ كتاب الصوم

١٠ ـ كتاب الحجّ

١١ ـ كتاب الأضاحي

١٢ ـ كتاب الصيد والذبائح

١٣ ـ كتاب البيوع

١٤ ـ كتاب الصلح

١٥ ـ كتاب الإجارة

١٦ ـ كتاب اللقطة

١٧ ـ كتاب الغصب

٢٣ - كتاب الطلاق

٢٤ - كتاب الأيمان

٢٥ - كتاب الجنايات

٢٦ - كتاب الديات

٢٧ - كتاب الحدود

٢٨ ـ كتـاب الخلافة والإمارة

٢٩ ـ كتـاب القضايا

٣٠ ـ كتـاب الجهاد

٣١ ـ كتاب المغازي والسِّيَر